

کتابت شرعہ
۱۰۰

کتاب مرتبین شیخہ فی الشریعۃ النعمانی • حداد الدینہا والذی الاسلام والنعمانی •
کشف الاسرار بہیج اللغات والنعمانی • سوا الناطقین اجیبہ بعد جہہ الماء بوی •
وتم قلیل

کتابت شرعہ
۱۰۰
۸۵۷
۸۷۷
۹۱۸

کتابت شرعہ
۱۰۰
۸۵۷
۸۷۷
۹۱۸

هذه فهرست كتاب

في التحريض فيما ثبت بالنية في فضائل القرآن
في سنة الصلاة وما يجب رعابته في قراءة القرآن في آداب كتابة المصحف
في تفصيل سنن الطهارة في سنن الغسل في سنن الصلوة في سنن الاذان
في سنن الخروج الى المسجد في فضيلة الصلوة مع الجماعة في آداب الصلوة في آداب
في فضيلة التواضع في صلوة الجمعة في سنن العيدين في سنن الاستسقاء
والدعاء في الكسوف والخسوف في سنن الذكر في الصلوة على سيد الخلق
في سنن الاستغفار في سنن الدعاء في سنن الزكوة والصدقة
وعتمة انواع الصدقة في فضائل الصوم وسنة ومن وظائف الاسلام
في سنن يوم عاشوراء في سنن الاضحية في طلب الجلال في سنن الاكل والشرب
في فضائل بعض الملاهي والنواكح والاشربة في سنن الشرب وما يقتل به
في سنن التمسك في سنن السكن والبناء في سنن المشي وآداب في السلام وآداب

في سنن النوم وآداب في سنن التسبب وآداب في آداب الصلحة والمعاشرة
في سنن الموالاة والمواخات في المحامسة في طلب الخواص في فضائل الاخلاق
في حقوق المارة على الجار في سنن اكلها في سنن شقي في حقوق الوالدين
في حقوق ذوي الارحام في حقوق المائلك والحزم في حقوق سائر الخلائق
في حقوق البهائم والطيور في سنن الامر المعروف والنهي المنكر في حقوق القضاء والامانة
والفتوى وغيرها في سنن الجهاد وآداب في سنن المؤمنين المتبلي في سنن العبادة
تمت الفهرست
يعون المعتبرين

اسم منقول
وکیلی منقول

و گ

10

و گ

و گ

و گ

و گ

و گ

و گ

بسم الله الرحمن الرحيم
 الحمد لله رب العالمين
 والصلوة على من لا نبي بعده
 والسلام

بسم الله الرحمن الرحيم

حمد الخ من على عباد ه نعمة الاسلام وجعله شرعة ومنهاجا
 ونصب الكتاب والسنة اعمامهم سراجا وقائدا وهذا هو الى الايمان
 قد خلوا في دين الله افواجا وصلوة على من فاز من اتباع هذا
 واتخذ سبيلا وما ولاه وصاهم بحجة وتولاة محمد مع يسوع الصديق
 من لسانه ولع بوالق من بيانه وعلى الروايات يدور معاملة الايمان
 وشموس عوالم العرفان ما احضرت في الغبراء وطلع نجم في الحضرة
 وبعد فيقول العبد الضعيف والمدب الضعيف المحتاج الى رحمة ربه
 الطيف يعقوب بن سيد علي عفا عنهما الملك العلي قذابق سلاطين
 العلماء واساطين الحكماء على ان العلم من اشرف الصغيات واعظم الهبات
 سيما العلوم الشرعية والمعارف الدينية فانها من النفع المطالب للتمسك
 حالا ومآلا واربع المآلات الحسنة جلالة وكمالا اذ بها ينظم المصالح للعباد
 ويعتكم الفلاح في المعاد وان كتبها شرعة الاسلام كتاب فائق وخطاب
 راق شوكات نظير بحكي لا لا وفي فحواه نور قد تلالا فلو خطها وها
 بته على يد لائق بكلاما بل هو نور لا يمحى ونور فائق وحجة في الحجة
 وبلغ منها النورانية شحنة بعبادة نبوية رافعة بجلال الروح بروح
 الجنان وملوءة باشارة مصطفوية شاققة تؤثر في القلوب كل الجنان
 وما احسن ما قيل فيه شوكات فاخر كالدرة لفظا جوي شانه بالنور سطرا
 معالية عت كل المعاني جليل نفعه كالدرة قد لسانه في محاسن طيل
 وان اقيت في الانشاء عماره فهو دة بعد العصر وغرة نقد الدهر وعمل
 ينظم القلب من غيرة وبالعقل يافيه يصل الجنان الى رتبة وعلائق واصفية

هذا الكتاب من كتب
 المكتبة العرفانية
 في دار الكتب
 في شهر ربيع الثاني
 سنة 1280

هذا الكتاب من كتب
 المكتبة العرفانية
 في دار الكتب
 في شهر ربيع الثاني
 سنة 1280

بسم الله الرحمن الرحيم
 الحمد لله رب العالمين
 والصلوة على من لا نبي بعده
 والسلام

فرو نفعي الزمان وفيه مالم يوصف ثم ان موجب شانه ونبا عت مكانه
 ان يرتفع على ايدي حوايد الطبايع الوقادة بل يحمل على حدق عوايس العوايد
 التقادة الا انه صار كالغراش البشوت تحت ارجل قطار الاوصاء
 ونظير كالعن المنفوش من عدوان سوء الافهام فقد ما كان هذا
 يهيجني الى ان اخل من الفاظه عقد التعقيدات وافصل في ابرار عاين
 عقد التوجيهات الا ان قصور القدم من جود الفطرة وفطور العلم
 من رقود الفكرة كان يشطيني عن الاقدام عليه ويسوقني عن التمسك به
 وكنت اقول في صيحات ان تصلا عتق العلي بلعاهن عتق الاكابر
 ثم لما امرت من كان موجب اشارت في فرض العين لست بالاجابة على الراس
 والعين فتصديت على الوجه اللائق والتدبير الموافق فتصفتي العن
 العترة من الاحاديث والتفاسير وتحصت ما ناسبه من انواع الكتب
 المشير حتى وصلت الى ماخذ كلامه فحققت على وفق مراد
 واستخرجت نقود العبارات من كنوزها وحملت عقود الاشارات
 من رموزها وكشفت اسرار مضمونها ونفقت النوار مكنونها واستوفيت
 اوعيتها كما ياتها وقطعت اوديتها وراياتها ونبتت على اسامي تلك الكتب في اول
 كل كلام وآخره ليزود الدوتوق والتمكن عند الحاجة فاجاب بحمد الله شرجا
 على الجنان جلي العرفان جامع نقود الله والفيلسوف وحاوي صوفي
 غر الخريت والعرفان وسيتتبع بفتاح الجنان ومصابيح الجنان ككونه
 بحق المصالح جنان الاخبار ومصابيح جنان الاخبار شوكات لاسرار
 الحقيقة جامع وفتح لاسرار والطريقة رافع ونور من دوايه مناصها
 وتطوب في فحواه مناصها مع لالروضة الزهراني قد ولعظم عبقها

بسم الله الرحمن الرحيم
 الحمد لله رب العالمين
 والصلوة على من لا نبي بعده
 والسلام

هذا الكتاب من كتب
 المكتبة العرفانية
 في دار الكتب
 في شهر ربيع الثاني
 سنة 1280

هذا الكتاب من كتب
 المكتبة العرفانية
 في دار الكتب
 في شهر ربيع الثاني
 سنة 1280

عين اليقين منافع لباس حروف كالنظام ويختصها ضياء من العلم الالهى المع
 فيا طالبي التحقيق هذا مراكم فخذ الى نيل المرام وسادعوا ثم الماء مول
 من العالم المنصف ان يعذر في فيما كان عسى يجده من العتار الذى
 هو من دقا في الاكثر على ان البشر على النقصان والخطا والنسيان
 من لوازم الانسان ومن هذا قال ابن عباس اول الناس اقل الناس
وقفت الله للسداد وقفتنا على الصواب والرشاد وما جعله الا لله خالصا
لوجه ومن اجله موقعا رويات بجمله واسهل ان يغيب عليه من البركة والقبول
 ما يفتي الغيوب والقول واي شئ به مشيئة وقايد وساير طالبي ازموا في
 كل خير ومولى وخالف كل شئ وعليه ربنا تقبل منا اكثر التسليم الجميع العالق
 وب علينا اكثر التواب الرجيم واهدنا القراط المستقيم صراط الذين انعمت
 عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين امين قال المصنف اعني الفاضل
الهام مقتدى لاية الكلام الشهيد بينهم بركن الاسلام الى الله الذي لنا
من دله على الطريق اي ارشدنا على معرفته بالشواهد جمع شاهد بشيء الحاضر
 واراد بها الدلائل الخفية والاعلام جمع علم بشيئين بمعنى العلامة وهي واين
 كانت اعني الحسوس والمعقول لكن ارادها الدلائل العقلية بقوة مقابلة
الشواهد وتعبد بفتح الاد اي اخترنا عبدا امرا ايانا بان تعبده لكرامتنا
يعني انما تعبده نالا لكرامتنا واعلانا نالا لخصيل الاعراض المطلوبة له تبع اولا استكمال
الفايدة التي تعود اليه لتنزه عن مثل ذلك علو الكبرياء التي تحتاج التكريم
والاكرام بمعنى الاسم من الكرامة والظان قوله باقسام العبودية متعلق بنوع
لكرامتنا يعني المرئيات جعلنا ماء مورين بانواع العبادة الى المالية والبدنية
مع كالحج او المالية فقط كالزكاة او البدنية فقط كالصلوة او القلبية كالنوح

والقدوس

تفسير في شرح
 في شرح في شرح
 في شرح في شرح
 في شرح في شرح

والقدوس في الذات والصفات وحيث جعلنا ايضا محكومين باصناف
 الاحكام الشرعية من الاوامر والنواهي هذا وان جعل قوله باقسام
 العبودية متعلقا بقوله تعبد يكون اظهر ويحمل على بعد ان يراد تعبدنا
 جعلنا عابدين باقسام العبادات والاحكام لقوامتنا في اصل فطرتنا كما قال الله
 ولقد كرمنا نبأ آدم وشويع اي سن لنا فيما يصلحنا في الدارين الدنيا والاخرة
سنن بمعنى بن اي طريقة الاسلام وهذا الى ما ارضاء من احوال الدين
بنبي اي صعدنا الى المقام باسال وسوله بمعنى عليه السلام اي عليه السلام الله وتعبدنا
وجعله قائدا نا وسايقنا بلطف خلقته اي جعل موقفا قائدا لنا بخلقنا للطيف
الى دار السلام اي الجنة سحب بها السلامة اهلها عن كل المؤاخذة ولان خزنة
الجنة يقولون لا اعلمها سلام عليكم طيم وايضا اشرف مكرمة ينال اصل
الجنة هو قوله تو لعباده اوان وقوع الزوجة سلام قولا من رب رحيم
ولان السلام من السماء الله تو فاضيغت النار اليه تشرينا كقوله تعالى
ناقته الله صلى الله عليه هذا ما ض في موضع الدعاء بمعنى الامر مثل قولك
غفر الله فهو في قوة ان يقال الله صل على محمد ذكر في شرح الكشاف فان الصلوة
من العبد يلتزم لجناب حضرت رسول الله في الدنيا والاخرة فمعنى قوله له
الهم صل على محمد الهم عظم في الدنيا باعله ذلك واظهار دعوته وابتداء نعمته
وفي الاخرة بتشفيعه في امته وتضعيف اجن ومتبنة وعلى الله الال
ههنا بمعنى الاتباع كما في قوله تعالى فرعون وههنا المؤمنون لابمعنى
النفس كما في قوله تعالى الموسى والهرون وهو ظا ولا بمعنى اصل البيت
خاصة بذل ان المقصود من ذكر الال ههنا التعظيم امتثال لقوله عم
اذ اصليت على فحم وما لمع في السماء برق وتهلل بحمام اي سال الستجاب

تفسير في شرح
 في شرح في شرح
 في شرح في شرح
 في شرح في شرح

بين المطر من ثقلت وموعداى سالت وجوز ان يكون من تمهل وجهه
تلاءء فيكون تاكيدا لما قبله في الفع وما في نال مصدرية ظنية اى معة
دوام لعان البرق وهذا تقيد للصلوة بما يعيد الماء بيطنا وبعد
لهذه عمود جمع عقد الكبر القلادة منطومة من شق سيد العالمين
بفتح اللام وامام المتقين منتقم من كتبه الائمة المهتدين من نقد الزلم
واستدجها اخبر منها الذين من علماء الذين قول انفسه صفة سبية
للعقود شدوها الشذر بسكون الفال العجم قبل الراء المهلة من الراء
ما ينتقم من العود من غير اذابة الحارة والقطع منه شدرة والشذر
ايضا صفا للؤلؤ وعقايها عقيمة كل شئ اكرمه والردة عقيمة العو
للمشعوف واجتباها في تحاد الصحاح شعف الحب بشعف بفتح العين الالة
فيهما شعفا بفتحين احرق قلبه وقشع بكذا على اسم فاعل فهو
مشعوف وجى الثمرة من باب ذي واجتبا بفتح شروحة سبية نصو
وكشوف ابوابها المستضي بمصاحي اجواها فانها كالعقود اوليها
يلقن به الهمال اهل الايمان تليقنا واحق تغضيل الحق من حق الامور اذ اشبه
او من حق الفعل اذا وجب والحقيق بمعنى الجد ومضاف الى ما ولى موصولة
بمعنى الذي او موصولة بمعنى شيء صلة او صفة تحفظ والنخط التيق وقلة
الفعله اهل الايمان في الصحاح ايقنت واستيقنت وتيقنت كل بمعنى بل لا
مدوحة يقال في عنه مدوحة اى بعة وعنه قوله دونه في محل الرفع خبرا
ودون بمعنى فقام والضهير راجع الى العقود بنا ويل المنكود اى لاسوة
للساكر ولاغنى حاصل دونه اى غنى ومجا وزاياه ثابت بدونه وخلاصة
انه لا استغناء عنه لساكر تسلي الهوى التسلي بضم السين كمن طريق

کپی

ليلا يتردى يقال تردى في البئر اذا سقط فيها به اي السالك يقول الهوي
فأعل يتردى بمعنى كذا بهلكه ويسقط الهوي في هوة هي الفهم والمفهوم
الوصفة العينة الردى اي الهلاك كما قالته العينون جل جلاله وعظم
شانه فماذا بعد الحق الا الضلال وما للحق الواو والحال وما نافية الالاف قال في الغافل
قال ضحية العينين او عمل او انا واليه او تنقلوه او خطر باله او حزن
وقع في خلدته يفتحن بهو القلب ذكروا بعض الكتب ان الهاجس هو الذي
وقع في القلب أولا واذا البث يكون واجسا واذا قوي يكون خاطرا واذا استقر
يكون فكرا وقد يقال التفكير الشيء النظري مستينا له طالب للهدوء
والظهور الاحتلاج في القلب بلا توجه وتطلب والهمس الوقوع فيه بطن
وتحسين قوله من كان لا يطق عن الهوي بدل من ضحية قال وان ضحية الحزن
المفعل والمبتدأ اي اعني من كان او عمو من كان في الامر المظهر كما لا يخفى واللام
ولا ينهي الالاف ينزل عليه او يوجي اليه عن حستان بن عطية قال كان جبلا
ينزل على رسول الله عم بالاسنة كما ينزل عليه بالقول ويعلم اياها كما يعلم
القرآن قال في الناصبة وصحة الحديث هذا قوله وما ينطق عن الهوي ان
هو الالوي يوجي ومن كان صفة حال في الدارين ما نزع البصر وما طهر
اي ما ماله بصره ولم يتجا وزعن مشاهدته الالهي ولم يسلطت الالام
عليه من الآخرة والاولى صلوة الدعاء وسلامه ومن كان زرع فوق العرين
اجمين الالتمام الالفة اي الاقرب الالفة تيم من حيث الدرجة وهذا تلخيص
لما قولته كان قاب قوسين او ادنى والمأمور من فضل الكرم الوهاب ان
يبارك في اي هذا النظم والنعمة ولين اخلف من الاعتقاد جمع عجب بكسر الهمزة
فتح الالف ذكر كان او اشبهه والمواد به معنا ما يعم الاصحاب والاحباب بما ابي

منه في خفة الخطا
منه في كونها
مستقيمة

توجه وتطلب عي
 طالع الحظ
 أو من هذه الأفعال
 سكتة بالفتوى ويكون
 الحق

مطلوبه فوان جبرانی عام
مستند بالاسناد
علی البیوع

وقد روي في بعض النسخ
هذا من اسم العصل
الملك الا وهو
المنصور والملك
العاظم في هذا العصر
وذكر في بعض النسخ
الملك الناصر
العاظم السلطنة
رسول الله وقرنه اذ كانا

بسبب الطائفتين التي ادعت في هذا الكتاب ويمكن ان يجعل الباء
معين في علي مع ان الماء مولد من ان يبارك ان يعطيني بركة وغنا ويا
نفع في الذي ادعت فيه انه وفي الاجابة لدعاء المتقين والايجاب اي
وفي ايجاب الامور والنواهي للعباد واليه المصير والمآب اي المخرج دنيا يعني
يادنا اثنان من لدا اعطنا من عندك رحمة وهدي اي يسترنا من امرنا
بشيء يفتننا لغة في الرد بالضم والكسرة وهو خلاف التي والظلال
الفصل الاول في التحريض اي لث على اتباع سنة سيد المرسلين في البراءة
ما فعله الشارح عم تركه اخري والسنة ما واطب عليه النبي ولم
يترك الامرة او مرتين وفي الغاية السنة ما في فعل ثواب وفي تركه ملامة
وعتاب لا عتاب وهكذا قال الامام خوازمزاد ولا يخفى انه ينبغي ان يختص
السنة بفعله عليه السلام والظاهر الانسب لان يراهمنا ما ذكره في بعض
شروح المصالح والوقاية من ان السنة اصطلاحا هي قوله رسول الله
فعله عليه السلام والحديث يختص بالقول من الكتاب اي ما هو ذا ذلك
التحريض من الكتاب اي القرآن المجيد والحديث النبوي وتبعين النسخ من بابه
الكتاب اي ما يكون ذكر التحريض حاصل من بيان الحديث اعلم يا اخي
ان اجمع تفصيل جامع في هذا الباب قوله فلا اي ليس الامر كما يكون
انهم اصنعوا وهم يخالفون حكمك فتر استاءت السم فقال وربك لا يؤمنون
حتى يحكموا اي يجعلون حكما فيما تجادلوا واختلفت بينهم ثم لا يجدوا
وانفسهم حرجا اي ضيقا مما قضيت يعني يرضون بقضائك ولا يضيق
صدورهم من حكمك ويسلكوا تسليما كذا في الوسيط وقوله وما تشيكم
الرسول في الصحاح اياه اياه اعطاه واتاه ايضا به فخذ وما تشيكم عنه فانتهوا

الذي

فاتاح

فاتاح الرسول فرض لا دم يعني لما دلت هاتان الايتان على عدم جواز
مخالفة طاهره وابطان فاتاح الرسول فيما علم بجبره على الوجه الذي
هو عليه في نفس الامور على سبيل الغرض في الغرض والوجوب في الواجب
جبات والسنة في السن علماء وعلماء وهكذا فرض عين لازم ونقول هنا
ان اتباع فرض عين في الغرض العينية وفرض كفاية في الغرض على سبيل
الكفاية وواجب في الواجبات وسنة في السن وهكذا ذكر فرض العين لاصالة
وترك غيره ليعلم بالمقاييس عليه لا يسع تركه بحال من الاحوال سغوا
وحضوا خوفا واما صحة وصرضا وغير ذلك فمخالفة تعرض لغير الاسلام
من عروضة فلا نالك لا يشهد بالراء فتعرض لموله اي يجعلها متعوضة بتضيعة
لذوال بل يزيلها بالفعل ان كانت ترك اعتقاد فيما يجب الايمان به وقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به
وقالهم من ضيع سنتي اي جعلها ضاربة بعدم اتباع حوزت عليه
شفايع وقالهم من احببني حتى بالاتباع فقد احباني ومن احباني فقد
اجبت ومن احببني كان معي في الجدي يوم القيمة وقالهم من حفظ سنتي
الوجه الله يتعادي مع خصا المحدث في قلوب البوذية والهيبة في قلوب
البقرة والسنة في الرزق والثقة في الدين ذكر في الخالص وقال الله تعالى ان
كنتم تحبون الله فاتبعوني يحكم الله فانما امته من اتبعه وما اتبعه الا من
اعرض عن الدنيا فانهم ما دعوا الى الله في اليوم الآخر وما صرف الا
عن الدنيا والخطوة العاجلة فبعد ما عرضت عنها واقبلت على الله تعالى
وصرفت الاوقات لعمال الآخرة فقد سكت سبيل الذي سلكه ويقدر ذلك
اتبعه ويقدر ما اتبعه صوت امته ويقدر ما قبلت على الدنيا على سبيل

مطلب الايمان

مطلب ان لا يشركوا
الطوفان من الدنيا

واعرضت عن متابعتها ولحقت بالذين قالوا لا يصح فيهم فاقام من طغي وأثر
 الحيوة الدنيا فان الحجة على الماء وبوي ولو خرجت عن محكم الغرور وانصفت
 من نفسك يا رجل وكنتا ذكرا الرجل لعلت أكل من حين تبيح الى حين تصبح
 لا تسب الا في الخطوط العاجلة ولا تتحرك الا لاجل الدنيا الثانية ثم تطلع من ان
 تكون غدا من امة وتابعة ويحك لنا ما بعد ظننا وما نحن في قال في انجيل
 المسلي كالمجوس ما لم يكن محكمون وجاء في الاثارة المشهورة في محنتها والفتن
 انما الحديث ذكر عن غيره فهو اثر بالمد وباب نصر ومنه حديث ما رثوا ربي
 خلف عن سلف صالح ورث النبي عم آثارة انهم ان المفسد سنة سيد العالمين
 عند فساد الخلق واختلف الما لعب والملل جمع مله كان لاجرم ان شهيد فانه
 كالتا بص على الجمة اي لا يسعه تركه ولا امساكه روى عن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم انه قال ليا ر على الناس زمان تخلق سنته فيه وتجرد البدعة فينتج
 سنته يومئذ صار غريبا وبقي وحيدا ومن اتبع بدع الناس وجد حين صا حبا
 او كثر فقال الصحابة يا رسول الله عليك السلام هل بعدنا احد افضل منا قال بلي
 قالوا فير وكل يا رسول الله قالوا قالوا كيف يكونون فيها قال كالمخ في الماء
 بذوب قلوبهم كايذوب الملح في الماء قالوا كيف يعيشون في ذلك الزمان قال
 كالدود في الخلل قالوا كيف يحفظون دينهم يا رسول الله قال كالف في البدان
 وضعت طغي وان امسكت او عثرة اصرق البذر كذا في روضه العلماء والمواد
 من هذه السنة التي تجب التحسك بها ما كان عليه القرون والقرون من الناس
 اهل زمان واحد المشهود لهم بالخير والصلاح والرشاد وهم المناء والراشدون
 ومن عاصم سنة الخلق ثم الذين بعدهم من التابعين ثم من بعدهم في احدث بعد
 ذلك من امر خلافت منا نهم فهو من البدعة وكل بدعة في الدين ضلالة

الطريق

للمواد

لقولهم من احدث في ديننا ما ليس منه فهو ذاك مودود جدا والمواد
 ان كل بدعة في الدين كانت على خلاف منا نهم وطريقهم فهو ضلالة ولا تفقد
 حقيقوا ان من البدعة ما هي حنة مقبولة كالاقتفال بالعلوم الشوعية وتدينها
 ومنها ما هي سيئة مودودة ومعوها حدث بعد علم على خلاف منا نهم بحيث لو
 اطلعوا عليه لا تكروء وكوهو ذكرو في شرح الحشاش ان العلماء قالوا البدعة
 خمسة واجبة كنظم الدلائل لوقد شبه الملاحة وغيره ومندوبه كنسب الكتب
 وبناء المدارس ونحوها ومباحة كالسطة في الوان الاطعمة وغيرها ومكرهة
 وحرام وماذا اشبه وقد كانت الصحابة رضي الله عنهم اشدا للاحكام على من
 احدث اصلا او بدع وسما او اختع عادية لم يتفقده واهل لم يتفقده في عهد
 النبوة اى زمانها قل ذلك الامر والرمم اكثر صغور ذكرا وكبر كان في المعاملة
 او في العبادة او في الذكر في السنة واعلم ان المص يذكر السنة تادة حيث
 يقول ومن السنة كذا والامر الغلا في سنة او نحو ذلك ويريد بها سنة سيد
 المؤمنين محم صلى الله عليه وآله اخوي يذكر ويريد بها سنة اهل السنة والجماعة
 وبهي المودة بها وتادة اخرى يذكر ويريد بها سنة السلف الصالحين و
 تادة ويريد بها سنة اهل الاسلام او دين الاسلام وغير ذلك فهذه السنة
 بمعنى الطريقة لا بمعنى سنة سيد المؤمنين كما توهم بعضهم فقال ما قال وذكر في روضة
 الناصحين ان السنة في اللغة الطريقة اي طريق كان خيرا او شرا قال عمر
 من سن سنة حسنة فلا جرحها واجرم من عمل بها الى يوم القيمة ومن سن
 سنة سيئة فعليه وزر ومن عمل بها اليوم القيمة في السنة عبا
 عن طريقة سسلوكة امونا باحيائها وفي الطريقة السنة اسم للطريق الاتوم
 اشبه بترك البحن والتفتيش عطف تفهين كما جاء في السنة بعد ما صح

مطلب البدعة

سنة واستقام منه فانه اى ذلك بحث بحسب البحث الا التعلق والتوصل
 في الدين وانه مفتاح الضلوك لكثير من الامة يعني الذين لم يزلوا باذهان
 وقادة وقرايج نقادة وما جعلت الامم الماضية الا بطول الجدل وكثرة
 القيل والقال مما اسما من بعض العقول وفي الحديث نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قيل
 وقال عن الفراء ان معناه نهى عن قول قيل كذا وقال فلان كذا الى غير ذلك
 الكلمات وعن بعضهم القول الاعتراض والقيل الجواب واختار هذا صدر
 الافاضل في حرام السقط بل يعقب بعض ان من السنة ان يترك الحق والوال
 بل بعض اى باء فذهبنا جذه اى آخره فخراسه وبني اربعة نواجز في اقل الاسماء
 وتسمى ضرر لا لا يثبت بعد البلوغ وكان العقل وموافق العقل بالنواجز
 عن التصليب وكان الاتباع سنة وسوال الله صلى الله عليه وسلم ما ثبت من السنة
 حيلة بعض في محارم الصحاح عضة وعقرب وعرض عليه كل ما يعقب ويجعلها ويؤيد
 غيره اليها ويحكم بها والضمير بالسنة قال النبي صلى الله عليه وسلم سنة الحسناء
 الراشد بن المهديين عضوا عليها بالنواجز ذكره في الفاصلة ولا يغيره الكلام
 اهل البعثة يقال اصفي اليه مال بسبعة خوة ولا يعيل اليهم اى لا يعيل الي
 اهل البعثة انفسهم كما لا يعيل اى سماع كلامهم فان كل ذلك من غير عذر شرعا وقد
 ورد فيه وعيد شديد **فصل فيما ثبت بالسنة** قوله من عتاد
 الدين وملة الاسلام خير مقدم لقوله ما جاء **واعلم ان سال كل علم**
الكلام من مباحث ذات الله ووصفاته ومباحث النبوة وما يتعلق بها
 من سائر السموات تسبيح عتاد من حيث تعلقت بالاعتقاد وتسبيح قواعده
 انما تنبئ سائر العلوم الشرعية فيما احتج بالذات ومتعارف بالمفهوم
 والاعتبار وكذا الدين والملة متحان بالذات ومختلفان بالاعتبار فانا الوضع

فما ثبت بالسنة

اللهي

الانبياء الذي هو سابق لذي العقول باختيارهم المحمود والامام وفيه الذات
 باعتبار انه يدين الناس اى يطبقه يقال له دين وباعتبار ان طريقتهم يسلكونها
 ويحتجون عليها يسبح ملة يقال طريقتهم اى مذهبهم يسلكون وملكت
 الثوب اذا خلطت الخياطة الاولى وجعت قطعة ودين الاسلام هو الدين
 المنسوب الى نبي الله صلى الله عليه وسلم كذا في شرح المقاصد والمواقف
 ما جاء في حديث سوال جبرئيل عليه السلام عن اشد الا حديث مشهور رواه
 عن الخطاب ومن من ان جبرئيل علم جاءه على صورة رجل غريب فسل عن
 الاسلام والايمان والاحسان فاجاب النبي صلى الله عليه وسلم عن كل منها على التفصيل تعليما
 لي ضربين من الصيابة رضى وموافق ما جاء ان يؤمن العبد ويصدق بالله
 وحده لا شريك له قال في شرح المكارف في بيان قول عمر ان تؤمن بالله وهو
 اعتقاد انه واحد قديم ازل متصف بما يليق به من الصفات الكمالية ويؤمن
 بملائكته ومواعظهم عباد الله لا يفترون عن عبادته لحظة ومن نظامهم
 يكون كما فرادتهم على الرسل لا للتفضيل بل للمتيقن الواقع لان الله عز وجل ارسل
 الملك الانبياء وكتبه ومواعظهم وان جميعها كلام الله عز وجل الكتب المنزلية
 واربعة كتب منها عشق حافين انزل على آدم ع وموسى على شيت ع ومثلون
 على اخنوخ ع ومواودريس ع وعشور على ابراهيم ع والتوراة والزبور
 والانجيل والفرقان ووسل ومواعظهم انهم تبعوا ثون الى الخلق وفيهم
 الشهي وقولا اجيب ثاء كيد سابق من الامور الثلاثة وان يؤمن العبد بالبعث
 بعد الموت وموافق يبعث الله ثور الموتى من القبور بان يجمع اجزائهم الاصلية
 ويعيد الارواح اليها ولم يذكر البعث في المكارف في حديث سوال جبرئيل ع
 وان يؤمن بالقد بفتح الدال خيرة وشرفه بالجر بدل من العدة وان الله عز وجل

ارسل

صنف

بعض

خبر

بيان القدر وتحقيق النسبة بينه وبين القضاء على ما ذكر في بعض الكتب فقضاء فرضنا
عنه ضحا الماروي انه خرج عزم على اصحابه فقرأ ثم يستحبون في القدر فغضب عليهم حتى
اجرت وجنتاه المباركتان وقال انما لكل من كان قبلكم نحوهم في هذا عزم
عليكم اي حكمت ان لا تخوضوا فيها بلكا وقال عزم اذا ذكر القدر فما سلكوا الاسام
عن التكلم فيه ثم يركب الاقرار الصريح باللسان الموالي للقلب بذلك المذكور فله فرضا
لازما فيقرب (اما للكونه) وكنا من حقيقة الايمان على ما هو مذهب جمهور
المشككين والنفقهاء والخشنيين من ان الايمان في الشرع هو التصديق بما جاء به
النبي عزم من عند الله تعالى والاقرار باللسان وهو اختيار شمس الملة وفخر الاسلام
واما لكونه شرط لا ذم لاجراء الاحكام في الدنيا على ما هو مذهب جمهور المحققين
من انه موالتصديق القلبية وانما الاقرار به شرط خارج عن حقيقة وهو اختيار
الشيخ الامام فيمنع من الالتزام الصلوات الحسن لا وقتها اي في اوقاتها فان في تأخر
خيرها عن اوقاتها قد وردت مواعيد عظيمة ولهذا قال الفقهاء اذا خرج
نصف الولد من بطن امه او اقل من النصف وتعارض مضيق وقت الصلوة تخفف
لها حفية بمقدار ما خرج الولد من بطنها ويجعل الولد في تلك الحفية وتجلس على
رأسها وتصل بالاياء ولا يباح لها تاخير الصلوة وكذا العريان العادم الثوب
يصلي قاعدا بالاياء ولا يباح له تاخير الصلوة وكذا اذا غرق في الماء فحان
وقت الصلوة وهو حي عاقل والماء يخرجه قال بعضهم ان وجد شيئا في
وسط الماء مثل الخيش يتعلق به ويقف مقدارا يصلي بالاياء ولا يباح له
التأخير ولو اخرجته مات بعد خروج الوقت ليع الدتبع وعليه تنك الصلوة ولو
لم يجد شيئا يتعلق به يباح له التأخير وقال بعضهم عليا ان يستحب وبصلي بالاياء
ولا يباح له التأخير ولو لم يفعل حتى خرج الوقت ومات صادرة الصلوة وثابت

في القدر
في القدر

لا يفر

الا غير ذلك من صلوة المريض وصلوة الخوف وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حافظ
على هذه الصلوات المكتوبات في مواقيتها كان له بر عاتق ونورا ونجاة من النار
الايمان من روضة العلماء على شرايطها يقيمها بحقها ومواجبتها جميع موجب
كواضع جمع موضع وادابه ما يعنى الشئ والارض اي يقيمها برعاية سننها
وفرايضها وواجباتها ويؤتي اي يعتقد اياتها والذكرة اي اعطاء ما في المال
لوقتها على شرايطها فرضا مفروضا اي مقطوعا قال النبي عزم لاصلوة لخر لا
ذكرة له وروى ان موسى عزم من شبابة بحسن الصلوة فتعجب ثم رآه بعد سنين
عليما تركه كما كان فقال ما دايت احسن صلوة من هذا الفتي فاوحى اليه الله عليه
فقال يا موسى ما صنعت بصلوة اذ لم يؤذ ذكوة ماله يا موسى ان الصلوة والذكرة
نواة ما ان لا قبل احد بما بدون الاخر كذا في الخالصه المتعاقب ويؤري صوم
الشهر اي صوم شهر رمضان وحج البيت ان استطاع اليه سبيلا اي يري
حج بيت الله فرضا لمن استطاع اليه سبيلا اي لكل من سلم مكلف صحيح بصير
ملك زادا وراحلة فاضلا عمالا بدمه وعن نفقة عياله الا حين عوده مع
امن الطريق وصحي تفصيل ويؤري ان من انطوى قلبه من طوبى الثوب
فانطوى على هذه الجملة وذلك بالزال المعجم او الملهمة اي انشا وواعترف
به بالسنة والطمان بها قلبه فهو مؤمن من اهل الجنة بعضه وكرمه ويؤري
ان المؤمن لا يخرج عن ايمان ذنب صغيرة كانت او كبيرة غير الكفر وما
في حكمه وهو ذنب جعله الشارع من امارات التكذيب او كان عن استكبار
او استخفاف وذلك لبقاء التصديق الذي هو حقيقة الايمان على ما
هو مذهب جمهور المحققين يعني انه يجب ان يعتقد بان المؤمن لا يخرج
عن ايمانه ذنب كما ذهب اليه المعتزلة فانهم زعموا ان من ترك الكبرية ليس بمؤمن

صورته

ولا كافرو وهذا هو المنزلة بين المؤمنين ببناء اعمالهم عندهم جزوه من
 حقيقة الايمان كما لا يخرج الكفار عن كفره احسان اي احسانه الى المؤمنين
 وانما حكم المؤمن صاحب الكبيرة مفقوض الى الله يوم القيمة ان شاء عاقبه
 الا ما شاء وما شاء الى الابد وقت شاء وبأي نوع شاء من العذاب والعقاب
 وان شاء عاقبه قبل ان يدرك ذلك المؤمن العذاب فان العنوة عن الكبار
 مع التوبة او بدونها جائز عندنا بدليل قوله تعالى ان الله لا يعجزان ان يمشوا
 مع ما دون ذلك لمن يشاء خلافا للمعتزلة فانهم لا يجوزون العفو عن كبيرة
 غير مقبوضة بالتوبة فقد جاء اي لا بد جاء في الحديث انه يخرج من النار من كان
 في قلبه مثقال درة من طين وهي اصغر الفحل يعني وزن شيء يسير ومقداره
 من الايمان اي في شيء من يقين الدين قوله حملة ذلك صفة لقوله اد في شيء
 ذلك انشادة الى اد في شيء فاعل حمل وضيق للمفعول عايد الى من اي كان ذلك
 الاد في باعثه ذكر الله تعالى يوم اي في وقت من الاوقات وقوله عن اخلاص
 في موقع الحال اي كناية على صدق النية وخلو من الطوية او جزء عن مخلوب
 بالحق والمهمل والظاء المعجم اي منع عن حرام محافة الله تعالى ويدل عليه قوله تعالى
 واقام من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي الماء وهي عالم
 ان الظاهر ان قوله من يقين الدين اي من غلبة واشتية اذ الايمان لا يخرج
 في الاصح مما زاد المعن بحسب اقتضاء المعنى كما هو دأبه والا فليس شيء في الدنيا
 المذكور من لفظ اليقين كما لا يخفى على المتتبع في هذا الباب ولا يكفر احدا بذهب
 مطلقا كما يذهب البهائيون من ان مركب الكبيرة بل الصغيرة ايضا كافران
 لا واسطة بين الامانة والكفر ولا يخرج من الاسلام بعمل اي لا يسميه كافرا ولو
 في التقية ان من وافق الكفار من المسلمين فهو فاسق غير مرتد ولا كافر

وسمى

وتسميتهم مرتدين من الكبار ليراد لا تنفعين الاسلام واغراء عن الكفر
 وكفى بذلك حجة اجراء احكام المسلمين من صاحب الشريعة على المناقطين مع ان
 الوحي ياطق بنفاقهم انتقم وكفى اي يمنع وبمسك لسانه عن ذكر اهل القبلة
 بالغبية ولا يشهد على احد منهم بالكفر والشك والشقاق ويكفل على وزن
 يعد من وكله الى نفسه وهذا الامر موكول الى ذلك اي يفوض سوابقهم
 جمع سورته وهي السورة الذي يكلم الله تعالى فيها رسوله ويطهره من امورهم
 واعمالهم **ومن سئل** عن الاسلام ان من طريقة الواجبة من الزمان القديم قبل
 ولهذا اليوم ايضا فها الى الاسلام ان يعلم ويصدق بان العلم الهادي على ما رتبته
 قد جرى بها طوكا من من امر الدين والدنيا رطبة ويا بس لادوي بن عباس
 انه قال نعم اول ما خلق الله العلم فقال كتب فقال ما كتب قال كتب القدر فخرى
 بما هو كائن الا ابد وذكر في رضة الرياض ان الله تعالى خلق العلم من اللؤلؤ و
 يقال من القوت والمداد من النور وطول القلم مسيرة خمسمائة سنة للركاب
 المسح لا تحسون انبوبا بين كل انبوبين مقدار خمسين سنة يسبح المداد من أسنان
 ولانها لا يعرفها الا اسرافيل يجري على اللوح بما هو كائن الى يوم القيمة انتهى
 كما قال الله في حكم تنزيله ولا رطب قال الامام ابو القاسم يعني الماء ولا يابس يعني
 الجوز ويقال لا رطب يعني الغرار والامصار والعقري ولا يابس يعني الخراب والباطل
 ويقال لا رطب ولا يابس لا قليل ولا كثير ولا يخفى ان هذا القول المناسب لهما
 الا قلت بيبين يعني في القرآن قد بين فيه كل شيء بعضه مفسر وبعضه عوف
 بالاستدلال والاستنباط ويقال في اللوح المحفوظ وهو اللوح الذي هو محفوظ
 عند الله من الشياطين ومكتوب فيه القرآن وبعده بين العرش من درة
 بيضاء ويقال من ياقوتة حمراء انتهى قال في الرض ان اللوح درة بيضاء وحافها

ويقال في

ولا رطب ولا يابس

هو

عليه السلام

من ياقونه حراء ودا منه متعلق بالعرش من سلسله من ذهب فاعلم جميع
 الخلق اليوم القيمة الاخطا واحدا من خطوط اللوح وسائر الخطوط علم ماخذ
 الله تعالى انتهى واحدا العرش فقد قال ابن عباس رضي الله عنهما هو السور الذي تحمل الملاكة
 وتطوف حول ابدنه الله تعالى واخره نورا من غير شيء خلق منه عرشا عظيما منسجما
 سامعا عاليا وفعيا اعظم من كل جسم خلقه وكون الكسبي ووزن من نور العرش كذا
 في خلاصة الحقائق وان السعادة والشقاوة مكتوبتان اي مثبتتان في اللوح
 المحفوظ ويقال معناه مقدار ثمان في الازل ولما تقرر ان يقال اليس هذا
 يؤدي الى ترك العمل الجاد على ما كتب فلا وكل مستورا خلق ليكون يودي اليه
 وكل واحد من السعد والشقي ليس وموفق لما يوصل الى ما خلق الله تعالى من
 السعادة والشقاوة واذ كان الامر كذلك فليس السعد ليس لعل الجنة وبه يعمل
 وعليه يحتم امره بلطفه وكومه ان شاء الله تعالى والشقي كذلك في مستر لعل النار
 وبه يعمل الى وهذا شأن الحديث رواه عدي بن رضى من انه قال عليه السلام
 ما منكم من احد الا وقد كتب مقعده من النار ومقعده من الجنة فقالوا يا رسول
 الله فلا تشغل علمك بنا فقال نعم اعملوا فكل من عمل ما خلق له اقام من كان من
 اهل السعادة فيسبى لعل السعادة واما من كان من اهل الشقاوة فيسبى
 لعل الشقاوة والذين في سبيل النار كذلك كما في قوله تعالى سكت ما قالوا وخلصه
 على ما قال بعض المحققين من شرح المصباح لما قالوا فلا تشغل علمك بالعلم
 يرقص عن لهم في ذلك بل عليهم ان يهتدوا من لا يبطل له الاخر باطن موطن
 الربوبية وظاهره سر سيرة العبودية وموعنه مفيد حقيقة العلم فاعلم ان الله يعلم
 بكنهها يستعمل الخوف بالباطن الغيب والرجاء بالظاهر الباطن فيستكمل العبد
 بذاته حقيقة الايمان فقال اعملوا الى هذا وقال المشايخ حقيقة الانسان لا تقتضي الاثبات

سعادته وشقاوته

اصحا

سعادة

سعادة او شدة لها وانما هي امور خارجة عنها باقتضاها للحكمة الربانية وكل الامور
 مع معروضاتها حاصل في القضاء اجمالا فما يتبع من الافراد تفصيل لذلك خير اكان
 او شقوا ولا يمكن ان يكون التفصيل على خلاف الاجال فنعى قوله نعم هذا اعملا ما شئتم
 فكل عمل مستحق للخلق الوصل لاجله ولا يبعد البتة على عمل غيره ولا تقيد لما افاد الله تعالى
 ولان خبر لما قد ذكره ولا تعطيل لما احكم بل يتبع بلا اجمال ولا تغفل لما ابره اي احكم
 وكل في كل المذكور بقدر راي بتقدير الله تعالى وموفق يد كل مخلوق بحسب الذي يوجد من
 التبع والحسن والنفعة والضرر وما يجوز به من زمان ومكان وما يتوبت عليه من ثواب
 وعقاب الا غير ذلك والمقصود تعميم ارادة الله تعالى وقد رتب لما ثبت ان العمل خلق الله تعالى
 كذا في شرح العقائد في البحر بالآراء المجمع ينعى ان كل ما ذكره كايان بقدر الله تعالى مستتبها
 كونه في البحر والكيسين ومويزون الكيل ضد لما في اعني الركام قال في شرح المصباح
 انما اتا الكيس في مقابل البحر لا في مقابل الفصل التي تفضي صاحبها الى الابدان واثبات
 الامور بما يوجبها وذلك يفيض البحر الذي هو عدم القدرة او ترك ما يجب فعله
 بالتسوية فيه والى خير على ما قيل قال فلا ينبغي ان يعاب العاجز لجزءه ولا ان
 يستدركه لراة القدرة الكيس فان ذلك يتقدر الله تعالى وخلقته اياه كذلك هذا واعلم
 ان حجة ههنا يجوز ان يكون حرف جر بمعنى الواو وان يكون حرف عطف فكل من البحر
 وما بعده يكون مرفوعا معطوفا على المتدأ وعلى خليفه السكتن في الطرف للوصل
 بينهما بالطرف لتأخره عن التفسير بانه يكون متعلقا بالطرف من عامله المتعدي او
 محو واما معطوفا على ذلك ويجوز ان يكون حرف ابتداء فابعد منه محذوف
 للذي كذا بقدر حجة البحر وغيره مما بعده كذلك كما قال الله تعالى انما كل شيء خلقناه بقدر
 هذا خلاصة ما ذكر في شرح المصباح والطريق بالضم والتسكون واحدا لخلق والخلق
 بالفتح والتسكون الضم والتسكون كما في قوله تعالى ربنا الذي اعطى كل خلقه على ما قيل

في كل ذلك

مصلحة
 حرف

مخلص
الخبر والسنة

في يوم

والذوق ونواميس سوق الله الخلق فياء كل والخير والشوق الاجل ثم يتبين
مدة الشيء في الاصل ثم يشتهر في مدة الحياة فاجل ابن آدم منذ ولد الى ان يموت
واما الاجل المسبق قال المقاتل هو البرزخ بين مديوم يموت ان يبعث وقا ان علة
مواجل الاخرة فهو مكتوب في النوح المحفوظ ويقال مديوم القيمة كذا في تنسيق
الشيء ويصل العبد والجمعة خلف كل بر بالفتح خلاف العا ج بالفاء ودية مرد نيك
وقا ج من وفاة الاسلام من الفجر ومواد كتاب المعايير واجتناب الطاعات لقوله
صلوا خلف كل بر وقا ج ويصل على من مات من اهل القبلة اي من اهل القبلة
كايما من كان اذا مات على الايمان في ظاهر الحال لقوله عدم لا تدعوا القبلة على من
مات من اهل القبلة ويشهد القبلة في الترخي للجمعة ويجاهد مع كل خليفة اعطى
الله تع بر كان ذكر الامور او فاجرا ولا يخرج على امام المسلمين بالشيء والظاهر
من اهل الاسلام لقوله عدم من سلك علينا السلاج فليس متأخر من غده
لاضوارنا كذا في شرح المشارق ويدعولهم بالصلاح والخير والمعافاة ويجي
في فضل الدعاء والاستقامة بغير الوفاء بالعهد وكلها وملازمة الطريق المستقيم
والرشاد والسداد بالفتح هو الصواب من القول والعمل لا امام المسلمين كايما اعطى
ما كان عليه من العمل فان ما يصلح الله تع عليه من امر العاقبة اكثر مما يفسد
بنفسه وموت ويطيع امامه فيما اياه الدين وان كان عبدا حبشيا لقوله عدم
ان امر عليكم عبد حبشي مجمع بقودكم بكتاب الله فاستعملوا ذكره ذكره في شرح
المشارق ولا يطعن في سلف العلماء بما ذلت به اقدامهم ولا يخرج عن هذا بفتح
العين النجى اي يهدى فابروهم بالمتكررات والعواش وبتوزع اي يجوز قصد
التوزع جهده بفتح الجيم الطاقة اي توزع كايما على حسب جهده ومقدار طاقته
فهو نصب على المصدرية ويجوز ان تصابه على اللال اي يكون مفعولا لفعل مقدر

كان

كان في موضع الحال اي يجهده به يعني باذلا وسعد وطاقته او على نزاع الفاضل
اي مع غاية طاقته ونهاية مجهوده عن حط عن قيل موجه طعن على خلاف
وهذا هو المشهور وعند الجمهور لكن التحقيق الحقيقي يقولون ان يجعل المطاع
مع مطلق اسم مكان يعني يتوزع عن محل طعنهم وقدرهم فضلا عن نفس الطعن
والفتح فهم اذ فيه زجر يلج لا يوجد في جعل مع طعن مصدر كمالا في الخبر
قال الجمهور من سب واحد منهم يعذر وقال بعض المالكية يعتك كذا في شرح الشافعي
فعلك بالتوزع في الكلام مطلقا كذا تقع في بعض الخصوصيات في المحاكم فلا
تغفل فان امر عظيم عسيو على النفس جدا ومن ثم قال اسحاق بن خلف التوزع
عن الكلام اشق من التوزع عن الذهب والفضة فقد كانوا في اهل الحرات
البر والقوى واليعتق وهو روية العيان بقوة الايمان لا بالخيال والبرهان
والوشد والزهد قال سفيان الثوري ربح الزهد قدر الامل في الدنيا فليس
اكل خبر الشخير ولبس العباء وقال الجنديد هو خلقوا الدين الدنيا وخلقوا القلب
من طلبها والعدي اي لا يعتد بنفسه او الهداية لعين فايرجى لازما ومقربا
وقد عدم الله تع بالمغفرة والعفو في سقطاتهم بنقض اي في ذلاتهم بفتح
سيد الخلائق محمد صلى الله عليه وسلم وقيامهم بخدمة ونعمة فلا يبسط القائل لسانه
فيهم الا بحسن ما يقدر وعليه سئل ابراهيم النخعي عن القتال الذي وقع بين الصحابة رض
فقال تلك دماء قد سلت ابراهيمها فلا تلحق السنتها بقصد عدم ذكرهم
الا بخبر ذكره في البستان فان اصدوانق ملأ الارض ذميا لم يبلغ مقدارهم
ولا نصف هذا النعيم الا حديث دواه ابو هريرة رض حيث قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تسبوا اصحابي لا تسبوا اصحابي فوالذي نفسي بيده لو ان احدكم
انفق مثل احد ذميا ما اذكى هذا حريق ولا نصفه هكذا ورد لفظ الحديث

طالع في معنى الزهد

فأبدر المعنى إلى قوله ملاء الأرض بالمصابغة في شأنهم ويحتمل أن يكون ما ذكر في رواية
أخرى في هذا الحديث قد وقف عليها المصنف والمدرج الصاع وممكن أن يكون
والنصف مكيل دون المد فالقصور في نصيبه لا صدوي في النصفين بمعنى النصف فيفضل
كما في بعض النسخ فالقصور المذكور راجع إلى المد والمعنى ما بلغ ثواب انفاق واحد من أصحابي
مد من الطعام ولا نصيبه وذلك لأنهم قد أغلوا ذروة أرفع المراتب الممكنة للخدمة
لأنه بسبب محبة سيد الخلق أجمعين ومصادفتهم زمان الوحي وأوان الفيض
الموجب لخصال الحميدة والفضائل المطلوبة والمزايا المرغوبة فالتنافر فيهم كان عن
صدق النية وخلوص الطوية بلا ارتياب مع ما كانوا في وقت الغربة وكثرة
الحاجة إلى نصيب الدين التوهم وذلك معدوم بعد علم وكذا سائر طاعاتهم وبوابة
أعمالهم هذا لأن الخطاب في قوله عدم أحدكم شامل للموجودين من العوام
الذين لم يصاحبوا الرسول ولم يفهم منه خطاب من بعدهم بدلالة النص وأما
كلامه انتهى المذكور فلما تكبد ولغاية فتح سبهم كذا في شرح المشارق وزيل العرب
فاذا سئل عن أحوالهم أي عن أحوال أصحابه فليقل تلك الحقبة أي طائفة قوله
قد خلعت أي قد مضت صفة إمامتها ما كسبت وكلمها كسبت ولا يستعمل في صفاتهم
المعصية كالزلة لفظا ومعنى بشئ من القليل والكثير إذ قد ذهب الله عن ذلك
الزلة لهم هذا هو المشهور في تعيين هذا المقام لكن الظاهر أنه لا يستعمل في زلاتهم
بشئ قد ذهب الله عن ذلك الشيء لهم مثل تخلف لعب بن مالك من الغزو ثم تدارب الله
عليه ونحو ذلك من زلاتهم المعصية عنهم فإن الاشتغال لمساوئهم الماضية وإن
كانت معصية ليس من آداب عمل الإسلام ويذكر من محاسنهم ما يؤلف قلوب
الأمة فأعلن يؤلف ضمير عابدين الأما وقلوب مفعولهم وعليهم متعلق يؤلفون وقفا
حق الرسول عدم وحرمة فيهم ويحرمهم رسول الله كما يحب رسول الله في الدين

إساره

أشارة إلى ما ورد في الحديث فمن أجبرهم فنجب أجبرهم ومن أبغضهم فبغضهم
أي بسبب حبهم وأوليتهم بحبهم وكذا معنى بغضهم كل ذلك المذكور من سنة
أهل الإيمان وبني الطريقة المسلوكة في الدين ولا يجامع ولا يجادل أحدًا ولا
فان ذلك يحيط بالأعمال أي يبطل ثواب الأعمال إن قيل مجادلة الرسول لابن
الزبيري مشهورة حيث روى أنه لما نزل قوله تعالى أقم وجهك للدين الحنيف
الذي هو صفة جنت قال عبد الله بن الزبيري قد عديت الملايكة والمسيح اقتراهم
يعذبون فقال لهم ما جعلكم بلقاء قومكم أعا علمت أن ما لا يعقل فما وجه
قلنا النبي الواحد في حق القول أنما هو حيث كان الجدل نعتنا وجدنا لا بلغين
الفاصلة لترويج الآراء الباطلة ووقع العقيدة الحقنة وإراءة الباطل في صورة
الحق بالتقليد كما قال الدقير وجادلوا بالباطل ليدحضوا به الحق وقال بل هم قوم
خصمون وقال ومن الناس من يجادل في الدين بغير علم وآما الجدل بالحق لا تضره
وابطل الباطل فما هو حوربه قال الله تعالى وجادلهم بالتي هي أحسن كذا في شرح المواقف
ولا يمارى أي لا يجادل أحدًا في شبهات القرآن أي متشابهة فانه يعرج باب
القتال من قسح الباب وقد للفتح فان الجاهل أو أحمق أن جعل مضطربًا في الجاهل
وموأتيا في الحق والغلبة بها فليكن سائلا ولا يمكنه من المسئلة أي لا يجعله حيث
يقدر دون على السؤال والقاء شبهات كما جاء في محاجة بغير العلم وتشديد الجهم
أي مباحة التليل عدم مع غرور عليه الكفنة حيث قال أن القدياء في بالتمس
من المشوق فانه تبارها من المغرب فبهت الذي كنز ذكره في تفسيره والبيت أن غرور
بن كنان وعواول من ملك الدنيا كما قد فرج مع قوم الأعيان لهم فدخلوا إلى
عليه الكلام على أصنامهم فكسروهم فقاموا فجعلوا قال لهم اتبعوا وها نحن قد قالوا
لكن تعبدنا فقال اتبعوا عبد رب الذي يحب ويحب وقال جهم كان غرور ويحكم الطعام

وقالوا ما جادلوا أحدًا في الدين

هذا في بيان ذلك الجاهل

هذا في بيان ذلك الجاهل

فكانوا اذا احتاجوا الى الطعام كانوا يشترون منه فاذا دخلوا عليه سجدوا وفعل
 ابراهيم فلم يسجد فقال ما لك لم تسجد فقال انا لاسي الا نرى فقال له نمردون
 ربك فقال ابراهيم ربي الذي يحبني ويحب فقال له نمرد انا احيي واميت فجاء
 برجلين فقتل احدهما وخلى سبيل الاخر ثم قال قد اخذت احدهما واحببت الاخر
 فقال ابراهيم قد خليت الخي ولم تخلي الميت وان يدعيك الموت فخشيت ابراهيم ان يلبس
 نمردا على قوم فيظنون انه احيي الموتى كما وصف لهم نمرد فجاءه تحت اظهر من
 هذا فقال ان الله ابش من المشرك فاهتبه من المغرب وقيل ان قصدا ابراهيم
 لم يكن الى المناظرة وانما كان قصده الى اظهار الحق لشبهت الالهوه بعبادة الاله
 فتركها فقتل في الاضياء والامانة على ترك طريق الاطالة بل شرع في الاجتماع
 تحت مسكنه فقال عقيب قوله انا احيي واميت ان الله ياتي بالشمس من المشرق
 فاهتبه من المغرب الى هنا كلامه ولا يخفى ان هذا القول انسب كما في هذا الكتاب
 ويدل المسح على الخفين في الغفر والسفر حقا كما من الله تعالى لما روى المصنف عن من
 انهم مسح على خفيه فقلت انسب غسل القدمين فقال نعم بهذا امرني ربي
 فكان في شرح الوقاية وسبق الله تعالى به على عباده ففعل الله عليهم فلا بد وفعل
 ومنه عليه السلام في الغزاة اي ضال ولم يزلوا المسح فحين
 افضل من غسل الرجلين كما في القصة ويؤمن بعذاب القبر ويتقوا بالله ثم صعد
 فانه ثابت بالكتاب ثم نحو قوله تعالى اغرقوا فاجعلوا نارا فانهم يغفرون ادخالهم
 النار عقيب اغراقهم فيكون في القبر ولا يخفى انه يشبه بطريق الاشارة لا بطريق
 المخرج فلما صعد بالجر الحديث فانه قوله استنموا عن البول فان عاقبة عذاب
 القبر من يدل بظاهر الحديث فانه قوله استنموا عن البول فان عاقبة عذاب
 بالجر الماء ثوراء المروي من الصحيح رضي والتابعين ومن بعد عن النبي صلى الله عليه وسلم

بما في

مجلس
الحج

وقد ورد

وقد ورد في انما وكثيره منها ما روي عن سالم بن عبد الله انه قال سمعت ابي
 يقول اقبلت من مكة على ناقة لي وعليه ثمن من الما حتى اذا امرت بهذه المقبرة
 مشية الى مقبرة مخصوصة بين مكة والمدينة قد خرج رجل من القبر يستعمل في قرة
 القوم نارا واذا في عنقه سلسلة تستعمل نارا فوجرت الدابة نحوها وانظر الى العبي
 فجعل يقول يا عبد الله صب علي من الماء فخرج رجل من القبر اخذنا بطرف السلسلة فقام
 لا تصب عليه ولا كرامة فمديده حتى انتهى به الى القبر فاذا معه سوط يستعمل نارا فخرج
 حتى دخل القبر كما في الروضة ومما يجب ان يحفظ ما قاله وبني من منتهى من قرا بسم الله
 وبالله وعلى منة وسوال الله ونفع الله في العذاب عن صاحب القبر وبعين الله كذا في
 ذمة الربا في هذا قال القديس ابو الليث قدسكم العلماء في عذاب القبر قال بعضهم جعل
 الروح في جسده كما كان في الدنيا ويجلس فيسأل وموالاته لما ذكرنا من روحه
 العلماء وقال بعضهم يكون السؤال للروح دون الجسد وقال بعضهم يدخل الروح
 في جسده الصمدية وقال بعضهم يكون الروح بين جسده وبين كفة وفي كل ذلك
 قد جاءت الآثار وقال القديس عندي ان يقر الانسان بعذاب القبر ولا يستعمل كيفية
 كذا في مشكاة الانوار ولا يستعمل في الدين برأي بل يسبق الكتاب والسنة فيما يقول ويجعل
 ويجعل بالان يري رايها يوافق حكم الكتاب والسنة فلا يكون رايها محضا ومن عمل برأي
 في جميع امورهم يوشى الى سوين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رايت الرجل يجر حاجبا
 برأي فعدت خسارته ولا يسبق الفيلس في شيء من جميع مسائل الدين والحكامه فان
 اول من قال ليس عليه العنة اذ قال خلفه من تار وخلقته من طين ونعم مفتاح الفدا
 كما تري في امر المؤمنين عليه العنة ولا يظن احد ان كيفية صفات الاله وكيفية دابة
 المتعلقين الاشياء والقياس والاهتمام والخطرات التي تخط بالبال بل ينبغي ان يقتصر
 على اثبات صفات الكمال والتعديس عن صفات النقص والاحكام في الحديث ان هؤلاء

مطابق في عذاب القبر

مطابق في عذاب القبر

هذه الامة يعني امة محمد صلى الله عليه وسلم اذا تكلموا وبخو في كيفة دهرهم جل طلال
 وان ذلك الحكم من شرائط الساعة جمع شروط بالخير وموا العلامة والساعة
 اسم لوقت تقوم فيه القيامة وانما سميت بالساعة لانها ساعة خفيفة يحدث فيها
 امو عظيم كذا في شرح المشاور ولا يسلم في القدر ولا يحسن عن سواه اي عن سوا
 القدر فانه يحقق وطريق مطلق فانه اي القدر سوا الله لم يطلع عليه كذا ينام
 كان دوى ان عزير النبي ع سال ديه عن القدر فاجاب الله تعالى البديع بالبر لا تسألني
 عن هذه المسئلة فانك ان سالتني عنها بعد ما يتكلم عن ذلك لمحت اسمك عن اسماء
 الانبياء كذا في بستان العارفين فلا يسلم من ذلك اي اهل القدر شيئا فيقوى في
 بقوة اي يسقط في حفرة بعيدة العنق عاقبتها فعرالها واية اي النا وتولد تسع
 فامر صاوية اي صهيروا الى الدنيا وانما سميت اليها واية لان الكافر اذا طرغ فيها يهوى
 على صامته كذا في تفسير ابي الليث وانه اي البحر عن سوا القدر والتكلف فيه مبدءا شوك
 الامم الماضية ولا يسلم انان في القدر الا انما كذا صمد على الله تعالى كذا با فاجتبا
 في الصحاح كل سوء جا وزحمة فهو فاضل فان عار حده اي فان اشفق منقوت
 زليخه الان يعارضه انسان ويكلم معه في القدر فليكن ساللا فيه ولا يكن مفتيا
 بجيبا فانه اي كونه ساللا لا مفتيا من السنة اي من سنن الاسلام واداب قوله وتعلم
 الله تعالى مبدءا وخبره قولنا لا يسلم فيه اي في حقه تبع بشيء من ذلك المذكور من ذات الله
 وصفاته والقدر وسوءه ويتوعد عن ذلك المذكور كذا فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم
 يخبرنا كل شيء يسقط ساجدا لله تعالى متى سمع حاجته على وينزه عنه رب العزة جل جلاله
 وعظموا له تعظيما ولا يجب السائل عن الله تعالى انما جاجا في القرآن
 المجدد في سورة الشورى ذكر افعاله وصفاته قد ورد في القرآن بعين المشايخ سئل عن الله
 فاجاب ان سالت عن ذاته فليس لك مثله في شيء وان سالت صفاته فهو احد وصفاته لم يولد

تسليم

سماع

وكان

ولم يكن له كفو احد وان سالت عن اسمه فهو الله الذي لا اله الا هو عالم الغيب والشهادة
 موافق الرحمن الرحيم وان سالت عن فعله كل يوم فهو شأنه ولا يشق اي لا يرق
 الكلام في صفاته تشقيقا يقال شق الكلام اذا فرغ احسن خرج فان ذلك اي
 تشقيق الكلام في صفاته من الشيطان وضرب ذلك وفساده اكثر من نفعه ولا يرب
 من رغبته عن الشيء اذا لم يرد له ولا يوافق في الصحاح المواظفة موافقة الجمع والجمع
 آياه اي لا يوافق بحسن القبول وقصد الاستعداد وجمع ضاعن كذا في الله تعالى وسنة رسول
 الله صلى الله عليه وسلم من كتب الانبياء عليهم السلام كالنورية والنجيل وغير ذلك في البرزخية
 لا يشق للرجل ان يسأل اليهود والنصارى عن النورية والنجيل والزبور ولا يكتبه ولا
 يتعلمه لانهم حرفوه ولا يستدل لاثبات المطالب بما ذكره فلكم الكتب لانه يحتمل ان يكون
 من تلك الحقائق واقعا استدلال العلماء في اثبات رسالة سيدنا ع بالذكور في اسفار
 النورية وصحاح النجيل فذلك للائام عليهم بما عاهدتم الله تعالى في الحديث تركتم الانبياء
 جمع يسلم على صيغة المجهول تركتم على المحجة بفتح الميم وتشديد الهم بعد الحاء المهملة جادة
 الطريق البينة اي على الطريق الواسع الواضح ليلها كنهارها في الوضوح ولا يرب
 اي لا يميل بعدها الا غيرها الا ما كان غالبا في مسعود وضم ما لا يفرق رسولنا
 جعنا في بيت اقتناعنا وشيئا لاننا نعلم نظرا لينا فمعت عيناه وقال مرصا بكم
 حياكم الله رحيمكم الله اوصيكم بقوى الله وطاعة قدونا الفراق وحان المنقلب الى
 الله تعالى والاسدرة المسفرة والالجنة الماوي يغسله رجال اعلى بيته ويكفون في ثيابه
 هذه اثنا واخرة في حقه ما في ثيابه فاذا غسل ثوبه وكفونته في صغره على سورتي في بيته
 هذا على شفير حدي ثم اخبروا عني ساعة فاول بعلي عليه صبيته جليل ثم مكاني ثم اسر قبل
 ثم ملك الموت مع جنودهم ثم اخبروا عني فوجا فوجا صلوا علي فلما سمعوا فراقه
 صا صوا وبكوا وقالوا يا رسول الله انت رسول ربنا وسمعنا سلطان امرنا

والله اعلم

واتمامهم يصعد ويرقد بهم المضاف الى بنام ويتزوج النساء ويتناول من اللحم حياتا
 ويعصوم ويعطى ويؤذى زنا عثمان بن مضعون من اهل الصفة حين اوسل جماعة
 منهم ليستأذن لهم في الاختصاص لانهم يستهون النساء ولا طول لهم بذكر فضائل
 يا رسول الله اني في الاختصاص فقال نعم ليس منا من خص ولا اختص ان خصا بآية
 القسيام ذكر في مشكاة الانوار **ومن السنة** ان يستعيف بالدين فيما يحظر به
 من مواجس النفس في خواطر القلبية ومن شبهات الدين ويقول امت بالغة
 ورسولها اول والآخرى انه قبل كل شيء وليس قبل شيء وبعد كل شيء وليس بعد
 شيء والطاهر العلوم بالادقة القطعة وقيل الغالب من ظهر فلا ن على فلان اي قرأه
 والباطل المحجوج الحواس حيث لا تدرك احصا وهو بكل شيء عليم كما يحكي يستعيف
 ويقول هكذا اكل فطره في حديقته ما ينبغي جلال الشريعة **ومن السنة** التسليم الصالح مجانية اهل
 البعثة فان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تجالسوا اهل الامعاء جمع عوكة بعد عوكة اي جنة
 واشترها ثم سقيها بالماء المشتمى بمجرى كان او مضموعا ثم غلب على غير المحرم وقيل فلان
 اتبع عواها اذا اردت فقه في العزاد ولا تتبع الهوى فرائت من اخذ اليه عواها والدع
 جمع بدعة وهي من تسرع الامور اذا حدثت كالرفعة من الارتفاع ثم غلب على ما عوز يادة
 في الدين وانقصا من كذا في المغرب والمراد به البعثة السنية كما مر فان لله عزه على العلم
 والتشديد قروح في مشا فرالابل وقوايها يسيل منها مثل الماء الاصف فيكون السحاح ليلا
 يعيد بها المراض ويبيها كناية عن سرعة السيرة كعرة الحرب يعقبن ما يقال بالعارية
 كوالكاف العادسية وقد تبيها فيهم عن معانعة الغيرة بالسلم اي من ان يسلمهم اولا
 والقدرة في سيق الدال لم الذين يشبهون كل امر بقدر الداع وبسبون القبايح التي يتبعون
 علم الذين يزعمون ان كل عبد خالق فعلا ولا يرون الكفر والمعاصي بمقدور الله كذا في شرح
 التتابة وعلا القول هو الموافق لما في شرح المواضع من ان المعتزلة يلقبون بالقدرة لاسم

لنا
 في
 في
 في

افعال

افعال العباد الى قدرهم وانكارهم القدر فيها قال شافع المصالح وانما نسبت هذه الطائفة
 الى القدر مع انهم منكرون للقدر لانهم كانوا يجنون في القدر كثيرا **ومن سنة** عباد
 عرضا لم يشهد موتا لم اي حضور جنازتهم للصلاة فهذا النهي تنزيهي لا تحجي لما مر
 انه يصلى على كل بر وفاجر كما ان كان اذا مات على الايمان فمذا على قول من لم يكلم بكفر لم واما
 على قول من حكم بكفره فانه يرحل على الحقيقة صرح به في شرح المصالح ونهى عن الاستماع
 كلام اهل البعثة السنية **الجميع** فان استطاع ان يهاجم ويهزم بالوا الممهلة اي زجره لم يهزم
 باسنة القول واهانتهم بالبلغ الهوان والازلال فعل شغل الحيت من البتة اي منع كلام
 غليظ ومنه قول شافع واما السائل فلا تنه صاحب بدعة سيئة عما هو عليه من الاعتقاد
 والقول والعمل املا الله في قلبه امنا واثمانا ومن اهان صاحب بدعة اهان الله يوم
 القيامة **الفرع** الاكبر قال مقاتل اذا خرج الموت في صورة كبش املع بين الجنة والنار فهاهنا
 املع الجنة الموت ويعرض املع النار حيث ايسوا من الموت ومو الفرع الاكبر وقال الكليني
 ان حين وضع الطبق على امل النار بعد ما اخرج منها من اخرج فيخرج عيون لذكر فزع المزمع عوا
 لشية فذو ذلك الفرع الاكبر ويقال الفرع الاكبر عند قولهم واهنا واليوم ايتها الاموات
 ويقال الذين عوا الى الحساب ويقال عند الله كذا في تفسيره القيث وروي ان ابن
 المبارك راى في المنام قيل لما فعل اكله بل ملاه بك فقال كائنه واقفنة نشية
 بسبب ان نظرت باللطف يوما الامتدح فقال اكل لم تعاد عود في الذين فكيف حال
 القاعد بعد الذكر مع القوم الظالمين كذا في التنازية ولا يتكلم في ذات الله تعالى
 كما لا يتكلم في كرامته فانه لا يدرك العقل ولا يزداد الاحيرة وومشا بعثين عطن
 التفسير واعلم ان ههنا مقامين احدهما الوقوع وفيه خلا في بعض حقيقة الدتخ
 غير معلومة للبشر وعليه هو المحققين من الفرق الاسلامية وغيرهم وخالف فيه
 كثير من المتكلمين من اصحابنا والمعتزلة والثاني الجواز وفيه خلا في ايضا يعني ان جواز العلم

الفرع الاكبر

ما

هنا

ما في المبتدع والافعال

ان

माइनापूर

ای مج

من فريضة من الدنيا آدم
الما تقرأ من العالم ولا تك
اعطى فقال الاسلام
من فريضة
عليه

مطابق

وحيثما نزل الرماية في الطاعات ذكر في الحواشي فانه لا عمل الا بالنية قالهم لا يقبل الله مع قول
 الا بالعلم ولا يقبل قول ولا عملا الا بالنية ذكر في شروح الخطيب وقالهم انما الاعمال بالنيات
 وكما امرني طائفة من الاشراف والحنيفين وحيثما حدثت راء وعرض قد ذكر في النص بمكانه يعني ان
 العبادات انما يحد بها بالنية وكل امرئ من عمل ما نوى فمن كانت نيته الدنيا فهي لله ومن كانت
 ومن كانت نيته ثواب الاخرة او رضا وربة تقع في ذلك مثاله ومقطعه ومنتهى مراده فليكن
 نية العبد في كل ما الخير والهداية ومراضات الرب عز وجل فليست كلف الصدق والاخلاص
 فيها فان نية المؤمن الخالصة عن العمل خير من عمله الخالصة عن النية لان العمل يخالط الرياء والنية
 مسكنة على الرياء والنفاس او يتوكل معناه انما اذا عمل خلاصا فامقرونا بالنية كانت النية
 في الفضيلة اشرف من نفس العمل المقارن لنية النية لان العمل بما يحسم والنية كالروح للعمل
 لان المؤمن لا يشأب على علمها في غيرها القول عم لا اجزئ لانية له وقيل انما كانت النية خيرا
 من العمل لانها تحتل التعمد والكدية في العمل الواحد فيقتضاه اجر العمل بقدر النيات فيه
 ومثل ذلك لا يشأ في العمل مثلا واجلس في السبي بنية الاعتكاف ونية انتظار الصلوة
 ونية الطهارة والعزلة عن شواغل اللعب ونية زيارت بيت الله ونية الذكر وقراءة القرآن
 ونية حفظ السمع والبصر واللسان عما لا يعبى ونية عانة المسي بالذكور فانه لا يكون كمن
 جلس باحدى هذه النيات السبع وقيل انما كانت النية خيرا من العمل لانها لا تنقضي بظافة
 وسعة كما يكون ان يعق عبد او يصدق بماله كثير وعولا بكل شيئا في المال وعلا قوله
 قريب مما سذكر في النص بقوله وان الرجل اذا نوى ان يقرأ القرآن بأسرها على تقدير رجوع
 الضمير الى قوله من كما هو الظاهر فيقال ان واحد من الصحابة نوى ببناء خطبة في موضع مهم
 فاداسقده يودي ببناءها فاداشد ذلك عند حضرته الجماعة وفيهم عرضها سفعه ذلك
 من الرجل وان شغل فقال عزسليا لانية المؤمن خير من عمله الخالصة لانها لا تنقضي بظافة
 البستان من ان هذا القول صا ومن صدر النبوة ثم صار مثالا من الامثال الشريفة وان

عالي

فيما يجرى

الرجل

الرجل يكتب لرجل النية الصدقة مرفوعة على ان يفعل ما لم يستعمله يكتب والصلوة
 والجمعة والعرفة وان لم يعمل بها اذا صدقت نية وفعلت سريته وذكر في الشرح الوافي
 والمرشد كما في زين الحلة والذين الخوا في وصاياهم ان قالوا الحنفية قدس الله عن العبد
 يا معشر الفقهاء انكم انما تعرفون الله وتكلمون الله فانظروا كيف تكونون مع الله
 اذا فطرتهم قال ويمكن ان يصيروا قات العبد عيضا مصر وقاله الطاعات وان كان
 وقت الاكل والشرب والنوم والمضاجعة مع المرأة والوقائع والكلام وسائر الحركات
 والسكنات فانما الامثال بالنيات واذا نوى بالاكل العون على العباد وكذا بالشرب لا
 الاستسقاء او باليوم وضع الملاط والكلال حتى يكون نشط في العادة لا اراحة الله
 النفس وتزيينها وبالمضاجعة مع طليقة قضاء حقها المتعين في الشروع وبالوقائع
 تسكين شهوة وتوطين نفسها حتى لا يتعاطى حرام ولعل هذا او لعل ذلك يكون سببا
 لظهور ولربعد الله تعالى التذلل النفس وكذلك كل ما يعمل من الحرف والصناعات
 لا كلال الحلال وللعون على الطاعات فكل من العادات بصوم النيات يتقلب عبدا
 يوجر عليها العبد ويثقل ميزان حسنة يوم القيمة ومن سواهم ان قال يوتر بالعبد
 يوم القيمة ومنه من الحنات كما مثالا لجالا لرواية فينا ومن كان لا يطلع على فلان
 فليعلم فلان قد نسي انما هو فينا وفرد من حسنة تيسر لاسيما لمن الحنات شي وبقي العبد
 فيقول لدية ان كل عندى كنز لم اطلع عليه لاني لا احسن خلقه فيقول يا بوء ما عوفيت
 نيكال لاني كنت تنوي في الخير كسبة كل سبعين ضعة كذا في شرح الخطيب رعا يكون له شوكه فام
 القتل والزنا وغيرهما اذا فيه من عالمه واشد حوصه على فعله في الحديث من حوصه
 فكل من كان غاب عنها ما ينعى حقا لاجب او يتقرب جريا ما بين يديه واما الحضور قصد افتمنوع
 كذا في الاجاء ومن غاب عنها من المحصية فوضه كان كن قصدا وتوضيت اخر من حصة
 قوم على اعمالهم حشوة في ذمتهم بالغم والسكون في في جماعتهم ويوجب يوم القيمة بحالهم

ملا في ان يكون
 او قات العبد عليها
 محروما من الطاعات

الذي

وان لم يعمل بما قالهم فالثانية امر عظيم عليها مدار امر العباد ويخشون عليها ويحاسبون عليها
ويتأبون ويعاقبون بها وهذا الخلق العاقب بالنية ليس بكل بل بعض الخصوصات وانما
المقطع الحسن ويخافه اهره روى في الاسواق ان رجلا من كسبان من رمل في جماعة
فقال في نفسه لو كان هذا الرجل طعاما لقتلته بين الناس فادعى الله اليه ان ياتيهم ان قال
لان الله تع قد قبل صدقك وشكر حسن نيتك واعطاك ثواب ما لو كان طعاما فصدقت
وكتب سالم بن عبد الله الزعري عن عبد العزيز ان علم ان عون الله تع للعبد على قدر النية فمن
نية تم عون الله تع له وان نقصت نقص بعد نية وقال ابو هريرة رضي الله عنه الناس يعنون
يوم القيمة على قدر نياتهم وقال النبي يوم من تطيب الله تع به يوم القيمة ورجع اليه
من المسك ومن تطيب الله تع به يوم القيمة ورجع اليه من الجعة قيل كان السك
يعلمون النية كما يعلمون العمل وقيل كان رجل يطوف على العلماء ويقول من يدركني
على عمل الا ازال فيه عملا لله تع فانه اصاب ان لا انا في على ساعة من ليل او نهار الا وانا
عامل من اعمال الله تع فتقبل ل قدر وحدث ما جعل عمل الخير ما استطعت فاذا فترت او
تركته ثم جعله فانه الزهائم بعمل الخير كما فعل وقال عيسى بن كثير مشيت مع مجهود في
مهران فلما استفتح الباب وادخلت فقال لاهبة الا تعرض عليه العشاء قال ليس
نية صادقة كل من روضة النامين وتفاوت الحنات والسيات يتفاوتها ويقل
العمل ويكثر بصلها وها وها هذا من قبيل اللغز والتشعر العكوس وبنما ذهاب
بالنية عمل الخي اليه العاقل عن فعل الهالك المهلك حيث لم يترتب على فعله ثواب في الا
والعبادة بالنية عينا والعبادة عن العادة والفضل النافع عن اللغو والعيب قال في كثر
الابرار واعلم ان كل عمل يعمل فانه يحتاج فيه الى اربعة اشياء الا العمل قبل شرعه فيه والا يكون
ما ينفسه اكثر مما يصلح والنية عند شرعه والا فلا يوجب عليه لتعلمه لا اجر له
لان الله لا يالصبر بغير شر وع فيه والا يكون تقوية اكثر من توفيره والا فلا يصلح عند عليه

في يوم القيمة
العمل بالنية
العبادة بالنية
العبادة عن العادة
الفضل النافع عن اللغو
العيب قال في كثر
الابرار واعلم ان كل عمل
يعمل فانه يحتاج فيه الى
اربعة اشياء

الاول والثاني والثالث والرابع والاربعون في فضل العلم وكيفية العلم والفضل على العلم
ان العلم الذي انما يحصل من الاجتهاد العبد من المراتب العلمية واشرف ما يكسبه العبد من
الطائفة السنية النافذة بكسر التاء جمع متقبة بغيرها مثل صالح ومصلح في الحرب قليل
العمل مع العلم كثير وكثير العمل مع الجهل قليل بحسب الشهوة والقبول وقال النبي يوم حين ذكر
عنده رجلا من اعداء عابدين والاخر عالم فضل العالم على العابد الغير العالم لفضل علمه او تعلم
ثم قال علم ان الله وملائكته واسفل السموات واسفل الارض من الغلة في جهرها يصلون على
معلم الناس الخير كذا في خالصة المتابعين وقال في الروضة وعن ابي هريرة رضي الله عنه في الرجل يملك
انما قال ما عاهد الله بشيء افضل من الغدة في الدين ولغيره واحدا شدة على الشيطان من الغنى
عابدين على وكل شيء عباد وعنا والدين الغنى صدق رسول الله انتهى في الفتاوى
البوارية النظر في كتب اصحابنا فيمن قيام الليل وان بلا سماع وكذا درس الغنة للشفقة
افضل من قراءة القرآن وكذا فضل العالم على العابد انما دفع العالم لنفسه لغيره ونفع العابد
انتهى كلامه فمن قرأ ايضا الاسلام فرض عين تعلم ما يحتاج اليه العبد صرح بغرضه وان كان
ما لو فترت هذا الكتاب ان يقول هم ومن من الاسلام تنبيهه على انه من اعم الامور كما
سيسبغ به مع ان فيه رعاية المناسبة للحديث المشهور في هذا المقام وهو قوله تعالى
العلم نعمة على كل مسلم ومسلم ثم اعلم انهم قالوا العلم الذي فرض عليه فرض عين ثلثة
احدا علم التوحيد معتقدا ما يعرف به ذات الله و صفاته على ما يليق به نوع وما يعرف به
مصدق نية في جميع ما جاء به من عند ربه والثاني علم القلب وهو الذي سماه بعضهم بعلم
السراية ما يتعلق بالقلب مقدر ما يحصل به تعظيم الله تع وتواضعها وانثالث علم
الشريعة الظاهرة مقدر ما يتعين عليه فعلها كطهارتها والصوم والزكاة والحج ونحوها
من انواع ابواب الغفر وقضايا المصالح الاول بقوله في اقامته ونداء في اصلاح دينه
بشيء من اعمانه بالعلم الاول والثاني بقوله واخلاص علمه في تخليص علمه من الغسل

واخلاص علمه الى الله

كالتياء والحب ونحو ذلك العلم الشارح والافاضة بقوله ومعاشره عباد الله
 مع عباد الله في الامور الدينية والدنيوية بالعلم الثالث ويرجع ذلك الى ما يباح المبدأ
 كل الامور الدينية بما يعرف به من ايات الواحي وشواهد التا طقة بعضها ليس بالمال
 واكثرها ليس بالمال الذي هو انطلق من ان المال الى معرفة ما اوجب الله عليه
 اي ما امر على العبد من الفرائض والواجبات في نفسه كالصلوة والصوم وفي ما لا
 كوة والعشر قوله في ليدونها بدل من قوله في نفسه وعاد واشان الى ان تعبد ما اوجب
 باعتبار آخر ولا ينافيه تصديق الاقسام بعضها مع بعض كالصوم وصدقة العشر
 فانها ما اوجب عليه فلهذا وليلزم انها ما اوجب عليه في نفس ايضا ومنه كثير ما يباح
 الى الاسم والفعل ثم الاطلاق والرباعي وفي بعض النسخ وفي ليد والواو العاطفة فيكون
 اشارة الى ان تعبد ما اوجب الى الاقسام الاربعة تعبيها اعتباريا ولم يتعرض الى ما يعبر
 الدليل والتميز كالنحو والاعتناء عن المحرمات الظاهرة والباطنة كالموت والحرمة
 والحسد لاندراجها فيما اوجب عليه نفسه والى معرفة سنن النبي عم في اقامة ما فرض
 الدين قوله على عدل السبل متعلق باقامة واقوم المناهج القويم المستقيم فانه ان عدل
 الطرق واقوم لا يعرف الا ببيان من اوجب الدين فاحسن تا، وبيد وهو محمد رسول الله
 صلوات الله عليه وسلم عذبه فاجل يهذبه يقال رجل يهذبه اي مطهر الاخلاق وفي البرزخ يعلم
 بعض القرآن في قوله فافلا فضل الاشتغال بالنعمة لان حفظ القرآن فرض كفاية وعلم ما
 لا بد من الفقه فوضع من قال في الحزاة وجميع الفقه لا بد من قال في المناقب عمل محمد
 ما ان ان مسئلة في الحلال والحرام لا بد للناس من حفظ شئيه وتعلل لو تدرت في قوله
 الحسن فهداهم الى ما يباح اليه العبد من علوم الدين الا قوله وان كنتم تاملوا في هذه الامور
 لما ذكر في الحزاة والمناقب ويدخل فيه اي فيما ذكر علم اخلاق الدين من علم اليقين والافاضة
 والهدى والنواضع والصبغة ويدخل فيه معرفة احكام الشريعة نحو معرفة الجواز والمناسخ

كل
 الدين

في قوله والهدى

علم
 في قوله والهدى

في

والحلال والحرم والكرهية بخلاف الباطل والكرهية بتسليمها الى الكرامة الدينية النورية وهي ما كان
 للاله اقره والتسليمية وهي ما كان للحل اقره والاستجاب واعلم ان قوله ويزيل
 فيه معرفة اوار النفس طائر قوله ومعرفة سنن النبي عم او كما ان قوله ويدخل في احكام
 الشريعة طائر قوله معرفة ما اوجب الله عليه وان قوله ويدخل فيه علم اخلاق الدين طائر
 الا قوله معرفة الدين بما يعرف اة على ترتيبه للف من العقدة على النوسط في القوة الشهوانية
 بين الفجور الذي هو افراط هذه القوة والخير الذي هو تفريطها والرفق اي الملاينة
 مع الناس والبشورة فيهم التاء وفتح الهمزة في التاء في والتمهل ويقال في فلان تودة
 اي تثبت ووقار واصل التاء فيها واو كما في شرح المصابيح والمغرب والحي، موثقة
 وانكار بعض الانسان من خوف ما يعاب ويذم واعلم ان الحيا من الاوصاف الحلية
 والحصال الحميدة وانها من روافد الايمان ولو اذهر وي ان الدين امر ارسل جبرائيل عم
 الى آدم عم بالعقل والايمان والحي، وقال اخبرني شئت فاختار العقل فقال
 جبرائيل الحيا، والايمان انظر فاختار عقلك فقال الايمان الحيا، انفرقت
 فان الدين امر في ان يكون حيث ما يكون العقل فقال الحيا، ان الدين امر في ان يكون
 حيث ما يكون الايمان فاجتمع جميعا في آدم عم ولهذا قال عم الحيا، من الايمان اي من
 فصار كذا في الحاة وقال فضيل وحي من علامة الشقا، قل الحيا، والسماح بالحا،
 المهمل كاستي الغطاء ومعنى حسن التدبير والسطا في التفكير في الامور والاخذ بالحرم
 هو الحيا، المهمل والزاء المعجى ضبط الرقل امر وافقه بالنعمة وعما من قوله والمؤمن
 الخرم جوده الرأي وقد يقال معناه الشروع بالبر والاقام في الدين ومدارات
 العداوات الملاينة لمعوا واهمال ادى الى خلق المصدر الاول مضائق المفعول والثاني
 الى اعلنا الى التحمل لا بدوا لخلق الياء وصلة الرحم المعطوعة صفة الرحم قال في الدرر
 شرح الغرر صلة الرحم واجبة ولو بسلام وتحي ومعية ومعونة الاقارب والاين

في قوله الدين
 جبرائيل عم
 بالعقل والايمان
 والحي

في قوله الرحم

اليهم والمطلق بهم والجملة اليهم والكلالة معهم ويروى في الارحام غبا فان ذلك
 يزيد الله وحبنا بل يزداد افراده وكل جمعة او شهر ولا يرد بعضهم حاجة لبعض لانه من
 القطيعة في الحديث صلة الرحم تزيد العمر وفي حديث آخر لا ينزل الملائكة على قوم منهم قاطع
 الرحم وفي اشران الله يصل من وصل رحم ويقطع من قطع انتهى ويقطع السبا
 هذه العقوق مضاف الى مفعول وموافقا في واعطاء الحارم بكسر الهمزة الماهل اي
 المحارفي بمعنىها بالانسانية تنكح وروى في الساجي والنجاة ومنع الظالم والاذا
 الا المسكية الانعام لمن اساء اليك وهذا غير الجائر كما لا يخفى على ذي مسكة و
 ومن التورع عن اذى الخلاق باليد واللسان والجنان اي بالقلب كسوء الظن
 في حقهم والعقد على استخفافهم على فرض الاحتداد عليهم وقول وان كتابنا عطف
 على قولان علم الذين اي واعلم ان علم الذين مسكة الحكمة اليه وان كتابنا على اي الشئ
 يستعمل على اكثر هذا العلم ويشير الى اعظم هذا المقصود وينوي في تعلم هذا العلم ان يعمل
 لله واليوم الاخر وان يعلم بما على من يوشى العوقى الى الضلال ويوظف الفاعل من قوة
 العقلية في البرازية طلب العلم والعقد اذا صححت النية افضل من جميع اعمال البوكر
 الاشتغال بزيادة العلم اذا صححت النية لانه انما نفعها لكن يشترط ان لا يضل النقص
 في فراغه وصحة النية ان يقصد وجه الله والافضل لا طلب المال والجاه ولو اراد
 الخبز من الجمل ومنفعة الخلق واصحاب العلم فغلبت نية ايضا انتهى والمصن زاد
 على الاول بعضا من الشئ مما يدرج في منفعة الخلق من تعليم الجاهل وارشاد العوقى
 وابطال الغافلين فكذلك للفاخرة والافهوف التحقيق على يد العمل اليوم الاخر ولهذا لم
 يتوهم اليه الامام البرازية فان العلم غير الله تعالى حرام باطل من زعماس وقد عن
 النبي صلى الله عليه وسلم من طلب العلم ليهيى به العلماء او يماري به السفهاء او يريد ان يقبل
 بوجوه الناس اليه اذله الله في جهنم ذكر في العوارف وعن ابي مريم رضى الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم

من

من

من تعلم صرف الكلام يسبى بقلوب الرجال او العلماء يعلم بتبيل الله من يوم القيمة
 صوفا ولا عدلا قوله صرف الكلام اذا به فضله وزيادته يعنى من تعلم الغصاحة
 وانواع البلاغة من الشعر وغيره من العلوم لا الله تعالى ليحبل قلوب الناس مائلة اليه
 لم يقبل الله من صفة فاي حيلة او توبة او فريضة ولا عداى فدا او نافذة او
 قربة كذا في شرح المصباح وقال في البستان وينبغي المتعلم ان يستحي بوجه الله تعالى ولا
 الاخرة لا الدنيا اذ لو نواها دون فانه ينال للمؤمن جميعا فالله تعالى من كان يريد
 حرفة الاخرى نزل في حرفة وعن ابن مدين ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم كانت نية الدنيا فرق
 الله تعالى عليه من جعل نفوسه من عيشه ولم ياه من الدنيا الا ما كتب له ومن كانت نية
 الاخرة جمع الله شمله وجعل غناه في قلبه واتاه الله الدنيا وما فيها واما اذا لم
 يقدر على تصحيح النية فالعلم افضل من تركه فانه اذا تعلم يرحى ان يصح نية استغنى
 العلم لا العمل بضايع ولهذا قيل العالم بلا عمل كمنس بلا نية وكشي بلا نية وسحا
 بلا طير وصدق بلا بصيرة وصدق بلا فطنة وصدق بلا دور وعن الملا عبود
 وقلب بلا فكر وفي الحديث علم لا ينفع كل من لا ينفع منه ونفع العلم حسن الامانة
 في العباد فمن لم يزد بالعلم ودعا وزعم لم يزد ومن الله الافتقار الى بعضا
 شديدا وبعد رتبنا وقد كان الشيخ يرمى بصدق بالعلم علم لا ينفع ويقول اللهم في
 اعوذ بك من علم لا ينفع وقلب لا ينجي ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع وذكر في الا
 وقال الحسن غيبة العلماء موت القلب وموت القلب طلب الدنيا على الاخر ذكرنا
 فشرح القلب ويقول علم العلم علان علم القلب قد ذكر العلم هو العلم النافع لخاصة
 وعلم الناس فقط بحيث يخلو القلب وسائر الجوارح عن اثنان فذكر العلم النافع
 التي يلزم بها علم حتى ادم يقول ما ذا علمت بما علمت وكيف قضيت نكح الله تعالى في
 الاخرة فيسكنه سبحانه صريحا وبوقعه فيها اذ لم يخطف علمه كان قوله وقال يرحى وقد قال نعم

طلب العلم بلا نية

في بعض النسخ قد قيل عليه

من لم ينع على من جهر له يكون نجاحا حقا فية ذلك الجهر الحكيم أي يجعله ممتوتا
بعد من الذبح وقالهم أشد الناس عذابا عذابا لم ينع الذبح بعلمه ذكر الامام اذ قال
ابو ابي بصير بن ادم مروت في فقال قبله يفتقروا قبله فاذا عليه مكتوب انت بما فعل لا تعلم
فكيف تطلب علم ما لم تعلم وقال عيسى ومثلا الذي يتعلم العلم ولا يعمل به كمثل امرأة
زنت في السوق فبطلت فظلم عليها فاقتضى فكذلك من لا يعمل بعلمه يفتقروا الذبح يوم القيمة
عليه وليس للخلاق ومن لم يعمل بعلمه ذلك موعظة اي سقط عن قلوب الناس كما
يزل القطر بالغت والسكون المطوعن القضا مقصود جمع صفات بالغت وهي صحت
ملا، وهذا الكلام مذكور في التوراة ايضا فمن عليه في الوضوء نغلا من مالا كن
دينا وروى لنا في شقيق البلج اجمع الناس وقالوا اليه في حاتم الاصم انت
فليعد شيخنا واذ ما شقيق فاجبت واعظا قال مهلو في سنة ص اصلي اموي فزجوا
فدخل حاتم دان واشتغل بالعبادة فلما انت السنة خرج وذمب الاشجاء عذرا دان
وعليه فاضل كثير فلما راية طون فوامنه فرجع حاتم دان ورد الباب فلما جاءه
الناس والحوه بان دعنت السنة قال نعم ولكن امهلوه في سنة اخرى فامهلوه فلما
نمت السنة خرج حاتم الى تلك الشجيرة وعليه هاتم تلك الطيور ففزع اليه فلم يظن
فمد يده فطرن عذ فزج ووقل دان فلما جاءه الناس والحوه استعمل منهم سنة
اخرى فامهلوه فلما انت السنة خرج وعذ الى تلك الطيور ففزع اليه وسبح يديا على
ظهوره من كاهها فلم يظن فرجع الى دان فزج فلما جاءه الناس قال نعم فان الوقت فقالوا
يا حاتم بالذي فلك ما لك ما اجبت انك تسين فقال لا صبر لي احد ما ان كنت اجيب
بالطيور والانه ان كنت استعمل ما تعلمت من العلم حتى اذا علمت الناس شفعهم علي
وهذا هو المارد من ابرادنا عذ الحكاية وقال احمد بن اشرف لما سئل ابو فضل الكبير عن
فضل صوم ايام البين لم يجبه الا بعد اسبوع فقلت له لم تجب في الجوع الماضية فقال لا

مطلبة
حكاية عجيبه

ما كنت

لهنا

ما كنت استعملت نكاح المسئلة قال لا صحت نكاح الايام من هذا الشهر ثم اخبره عن فضله
ليستع به فانه لو علمته قبل استعمال ذلك لم يستع به ويحك عن شقيق انه كان في شبابه
شباب فزج بوامع اصحابه علم بيت نار الجوس فقال عذوا حاتم تنظرا ما يفعل الجوس ففعل
فدخلوا فاذا فيه شباب جميل الوجود بعد النار ففزع عليه الاسلام فقال الجوس ولطيف فخرج
شقيق وذبح فلما تاب وانا اب الارب بتمع اصحاب الرضا وعلى ذلك البيت فقال لهم تعالوا
حتى نرى ما يفعل الجوس ونشكر الذبح لما فضلكنا عليهم وورقنا الاسلام فدخلوا فاذا فيه
شيخ حكيم بعد النار فقال له شقيق لم لا تسلم وانت شيخ جميل فقال اعرض علي الاسلام
يا شقيق ففزع الاسلام فاسلم وخرج الرجل وذبح معه فلما مضى سنون قال له شقيق
الا تجزي بالشباب الذي كان في بيت النار في سنة لكنا قال انا كنت ذلك الشاب فقال
عرضت عليك الاسلام فلم تسمعني وعرضت عليك ثانيا فاسلمت قال اكل كنت
بومئذ خبا وطلعت لا تطرح خاسية ولا تنور ظلمة والآن صرت طاهرا نظرت في نور انوار
نور الذبح ففكرت كما نورتي ديني وكان عكلك بومئذ قولك فلم ينعني والآن صا علك
فعلا فتعني كلك في الروضة ومن السنة السلف ان لا يبول بفتح اللام اي ان لا يكون
مريضا مولعا بجمع العلم ويسوف اي مع ان يؤخر العمل عذ اعطى طريقة قولهم لا تأكل
السكك وتشرب اللبن منتظرا فراغ من العلم فان ذلك التسوية والانتظار من تسويل
الشيطان اي تزيين وتغليل وضع بكسرا فاما وسكون الدال اي من ستر الغنى وتلبسها
في ثمنها والتمساح ففزع ففك واواده كلكه من حيث لا يعلم وخذ عابا لكس مثل سحر
اشبه وهذا هو المناسب للتسويل وفد قبل خذ جميع خذعة كعمل وجعل فان الاجل
ديما كثيرا فاجزوه اي يقطع وينطق اليه قبل القيام بحق العلم فيصير اي يضع اليه
الناس كائنا في عذ او في حاسرين في الدعوان يقال فذلت في عذ والناس بفهم الغنى العجبة
اي في جامعهم وكشتمهم وفي الصالح الغرة بالغت والسكون التوام من الناس والماء

اليه

كما في الحساب والطب والقتل وما غير شريعي ونحوه فيقسم المحمود فهو ما يرتبط به
 مصالح الدين كالطب والحساب والقتل والحيال وغير ذلك من اصول الصنائع
 حتى الحاجة فان كل ما هو ضرورة في حاجة بقائه الابدان وفي المعاملات وقسمه الرضايا
 والمواثيق فهي محمودة لكونها من فروض الكفايات واما المتعدي في دقائق الحساب
 والطب وغير ذلك مما يستغنى عنه ولكنه يشهد بزيادة قوة في القدر المحتاج اليه في فضيلة
 لا فريضة والامر موم كعلم السور والجلسات وعلم الشجاعة والتلبسات والابحار فهو
 العلم بالاشعار التي لا تخفى فيها وتواريخ الاخبار وما يجري مجراه واما العلوم الشرعية فهو
 محمود ككلها ولكن قد يلتبس بها ما يظن انها شرعية وتكون مذمومة وله في ذلك بيان
 طويل لم نورده خوفا من الاطباء فاني فان قلت لم نورد في اقسام العلوم الكلام
 والفلسفة حتى يتبين انها محمودان او مذمومان فاعلم ان حاصل ما يشتمل عليه علم
 الكلام من الادلة التي يتبع بها القرآن والاضار شتملة عليه وما خرج عنها فهو
 اما مجازية مذمومة واما مشاغبة بالعلق بمناقضات الفرق وتطويل بنقل العقلاء
 التي التزمها تراثهم ومدى بان تنزويها الطباع ونحوها الاسماع وبعضها فوض
 فيما لا يتعلق بالدين ولم يكن شريعا في العصور الاولى وكان الخوض فيه باكلية من
 الدين ولكن تغير الان حكم احدثت البيع العاصرة عن مقتضى القرآن والسنة فظهر
 جماعة لتفوقها فيها ورتبوا فيها كما ماولنا فصار لكل الحذر وكلهم القرون ما ذونا
 فيه بل صار من فروض الكفايات وهو القدر الذي يقابل به المبتدع الاخذ الدعوة الى
 البعثة واما الفلسفة فليست علما براسها بل هي اربعة اجزاء احدها الهندسة والحساب
 وما بها من كما سبق ولا ينعى منها الا من يخاف عليه ان يتجاوزها الى علوم مذمومة
 والثاني المنطق ومبحث عن وجه الدليل وشروطه ووجه الحق وشروطه وما داخله
 في علم الكلام والثالث الاكسيات ومبحث عن ذات الدتج وصفاته وموجوداته في الكلام

والفلاسفة

والغلاسفة لم يتفردوا فيها بخلق آخر من العلم بل لغزو وانما ذهب بعضها لغزو وبعضها بديهة
 وكان الاعتدال ليس علما براس بل صحابة طائفة من المتكلمين واصل الحق والنظر في افقها
 انما ذهب باطلا فكذلك الفلسفة والاربع الطبيعية وبعضها خالف للشرع والدين الحق
 فهو جهل وليس علم حتى توجد في اقسام العلوم وبعضها بحث عن صفات الاجسام و
 خواصها وكيفية استحقاقها وتغيرها وموتها بنظر الاطباء الا انهم ينظرون في جميع
 الاجسام من حيث يتغير ويحرك لا في بدن الانسان من حيث يبعث ويمرض ولكن
 للطب فضل عليه موانى يحتاج اليه واما علومهم في الطبيعات فلا حاجة اليها الا منها
 كلامه والامر بالمعنى الذي ذكره المصنف في الامام الثاني في قوله ما جوي العلم بها
 احد الا ولو حاد عند الفسنة انما العلم يمنع غيورا فخر وان كل علم احسن
 ويعتبر اي يستفيد ويكتسب من كل فن خطا كما فيا غير ما يدعى قدر الحاجة ولا
 ناقص عند فقد قيل من طلب الله بقى بالكلام اي يعلم الكلام وحده تزندق اي يكون
 زنديقا وموعلا ما ذكره في المغرب نقلا عن ابي الليث من لا يؤمن بالآخرة ووعدانية
 الخالق وعن ثعلب ان زنديق ليس من كلام العرب ومعناه علم ما يقول العامة
 ملج ويري وعن ابي زيد انه فاديس معرب واصلا زندق اي من يقول بدوام بقاء
 الدنور ووجه كونه زنديقا موانى يستوي ادلة المبطلين عليه فليقدر ان
 يتخلص منها فيعتقد على مقتضاها فينبغي ان يطلب الدتج بالكلام مع باقي العلوم
 لا بالكلام وحده وفيه تنبيه على جواز الاستغناء بالكلام قدر الحاجة وفي البرائة تعلم
 علم الكلام والنظرية والمناظرة فيه واداء قدر الحاجة منه عند وضع الخصم وانبات
 المذهب يحتاج اليه وقول من قال ان تعلم المناظرة فيه مكره مردود والروحي
 عن النازان امامة المتكلم وان الحق لا يجوز تحمل على الزوايد واداء الحاجة والموقوف فيه
 كما قيل من طلب الدين بالكلام تزندق ولا يريد به المتكلم على قانون الغلاسفة لانه

لا يطلق عليه ما صنعه علم الكلام فخره عن قانون الاسلام وغيره من اجزاء الحق وتعلم
علم النجوم معرفة العقول واوقات الصلوة لا بأس به والزيادة حرام انتهى وطلب
الى الدعي بالزهد وقد غير مقدار العلم ابتدى اي ترك البديعة فان طلب الدعي
بالزهد ومن بدعة والسنة طلب مع الزهد الموالي للعلم ومن طلب بالغة وجد
تفسيق اي ضاها فاسقا بغيره فادعى الطريق الموصل الى المعززة الدعي اذا لا يتخلص
من التقليد والاعتناء بما يعلم القلب مما يفسد من الصفات الباطنية وعن ايدى القيد
من تعلم الغد ولم ينظر في علم الزهد والحكمة يسوء قلبه ومن تنفس تخلص عن كل
من الزندق والابتداع والتفسيق ولا يستكن من كتب العلم من غير اتفاق واحكام
لها ولا توقف والاطلاع على ما فيها فاذى الاستكنا والمذوون من اشراط السوء
اي من عليم القيمة وطلب من العلم ما يقيم به سنة او يعلم اي يهدم والتمسك بالعلم
والسكون الخلف في الحافظ وغيره وقيل من باب ضرب فان علم وفي المصادق والتمسك
وفد كرون به بدعة فهو الخيب من ادى حديثا لا يثبت له مقام به سنة من سنن الاسلام
او تنك به بدعة وجبت له الجنة اي يكون كالواجب على الدعي نظر الاصد قد وعدا
فالجواب انها يرجع الى المعنى الكافية والاستحقاق الكامل والافلاحي على الدعي شئ
عندنا خلافا للمعنى المذكورة كذا في شرح المشارق ولا يرغب اي لا يعرض عن العلم والتمسك
فان الرغبة اذا استعملت بقي تكون بمعنى الارادة يقال رغب فيه اي اراده واذا
استعملت بمعنى تكون بمعنى الاعتراض اذ لم يجر اي لم يؤثر يقال رغب فيه الوعظ والادب
واه اي دخل واثر به بقطع قلبه منه اي من العلم شئ فاذا دخل مسامحة
جمع شئ مع بالسوء السكون الاذن والاعظم ان يقال مسامحة لكن انما مجموعا
باعتبار الإطلاق المجمع على الاثنان او بقصد القول من ادانها المسموح به في كل
سماح فيكثر كثرة السماع لغرضه وما اي في يوم من الايام فيخرج الادب ان ينفذ

عالم

بما علم ويعلم بشدة اللام فهم بما ينفذ وعن ايدى غير من دفعه ان قال كان رسول الله صلى
يقول اللهم انفعني بما علمتني وعلى بما صنعتني وذو علي الى العلم كل حال واعوذ بالله
من عذاب النار ذك في التصحيح فاذ في ترك العلم تضييعا الباء فترك زائدا
كافه قوله تعالى بالاشهاد اي الشان ان يترك العلم ان يكون تضييعا له وكونه
قال رجل لا يبرى من رضا ويد ان تعلم العلم واخاف ان اضيعه فقال كفى بترك العلم
اضاعة كذا في الاضياء فقول فاذ كفى في تعجيل القول وتبخر ان يعلم بعض انما يتبع
ويطلب العلم لان ترك العلم اي عدم طلبه السكون عن تحصيله كفى اضاعة له وتهاونا
به اي ترك اضاعة واستخار له والامال لا يقال اتمل الشئ علمي بينه وبين نفسه ومكولية
عن وضع قدره وعدم الالتفات اليه ويؤيد قوله وتهاونا به من تهاون به استخاره
وقيل لان المبادر الى مقي انت اي الى اي زمان تكون في طلب العلم والحيث قال لا ادرى
لعل العلم الذي فيها جائد اسمع بعد فلا يرغب عن العلم الى ان يا، تبه الموت وفي الخالصة
قال بعضهم كل عبادة كالصلوة والصوم فرض فوفت دون وقت وتعلم العلم
فرض في جميع الحالات ومذا من مقل طلبوا العلم من المهد الى المهد واوحى الله للدواود عم
يا داود اتخذ ثقلين من حديد وعصا من حديد وطلب العلم حتى يتقطع بعصاك
ويترك عصاك ولا يظن بنفسه غني عن العلم بحال فابعد قول الدعي لتبني العلم
ومما عرفت العارفين بالادعي واحكامه قول وفلربيت في علمه مقول القول وحكي
ان قيل لعبد الدين المبادر لو ان الدعي اوحى اليك انك تموت العشي فاذ انصت في يوم
قالا قوم وطلب العلم لان الدعي اعطى النبي صلى الله عليه وسلم كل شئ ولم ياه من طلب
الزيادة واعطاء العلم وامن بطلب الزيادة وقال تع وقيل رب زدني علما وعن ابن
ان قال العلم افضل من كنوز الدنيا فانما تنفع مع الاتفاق والعلم يترك على الاتفاق
وان العلم يحرس العلم من كل آفة والمال يوقعها في الآفات وانما العلم كمثل السراج

طلب في فضائل العلم

حكاية

على الطريق يقتبس من ضوء الأضواء والجلال ويستمتع به ولا يغفل مواصلة استفهام
الخامسة **ومن السنة** أن يطلب العلم يوم اثنين وحبس وجمعة فإنه يستسرى
لطالب طلبه من أي طلب العلم في تلك الأيام الثلاثة مثلكذا وروى عن ابن مكي أنه
ذكر في الخاصة ويتواضع لمن علمه ولو عرفا قال علي رضي الله عنه حفاضة بعدا
ويعلق له في خيار الفصحى نلقى نلقا وتلقا قال يودد الله وتلفظ له وأعلم
أن التواضع عنوان يضع شيئا من قدره الذي يسمى به لا إلا أن يصل إليه والتواضع
محمود والقلوب مذمومة إلا في طلب العلم فإنه ينبغي أن يثقل للاستاذ وشركائه
لأن العمل أن يجعل كل ذي حق قاهم ليس من أخلاق المؤمنين التعلق الآف
طلب العلم كذا والإجاء وتعليم المعلم وأما التعلق بعلم الشخصين وموان يولد
بأسا ما ليس في قلبه فهو مذموم مطلقا ويدعو إلى غير سرائر وأجره ونعمه
وقد قال الشيخ من علم عبدا لم ين كتاب الله فهو مولا وروى عن الإمام علي رضي
الله عنه أن قال أنا عبدين عليهما حرقا فاشتد غضبي البتين رأيت الحق الحق المعلم وأوجب
حفظا عليهما كل مسلم لصدق أن بهدي اليك كرامة لتعلم حرف واحد من دياره ولا
يبلغ أن يخذل أن يتركه عونه ونفرت ولا يستأثر أن لا يجتهد عليه أحدا فان فعل
ذلك الخذلان والاستيذان فقد قسم أي قطع وكسر عروة في المغرب عروة العيش
والكوز والودو معروفة وقد استعار لما يوثق به ويقول عليهم عزير الإسلام
ومن احتزم المعلم واجلدا لى عظمهم أن لا يقع باب دار بل ينقض وجعا
قال الله ولواهم صبر حتى تخرج إليهم مكان خير إليهم فإن الشيعيون معلم للخصومة
رضوان الله عليهم جميعين ولا يخالفه نبياء مؤمنين من أحوال الذين يتجسسون أي يطلبون
ي جعله سرورا في ذلك المذكور من التواضع والقلوب والدعاء والتمني والنقطة
وعيد ذلك كل واحد من حق معلم علي بن أبيه وسائر المسلمين فإنه روى عنه من

المذلل
وان يصفه
سلح

प्रा. १८६३. १०. १०. १०.

التبصير والخلق
يا باني سجدون
عائذكم ولعلكم

عليه

ان قال خذ الالباء من عكل وقد اشبه اليه في قول علي رضى الله عنه ايقن الخلق حتى العلم كما
روى ابن قنبل للاسكندر رضى القرنين لم تعلم اساذك اكثر من ابك فقال وسع قال
لان اياهم انزل من السماء الى الارض واستاذي يرفع من الارض الى السماء
فاذا كان في حق الواحد كذلك فكيف لغيره ولا يضمن بفتح الصاد المعجمة في الافصح
وروى الكسرى القراء اى لا يخلل بينه من ماله عن معلمه ولا يتبع ذلته ومغفوة
عطف تفسيره يقال تبعه واشبعه اذا مشيت خلفه او ترك فضيت معك
في المغرب وقصحي في بعض النسخ المعتمدة بشد الباء من تبعته تنبها الى طلبته
مشغاله ويحل ما يسمع من سفطته اى خطاياها والتسقط بنهاتين في الاصل الخطا
والكتبا وبالجملة كذا في الفصاح على احسن تأويل حل اللؤم من على الصلاح
ومع الاقرب من الفلاح ومن سنة الدين ان يكظم عظيم اى يحجزه غضبه على سماع
العلم قال النبي عن من كظم خطا وموعد على انفاذ ملاء الله قلبه امانا ولا يحاط
بكسر اللام يزل ومختلف الجربس الجيم فيجوز عن وزن يتاى يريه قلبه ولا يشبه
ولا يشقى في اى العلم وسما ولا يع فيه فيموت قلبه ولا يجادل في العلم ولا
يمادي اى لا يعارض فيه فانه يفرغ اى يدق باب الضلال ومن سنة الدين ان يندثر
ما يحفظ ليخفي يؤثر في نفسه ويترسخ في قلبه وينبت كبر من بنت الشيء بناء وتبعه
نبت الذرع في القوام بفتح القاف المزدعة التي ليس عليها بناء ولا شيء وتبع
اقره ويسال عما يجاب اليه دون ما يستخفى عنه بفتح حرف المضارعة فيها ومن
بسؤال فان حسن السؤال نصف العلم والسؤال مفتاح خزائن العلم فان صدر
العلم اخراجه وينبغي اجابها اى فوائدها بالسؤال عنهم ويتعلم في صف قبل البلوغ
وتبع في الحديث مثل بنهاتين الذي يتعلم في صغره كالوسم بالتمتع والسكون
اسم من وشم يده اى غرسه بالابون ثم غرسها الشبل والكل فينبغي على لونه كالنار

كذا في التكملة على القصة يسكن الخاء المحيطة بالجر وانا قال على القصة مبالغة في
 تشبيه بغير كانه يكون كالمستقش على الحي والذي يعلم في الكبر والذى يكتب على النار
 للنجير وغيره فان يزول سريعا ومن ثم هنا قيل ان الغصون اذا قومتها اعتد
 وليس يشعل التوبيع بالخشب ويعلم من كل صغير وكبير وغيره وقصير ولاست
 يستلكن من اقتباس العلم والخير من مودونه اى ادنى جالامنه فان الحكمة و
 قدر معنا فاضالة المؤمن حيث وجدنا اخذنا وقيدنا وايضا العلم سبب النجاة
 عن سبع الجهل ومن يطلب مهر يامن سبع يغتوسه لا يعرف من ان يرشد اليه
 للمهر شريف او فاضل فكذا ينبغي للطالب المهرب عن سبع الجهل ان لا يعرف
 بينهما ومن سعة الدين ان لا يعلم الا من كل عالم ناصح نعي الجيب اى طامع
 القلب كذا في الثامن من ماء مون العيب بالعين المهملة وقد يفتح بالعين
 المعجمة غسرة اياه ماء مون من الغيبة عدل في الدين كرم العرق شرب الشرب
 كبر السق فان المشايخ قالوا اياكم والمخبرات ولا يحاط السلطان ولا يلا
 بس الدنيا ملا بسمة تشغل عن امودينه عن انس بن مالك رضى قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم العلماء ائمة الرسل عالم يرضى الدنيا ولم يخالطوا
 السلطان فاذا دخلوا الدنيا وخالطوا السلطان فاضروهم واعتزلوهم
 وعن معاذ بن جبل رضى اذا كان العالم راغب في الدنيا كانت بحالته تزيد له جمال
 جهلا وللناجور في راد ونقد قلب المؤمن وقال عبد الله بن عمر رضى العالم طيبين
 والدرهم واقى فاذا كان الطيب بحر الداء انفسه فكيف يراوى غيري ونعم ما قيل
 فيه وغيره يا من الناس بالحق طيب يراوى الناس ومومرض وعن ابن
 مسعود رضى لو ان اهل العلم صانوا العلم ووضعوا عند الملوك السادة والامل
 زمانهم ولكنهم وضعوا عند اهل الدنيا لساوا من دنياهم فيها نوا عليهم وقال الشيخ

في قوله
 من سعة الدين
 ان لا يعلم الا من كل عالم
 ناصح نعي الجيب اى طامع

ابو

ابو الليث من جلس مع السلطان زاد الله له الكبر وقساوة القلب نعوذ بالله
 الامنان فالدعة الثمانين وذكر في الروضة ان داود بن عباس والاضراسان
 وكان موزعاً عاتقاً فيما بين الامراء فرجع يوما للمصير فاستقبله خلف بن ابوب
 فزلا عن دابة لبس عليه فلما راه خلف ضرب منه والصق وجهه بحائط فلم يرد
 عليه جواب سلامه فقال داود يا خلف ان لم ترد علي سلامي فارز وجهك انظر اليه
 ثم انصرف فانه سمعت اباى يروون عن النبي عمن ان قال انظر الى وجه العالم عبادة
 فقال خلف لا وجدت في الاخبار ان الكلام مع الامراء حرام ولم اجدها ان النظر
 اليهم حرام ام حلال فلا افعل شيئا اشك فيه قال مرض خلف فعاد اليه داود
 فلما سمع خلف حث حول وجهه الحائط فدخل عليه داود فقال له ابنة معذرة
 ايد الله الامير ان لم يتم طول الليلة وقد نفس الآن فناداه خلف وقال يا بني
 ان الكذب حرام لست بنائم لكن رايت في الاخبار ان الكلام مع الامراء حرام
 ولم ارا ان النظر اليهم حرام ام حلال فتحت وجهي كيلا اراه فانه لا افعل شيئا
 اشك فيه فلما ايسر داود دفع يديه ووجهه الى السماء وقال اللهم اني استغفر
 اليك بالاعراض عني وانا اتقرب اليك بالنظر الى وجهه فاغفر لنا جميعا برحمتك
 يا غفار فانعرف قال في الحكاية لما توفي داود راوه في المنام وقيل لما
 فعل ذلك قال غفر لي وخلصت بذلك الدعاء الذي دعوت عنده حين اعرض
 عني وجهه وبسافر في طلب العلم اقم البلاد السابعة اى البعيدة ولولا لول
 مع الاذن كلهم من سخط الابل يومها اى سادت بقدر اى راجلا في طلب
 حديث واحد وكل من ان الشعب ورجل قال لانه لو ان رجلا سافر في الشوق الى الله
 فاستغفر في طريقه كل واحد من عالم ما فعل ان سافر قد ضاع وكل من خلف
 ابوب ارسل ابنة من يلح الابداد للعلم فانفق عليه خسين الن درهم فلما رجع

داود

ما يكون النظر على
 وجه الامراء حرام

ما في قوله
 من سعة الدين
 ان لا يعلم الا من كل عالم
 ناصح نعي الجيب اى طامع

قال لما تعلمت قال تعلمت هذه المسئلة ان يهتد من الغسل من الظهر حتى
 صاحب العرش ومن الخيض فيعاد ويزا فقال خلف والله ما صنعت سغيرك كذا
 في الكفاية وقد روي ان الدير اصر لاد ودم باخا ذنطين وعثمان من دير وطلبه
 العلم حتى يتقطع غلاؤه ويتكسر عصاه ومن سنة المعلم ان ينوي بعلمه ان يناد
 عباد الدير الى الحق وذلك لانهم علم ما يصلحهم فلان يهدي الدير على يديه رجلا فيتر
 لما طلع عليه الشمس والعمر ذك الامام ان قال رسول الله صلوات الله عليه لما بعث معا
 بن جبل الى اليمن لان يهدي الى البكر رجلا واحدا فير كرم من الدنيا وما فيها ولان يرد
 المعلم الناصح عبدا يتبعن الدير الطاعة احب الى الله من عبادة التقليل
 الى الانس والنجس يتبعها بالتقليل لانها ثقلا الارض وقيل لانها ثقلا بالذنوب
 كذا في شرح المصابيح وعلامة المعلم الناصح قطع الطمع عن الخلق استحياء عن الحق
 وتقريب الغير الى نفسه في التعليل والتواضع للخلق بحيث لا يظفر عليه الكبر على
 ما هو المعتاد عند بناء زماننا والطف بالفتى والشكون الى الشفقة عليه
 وبيده المعلم في تعليم الطالب باقرب ما يفتقر اليه الطالب وانما ما يفتقره في معاشه
 في الدنيا ومعادوه الاخرى ولا يعلم العلم الا امل فان النبي عم السلام قال لا تطروا
 الدنيا في افواه الكلاب وقاد عليه السلام لا تعلقوا الجواهر في اعناق الخنازير
 فان الحكمة خير من الجواهر ومن كرمها فهو شرا شذ من الخنزير وقال عكرمة روي
 ان لهرير العلم ثنا قيل وما هو قال ان تضاعف فيمن يحسن حمله ولا يتعبه روي
 عن عثمان بن ابي سلمان قال كان الرجل يخدم موسى عم فجع يقول حزنني موسى
 صني الله حزنني موسى بنى الله حزنني موسى علم الله حزنني وكثر مال ففقدت موسى
 فجع ليسا له عنه فلا يحسن لانه جاءه رجل ذات يوم وفي يده خنزير وفي عنقه
 جبل اسود فقال موسى عم اعرف فلما قال نعم مومنا الخنزير فقال موسى عم بارت

والذي في التعليم

في الجواهر في اعناق الخنازير

استكمل

استكمل ان تود الى حاله اسأل فيها اصاب هذا فاجي الدير لودعوت بالذي
 دعا به آدم فن دونها اجبتك في وكنت اخبرك صنعت هذا بالذي كان يطلبه
 بالذين كذا في شرح الخطبة ووضع العلم في غير امله ولا يكتف العلم فان وضع العلم
 في غير امله اصاعده ومنع من امله العلم وجوده من كل منهما يوم القيمة قال الله تعالى
 واذا قرأ القرآن فاستمعوا له وانصتوا لعلكم تتقون الذين امنوا الكتاب لشيئته للناس ومولاي باب التعليم وقال تعالى
 وان فرقا ليلكفون الحق وهم يعملون ويعلمون للكتاب وقال النبي ع من علم علما
 فلكم في يوم القيمة بلجام من النار وقال لهم علي فلما في رحمة الله قيل ومن قلنا
 ذلك يا رسول الله قال الذين يحون سنة ويعلمون عباد الله كذا في الاجابة ومن سنة
ان يحكم كل صنف بما يطلع عقله ويدركه ومنه كذا قيل حكم الناس على قدر عقولهم
 وفي شرح الخطبة حكى ان عليا كرم الله وجهه قال لبعض الملحين ان كان ما قلته
 حقا فقد غلغلت وتخلصنا وان كان ما قلنا حقا فقد غلغلت وتخلصنا قلوا ومن
 الظالمين ان عليا رضي ما حكمه من اذن شك ولكن حكم الملحق على قدر عقله استغنى
 وقد قال بعضهم نفعنا في هذا الموضع شعر زعم المنعم والطبيب كلاما لا تحسن الاجابة
 قلت اليها ان صح فكلما قلت بخاسر وان صح كونه فافنا رعليكاه وقد كثر
 شرا وفتنة ان يحدث العالم الحق فيكذب به معاذة يهاون به بليد غير ذي او
 يهمل البليد على غيره وجهه اى على غير ما يراه ويرى الناس بما ياء خذ العلو به
 ويغفر عفو اى بلا كلثة ومثقة قال الله عز وجل خذ العفو الى اليسور من اطلاق
 الرجال ولا تستقص عليهم وبقال اعطاء عفو ما يقع اعطاء بغير مسئلة كذا
 في ختم الفحاح في الحكمة سعة اى استغناء عن المشكلات فينبغي ان يحدث
 الناس بحكماء القرآن كونه بأسهل الماء خذون شكلا منها ومشتابا منها واعلم
 ان اللفظ اذا ظهر منه المراد فان لم يحتمل اللفظ في حكمه والا فان لم يحتمل التاء وقبل

عن احده

فقد ولا فان سبق لاجل ذلك المراد نفس والفاظ واذا خفي فان خفي لعراض
فخفي وان خفي لفظ واذا كان عملاً فشكل او مفلاً فعمل او لم يدرك اصلاً فشاء
ومذا حريته اجماعاً ذكر تفصيله في كتب الاصول وان شئت تحقّقها فاعلمك
طالعها منذ اولها يذب عليك ان في قوله سمع عن المكملات ايها ما لطيفاً
لا يخفى عليك كل ذي طبع سليم وذن مستقيم ولا بد ان الجمال الغريبو الغين
الجمي اي الغرو والغير المجرى لا مودر حصّة قيا من ويقول ان اللانح كرم فلا
يسع في العمل الصالح بل لا بد ان المعاصي وانت تعلم ان الوجاء بغير عمل انما
ممكن ايجراساً من رجل كرم على اصلاح او اني ونسوط لا اجر عليه فناء الا
جيد وكذا الاواني وفسد جميعاً ثم جلس ينظر الاجر ويؤمن ان المساو جركم
افراد العقلاء في انتظام رجا او مغروا متقبلاً ولا يشك قيا من فان الان
والناس حرامان كل كفر فلا يذنبها التلا بوقوعه في الحرام والكفر وفي حديثه
رض ان الغيكل الغفيع من لم يقطع بشرب الخمر والناس اي لا يجعلهم فاء
ثمين من حرامه اللغو ولم يؤمنهم بشرب الخمر اي لم يجعلهم فاء مؤمنين من حرامه
ولا يتوسع في الكلام اي ولا يذنب بلامه الا ان وجوه الحديث اي توجيهاته
يعاوشا لا يفتح الثمن وفي الحديث ان شقيق الكلام من ان البيان بقاء شقيق
الكلام اذا اخرج احد خرج في ذكر الامام في الايام ان النبي ع قال لا يمكن
المتطوعون ثلث مرات والتمتع بول الشقي في الكلام والاستعانة فيه وكذلك
النافع وكلف السبع والمتصنع في المحاورات التشبهات وبسط المعاني
فان مقصود الكلام تلميح الغرض فاوارة ذلك من التصنع المذموم والكشف
المقوت الذي قال فيه صلى الله عليه وآله انوا انباء اي براء من الكلف ولا بد
فما الحسن تحسن الفاظ الخطاة والذين كبر عن غير افرط وغريبان المقص

42

منها تحريك اللوب ونشوبها وقبضها وبسطها ولوشاقه اللفظ تاء شيه في نهو
لأيق به واما المجاورات التي تجرى في قننا الى جات فلا يليق به السج والسنق
فلا اشتغال بمن التكن المنوم ولا باعث عليه الا الربا واطارها العضا حة
والقبض بالواعة وكل ذلك منوم يكون معه الشخ ويزجونه اشهى ولا يكش
على السج التناجمل من اللامال على الانسان بالنازية ملول كرون فاذا
الشيء على السلام كان يتحول اى يعتمد ويتخلف المتحول بالياء المعج التحول ومن
العادة ويروي بالهل ايضا ولو تنقبطان التبول بالموغة في الاوقات كذا
في شرح المصاحح اصحابه وقتا بعد وقت بالموغة مخافة الساعة وعلى كمالالة
لفظا ومعنى فاذا احتسب المسك سامة المستمكن اى امتنع عن الكلام وسكت فقال
كفى عن الشيء وكفى به ايضا يعقوى ويلزم وبها هارة وقدرود في الحديث
عن الاكثر في الكلام ويصح تحقيق ان شاء الله في فصل عن الكلام ويؤدى
مغنى من احكام الدين على وجهه اى كما سمع لا يزيد ولا ينقص لانه ينقل الوج
المنزل من اللوغ ابتداء وما لا وان خيالة الرجل في العلم اشد من خيالة في المال ولا
يحدث بكل ما سمع فان بعضه قد يكون كذا غير مطابق للواقع او يكون غامو
انفا بالغير فربما يقع بسبب فيما بعينه بالاى ننقله عليه يتجمل ويسال عنه يوم
العمية ولا يكتم بالسم سمع ولم يحجراى لم يعط على يقين من الحث الشخ اضمه فان
من قال من العلم غير سماع ولا تحقق بعينه لا ثقة على سبيل التحين والتو ودفيل
النا بغير حاب اى قبل الحاب فان هذا القول ليكن لا يكون سببا لدول التنا ولا
حاجة الى ان يحاسب ولا يفتى بالاي بعد عليه نقابا واهما اود ليل صادقا
هذه من كتاب اللوغ وستدوسو الله واجماع الامة ولهذا كانت العمية في العلم
اجمعين يحترزون عن الغشوى حتى كان كل واحد منهم يحيل على صاحبه وما كانوا

عالم

يحدون اذا سئل عن علم القرآن وطريق الآخرة ولم يذكر المص القياس لانه
 بالحقبة راجع اليها ويرتق حديث النبي عدم باحسان يرد في الاصل الثاني ويل فيها
 يحتاج الى التاء ويل ويجعل على الشد الوجه واليقرب بالذات ولا يحد عن الاقبل شهادة
 فان من مروي حديثا يرتاب في صحة فهو احد الكاذبين يفتح الباب على صيغة الشبهة او كما
 المفترى والثاني الناقل لا عانة المفترى وتساو كذا بسبب نشره واشاعته فهو كما
 لمعين للملا على ظلم فهو ظالم وقديروى الكاذبين بكسوا الباب على صيغة الجمع باعتبار
 كثر التعليل كذا في شرح الصالح ولا يحد الا بما يشهد اصول الدين بحقيقة وبعده
 ويوافق متابعيهم مشهور مخدوم ومخاديم الاخبار من السلف الصالحين
 والآثار النبوية والآيات القرآنية ومما يعرف به حتى الحث ان يلين على وزن يبيع
 من القسمة لانه اي للذكر ان يشهد بجمع بشره كاشجار ونحوه وهي ظاهرا لالسان
 اهل البصائر وويل الذين كانوا ذوي بعية ويلين اشعارهم لان الشعر تابع للجمل فاما
 ذالان الجمل لان الشعر القام به ايضا وان يعرف قلوبهم اي يكون حيث يشهد قلوب
 اهل البصائر بصدق هذا الحديث ولا يستبعدون بل يرون قرياسهم اي من انفسهم
 ولن يرتق هذا الفرق الا لامل الخصوص من الاصفاء والانتفاء جمع ضيق وتقيع مثلا
 لطبيب وطبا ومن تصدى وتعرض للتعليم فان عليه ان يخاف الناس كلهم حتى
 وعليه ان يعمل بقله قبل ان يدعو اليه عين ليكون داعيا يقول وفعله وفار فان الواظ
 بالتعلل اي بالعلل نافر سهاه والواظ بالقول فقط ضايح كلامه وعليه ان يستعمل
 الخلم بان يحبب عز النفس بان يكظم كلاما جاء ويستعمل التوقد اي التثبت والوقار بركة
 الخفة والاستعمال ويستعمل الوقف بترك العنف ويستعمل التواضع اي الملاينة مع الناس
 فيما يتوب من الامور الدنيوية كاختطاب الامامة والتدريس وغير ذلك ولا يالي اي لا يمتنع
 ولا يشغل اذ لم يقبل قول في بعض المسائل لها دقة شبهة لا لعناد واستكواء والا

٢٠

يندرج فيما تقدم من قوله عدم لا تخرجوا الدرة في اخواه الكلاب كما ريل يشلي ويعول
 ونفسه انما الدعوة منقوض الى دون الهداية وانما الهداية من الذم وجعل وينفع
 من الذم مدابهم ولا يعرض بهذا القدر عن الوعظ والتعليل ولا بأس بان يتخبر
 منهم المتعلم ويبحث عن حرمه على التعليل فان النبي عدم كان يحرم اصحابه من ذكركا
 قال عدم ان من الشجرة شجرة لا يسقط ورقها وانها مثل بنفحين المؤمن تحت ثوبه ما
 يحيي فوهو في شجرة البواقي جمع بادية ووقع في نفس من يرضع عنها انها النخل فان
 سجي ان يسبق الا كما يريد لو ما اي فسكت دوى ان قال عدم وهي النخل قال ابن عمر
 فذكرت ما وقع في قلبي لعمري فقال لو كنت قلته كان احب الي من الدنيا وما فيها
ومن السنة ان لا يشاق المشافهة في الخاطبة على سبيل الواجبة احدا بالشرع
 وهو التعبد والاستقصاء في اللوم والتوبيخ والملازمة وهي العزل والعتاب مطلقا
 في ملازمة الغلبة لاجتماع من الناس فان النبي عدم كان يقول في مثله كرمال افوام
 يعملون كذا اي ما جالهم والاستفهام فيه التوبيخ وقال النبي عدم من عتاه افاه بذي
 قربان عنده لم يمت حتى يعلم كذا في شرح المصاحب **ومن السنة** ان لا يجيب متعنتا
 اي طالب ذل في سؤاله ولا من لم يلق عليه التاء من الاغلو طات في مختار الصحاح الاغلو طه
 بالضم ما يعظم به من المسائل وقد نهى النبي عدم عن الاغلو طات لما فيه من الابداء
 واذلال المسؤرين كما لو قبل دجل مات وخلف زوجته واخاها فاوجب الشرع نصف
 ميراثه للزوجة ونصفه الاخر لاختها فكيف يكون ملا جوابه ان الميت عبد اشترى
 زوجته ثلثة واخوها ثلثة قبل الكساح ثم اعتاده وزوجه المودة نفسها ثم مات ولم
 خلف غيرهما فنصف ميراثه للزوجة ثلثة وللزوجة ثلثة الباقي بالاولاد والنصف
 الاخر لاختها بالاولاد من الاشعار ما يصعب استحقاقه معناه ويجرم عن السائل القاء
 ذك على العلم فان ما صلي يعود الى استحقاق العلم وشرها واني الى استحقاق الدين

مالا يعبر الا بالزهد

والتمسك بالحق

وكلاما كثر وضلالا قال الامام في الاحياء واعلم وتحقق ان المناظرة الموضوعتة لعقد
 العتبة والاشقام وانظر ابعاد الفضل عند الناس وتعدد البهايات والمهمات واشتغال
 وجوه الناس على جميع الاخلاق المذمومة عند الدرع المحمود عند عدو الله مع اليأس
 ونسبة الارواح النواحي الباطنة من الكبر والجبون والارذال النافسية وتركيب النفس والجان
 وغيره نسبة شرب لمرارة النواحي الظاهرة من الزنا والعدو والقتل والسوء وكما
 ان الذي يجر بين الشرب وبين سائر النواحي استصغر الشرب واقيم عليه رعاياه
 ذلك الارشاد ببقاء النواحي في سكنة كذلك من غلب عليه حب الاشقام والغلبة
 في المناظرة وطلب الحاي والمباحات به دعاه ذلك الارشاد لثبات كلها في النفس و
 جميعه في جميع الاخلاق المذمومة فينبغي ان يكون في طلب الحق كطير ضالة لا يفرق بين
 ان يظهر الضالة عليه يد او عليه يد من بعاونه ويدي رقيقه معينا لا خصما ويكسوه
 اذا عرف الخطا وانظر الى كمال الوارث في طلب ضالته فينبذه صاحب على ضالته
 في موضع آخر فانه كان يسكنه ولا يذوقه ويفرح به ولا يكبره فربما كانت مشاوير
 القضاة وضوان الله عليهم جميعا في ردت امرأة على عرسه وهو في خطبة على ملائكة
 من الناس فقال انما يستأمن لي خطا رجل وسال رجل عليه رضى فاجاب فقال ليس
 كذلك يا امير المؤمنين ولكن كذا وكذا فقال اصبت واخطأت وخوف كل ذي علم
 يعلم وملا يكون انصاف طالب الحق قال فانظر الى مناظرة ذمك كيف يسوق
 وده ارجم اذا اتفق على على لسان خصمه وكيف يجل به وكيف يجتهد في فحاشة باقية
 وكيف يذم من لم يخطئ عن غير ما يستحق من تشييب نفسه بالعتبة في شغافهم على النظر
 هؤلاء في البرازية الجيلة والقبورية في المناظرة اذ قد مسترشد منصفنا بلا تعصب لا يكن
 كذا ان غير مسترشد كذا منصف غير متعصب فان اراد بالمناظرة طح المعتد لا باس
 ولا يكن ويحال كل الجمل ليدفع عن نفسه التفتد والتفتد لرفع التفتد مشروعا انتهى

ش
أصاب

المتعلق

تكملة

فان اضعا في شاعده فوهم اصل الدنيا وخوف ملوك الدنيا مع ضعفهم وعجزهم و
 خسارة الخطوط الحاصلة بينهم حتى يدخل الواحد على سبيلك ويزيد ويكثر ثم يخرج ولو
 سلب من حوله او من ثوب الملك كما لا يقد على الاخبار عنه لا اشتغال به عن ثوبه
 وعن الحاضرين حوله وكثير درجات تماثلوا في كل واحد من صلوة بقدر خوفه وخشوعه
 وتعظيمه فان موضع نظر الدرع القلوب دون الظاهر الحركات ولذلك قال بعض الحكماء
 يحشر الناس في يوم القيمة على مثال عبياتهم في الصلوة من الطمأنينة والسكون ومن وجوه
 النعم بها والقدرة ولقد صدق فان يحشر كل عبيات عليه ويوت على ما عاش عليه و
 يراد في ذلك حال قلبه لا حال شخصه فمن صفات القلوب تعساغ القصور في الدار الآخرة
 ولا يتجوا الامن في الله بقلب سليم انتهى وانما اطنبا الكلام بهرنا اعتمادا بشان التعظيم
 واعتناء بامر الجلال والتكبر **و** زعمنا من ان هذا الاطالة تمام بشوق الطالبين **و** ان كانت
 مما يمل لبطن العين الغافلين **و** ولتخفف منكابه لكونه اذل على الاستكثار والالتك **و** ولا
 يستخفي بلا عذرا ذلوا تخفي من غير عذر فحصلت به جروق نواحى بطلت صلوة عندها
 خلافا لا يبرهن وما ان تخفي بعذر فلا تبطل بالإجماع لعدم إمكان الاحتراز عند فساد
 كالعطاس والنفث فانهما لا يقطعان الصلوة وان حصلت جروق بهما كذا في شرح
 التفتد وذكر في التبيين انه لو تخفي لاصلاح صوته وتحسينه لانتفع بالصحيح وكذا لو
 لو اخطأ الامام فتخفي المقتضى ليس هذا كلام وفي الغاية التفتد للاعلام انه
 في الصلوة لا نفسه ولو تخفي ان كان مسموعا تبطل والا فلا ولا يتجوا ولا يفتد في
 القبلة وما ذكره فيما سبق انما هو الالتفات آوان الشر فيه فان التفتد في أثناء
 الصلوة بان يكون عند يمينه او شماله حتى يخرج وجهه من ان يكون جهة القبلة لا فائدة
 بكرة ولو نظرت الصلوة بموضع عينه لا يكون ولو حول صدره عن جهة القبلة تبطل صلوة
 كذا في الغاية شرح الرواية ولا يشاقب الا حال مكرهه لا يفتد بالصلوة وقد قاله ام

ولو وضع احدي رجله دون الاخرى يجوز ويكره كما قال قاضي خان ولورفعهما معا
تطبل صلوة كما ذكره الكوفي وهذا بناء على ان وضع القدم فرض في السجود كما هو رواية
القدوري وذكر الامام القمي تأني ان اليدين والقدمين سواء في عدم الغرضية
وهو الذي يدل عليه كلام شيخ الاسلام في مبسوط وهو الحق كما في العناية ولا يكتف
نوبا اي لا يقيم اطراف اثناء الرقاب ونحوه ولا شعرا اي لا ينعقد بل يرسل على الارض
ساجدا لجميع اعضائه ولعلنا ذكرنا كيف الشعر عقده وهو ان يجمع شعره على هاتمة أو
قفاه ويشده بخيط او خردا لكيلا يصيب الارض والشعر نعم نهى عن ذلك ويدعو
في السجود بقلبه في سجوده باتم ما لديه جمع ما ربه بقية الرأ وفيه وحى الحاجة فان
اي السجود مقام القربة قالهم اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فاكثروا
فيه الدعاء وميقات اي وقت الرقة والكرامة او مكانهما في الضجاج الميقات الوقت
المضروب للفعل ويعني الموضع ايضا يقال هذا ميقات اهلا الشام لموضع جرمون
منه قال النبي نعم عليك بكثرة السجود للدين فانك لن تسجد للدين بسجدة الا رفعك الله
بها درجة وعظم بها عكك خطيئة قاله لسان حين سيلا عن عمل يدخل الدين به الجنة
وكانوا اي السلف اذا جاءهم امر مستعجل اي جعلهم تسود دين سجدة وشكر الله
بان كبرته ويجز ساجدا مستقبل القبلة في سجدة الاثني عشر سجدة ويسجد ثم يركع راسه واعلم
ان ابا حنيفة قال انها اى سجدة الشكر ليست بقرية بل مكرهه لا يثبت عليها وقيل
ابو يوسف ويجز بركعة يثاب عليها فلون تسجد سجدة الشكر يجوز الصلوة به عندهما ولا يوز
عنه لان في شريح الجمع وقال الامام الشافعي اجبت سجدة الشكر اذا نعت الله عليه بغير طاعة
او دفع عنه بغير متوقعة اما اذا سجد سجدة منفردة اى سجدة واحدة غير طاعة والشكر التوبة
بل للقرع للخص فليس بقرية ولكن يباح واما السجدة التي تقع عقب الصلوة كما هو عادة بعض
الناس فيكروه لان الجاهل اذا رواها اعتقدوها سنة او واجبة وكل مباح يؤذى الا هذا

يكبره

بالحمد لله رب العالمين

فكون

فكونه كسعين السورة للصلوة وتعيين القراءة لوقت ونحوه كما في العناية هذا
والتفصيل ان التعبد الالهي بعبادة فردة غير سجد السلاوة والشكر اختلغا الآراء
في جوازها ذهب بعضهم الى ان لا يصح ان يحرم كما كان يركع منفردا كما ذكر في شريح
المصالح والآخر ان لا يباح كما ذكر في العناية وقال في الشوبه نقله عن الروضة
وليس من هذا الخلاف ما ينفرد كثير من الجملة من السجود بين يدي المشايخ فان ذلك
حرام قطعا بكل حال سواء كان الا القبلة او الى غيرها سواء قصد السجود والدين أو
غفل عنه وصحح بجمرة في غنية الفتاوى ايضا بل قال وعند بعضهم بكفر بذلك السجود
مطلقا هذا واما الاخذ بالسلطان او غيره فكلوه لا تشبه بفعل الجوس كما في
الدور وهذا مسألة مهمة والناس فيها غافلون ويجلس في آخر الركعتين على
رجل اليسرى بعد ان يفتقر شها وينصب وجل اليمن نصبا موجهها اصابعه
نحو القبلة ويضع القاعد يديه على ركبتيه كما في الركوع وعن محمد بن يعقوب بن محمد بن
يحيى يكون اطراف الاصابع عند ركبته موجهها اصابع يديه نحو القبلة قوله مبسوط
احد اثنين قول الشافعي فان عنده يقبل الغفر والبشر والوسطى عن اليدين ويترك
المسبحة ويرفع مسبحة اليمن عند قول الله لا تشبهوا بالرجال والرجولية الدين وفيه
اشارة الى انه لا يحل شيئا من اصابعه ولكن يشير برفع السبابة وعليه كلام هذا
وعن الامام الخوافي فيهم اصبع عند قوله لا تشبهوا بغيره عند قوله لا تشبهوا بغيره
كان في الوضع كالانبات وقيل لا يشير وعليه الفتوى لان بين الصلوة على السكينة
كما في الوقفات ويحفي بالتعظيم والتشديد ويجعل القيام الى الشفع الاخر كان على
الرضف بفتح الراء المهلة وسكون الضاد المجز جمع رضة كما في الرغيب وهي
الحجارة المحلاة على النار وبالغارية سكت تافته كانا اود به تخفيف التشهد الاول
وسرعة القيام من الركعة الثالثة اذا فرغ من التحيات من غير ان يدعو ولا يقرأ

مسألة مسألة
الاخذ بالسلطان
وعنه مكره

يدعى

مسألة إقامة الاصابع

ولا يصلح فان من زاد حرفا على الشبهة الاول يجب عليه سجدة التسهو عند الرجوع
فقط لا عن زيادة كلمة. ويشخص بفتح الحاء اي يقوم. على صدور قربة ولا يعتقد
عليه يدعيه عند السهو فان ذكره المحيطة وسمعت من ثقة نقلا عن ثقة ان من
قام بلا اعتناء على يد اعطاء الله ثواب كمبال واسع مثل سعة ما بين السماء
والارض الا الضعف يعرض عن كبر السن ونحوه. ويصل على النبي بعد التشهد
الاخير والاحسن فيه ما روي عن علي وعبد الله بن عباس وابن مسعود وجابر بن
انهم قالوا الرسول لا يركع عليك فليكن الصلوة عليك فقال لهم قولوا
اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وبارك على محمد وعلى آل محمد وارضهم
صليت وباركت وترجت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم والعالمين ربنا انت
حميد مجيد كذا في الغنية والجواهر فان قيل قوله كما صليت على ابراهيم يوم تقضيل
على نبينا محمد يوم بناء على قوة المشية برقلنا قال الامام الشافعي معناه اللهم صل
على محمد يوم الكلام ههنا استاء نف وعلى آل محمد كما صليت آه فامسؤول لمتل
ابراهيم والرحم آل محمد لا نف ونقول المراد مقابلة الجملة بالجملة وذلك انه دخل في
آل ابراهيم خلايق كثيرة لاحص من الانبياء وغيرهم ولا يدخل في آل محمد شي
الحاق هذه الجملة التي فيها نبينا واحد بلكه الجملة التي فيها خلايق لا تحصى من الانبياء
وغيرهم ثم انهم اختلفوا في جواز الدعاء للنبين يوم بالرحمة في قوله وارضهم محمد وآل
وللمختار ان لا يذكر كذا في مشكوة الانوار ثم يدعوه بعد الصلوة على النبي يوم
نفسه خاصا والمؤمنين عامتا. مثل ان يقول رب اغفر له ولوالديه وللمؤمنين
والمؤمنات. ويتعد بعد الدعاء من عذاب النار وعذاب العبد فتنه الجحيم
اي لا ابتلاء بزوال العبد والرضا والوقوف في الآفات والاصدار على الفساد
والهوى وترك متابعة الهدي قوله والممات مصدر ميمي بمعنى الموت كالجمعا

لحق

معنى الحياة اي ومن فتنه الممات من سكرات الموت وسؤال مسكوك وكليد مع الحزن
والخوف وغير ذلك. ومن شرف فتنه المسيح الدجال اي ومن شرف الابتلاء بالساحر
الكذاب وهذا اي الدجال عطف بيان للمسيح احتراز عن مسيحين من يوم يوم
قدم هذا على قوله فتنه الحيوة والممات ليكون الكلام من باب ذكر العالم بعد الخاص
اولا وكان موافقا لما ورد في حديث ابن عباس من ان رسول الله كان يعلمهم
هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن يقول قولوا اللهم اني اعوذ بك من عذاب
العبد واعوذ بك من فتنه المسيح الدجال واعوذ بك من فتنه الجحيم والممات ذكره
في الصبايح ويجوز وجهه عند السلام الاجانبين حتى يركب صلى الله عليه اي يركب
بياض خذبه عند التسليم على طرفه هكذا روى عبد الله بن مسعود وسعد بن وقاص
عن رسول الله يوم يورق السلام على الامام بقلبه وينصرف الامام على سائر فانه
الكثرة ثابت من فعل النبي يوم يعني ان النبي يوم اخاف من الصلوة كان يركب
كثيرا الجانب اليسار باب حجة عابثة رذا كان على ذلك الجانب ولان
كان يسار بالنسبة الى المصلي لكنه يمين بالنسبة الى القبلة كما سيجي وانهم يحبون
في كل شيء ويستبدل المكان للسطوع بعد الغروب فلهذا روى بعضه بن شعبه
عن رسول الله ان قال لا يصلي الا امام من موضع الذي صلى فيه حتى يتحول وهذا
يؤتم به بعد المكتوبة ويشهد لموضعا يوم القيمة ولا كما استحب كثير من
في مواضع مختلفة لكن يستحب ان يتحول الى اليمين القبلة ويصلي فيها لان اليمين
فضل على اليسار ويمين القبلة ما يكون بخلاف المستقبل الى القبلة ويسار ما يكون
خلفا عن المستقبل اليها وعن الامام السرخسي ان قال يتأخر الامام ويتقدم
القوم ليحقق الخالعة ويرتفع الاشياء كذا في فتاوى قاضيه خان وشرح النقاية
وبكثرت المصلي بعد صلوة النجوى في مصلاها بذكر الدعاء فيه حتى تطلع الشمس

يسار

يقول

بسم الله الرحمن الرحيم

ثم يصلي ركعتين اي بعد ان طلع الشمس قدر رمح وعلى صلوة الاشراق ويجزى اول وقت
الصبحي كما ذكره في شرح المصباح وعن النسخ قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم في جماعة
ثم بعد ذلك ركعتين حتى تطلع الشمس ثم يصلي ركعتين كانت له كاجر حجة وعمره ثمانية ثمانية
وتذكر في شرح المصباح ان في قولهم ثم بعد ذلك ركعتين دلالة على ان المصلي في هذا الوقت
انما هو كذكر الدعية لا القراءة لان هذا وقت شريف وان لمواظبة للذكر فيه اثر عظيم
في النفوس وقد صرح به الشيخ في عوارف المعارف وقال في المنيبة ناقلا عن جمع العلوم
ومن وقت الجهر الى طلوع الشمس ذكر الدعية او في من القراءة ويؤيده ما ذكره العيني
من ان الصلوة على النبي صلي الله عليه وسلم والدعاء والتسبيح افضل من قراءة القرآن في الاوقات التي
تلي عن الصلوة فيها هذا وذكره في المحيط انه يكره الكلام بعد اشتغال الصلوة وقيل بعد
صلوة الجهر ايضا اطلع الشمس وقيل الاوقات التي لم يتقدم لها جنة من طلب الرزق
والعلم وغيرها ويعتبر الدعاء بعد المكتوبة وقيل السنة على ما روي عن الباقر عليه السلام
قال لا افضل ان يتقبل بالدعاء ثم بالسنة وبعد السنين والادعاء على ما روي عن غيره
وهو المشهور المروي به في زماننا كما لا يخفى فانه مستحب بالحدوث وقد قال لهم في حديث
رواه ابن عباس رده من لم يفعل ذلك فهو خارج اي من لم يخرج بعد الصلوات اذ فاعاد
الاربع مستقبلا بطونها ووجهه ولم يطلب حاجاته قائلا يا ربنا يا ربنا فاعاد من الصلوة
ناضحة عند الحق سبحانه اذ احق والتوب وروى ان كان الحسن البصري جاز يتكلم على
ظهرو فكان اذا سلم الامام خرج من المسجد سريعا فقال الحسن يوما هذا لم يتكلم على
ان لم يكن له حاجة في الآخرة افلا حاجة له في الدنيا فقف بعد الصلوة وادع الله تعالى
واسأل حول تجل على ظهره فذكره في الناضحة قال في شرح البحارى من اراد ان يخطب
الذنوب بخير تسب طليفتهم ملازمة مصلاه بعد الصلوة مطلقا يستكن من دعاء
الملايكة واستغفارهم فلهذا وجب اجابة لقوله لا يشعرون الا لمن اراد ان يخطب وروي

النجاشي

لما وافق

من وافق تامة مدينة تامة من الملائكة غفر له تامة منهم انا لمؤمنة واحدة عندنا مدينة
الامام ودعا وطمع في قعدة مصلاه انما نعوم ادام قاعا فيه فهو اخبر بالاجابة انتم
ويوتر اخر الليل من يستغفر في اخره اي من يعقد باستغفاره في ايامهم على الوتر
من لا يقوم في اخره اي من لا يعقد بقيامه في اخر الليل وذلك لقوله من خاف ان
لا يقوم اخر الليل فليوتر في اوله ومن طمع ان يقوم فليوتر اخر الليل وذلك افضل
ذكره في شرح الوقاية ويوتر في بيته وهو الافضل كما في الخلاصة واقام الوتر في
رمضان فالصحيح ان الجماعة فيه افضل من الاداء في منزله وحده كما في فتاوى قاضي
خان والصلوة ما بين العشاءين سنة حميدة اي تجوز عند الدعية عن اليعقوبي
ان قال قال عام بعد المغرب سنة وكما ان لم يتكلم فيهن بسوء عدلن له بعداوة يشقى
عشرة سنة قال الامام في الاحياء ولهذا الصلوة اي التي المذكور افضل
عليه وقيل انها المداوم من قولته تجا في جنوبهم عن المضاجع وقال عام من عكف
نفسه ما بين المغرب والعشاء في مسجد جماعة لم يتكلم الا بصلوة او قرآن كان حقا
على الامم ان يسنه له فخير في الجنة مسبوكة كل قصرها مائة عام ويغفر له بينهما
غزاة لو طاف اهل الدنيا لوسعهم اشتق فانها اي الصلوة بين العشاءين صلوة
الاقابين كما قال رسول الله صلي الله عليه وسلم والاقاب يشهد بالواو الذي يكثر دجوعه الى
طاعة الله ومن الصلوة التي يحب الله عليها ما ذكره الشيخ الكامل الكافي
والمشهد الحق الوافي المعروف بزين الله والذين الخواف في وصايا الغدسية حيث
قال ثم يصلي ركعتين اي بعد ان يصلي ركعتين سنة المغرب لبيتا الايمان يقرأ في كل
ركعة منها بعد النكاحية الكوسية قبل هو الا احد مرة وللعقودتين كل واحد
ثم اذا سلم يصلي على النبي صلي الله عليه وسلم عشر مرة ثم يدعو بهذا الدعاء ثلث مرة اللهم اني استودعك
زين فاحفظ علي في حيوة وعند وفاتي وبعد مماتي لينبئ الله علي الايمان ويا محمد

من صلي

تخوف

كل من صلي صلاته الاولى

صلوة على النبي

من التمتع والذلان قال كذا الفاء، ونحن قدس الدرس انتهى كلامه
في فضيلة النوافل وتذكر بعض نوافلها، وبالأول، أي يلزم، على نوافل
العبادة، قوله لا يستحب منها، أنا، كذا في الأصل، أي لا يطلب الراحة بتكرارها، أي بأجل
بجد عليها وإيماناً، فإنها مفتاح محبة الله وقربة وقوة عبيد الصديقين، أي سرور
اعينهم، وإنها، أي النوافل، جواب، أي وصلوات ومقامات، لتقصان الفرائض
عن البرهانية، رده أن قال سمعت رسول الله أن أول ما يحاسب به العبد يوم
القيامة على صلوة، فإن صلحت فقد أفرغ وانسحت، فإن فقد خائب، فإن انقص
من قربة، ثم قال الرب تبارك وتعالى، لا تظن أن الله لا يعلم ما في الصدق
فرايضكم، يكون سائر عمله كذلك، قولاً، إن صلحت يعني، إذا صحح وبالإخلاص
وقولاً، لا يجزئكم، بل يجب عليكم، المصلحة، يعني، لا ما ومتعدداً، أي صارت حاجة، و
مراعاة، نافذة، وضمير، يرجع إلى النطق، باعتبار النافذة، وقوله، يكون سائر عمله
كذلك، أي أن نقص في الصوم المعروف، من شلا، حسب بدل من النطق، كذا في الصالح
وشره، لا سيما، أي خصوصاً، صلوة الليل، فإنها، واجب، يكون الهمة، العا
دة، والثناء، الصالحين، ومكفوة، بفتح الميم، وسكون الكاف، في جميع الكفارة، النطق، والسكون
وهو السكون، مصدر، بمعنى، اسم الفاعل، أي سائر سياتكم، هكذا، صحاح، شارح، الصالح
السيات، ومطوعة، لله، عن البدن، وصلى بالفتح، والسكون، بمعنى، النافذة، أيضاً
أي طار، ولله، عن البدن، أي بعده، ونحوه، عنه، وفي بعض النسخ، منظر، لله
يقال، مطرقة، للغم، بوزن، منقبة، قوله، ومما، عن، الأثم، منفعلة، من النهي
بمعنى، الفاعل، أيضاً، أي ناهيك، عن الأثم، والمجرات، قال، الله، أن الصلوة، تنفع
عن الغنى، والمثلك، كذا في شرح، المصالح، وهذا، أشارة، إلى حديث، روى، سلمان
الفاكريم، عن رسول الله، عليه، السلام، بقيام، الليل، فإنه، واجب، الصالحين، فكم، ومعرفة

امید کسکد افلح

للسواك

咳

لكم الا بكم ومكفرة للآثبات ومنها عن الائم ومطردة للذاعن عن الجسد ذكره في
 الترغيب وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان قال من صلى في الليل فاحسن القضا
 اكرم الله به تسعة اشيا خمسة في الدنيا واربعة في الآخرة يحفظ من افات الدنيا
 ويظهر اثرها عليه في وجهه ويحبب القلب عبادته الصالحين والاف الناس اجمعين
 ويطلق لسانه في الحكمة ويجعله حكما يعجز بركة الله عنه الفقر ويحشره يوم القيمة
 من القديسين الوجه ويستر عليه الحجاب ويورثه العاقلة والبرق الخافض ويحفظ
 كتابه بهيمة كذا في روضة العلماء ويحرق شاطئ وطير في السواحل ولا يطلع في
عليه ملأ فانما ذكر من نفعه بسبب الخاتمة لاسم النبي عن عمر ان قال لا
النبي عم ليصل احكم فشاط فاذن فلتلقه وعن عائشة ردا قاله قال عم
اذا نزل احكم وهو يصل فليدقحه بذهب عند النوم فان احكم اذا صل وهو
ناعس لا يدري لعله يذهب يستغفر فب نفع قولنا شاطئ بالذهب وقت
 شاطئ ومدة فوزه ورغبة في السواحل وانما امر بالنعوذ لان مناجاة الله
 لا يبلغ احد ان يكون عن ملأه وقوله فليدق اي يلمس قوله بذهب يستغفر ^{اي} يتعذر ان
 يستغفر لنفسه بان يقول مثلا اللهم اغفر لي فبب فبب فبب يقول اللهم اغفر لي
 والعفو هو الزاب يكون دعا عليه بالذوق فبما يستجاب ليكون منه كثرت
من نفعه كذا في شرح المشارق ولا يوقت اي لا يعين وقتا ولا يوجب على
نفس شيئا من العبادة في ذلك الوقت ولا يجزئ تشديد اليهم ثم لا تطيق من
 الاوراد والكثرة بحيث يعجز عن المداومة عليها فيتركها وهذا اقبل لان قال النبي عم احب
الاعمال الى الله اومر وان قل وقال النبي عم من عبد الله عم عبادا ثم تركها
ملا منقته الله اي ما بغضه بغضا شديدا فاباك ان تترك تحت هذا الوعيد ذكره
في الاحكام ويطلق قولنا الشهر رمضان بعشرين ركعة سوى الوتر اذا وصلوا

١١٩
١١٨

ولو صلى في ليلة رمضان على نية التطوع لا التراويح ولم يكن صلى التراويح مع الامام
فان كان ذلك منه بعد ما صلى العشاء اناب هذا التطوع عن التراويح ونال فضلها
وان كان قبل ما صلى العشاء فعليه خلاف بين للامة كذا في الروضة ويحتمل فيه القولان يعني
ان السنة في التراويح ختم القرآن مرة فاذا قرأ في كل ركعة عشر آيات يحصل الختم الواحد
وفي الختم مرتين فضيلة كذا في شرح الوفاية فقد كانت الصحابة رضي الله عنهم يفعلون ذلك اي
ختم القرآن في التراويح وكانوا اي الصحابة لا ينصرفون عن التراويح الا في بروج العجز
اي طلوعه ومنه قوله تعالى ان القرآن انزلنا بالفضل في زماننا انزلنا
معدا زمانا لا يؤذي الا شئنا للجماعة كسليم لان تكفي الجماعة ومحافظة الفضل من تطويل الصلاة
وكذا صاحب التقنية في كتاب زاد الاية ان الامام الورع سئل عن قراءة القرآن
في التراويح اربعين بعد الفاتحة فقال لا بأس به وكتب ابو الفضل الكرماني في الفتوى
ان اذ قرأ الفاتحة في التراويح آية او اربعين لا يكون واتا الى اية فيها ما يصحح انها
على الكفاية حتى لو تركها اهل المسجد كلهم فقد اساءوا ولو اقامها البعض فالمختلف عن
الجماعة تارك للفضيلة ولم يكن اسببا كذا في الجواهر وشرح الحق ويطوع عند الصلوة
الصلوة ركعتين او اربع ركعات او اكثر الا في سنة عشرة ركعة بثلاث تسليمات وان
شأنا بثلاث تسليمات يعني ان اقلها ركعتان واكثرها عشرة ولم ينقل زيادتها
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حافظ على شئ من شئ الله عز وجل
كان مثل رجل زجره وخر في واية غفر خطاياه وكان كما ولدته امه قد ولدته امه قد ولدته امه قد ولدته امه
وقد تنفع اي على ركعتين الصلوة وفي رواية عنه انه قال ان الله عز وجل يقول يا ايها
آدم اكثرت اولادك يا ايها رابع الكون يعني آخر يومك يعني اقله جواك واكثره على ما كنز
بعد صلواتك الا آخر النهار وعن ابي الزناد قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه من صلى ركعتين لم يمت من
الغافلين ومن صلى اربع ركعات من العابدين ومن صلى ست ركعات في كل يوم ومن صلى ثانيا

١٢٠
١١٩

لكن

المصنفين

كتب الله من القانتين ومن صلى سنة عشرة ركعة تيمنا للدار بئنا في الجنة من ذهب كل
من الرغيب وبقراءه في ذلك سور في الصلوة اي سورة الشمس والشمس وضحاها وسورة الفجر
والليل كذا في المقدمة الغزونية ويحتوي لها وقت تعالى النهار اي علق وارفعه
حين ترخصا بفتح الميم من باب على اي احتزقت اخفاف الفصائل جميع فصيل وهو
ولله الناقه اذا فصل عن امثولة عن الظلمين متعلق بتمض والظلمية نصف
النهار وادواها الظلمة ليلها وايد كلما تر وهذا ما خود من قوله صلى الله عليه وسلم
اذا مضت الفصائل كركم في شرح المشارق ان في هذا الحديث اشارة الى ما جزم
بصلوة الفجر في الوقت الوصوف لان الحق اذا اشتد عند ارتفاع الشمس عمل النجوم
الا لاسد اذ فير على قلوب الاوابين المستانسين بذكر الله ان ينقطعوا من
كل مطلوب وانما عبر عن ذلك الوقت بقوله اذا مضت الفصائل لان الفصائل
لوقوع جلوه اخفافها تنفصل عن اماكنها عند ابتداء شدة الحر فتتركها انتهى و
تطوع الرجل في بيته افضل لقوله صلى الله عليه وسلم افضل صلوة الرجل في بيته الا المكتوبة وقا
من صلى سنة الفجر في بيته يوسع له رزقه ويقلل من رزقه بينه وبين اهل بيته ويجعل له بالامان
كذا في شرح التلخيص ان التطوع عند ثم عبادة تعالى ليس بغيره سنة ومن نافله
ولهذا قال ويطوع الرجل على سبيل العوم الا ان يسيح ان يستسنة منه التراويح كما فعله
بعضهم فان افضل فيه المسجد صرح بذلك في كثير من الكتب وهذا قد يقال للحكام
السنة في زماننا اوله لئلا تدرس يعني روية العوام اقامة الطريقة في المسجد انما
بدون السنة اذ هم اتركوا السنة ولهذا المعنى قيل التطوع في المسجد حسن وفي
البيت افضل وهذا عن الباقي ان افضل ان يشتغل بالدعاء ثم بالسنة ولو
تكم بعد البيعة هل سقط السنة قيل سقط وقيل لا يكون ثوابه انقص
من ثوابه قبل التكلم ولو صلى ركعتين الفجر والاربع قبل الظهر فاشتغل بالبيع والشراء او الاكل والشرب

الارباب

شوا

ذكره في شرحه المصنف

يسقط

هذا هو الوقت الذي
يصل فيه الركعة الثانية

فأمر بعد السنة أتمأكل لمة أو شربة أو كلة لا تبطل كذا في شرح المصباح والخزانة
 وأصح ما جاء من ثوابه الفلوق صلوة النبي فيه إشارة إلى ما يصلون من النوافل
 مثل الرغائب وصلوة البراءة والعذر ليس بأصح ولكن لا بأس لنا أن نذكرها به
 تسهلا للطلاب قال في المقدمة أمأ الرغائب فائت عشر ركعة يست سلكا
 يصوم الناس أول خميس من رجب ويصلونها بعد صلوة المغرب وقبل صلوة
 العشاء في أول ليلة للجمعة بغير افطار وقبل بعد الافطار بقرعة أو خمسين لكن يعقد التوبة
 في وقت المغرب وهذا هو المختار وبقراءتها بعد الفاتحة أانا أنزلناه ثلثا والافلاص
 اثني عشر مرة وسلم كل ركعتين فاذا فرغ منها قال اللهم صل على محمد النبي الأتي وعلى
 آل وصحبه وسلم سبعين مرة ثم يسجد ويقول في سجوده سبحان الملك القدوس تسعة
 قدوس رب الملكة والزوج ايضا سبعين مرة ثم يرفع رأسه ويقول رب اغفر
 وارحم وتجا وزعم تعلم أنك الاكبر سبعين مرة ايضا ثم يسجد ثانيا ويقول
 فيها ما يقول في السجدة الاولى ثم يسأل حاجاته من الدين والدنيا ثم يرفع رأسه
 فقد تمت صلوة واختلف العلماء في رؤية هلال رجب في ليلة الجمعة قال بعضهم يؤخر
 الصلوة إلى الجمعة الاخرى لقوله من صام اول خميس رجب ثم صل ليلة الجمعة انما غفر
 ركعة اعطاه الله لك كل ركعة مائة فم في مقعد صدق بلا ريب ولا شك وقال بعضهم
 يصلونها فيها ولا يؤخرها وان لم يكن الخمس من رجب لقوله لا تغفلوا عن صلوة
 ليلة الجمعة الاولى من رجب من صل فيها صل الدعاء وملائكة الله في القابل ومن
 صل عليه رب العرش لا يخرج من الدنيا الا مع الايمان ولا يعيش في الدنيا الا مع الاسلام
 ولا يخرج يوم القيمة الا مع الابراء قال الواجب اسم نهر في الجنة وله اثني عشر شعبا ومن
 صلي ليلة الجمعة الاولى من رجب اثنا عشر ركعة يقابل الله كل ركعة بكل شعب
 وهذا هو الحكيم في كونها اثني عشر وهذا القول هو المختار واما صلوة ليلة البراءة

بسم الله الرحمن الرحيم

فانها

فانها ركعتان براء فيها اربع اية من القرآن في كل ركعة مائة وان قرا اقل
 منها جاز واكثرها الف ركعة براء فيها قدر ما شاء من القرآن واسطرها عند عامة
 العلماء والقلي ما ذكره بقاء في كل ثمان اية اكره مرة من وانا انزلناه مرة وباتها
 براء جاز وحسن وقيل هو الف احد ثلثا ويسلم بعد كل ركعتين وان قرا اقل من
 ذلك جاز واما صلوة ليلة القدر فاقولها ركعتان واكثرها الف ركعة واول
 ما ذكره ايضا والعزاة ايضا مثل ما قرأ في الاقل والاكثر في صلوة البراءة واما في
 اسطرها فيقرا بعد الفاتحة انا انزلناه وقيل هو الف احد ثلث مرة ويسلم على كل
 ركعتين وصل على النبي ثم بعد السلام فيقوم موصولا بها بلانا خيرة انها في الشبح
 والدعاء ولو قطع جازا اذ هنا عبارة المقدمة بعينها في غير ما بحث منهم وهو انه
 على كبره امثال تلك التسوعات جماعة ام لا قال في خزنة الفتاوى في التسوية
 في غير رمضان مكرهه ورايت في شرح الكافي في صلوة التسوية جماعة مع الاثنين لا
 يكون ورايت في فوائد سمى اللية الخوازي ان كان سوى الامام ثلثة لا يكون بالاتفاق
 وفي الاربع اختلاف ولو صل جماعة من غير تداع غير اذان واقامة في ناحية المسجد
 لا يكون ارضا عبارة الخزانة ولعل ما فعله القوم في زماننا من تسوية على هذه الرواية
 او على الرواية التي ذكرت في المحيط قال شارح النفاية ولا يكون الامام في النوافل
 نحو العذر والرغائب وليلة النصف من شعبان ونحو ذلك لان ما رآه المؤمنون
 حشا فهو عند الله تنجس كذا في المحيط الاصناف وانه فليصلها بعد كل يوم او
 جمعة ايا سبوع واما في ثمانية اية الاية لا يحقها يوم الجمعة فان تخصيص
 العبادة بها مكرهه او مشهور سنة او في العمرة وذكر ان روي مكرهه عن ابن
 عباس رضي الله عنهما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعباس بن عبد المطلب الا اخطبك الا سمحك الا اخبوك
 بشئ فان كنت فعلته غفرت لك وبكسر اوله واخره وقديره وحديثه خطاه وعنده

ركعة في

صلوة القدر

صلوة التسوية

ثمانية

الاقتداء

صلوة النبي

هذا هو المختار في صلاة التسوية

صغيره وكبيره سواء وعلا نية تصلي اربع ركعات بقراءة في كل ركعة فاتحة الكتاب
 وسورة اى مثل سورة الفتح فاذا فرغت من القراءة فاقرأ ركعة وانت قائم
 قلت سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والاداء كبر خمس وثلاثين ثم تكبر فتكبر
 عشرا اى بعد ان تقول سبحان ربى العظيم ثلثا ثم ترفع رأسك فتكبرها عشرا اى
 ان تقول سمع الله حمده وثنا لك الحمد تسجد فتكبرها عشرا اى بعد ان تقول
 سبحان و لا اله الا الله ثلثا ثم ترفع رأسك من السجود فتكبرها عشرا ثم تسجد فتكبرها
 عشرا ثم ترفع رأسك من السجود فتكبرها عشرا فذلك ثلث وسبعون في كل ركعة
 ان استعنت ان تصليها في كل يوم فافعلها وان لم تفعل في كل جمعة مرة وان لم
 تفعل في كل شهر مرة فان لم تفعل في كل سنة مرة فان لم تفعل في كل عمر مرة وفي
 رواية اخرى انه يقول فاقل الصلوة سبحان اللهم اثم تسبح فمخشورة قبل
 القراءة وعشرة بعد القراءة والباقي كما سبق عشرة عشر ولا تسبح بعد السجود
 الاخرة قاعدا هذا هو الاحسن وهو اختيار ابن المبارك وصاحب القنية والجمع
 في الترويتين ثلثا ثم تسبحة فان صليها نهائا فتسليمة واحدة وان صليها
 بللا فتسليمتين احسن وان زاد بعد التسبيح قوله لا حول ولا قوة الا بالله العلي
 العظيم فهو حسن وقد ورد في بعض الروايات انه معانيه الامام في الاياه
 غير التعديرات المصدرة بلغظ فانها زيادة منها اخذ من القنية وقال عبد العزيز قلت
 لعبد الله بن المبارك ان سبى فيها تسبيح في سجدة التسع عشرا عشا قال لا وانما
 هي ثلثا تسبيح كذا في كتاب الترغيب والترهيب وذكر في القنية انه لا بعد لها
 بالا صابع ان قدر يحفظها بالقلب وان احتاج بعدها بحج الا صابع كيلا بعد عشا كثيرا
 وعن ابو يوسف وعمران بن مينا باءا بعد الاي والتسبيح في الصلوة باليد في الغرض
 والوافي جميعا كذا ذكر في الجوهر نفعنا عن الكافي و صلوة التوبة والاستحسان سنة

صلاة التوبة والاستحسان سنة

اما الاول فثاروى عن ابي بكر قال سمعت رسول الله يقول ما من رجل ينس
 ذنبا ثم يقوم فيصلي ثم يصلي ثم يستغفر الله تعالى الا غفر الله له ثم قرا هذا الآية والذين
 اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا انهم وفي اكثر الروايات
 يصلي ركعتين وقال عم ايما عبدا اوم تترك صلوة في جهالة فتاب وندم على تركها
 فليصل يوم الجمعة بين الظهر والعصر ثلث عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة منها الفاتحة وآية
 الكرسي والاخلاص والهوذين مرة لا يجاب الله يوم القيمة ووجه صحة ثلثة
 حسنات ذكر في مختصر الاحياء واما الثانية فيموان من هم باهوا كان لا يدرك ثلثة
 ولا يوفى ان الخير في تركها وفي الاقدام عليه فقام عم بان يصلي ركعتين يقرأ
 في الاولى فاتحة الكتاب وقل يا ايها الكافرون وفي الثانية الفاتحة وقل هو الله احد فاذا
 فرغ وعجز الله الدعاء وقال اللهم اني استجيرك بحللك واستغفرك بقدرتك فقلت
 تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر
 خير لي في ديني ودنياي وعاقبة امرى وعاجله واجله فقدره لي ثم يوتره لي وان
 كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ودنياي وعاقبة امرى وعاجله واجله فاصرفني
 عنه وارحم عني وقدره لي الخوايا كان اكل على كل شيء قبر دواه جابر بن عبد الله قال
 كان عم يعلمنا الاستحسان في الامور كما يعلمنا السنن من القرآن وقال اذا هم احدكم
 بامر فليصل ركعتين ثم يستعي الامر ويعويا ذكرناه كذا في الاحياء ثم للمسمع من الثنائين
 انه ينبغي ان ينام على الظهر مستقبل القبلة بعد قراءة الدعاء والملاخورد فان راى
 في منامه بيضا او خضرا فذلك لامر خير وان راى فيه سودا او حمرا فهو شئ سيئ ان
 يحس عند وكذا اصلح الوالدون اى من جاز ايضا ولقد سمعت كثيرا من المتصوفة تحقيق
 هذا الكتاب يقول وهو يظن ان فيه احاديث وموضوعات من جملة حديث صلوة الوالد
 وانت جدير بان مثله غلطهم ليس الا ما يكتبهم هنا على حوائج بعض الشيخ المحقق وهو

صلاة التوبة والاستحسان سنة

صلاة التوبة والاستحسان سنة

صلاة التوبة والاستحسان سنة

صلاة التوبة والاستحسان سنة

روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان قال من صلى ليلة الجمعة بين المغرب والعشاء ركعتين بقرا
 في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وآية الكرسي عشر مرة وقيل هو الله احد عشر مرة
 وصلى على النبي عشر مرة ثم جعل ثوابها لوالده فقداؤى حق والديه وانما برئنا
 واعطاه الله ما يعطى الشهداء واذا امر على الصلاة كان جبريل يمين يمينه واسرائيل
 عن يساره والملائكة يستغفرون له بين يديه بالكبير والسهيل والنجيد والنجيد
 يدخل الجنة في جوار سمعيل وسبحي ثم في قبره بيضا انتهى قلنا نعم قد راينا
 وتبيناه في الكتب المعتمدة التي عندنا ولم نجد فيها لكن هذا ليس بضابط لان
 لم ينقل في السوعة باء حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم حتى يروى عليه الطعن بان حديث موضوع
 ليس من الكتب الصحيحة بل قال ان هذه الصلوة سنة اى من سنن السلف الصالحين
 وطريقهم فان السنة المذكورة في هذا الكتاب ليست بثبوتها على سنن النبي صلى الله عليه وسلم بل
 اعم من سنة وسنن غيره وكما حققناه في هذا الكتاب على ان عدم الوجود لا يدل على
 عدم الوجود فلهذا هذا الحديث لا يصلح صحيح مقروء في موضع قد اطلع عليه المصنف
 في مستقيم الكلام ونعم المدرك لا يخفى هذا ان بعضا من ائمة عليهم نقل ههنا
 حديثا من تحفة الاحياء قريبا مما نقلناه من الخواشع وهو ان قال عدم من صلى ليلة
 الخميس بين المغرب والعشاء ركعتين بقرا في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وآية الكرسي
 خمس مرة وقيل هو الله احدو المعوذتين خمس ارجح فاذا فرغ من صلوة استغفر الله
 خمس عشر مرة وجعل ثوابها لوالده فقداؤى حقوقها وان كان عاقا لها واعطاه
 الله العا لهما اعطى الصديقين والشهداء هذا ما نقل عن ذلك المحقق ولم اره في
 مجلده ويصل ركعتين عند نزول الغيث اى المطر وركعتين عند الخروج للسفر
 ويصل ركعتين في السر لدفع الشقاق والشباب على الاسلام ويصل حين يدخل بيته
 وحين يخرج منه توقيا عن فتنة المدخل والمخرج اى حذر عن فتنة الدخول والخروج

واعلم اننا قد وجدنا بعد سنين من
 اقام تأليف هذا الشرح كتابا
 مستتر بفضائل الاعمال قد
 ذكرت فيه هذه الصلوة بعينها
 نقلنا عن البيهقي ورضي عن
 النبي صلى الله عليه وسلم

ج ١١٠
 ١١١

حق والديه

ج ١١٠
 ١١١

روى

روى ابو هريرة رضي عن النبي صلى الله عليه وسلم ان قال اذا خرجت من منزلك فصل ركعتين تنفعا
 تخرج السوء واذا دخلت الامن لك فصل ركعتين تنفعا لك تدخل السوء وتكون في
 الاحياء ثم قال وفي معنى هذا هلاك امي يتبادر بهما لا وقع ولذلك سن ركعتان عند
 الاحرام وركعتان عند ابتداء السفر وركعتان عند الرجوع من السفر في المسجد
 قبل دخول البيت فكل ذلك ما نورد فعله من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان بعض الصالحين اذا
 اكمل الصلاة ركعتين واذا شرب شربة صلى ركعتين انتهى ويجب ان يقطع الصلوة
 الصلوة ويقول بئس مثلا اذا كان في نفل الصلوة قول دعاء اى دعوة اتمه بغير
 يجب ودون دعوة ابيه اى ندائه وقال الخطابي صلى الله عليه وسلم اذا ناداه احد بوب
 ان علم انه في الصلوة وناداه لا باءس بان لا يجيبه وان لم يعلم يجيب وانما فيه المصطفى
 اذا كان في صلوة النافلة وكوفي الفتاوى ان مصلى الفريضة اذا دعا احد بوب لا
 يجيبه ما لم يفرغ من صلوة الا ان يستغني الشئ لان قطع الصلوة لا يجوز الا بضرورة
 وكذلك الاجنبية اذا خاف ان يسقط من سطحه او تحرق النار او يغرق في الماء وجب عليه
 بطلان الصلوة وان كان في الفريضة يكفر من غلبة الفتاوى **فصل في**
صلوة الجمعة هي بعض الميعاد من الاجتماع اضعف اليوم والصلوة ثم كثر الاستعمال
 حتى حذف منه المضاف ويعظم يوم الجمعة الذي هو سيد الايام بالفرغ فيه من اشتغال
 الدنيا لاداء الاخرة فانه يوم عظيم عظمه الله به الاسلام وخصص به المسلمين قال الله
 يا ايها الذين آمنوا اذا نودي بالصلوة من يوم الجمعة فاسعوا اليه ذكر الله حرم الاستعمال
 بامور الدنيا وبكل صارف عن السجدة الجمعة وقال عدم ان يوم الجمعة سيدة الايام واعظمها
 وبها اعظم عند الله من يوم الاخرى ويوم العطر وقال عدم خير يوم طلعت عليه الشمس
 يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه ادخل الجنة وفيه اصبط الارض وفيه تقوم الساعة
 وهو عند اليوم الميزان كذلك شجرة الملائكة في السماء وهو يوم العطر الله في الجنة

وقال عم من ترك الجمعة ثلثين من غير عذر طبع الله على قلبه وفي لفظ آخر فقد نذر الاسلام
وراء ظهره قوله اصبط الى الارض اي يكون خليفته فيها ويخرج الامة الكثيرة والانبيا
العظام من سبيلهم وينزل الكتب الشريفة اليهم وكل ذلك غير كثير فلا يروا ان
اصباط الى الارض اخراجهم من الجنة وهو لا يكون خيرا وقوله وفيه تقوم الساعة
وجه دلالة على الخيرة وان عند هذا باب الكمال الا ما وعد لهم كذا في نسخ الحديث
فيقوم من منامه قبل طلوع الصبح ويغسل اي يغتسل بطلوع الفجر ان كان في مكان
لا يكون قريبا من الماء اجب ليكون اقرب عهدا بالمكانة فالغسل مستحب اجبا
مؤكد او ذهب بعض العلماء الى وجوبه وكان اصل المدة يتساوون بينهم فيقولون
لا تسه من يغتسل يوم الجمعة ومن اغتسل للجنة فليغسل الماء على يديه
اخرى على نية غسل الجمعة فان الغسل واحد اجزاء وحصل له الفضل او انوي
كليةها ودخل غسل الجمعة في غسل الجنابة فهذا الغسل ينوب عن الغرض والسنة
كما ان غسل يوم الجمعة والعيد ينوب عن السنتين والغسل عن الحيض والجنابة
ينوب عن الغرضين كما ذكر في الغنية فقد دخل بعض الصحابة على ولد وقد اغتسل
فقال اجمع فقال ان جنابة فقال اعد غسلاتنا ومن اغتسل ثم احدث نوضا
ولم يبتل غسل والا حبت ان يحزن زعن ذلك كذا في الاحياء ويستغفر الله تعالى عما
افترى بالقاف ثم بالهاء اي عما اكسبه من الذنوب في الاسبوع وكثير القسوة
على النبي عم فيه اي يوم الجمعة قال في ذهنه الزبا عن انس عن النبي عم من صلى على
يوم الجمعة ما من قضي الله له ما به حاجة ويستلظ على صلوة ملاحية يدخلها قبيحا كما يدخل
احكم الهدايا ويخبره باسرها فائنة عندي في صحيفه بيضاء وكما في يوم القيمة وقال
في الاحياء روى عن النبي عم ان قال من صلى على يوم الجمعة ثمانين مرة غفر الله له ذنوب ثمانين
سنة قبل يا رسول الله كيف القسوة عليك قال يقول اللهم صل على محمد عبدك ورسولك يا ابي

كبر وقته كثر

وبعد واحدة

وبعد واحدة فان قلت اللهم صل على محمد عبدك ورسولك وعلى آل محمد صلوة
تكون لك رضى وجبة اداء واعطى الوسيلة والمقام المجد الذي وعدته واجزه وعنا
ما هو اهل واجزه افضل ما جرت نيتنا عن ائمة وصل على جميع اخوان من السبيل
والصالحين برحمتك يا ارحم الراحمين نقول هذا اسبوع مرة فقد قيل من قالها في اسبوع
جميع في كل جمعة سبع مرة وجبت له شاة عذبة ثم انتهى ويحفظ عن جميع الائمة صغيرها
وكبيرها فيه اي في يوم الجمعة فان الامة فيه مضاعفة كالخبر وبالجملة ينبغي ان يجتنب
العبد عن الائمة في ذلك اليوم ويؤيده واداءه وانواع خيرات فان الدعي اذا احب عبدا
استعمل في الاوقات الفاضلة بفعل الاعمال واذا مضى استعماله في الاوقات الفاضلة
يسئ له الاعمال ليكون اوجع في عقابه وانزل طعنه لحرمانه بركة الوقت وهتك حرمة وبكر
الاقصولة فكثير اي يا ايها الكبره وهي اقل القوام وفضل عظيم فاز من السبيل المأمورة
في القرآن بقوله فاسعدوا الذين ذكر الله فينبغي ان يكون في سبيل الجمعة خاشعا متواضعا و
للاعتكاف في المسجد الا القسوة قاصدا للمباهرة الاجاب لدا الدعي اياه الجمعة والمسألة
الرفعة ورضوانه وقد ذكر النبي عم ان من راح الى الجمعة في الساعة الاولى فكانا قرب بدنة
ثم كالأذى برة ثم كالأثم تصدق دجاجة ثم بيضة اي من راح في الساعة الخامسة فكانا اهدى
بيضة فاذا خرج الامة الخطية طويت الصحف ورفعت الاقلام واجتمعت الملأ على المنبر
يستمعون الذكر فن جا بعد ذلك فأتنا جا في القسوة ليس لمن الفضل شيء واتسع
الاول في الطلوع الشمس الثانية الى ارتفاعها والثالثة الى انبساطها حتى تمضي الاقدام والاربع
والخامسة بعد الضحى الى الزوال وفضلها قليل ووقت الزوال حتى القسوة ولا فضل
كذا في الاحياء والمصالح في التكبيرة لما يوجد قبل الزوال ولها من القسوة الشكيرة قوله قبل
الزوال وكان يري في القرن الاول سجدا وبعد الطلوع طاعات مخلوعة من الناس يحشون
في الشجر ويذبحون فيها الاجتماع كايام العبد حتى الدرس ذلك فصيل اول بعدة في الامام

استمعوا له

ترك البكود الى الجامع وفي الحديث ان الناس يكونون في قريهم عند النظرة وجه الله
 على قدر كبره وجماله الجمعة ذكره في الترغيب ايضا ويستحب باطية طيب
 عندئذ يغلب بها الروح والكرامة ويوصلها الروح والرائحة المنشآت الحاضرين في
 جواره واجب طيب الرجال ما ظهر ريح وخف لونه وطيب النساء ما ظهر لونه وخف ريح
 روي ذلك الاثر قال الامام الشافعي من نظف ثوبه قبل صلاة ومن طاب ريح ذاهب
 ذكره في الاحياء ويقض بقسم القاضي يقطع شارب ويقلم على وزن يفرج يفتيح
 ويجوز تشديد الظفر قال ابن مسعود ومن قلم الظفر يوم الجمعة اخرج الله منه داء
 وادخل فيه شفاء ويجوز لعبد وجمعة ثوبين احدهما اثار والاخر داء يمسح به
 له ذلك الاثنا ذان وجوه قد علم ذلك سوى ثوب مهنته بفتح الميم وسكون الهمزة
 والابتداء وحكى ابو زيد والكافي المهنة بالكسر قال الزمخشري وهو الاصح وليس
 ذلك بهما اي يتروى ويؤتى بذلك الازار والرداء في الجمع والاعيا وقال الامام واما
 الكسوة في ذلك فاحترى البيهقي من الثياب اذا حب الثياب الى الدرع البيض ولا يلبس ما فيه
 شهرة مستوحاشات او لباسا فادع وبس السواد ويخص بشف ذلك اليوم كما روي
 عن بعض خطباء العرب ليس من السنة ولا في فضل بل ذكره جماعة النظار لانه بدعة محدثة
 بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك اليوم روي في التلخيص استعج روي ان رسول الله
 قال ان الله وملائكته يصلون على اصحاب الجاه يوم الجمعة وفي الحديث صلوة جمعة جمعة
 افضل من سبعين صلوة بلاء عام فلان كونه في الصلاة بلباس ينزعها قبل الصلوة وبعد
 ولكن لا ينبغي في وقت السجود من المزل والجمعة ولا في وقت الصلوة ولا عند صعود الامام
 الى المنبر ولا في حال الخطبة انتهى ويجمع اصطلاح يوم الجمعة اول ليلة اي ليلة ذلك اليوم لانه
 اعطى للمسلم من غفرته اي غفلة وادرج لنفسه ونبال اي يصل او اسلم
 وعلمه فقد استحب ذلك قوم وحملوا عليه قوله من دم الدم بكونه بكونه وغسل

وهو حمل الامل على الغسل وقيل معناه غسل ثيابه وروي بالغسل والغسل
 وبهذا يتم ادب الاستقبال لنفسها والاستعداد لها ويخرج عن زمن الغافل الذين
 اذا استيقظوا قالوا ما هذا اليوم قوله بكونه بالثنية اي تسرع وفيه المسجد في اول الوقت
 وانكر معناه ادرك اول الخطبة واول كل شيء باكونه كذا في شرح المصاحب والاحياء و
 بقراء ليلة الجمعة سورة الاخاف عن ابو هريرة رضى عن النبي عن من قراء ثم الدخان
 ليلة الجمعة غفر له وفي رواية من قراء ثم الدخان في اول ليلة اصبح يستغفر له سبعون
 الف مرة وفي رواية من قراء ثم الدخان في ليلة الجمعة او يوم الجمعة الدار ببيتا في الجنة
 وقيل الزوال سنة الكهف لبعضهم اي يحفظ من العصمة بفتح الحظوظ وبعض الشيخ
 لبعضهم من ثرائد الجاه اي السبع الكذاب كذا في الصحاح قبل سبعة سبعة لان يسبح الاض اي
 يسبح طولها وقيل لانه مسموح العين اي مطوهرها والظاهر ان يستوب بالثنية والكذاب
 مطلقا كما ذكره بعض شروح المصاحب روي ابن عباس وابو هريرة رضى من قراء سورة
 الكهف ليلة الجمعة او يوم الجمعة اعطى ثوابا من حيث بقراءها الامنة وغفر له الجمعة
 الاخرى وفضل ثلثة ايام وصل عليه سبعون الف مرة حتى يصبح وعوفي من الداء
 والذبيبة وذات الحجب والبوص والجذام وقسمة الدجال كذا في الاحياء واذا حي
 باب المسجد دعا الله ان يجعله من اقرب من ثوب البه ويستحب اذا دخل الجامع
 ان لا يجلس حتى يصلى اربع ركعات يقرأ فيها قل هو الله احد ما في سورة في كل ركعة
 خمسين مرة فقد نقل عن رسول الله ان من فعله لم يمت حتى يرى مقعده من الجنة
 او يرى لذون في الاحياء ويدنو اي يقرب من الامام لاستماع الذكر اي الخطبة
 ويجلس في موضع تيسر مما يقرب منه ويجتهد من ان يعين نفسه في المسجد كما
 فانه يكون له كما يكن ان يفتش لنفسه انما يتوضأ به دون غيره كذا في الخطبة هذا
 وفي الخبر من غسل واغسل وبكونه وبكونه ونامن الامام واستمع كان له ذلك

قراءة سورة الاخاف
 في ليلة الجمعة

قراءة سورة الكهف

قراءة من دخل في الجمعة
 لم يقعد حتى يصلى
 اربع ركعات

كفاة للمامين المجتبعين وزيادة ثلثة ايام وفي لفظ آخر غفر الله الى الجمعة الاخرى
 ومن هذا قالوا من ادب الجمعة طلب الصفات الاول فان فضل كثير كما ويناها لكن لا
 يُعقل في طلب ثلثة ايام اولها ان كان يرى بقرب الخطيب منكون يعجز عن تغييره ليس
 حريصا من الامام وغيره او صلوة في سلاح كثير تغلب شاعلا او سلاح مذهب او غير
 ذلك مما يجب الانتباه فالتاخر اسلم واجمع اللهم فضل ذلك جماعة من العلماء طلبا للسلامة
 ونظر سنيان الثوري الاشعبي بن حرب عند المنبر يسمع الخطبة من اوجع فلتا
 فخرج من الصلوة قال شغل قلبه فركب من هذا هل امت ان شمع كلاما يجب عليك
 النكاح فلا تقوم به قال يا عبد الله اليس في الخبر ان فاسم ثقات ويك ذلك الخلفاء
 الراشدين المهديين فاما هؤلاء فكما بعدت عنهم ولم تنظر اليهم كان اقرب الاله
 وثانيها ان لم تكن مقصودة عند الخطيب مقتطعة عن المسجد للسلطين فالصف
 الاول محبوب والا فخذك بعض العلماء دخول المقصود بناء على انها بدعة محدثة
 للسلطين ولم يكره بعض آخر طلب القرب وثالثها ان المنبر يقطع بعض الضعوف واما
 الصف الاول هو الواحد المتصل في قضا المنبر وما على طرفه مقطوع وقد صرح بذلك
 النووي وهو الاجد لانه متصل ولان الجلوس فيه يتقابل الخطيب ويستمع منه كلام
 الاحياء ولا يخطئ وقاب الناس فانه ورد فيه وعيد شديد وهو ان يجعل جسرا الى
 جهنم يخطاه الناس يوم القيمة مجازاة لا يمثل فعله ومبالغة في تحذيره وقال عم لرجل
 بافلان ما يمكن ان تجمع اليوم معناه فقال يا بنيت الله قد جعت فقال عم اولم اذكر يخطئ
 وقاب الناس شادرا لانه احبط على وقال عم في حديث آخر من لقي ويخطئ وقاب الناس
 كانت لظنه اكد في الشرعيات الامن فقد في الطريق فكان الصف الاول متروكا خاليا
 وفيه سعة ينفق في اي في المسجد وسعة بحيث يوجد قدامه من الضعوف مواضع خالية
 او في حق ذلك القاعدة اي وسعة وخصه فلان يخطئ وقاب الناس حينئذ

في قوله لا يخطئ وقاب الناس
 في قوله في حديث آخر من لقي ويخطئ
 في قوله كانت لظنه اكد في الشرعيات
 في قوله او في حق ذلك القاعدة

اللهم

لانهم ضيعوا حقهم وتركوا موضع الغضبية قال الحسن يخطو ارقاب الناس الذين
 يتعدون على ابواب الجامع يوم الجمعة فانه لا حذر لهم ومما ينبغي ان يعلم ان المكيين في
 المسجد احد الامن يعلم ينبغي ان يقعد السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ولا يعلم
 فانه تكليف جواب في غير محله واما ان سلم في قعدة لرجل يورق في قلبه وعند تحديق
 في قلبه بعد فراغه اذا كان ذلك الرجل حاضرا وعند ان يس لا يورق في قلبه والغرض ولا
 بعد وهو الصحيح كذا في الغنية ولا يعرف بين الاثنين لان التقريب نوعان
 وما نفع من الخضوع فان غلبه العباس بغير النون اعان النون في موضع يحول عند
 الموضوع اقول ليدفع عند النون هكذا ورد في الحديث ويضرب باطراف اصابعه
 جانب راسه الا ان ثلثا من مجلس ونهضت بهنما واليا وكو القفا ومن الانصات
 بمعنى السكوت والاستماع للحديث وقد بصر به نصت على وزن يفرغ لكن لم يوجد
 في اللغات التي عندنا استعمال بفت ثلثا اذ اخرج الامام عباة الخرج واردة
 على عادة العرب من انهم يتخذون الامام مكانا خاليا يعظم الشان فيخرج منه حين
 اداء الصلوة واما في يارنا فالجمع القاطع للصلوة والكلام انما هو قيام الخطيب
 للصلوة والمفردة او شرح الجمع بين ذلك السكوت والانصات بقوله ولا يتكلم
 ولا يصلي بغير اذ اخرج الامام للصعود يجب على الخاضعين السكوت وعدم لهم الكلام
 والصلوة هذا عند ارجح وقال الا باس بالكلام اذ اخرج قبل ان يخطب واذا انزل
 قبل ان يكبر واما بالكلام لما ان الصلوة اي النافلة في هذين الوقتين يكون عندنا
 ايضا اذ في الجوار فعل منه ان الخلاف بين الامام وصاحبه انما هو في الكلام بعد
 الخروج الى ان يشتم الخطبة واما الكلام حال الخطبة فغير جائز عند جميع جماعات الراي
 بالكلام اي بهذا الكلام المختلف فيه كلام الناس دون التسبيح وكونه وقيل المراءاة
 اجابة المؤذن واما غير من الكلام فغير جائز اتفاقا وقيل المراد به مطلق الكلام

قال ولو عطف على بغيره المحل والله
 او اسلم المؤذن في حال الاذان او على
 القارة بين قولنا ان القرآن محل ليرم المشيع
 العباس وذا السلام على هذا الخلاف
 بعينه

قالوا غافل الكرام في شرح التجارة
 الانصات بغيره لازما ومتوقفا على
 استعماله بفسوته وانصتوا له لا لانه
 كما يجمع الاسكات انهم

قال

فترى بالنافلة لا قنعا العائنة جاز
 بلا اتفاق من غير كراهة كذا في الجوهر
 لانه

والاول اصح كذا في شرح الجمع وتكرره في شرح الوقاية نقلا عن الثانية ان هذا الخلاف فيما
 اذا كان لا يسمع صوت الخطيب فاما من كان قريبا من فعله الانصات ولا يقول
 لصاحبه بكون الباء اي انقبت واسكت لادوي ابو هريرة ان النبي عم قال اذا
 قلت لصاحبي يوم الجمعة انصت والاعلم بخطب فقد لغوت وفي لفظ آخر ليس لجمعة قوله
 لغوت قيل معناه خبت من الاجرة قيل تكلمت وقيل اخطأت وقيل بطلت فزيد جعل
 وقيل صادت جعلك ظهر كذا في الزغب والزغب ولا يشوب اليه اي صاحب البيت
 وهذا اي عدم الاشارة هو المسحب الاحوط وفي الخلاصة لو لم يتكلم لكن اشار بيده او بعينه
 حين رأى سكر القبيح اذ لا بأس به قاله في الاحياء وقد جرت عادة بعض العوام بسبحه وعند
 قيام المؤذنين ولا يشبهه اصل واثر خبره ان وافق سجود تلاوة فلا بأس ان يمد الدعاء
 لا وقت فاضل ولا يكمل سجود هذا السجود فانه لا سبب لغيره انتهى ولا يخلو الغوم بالاف
 الملهة اي لا يجلسون في المسجد على هيئة الاستدارة كالحلقة قيل القسوة بل يجلسون
 صفوف فامتنعوا من نحو القبلة لانهم في الصلاة حكموا بغيرهم لا يزال احدهم في القبلة ما دام
 ينظر فيجب ان يكون هيبا ثم على هيئة اجتماع المصلين فتح ذلك كما منع عن تشبيك الاصابع
 عند الخروج الا القبلة كما مر وانما قال قيل القبلة اذ لا بأس بالاجتماع والتخلق بعد الصلاة
 في المسجد وغيره ولا يجتمع عند الخطبة لما رواه رسول الله عن النبي صلى الله عليه وسلم في بعض
 الحاء وكذا لا بأس من الاحتباء وطوان يجلس الرجل على مقعد وجعل قدمه على الارض
 وينصب سابقه وركبته جمع ظهر وساقه بعامته او بغيره ويشبه آخر وانما انتهى عنه لانه
 تجلبه للقوم ولا يكون مقعدا فمكننا على الارض فربما خرج من بين يديه فان وقع الحياء من الوجة
 وقع في الفتنة وان خرج الى الوضوء لا يسمع الخطبة وقيل لكونه هيئة اصحاب الغفلة وقيل
 هي جلسته السادة المتكبره كذا في شرح المصباح والمعهوم من هذا التعليل ان هذا النهي
 عام غير مختص بوقت الخطبة فتقول المصريح عند الخطبة لا يكون قيدا احترازا ولا باسرا

الوجه في قوله

فيل

فيل بهم القاف وفتح الباء وسكون اليا، تصغير قبل الصلوة حاله الاجاء
 روي ان من سافر في ليلة الجمعة دعاهم لهما وموطأ بعد طلوع الجوا اذا كانا
 الزفة فتوت انتهى والظاهر ان هذا حكم التقوى واما حكم التقوى فهو ما قال
 الامام قاضي خان من انه اذا اراد الرجل ان يسافر يوم الجمعة لا بأس به اذا
 خرج من عذر المصير قبل خروج وقت الظهر لان الجمعة الثانية في آخر الوقت وهو
 مسافر في آخر الوقت وفي الفتاوى الظهيرية لا بأس به اذا خرج من عذر المصير
 قبل دخول وقت الظهر وكلام المصنف في هذا ويعتبر الدعاء عند خروج الا صا
 فانه من الساعة المرجوة اي التي ترجى وتقطع اجابة الدعاء فيها في بعض الحديث
 واعلم انه ورد في الحديث المشهور ان يوم الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم
 يسأل الله فيه شيئا الا اعطاه وفي خبر آخر لا يصادفها عبد يصلي واختلف فيها
 فقيل انها عند طلوع الشمس قيل عند الزوال وقيل مع اذان المؤذنين للجمعة
 وقيل اذا صعد الخليل المنبر واخذ في الخطبة الا ان ينزل وقيل اذا قام الناس الى
 الصلوة الا ان يسلم وقيل آخر وقت العصر يعني وقت الاختيار وقيل قبل غروب
 الشمس كان فاطمة رضى ترعى ذلك الوقت وتا، مرخاضتها ان تنظر الى الشمس
 بسقوطها فتأخذ في الدعاء والاستغفار الى ان تغرب وتجرب ان تلك الساعة
 على الشظرة وتا، نراى خبره عن ابيها وقال بعض العلماء على بهمة في جميع اليوم
 مثل ليلة القدر قال الامام الغزالي وموالا شبيه فينبغي ان يكون العبد وجميع نيات
 متفرعا باحضا القلب وملازمة الذكر والزرع عن وساوس الدنيا وجاه
 ان يوافق دعاءه لتلك الساعة وقد قال عبد الله بن سلام او كعب الاحبار علي
 وراية قد علمت انها في افراسعة من يوم الجمعة وذلك عند الغروب فقال ابو هريرة
 كيف يكون افراسعة وقد سعت النبي عم يقول لا يوافقها عبد يصلي في تلك الساعة

في قوله

عليه

باب

في قوله

ويكلم الساعة لا يصلي فيها فقال ألم يقل رسول الله من قد ينظر الصلوة فهو في
 الصلوة فقال يا فهو ذكر أي قال وقت المذكور على أوسع من يوم الجمعة وبالجملة هذا
 وقت شريف مع وقت صعود الامام المبين فليكن الدعاء فيها كذا في الاحياء والمصالح
 قال صاحب الحصن قلت والذي اعتقده انها وقت قراءة الامام الفاتح في صلوة الجمعة
 الا ان يقول آمين جمع بين الاحاديث التي صحت عن النبي عم وقال صاحب الادكار
 والصحاح بل الصواب الذي لا يجوز غيره ما ثبت في صحيح مسلم عن ابي الحسن الاشعري
 انهم بن جلوس الامام علي المبين الا ان يسلم من الصلوة ولا يجتنب اي لا يجعل
 يوم الجمعة مختصا بصلوات ولا ليلة بقيام بل اذا صام فيه يصوم مع الخميس
 وكذا القيام في الليلة كما اذا قام في ليلة يقوم في سائر الليالي ايضا بل يجتنب للذكر
 اي كنهه الذكر وكثرة الصلوة على النبي عم فان اكدت على يوم الجمعة وليلة
 مما يستحب ويملك على وزن يفرى في المصحف بعد الفراغ عن صلوة الجمعة
 حتى يطلع العصر فيه ليلان ثواب حجة على بالكسرة الواحدة من الخ وعلى شاذ لان
 النيباس في بالفتح كذا في محال الصحاح وغيرة دوى عن بعض الثعلب ان المصلين
 اذا فرغوا من الجمعة وقراء الحمد لا تسبع مرات قبل ان يتكلم وقل مواليد احد سبعا والمعوذتين
 سبعا سبعا عمن من الجمعة لا الجمعة وكان فردا من الشيطان ويستحب ان يقول بعد
 صلوة الجمعة اللهم يا عبد يا مبدئ يا معيد يا رحيم يا ودود اعني بجلالك على
 دواعي وبغضك عني سواك فيقال من ادام على هذا الدعاء اغناه الله عن خلقه و
 من حيث لا يحتسب في الاحياء وعن عبد الله بن عمار قال من كان له حاجة فليقيم الاربعاء
 والجمعة والجمعة اذا كان يوم الجمعة نظره وراح الى الجمعة وتصدق بصدقة قلت او
 كثرت ما بين غيبتي الى ما دون ذلك فاذا صلى الجمعة قال اللهم اني اسالك
 بسم الله الرحمن الرحيم الذي لا اله الا هو الحي القيوم لا اله الا هو خذ منه ولا نور الذي

الجمعة في الاربعاء
 في يوم الجمعة
 في يوم الجمعة
 في يوم الجمعة

في يوم الجمعة
 في يوم الجمعة

ملات

ملات عظمت السموات والارض اسالك باسمك بسم الله الرحمن الرحيم الذي
 لا اله الا هو عنت اي خضعت له الوجوه وخشعت له الابصار ووجلّت
 القلوب من خشية ان تصلي على محمد وان تعطيني حاجتي كذا وكذا يستجاب يا ذ
 الذي وكان يقول لا تعلموا هذا سبعا فيدعو بعضهم على بعض فيستجاب لهم
 وقال النبي عم من اخذ لحية بعد صلوة الجمعة بيده اليمنى ورث بده اليسرى الى
 السماء وقال ثلث مرات يا ذا الجلال والاكرام اجر في من النار يا عزير يا كريم يا
 رحمن يا رحيم تجني من العذاب لا يلم غفر الله له وقضى حاجته من امر الدنيا والاخرة كذا
 في مشكوة الانوار وكان بعضهم يقول على وزن يسبع من القبول وهي يوم نصف
 النهار وقيل الخليل والقبول عند عدم الاستراحة نصف النهار وان لم يكن معها يوم
 قال النبي في اوصاف أهل الجنة واحسن مقبلا والجمعة لا يوم فيها ويتعدى اي يكمل
 الغدا وهو بالفتح الطعام الذي يؤكل قبل الزوال كما مر بعد الجمعة وهذا ما قال
 سهل بن سعد ما كنا نقبل ولا نتعدى الا بعد الجمعة وهو اشارة الى انهم كانوا يتغفلون
 بالفضل ودخول المسجور والاكسير بالطاعة والذكر وبعضهم يقول اول النهار
 فهو اي من يصلح الجمعة في سعة ورفعة منه يعني في اي وقت شاء
فصل في سنن العيدين ومن سنن العيدين ان يجي ليلا
 واختلف العلماء في القدر الذي يحصل بالاحياء فلا ظهر انه لا يحصل الا بمعظم
 الليل وقبل يحصل ساعة ذكر في الاذكار فان ذكر الاحياء حيوة القلب وفي
 الحديث من احب ليلى العيدين لم يمت قلبه حين يموت القلوب وتخلوا في معناه قيل لا
 يكفر قط واستدل بقوله تعالى ومن كان ميتا فحيناه اي ضالا كما قرأه هديناه
 وقيل معناه انه لا يجب الدنيا حتى لا يختارها على الاخرة لغولم لا تجالسوا الموتى
 اي لا اغنيا وقيل معناه انه لم يمت قلبه حتى لا يختار عند التزعم ولا في العبر ولا في يوم

الجمعة

كذا في الروضة ويقتل فيها بكرة اي غدوة ويلبس احسن ثياب ويغتسل في شطف
اي يغتسل ولا يذهب عليك انه يمكن ان يتم هذا التنظيم لغرض الشارب في الاظفار
وحلق العانة وشف الابط ونحو ذلك ولا يخرج المصلي يوم الفطر حتى يطعم طعاما
ولولم ياكل قبل الصلوة لاياء ثم وان لم ياكل بعدها الا العشاء وتمايعا عليه
كذا في الغنية وبما كان الترتيب لما قال ان ابنه عم كان لا يغدو يوم الفطر
حتى ياكل ثم انظر الى ما في الفقه بين هذا اليوم واليوم الذي قبله ليكون مخالفة
الفعل بشعرة لخالف الحكم ولم يسرع بالافطار قبل صلوة عيد الاضحى لعدم
المعنى المذكور فيه قال وبما كان من الترتيب والترتيب الوتر ولا يطعم يوم النحر
حتى يعود من المصلي لما ذكره لان الظاهر انه لا يكون للفقر شيء الا ما اطعمهم الا
غنيا من لحم الاضاحي فيؤخر الاكل لموافقتهم وهذا بخلاف عيد الفطر فان
الفطرة تدفع الى الفقراء قبل صلوة العيد وروى انه كانت الصحابة رض ينعون صبيانهم
عن الاكل واطناهم عن الرضاع ان يصلوا فباكل من ذبيحة لما روى في
كان لا يطعم في يوم النحر حتى يرجع فباكل من الضحية ولو اكل قبل الصلوة قيل بكرو
وقبل لا بكرو وهو المختار ولا يخرج فيهما اي في العبدن راكبا فان المنية اصلوة
العبد من مستجاب العبدن وفي الغنية لا باس بالركوب الى الجمعة والعبدن المشي
افضل لمن قدر عليه يرفع صوته في المنازل والمساجد والاسواق وفي طريقه
وفي المصلي بفتح اللام بالتكبير متعلق برفع ويدنو اي يقرب من المنبر لسماع الذكر
اي الخطبة والافضل ان يجلس الامام للخروج الى المصلي في يوم النحر لان من
الناس بالصحابة ويؤخر في يوم الفطر لاجل تفريق صدقة الفطر الى الفقراء
قبل الصلوة قليلا ويذكر بشد يد اكلان الناس اي يعظم في الخطبة ويحتمل
فيها على الصدقة واطعام المساكين واعطاء الفقراء عن المسئلة فيه اي عن السؤال

فقد منه ان المسئلة
سواء افطار بالصلوة
منه

وياكل في

في ذلك

في طريقه من اكل الفطر الى الفقراء
المسئلة في الصدقة والافضل ان يجلس
الامام للخروج الى المصلي في يوم النحر لان من
الناس بالصحابة ويؤخر في يوم الفطر لاجل تفريق صدقة الفطر الى الفقراء
قبل الصلوة قليلا ويذكر بشد يد اكلان الناس اي يعظم في الخطبة ويحتمل
فيها على الصدقة واطعام المساكين واعطاء الفقراء عن المسئلة فيه اي عن السؤال

في ذلك اليوم ويخرج الى المصلي كل من اصابه حائض المصلي تخفيف الغاء اي جانباه
شرفا وغربا حتى العقبان والعبد جمع عبد والسوان في مختار الصحاح النسوة
والنساء والسوان جمع امراء من غير نظرها وكان ابنه عم با مرأواهن
بكوا كانتا وثنية ومجدة كانت اولاه كثير السواد الاسلام غير ان الخبيص بفتح
الحاء وتشديد الباء جمع حايصن بعثن الى المصلي بفتح اللام لئلا يختلط المصلية
بغير المصلية ويشهدن اي يحضرن تلك الخبيص الاكر اي الخطبة والدعاء لم يعمل
بركة الذكر والدعاء اليهن وهكذا ورد في الحديث لكن ينبغي ان يعلم ان حضور
المصلي في زماننا غير مستحب بل مكروه لظهور النساء كما ذكرنا في فضل الجماعة
وبرجع عن المصلي اليه في غير ما ناه بفتح الهم وسكون الهزة اي يرجع من
طريق آخر غير الطريق الذي ائتمن فان اختلفا الطريق فيمسح به عن كاهل
بغسل هكذا في الروضة الاظهر ان يقصد الحول الطريقين ذهبا لكتبت فطاه
فيرواد ثوبا واقتصر على ابا اي وجوعا ليلين متواها ويرخص للعبا لسلامة
في يوم العيد وكذا يرخص الركض اي السابق فارسا وراجلا في مختار
الصحاح الركض تحرك الرجل قال الله ان ركض برجله وركض الفرس برجله
اسحبه ليغذو فان في ديتنا فصحى اي كالوسعة لفظا ومعنى يعني ان في
الاسلام وخصه لظهور السورة في العبد بل عد ذلك من شعائر الدين روى
ابا بكر رضى دخل على عائشة رضى في ايام التشريق وعندها جارتان تدقان في
تقربان الاقرب وتفر بان الكف بالكف وقبل تركضان وفي رواية تغنيان براء
تقاولت الانصاوي بما تناخروا بالجماعة واوصاف الحروب الواقعة يوم
بعثت وابنه عم مشهور بشدة فانتزها ابو بكر رضى اي منعها بكلام فبعث فكشف
ابنه عم عن وجهه فقال وعظمايا ابا بكر فاتها اي ايام التشريق ايام عيد وورد

ونحوه في

طلب حل السئلة وغرب الاقرب

في سور ايام العيد

وفي رواية يا ابا بكر لكل قوم عبد وهذا عبدنا فهذا اعتدنا عنها بان اظهرها
 السورة في العبد من شعاب الدين وفي ايام الشرب ايام العبد لما كتبها
 ليوم العبد في عدم جواز الصوم فيها لكونها من ايام ضيافة الله تعالى كما قال في سورة
 المصاح ثم قال ويدل الحديث على ان السماع ضرب الدف وان كان فيه جلال
 في بعض الاحيان غير حرام والا دمان عليه مكره مسقط للعبد التي محيى للمرة
 انتهى ويعتبر باحوال الناس في الخروج الى المصلي فيجعل احوال يوم الحشر
 بوزن الفعل وقد يصح صاوه اى قدام عينيه من انبعاث الناس من قبورهم
 افواجا على هيئات شتى جمع شيت بعض المتفرقة مثل قتل وقيل ووى عن معاذ
 بن جبل رحمه الله ان قال سالت رسول الله عن قول الله في يوم ينفخ في الصور
 فتأتون افواجا فقال عم يا معاذ سالت عن امر عظيم فومعت عيناه ثم قال
 يا معاذ يحشر من اتى يوم القيمة عشرة اصناف اشباها ميزم الله من كل
 فليكون بعضهم على صورة الخنازير ولم اكله الشئ اى الحرام وبعضهم على صورة
 الغرزة ولم يقتاتوا من اى الثامون وبعضهم منكوسون على وجوههم وهم
 اهل الزنا والشح قال عم اقل الزنا من الزنا وبعضهم غي يثرون
 ولم الذين يجورون في الحكم وبعضهم لا يعقلون صفوا كما كالمجانين ولم الذين يحبون
 باعمالهم وبعضهم يعضعون السنن فيسيل النبع من افواههم وهم العلماء و
 الغضا من الذين يخالفون اقوالهم باضالهم وبعضهم مغلولي ايديهم وارباعهم
 ولم الذين يؤذون الجيران وبعضهم مصلب على جذوع من النار ولم الذين يشبهون
 الشهباء ويغفون حقوق الله من اموالهم والصف التاسع سمى في ثياب
 العيطان ولم اهل الكبر والخيلا والصف العاشر اشترى ثمن الجنة ولم الزناة
 صدق رسول الله عم كذا في خالصه الخبايا ويعتبر باصطفاهم صفوق

في الحشر
 من امم يوم القيمة
 اصناف

ذلك

وذكر اليوم اى يوم الحشر للعرض على الرحمن وكذلك الامر ما يرى من صدورهم اى
 وجوههم الاما ذلهم حال كون كل منهم محملا مشددا بين مقبول ومردود اى
 بين ان يكون على مقبولا عند الله وبين ان يكون مردودا عنده تعالى
فصل في بيان الاستسقاء والدعاء في الكسوف
 والخسوف قدم الاستسقاء في العنوان لعموم نفعه واخره في البيان لكون صلوة
 الكسوف سنة بالجماعة بالاجتماع وصلوة الخسوف تابعة لها وليعلم بكون اللام
 الاولى العبدان كسوف الشمس وخسوف القمر من آيات الله اى علامة من علاماته
 واعلم ان خسوف الشمس والقمر بمعنى واحد جاء في الحديث كذلك ومن الناس من قلب
 لفظ الكسوف في الشمس والخسوف في القمر وعليه كلام المصنف وقيل الخسوف ذهاب
 الكحل والكسوف ذهاب البعض كذا ذكر في شرح المصاحج يخوف الله اعباده
 قال الله تعالى وما نزل بالآيات الا تخوفنا ليس ذلك الكسوف ولا الخسوف
 لموت احد ولا غيره من الاهوال كالتزلزل والبرق العاصف والخط وغيره
 ذلك كما زعم جماعة قال مغيرة بن شعبه انكسفت الشمس يوم مات ابراهيم بن النعمان
 فقالوا انما انكسفت لموت فقال عم ان الشمس الزآ من آيات الله لا تنكسف
 لموت احد ولا حيوة قال في شرح المشارق انما قال ولا حيوة دفعا لمن كان
 يتوهم منهم ان الانكساف قد يقع لولادة شير فليفرع الناس من قرع
 اليه بالزعم والبعث العين المهمة اى جاء اليه فاغاثة وباب علم اى فليستنجي من
 عذابه تعالى عند ذلك الانكساف الا لدعاء والتوبة والاستسقاء والصدقة
 والصلوة فينادى مناد يقول الصلوة جامعة بنصب الصلوة لكونها مفعول
 لفعل المقدور ونصب جامعة ايضا على الحال عنها اى احضرها حال كونها جامعة
 ويجوز رفعها على ان مبتداء وجوز في الاولى ونصب انما اى هن صلوة

٣٠

حال كونها جامعة وعكس أي حضرة هاء وهي جامعة جمع يجمع الناس في اعظم
 المساجد وفضل البقاع بكسر الباء فيبتغون أي يتضرعون بالاعاء ويصلون
 ويعلمون من النضرع والاستسكان أي الخضوع والاستطاعة إلا أن يكتشف
 الدين في ذلك النوع عنهم فيفتحين أي ذلك الخوف الحاصل لهم عند ظهور
 تلك الآية اعني الاكتشاف هذا هو الأفضل وإن لم يجمعهم الامام صلى الله عليه وسلم
 فرادى كما في فانه لا جامعة فيه لتعدد اجتماعهم ليلا والسنة اذا
 الشمس في وقت كونه او غير كونه ان يصل الامام بهم ركعتين بغير خطبة
 ولا اذان واقامة باطول قيام وركوع ويجوز لما روي انه عم صلوة
 الكفوكعتين بركوعين واربعة سجرات كسائر الصلوة واطال في قيامه و
 ركوعه وسجوده وعند الشافعي بركع في كل ركعة ركوعين يقرأ الفاتحة والبراءة
 ثم يقرأ في القيام الاول ثم يركع ثم يقوم ثم يقرأ العزمان بغير فاتحة ثم يقرأ في
 القيام الاول من الركعة الثانية سورة النساء وفي قيامها الثانية المائدة كذلك
 الخلاصة على مذاهب الشافعي وقال في الاحياء وهذا التطويل اذا لم يجل واما
 اذا اجل الكوكبة في اناء الصلوة انما تخففه وبخافت بالقرآن فيهما أي في
 الركعتين لقوله عم صلوة النهار بعزاء أي ليس فيها قراءة مسموعة **واما**
 في صلوة الخوف فيجوز بالقرآن فيهما كونها صلوة ليلية ويدعو بعد
 صلوة الكف والكسوف ويتفرع الى الدين ههنا بضم الهم اي بقدر وسعة
 وطاقة حتى يتخلل الشمس والبرقان واما وقتها فعند ابتداء الخوف انما الاجل
 ويخرج وقتها بان تروى الشمس كسفة ويغيب خوف البرقان تطلع قرص
 الشمس في بطل سلطان الليل ولا يغيب بغروب الفرس فاسفة لان الليل
 كله سلطان الفرس انتهى ويصلون في سائر الافراح أي في باب الخاف

في الاحياء

والآيات

والآيات مثل الخوف من العدو والمطر والدم والظلمة والقاصعة والزلزلة وما أشكل
 ذلك فرادى بضم الفاء جمع فرد على غير القياس كأنه جمع فردان كسكون وسكارة
 ويعتقون الرقاب جمع رقبته واداءها النفوس فان الخيرات يدفع بها العذاب
 عن صاحبها ويستعذون بالله تعالى عند محبوب الرياح العاصفة أي الشوكة
 من شرها وشرها فيها ويستجرون الدين حين يصوت الرعد قال الامام البغوي
 اكثر المستجدين عيان الرعد اسم مكن يسوق السحاب والصوت السموي سيجة
 قال ابن عباس ربه من سمع صوت الرعد فقال سبحان الله يستمع الرعد سبحان
 والملائكة من خيفة وهو على كل شيء قدير فان اصابته صاعقة فعلى دينه وكان
 النبي صلى الله عليه وسلم اي يجلس على ركبتيه يقال جنى جنى جنتاً وجنتاً جنتاً
 كذا في تخاريف الصحاح عند محبوب الرياح ويقول اللهم اجعلها دجماً ولا تجعلها
 عذاباً اللهم اجعلها نارا دياراً جمع دج أي دجوة ولا تجعلها ناراً عذاباً
 واداءه ان اكثر ما ورد في القرآن من الريح بلغظ المفردة فهو عذاب وكل ما جاء
 بلغظ الجمع اعني الرياح فهو دجوة هكذا ذكر في شرح المصابيح وان كنت نظرت
 الى ما في كتاب الدين كقوله تعالى فارسلنا عليهم ريحاً صرصراً وارسلنا عليهم الريح
 العقيم وارسلنا الرياح مبشرات وغير ذلك يتحقق عندك ما ذكره ويقول
 اللهم لا تقبلنا بغضبك ولا تتركنا بعداك وعافنا قبل ذلك ولا تبغض بكون
 الناء مناريع معلوم من باب الافعال وقوله العقيم مفعول الاول وقوله اذا
 انقضت بتثنية الضاء اي سقطوا نزل ذلك الريح طرف لا يتبع وقوله احلف
 فاعل يتبع وقوله بصر مفعول ثان لا يتبع معن لا يجعل احدهم تابعاً للغير
 حين انقض اي لا ينظر الى نقصان العزم نظراً اعتماداً الى ان ينظر الى نقصان غيره
 ويقول كما شاء الله تعالى لاحول ولا تقوى الا بالله هكذا قال ابن مسعود ربه اعلم

مطلوب في سقوط الريح

ان المفعول الاول للاتباع يكون تابعا للمفعول الثاني وهو اكثر وقدر يكون
 الامر بالاعتكاف بحسب خصوصية المقام كما في قوله تعالى واتبعوا في هذه الدنيا
 لعنة فان اللعنة وهي المفعول الثاني تابعة وقد صرح به النجاشي وكلام النص
 من هذا القبيل فلا حاجة الى ان يقال قدم المفعول الثاني في اعني العزم على المفعول
 الاول اعني بصنع ويخرج الامام بالناس للاستسقاء وهو طلب المطر عند
 طول انقطاع قوله الى الصبح متعلق يخرج مبتدلا بكسر الهمزة المعجمة الى
 لا يشاء ثياب البذلة وعلى ما ليس كمال الايام غير لباس الزينة متواضعا ويخرج
 الذي ويكره ويخرج اليه ويصل بالناس وكهنتين مثل صلوة العبد بغير فرق
 اي مع التكبيرات الزوايد وهذا عندنا في ركعتين وليس صلوة مسنونة عند
 اربعة صفوف واما هو استغفار ودعاء فقط عند ركعتين بالقرآن فيها اي
 في الركعتين ثم يخطب خطبتين بينهما جلسة خفيفة ويكون الاستغفار عظيم
 للخطيئين وينبغي في وسط الخطبة الثانية ان يستدبر الناس ويستقبل القبلة
 ويحول رداية في نصف الساعة تغاة لا يتحول الحال هكذا فعل رسول الله
 فيجعل عطايا العطايا بكسر العين الرداء سمي بذلك لانه يقع على العطفين
 والاطلاق ههنا واراد به شئ الرداء، ولذلك اضاف اليه ووصف بالابن والامر
 حيث قال عطايا الابن على عاتق اي مكتبة الابن على عاتق الابن كذا في شرح
 المصباح ويجعل ان يكون ذلك الهاء اي الضمير البارز في عطايا عابدا الى الامام
 اي يجعل جانب رداية الابن على عاتق الابن ويجتهد في الدعاء اللهم امين ثانيا
 بعد ذلك ودعنا اجابك فقد دعونا كما امرتنا فاجبتنا كما وعدتنا اللهم فامن
 علينا بخفف ما قدرنا واجابك فقمنا وسعة رزقنا كذا في الاحياء قوله
 قارنا من قارف الخطية خالطها والعابده مخدوف رافعا يدبه عن انس

وعطاء الابن

ويقول

ان السج

ان البنية عم استسقية فاشا ونظر كنية الاستسقاء اي كانه يجعل بطن كنية الارض
 وظهرها الاستسقاء بشيؤ بذلك الظاهر الحال وهذا مثل ما وضعه في تحويل الرداء
 وقيل من اراد دفع بلاء من قضا وغيره فليجعل ظهر كنية الاستسقاء ومن سأل
 نؤمن الله فليجعل بطن كنية الاستسقاء ذكره في شرح المصباح ويستسقى بصلوات
 الناس اي يجعلهم الامام وسيلة وشفعاء وخيار لهم بكسر الخاء جمع خير
 بالتشديد وضعناهم وقهرناهم ويدعون الناس في اثناء الخطبة الاثنية
 اي الرجوع من الازن والاثنية اي الاقبال بعد ان تاب الله ويدعونهم
 الى الاستسقاء اي طلب المغفرة عما سلف من الخطايا ويستسقى للدواب الحاضرة
 اي العاطشة التي تحوم حول الموارد والانعام بفتح الهمزة جمع نعم بفتحين
 ودعوا بالنادسية جهاريا في الثانية التي تسمى النيات وقيل يسحب اخرج
 الدواب الى الصحراء ايضا لما ركنهم في الحاجة والاطفال جمع طفيل المثلثة
 بالحاء المهله وفتح الشاء المثلثة اي الاطفال السبعة الغداء من اختلفت البنية
 اذ اساءت عذاه فلعلهم اي الناس يستقون ببركتها قال عم لولا
 ربيات وضع وهاهم وضع لصب عليكم البلاء حسبا ذكره في الاحياء
 على وزن يفرغ اي يكشف راء سر عذنا نغصا لغيره اي عند نزول المطر
 كما فعل النبي عم كذلك **فصل في سنن الذكر**
 وذكر الله تعالى اشترى الاعمال على النفس يعرف من باشر بتركه نفسه ونفسية
 قلبه واعلم بنية الخواطر وقبل على جناب القدس عز وجل واعلم ان ليس المراد
 من الذكر في هذا الفصل كلمة لا اله الا الله فقط بل هو اعم منها ومن كل ما فيه
 ذكر الله تعالى وتقدس واعظها اجزا قال سهل بن عبد الله ليس لقول لا اله الا الله
 مخلصا ثواب الا انظر الى الله تعالى والجنة ثواب الاعمال وكيف في قوله اذكر ولين

صنع

وضع

أذكوكم. والله صيقل القلوب بالكسر مصدر وصقل السيف أي جلّاه والظاهر
 أن المراد صهرها هو الحاصل بالمصدر بقرينة الخلل على الذكر اللهم إلا أن يحمل الذكر
 على المعنى المصدر أيضا قال عم لكل شيء صيقل وصيقل القلوب ذكر الله وعلم
 بفتحين. الابحان أي علامة بحيث إذا قال المشرك لا اله إلا الله يحكم بإسلامه
 وبراه من الشقاق كما قال البني عم ذكر الله تع علم الابحان وبراه من
 الشقاق وحسن من الشيطان وحسن التار ذكره في تنبيه الغافلين
 ونج العباد أي حالصهم في محمدا الصالح المحي بالضم والتشديد خالص كل شيء
 ومفتاح الفلاح بمعنى التفتيح بتدعيم الجهد على الماء المهمله وملوا النظر بالمجواب ومن
 سنه أي من سنن ذكر الله حضور القلب وخلوص السرور ومنها اخفاء
 الذكر الكساية فإنه يفضل على الذكر الظاهر سبعين ضعفا المتولد به ادعوا
 وبكم تفرعوا وخفية وقوله خير الذكر الخفي والمعنى فيه أنه اخلص لله وابتعد
 عن الرياء وأكثر فائدة وثمرة بالجوهر كذا في الحديثين وروى أبو موسى أنهم كانوا
 في سواحين رجعا عن غزوة خيبر فاشرف إليهم على وروى أبو موسى أنهم كانوا
 بالكتيبة فقال لهم أيها الناس ادعوا على أنفسكم انكم لا تدعون أصم ولا غافيا
 انكم تدعون سميما قريبا وهو معكم وقد ورد في الحديث امثاله مما يدل على
 استحباب الاخفاء في ذكر الله لكن ذكر شارح الكشاف أن هذا بحال المقام
 والشيخ المرشد قد روى ما ابتدئ برفع الصوت لينتقل عن قلبه إلى الراسحة
 فيه كذا في شرح المشاقق وبواحدة ما ذكره في المظهر حيث قال الذكر برفع الصوت
 جازي بل سحبا إذ لم يكن عن رياء، ليعتصم الناس بأظهار الذين ووصول بركة
 الأذكار لا تسامعين في الذور والبيوت والحيوانات والنباتات من يستمع صوت
 ويشهد ليوم القيمة كل رطب ويابس سمع صوته وبعض المشايخ افتتار اخفاء

لا

لأنه بعد عن الرياء وهذا يتعلق بالنية فمن كان نيته صادقة فرفع صوته بقرأة
 القرآن والذكر أو لا فلا ذكرنا ومن غافى من نفسه الرياء فالاول لا اخفاء الذكر لئلا
 يقع في الرياء انتهى فان قيل ما ذكره في الحقايق من أن صدق عن ابن مسعود أنه
 إذا قال لعمري بجمعين يهلكون برفع الصوت ما اريك إلا مبغضين حتى أجرحهم
 من المسجد يدل على كراهة رفع الصوت في الذكر فلنا لعل نخاف لم يتوجه الرفع
 الصوت فقط بل الرفع الصوت على ملية الاجتماع وغير ذلك من الاحوال والاه ضاع
 الواقع منهم هناك والاداء علم ولا يعرف الذكر الخفي اراد به الذكر القطيع الذي ليس
 للسان حفظه بل بموعنة ذوقه لا يمكن عند البهائم بغير العلم وتقدير اللسان
 وغيره ما اراده من قوله ومنها اخفاء الذكر اعني الذكر اللسان في الغيبة المحركة
 فنقول الملاية بين كلاميه والامور فيه هي قال في شرح المصابيح اختلف في
 أن التهليل والتسبيح ونحوهما يجرّد القلب افضل او باللسان مع حضور
 القلب اجتمع من ربي الاول بأن عمل السرا افضل واجتمع من ربي الثاني بأن العمل
 فيه أكثر فافتحه زيادة أجره الصحيح ملو الثاني ذكره النووي في شرح مسلم
 انتهى بالاربع أي الرواية الطيبة التي جعلها الدخالة لكان المراد الطالب
 إذا وصل إلى الذكر الخفي يكون انفسه في آذان توحيدا ينفج لا هلك كالمسك
 الاذ فريد عليه ما يمكن عن كثير من الاكابر أنه إذا دلب عن مكان يستمع من موضع
 حضوره رايه المسك الخالص مع القطع بأنه ليس مع شيء من المسك ونحوه بل رايه
 يرى تلك الانفاس الخارجة من فيه في ذلك الاوان على ملية النور الله مع
 هذا ما سمعت من شيخنا ومروني وبغداد روي في جدى حين عرضت عليه هذا
 المقام بعد ما اشتهى على ذكر الكلام ثم اعلم انهم اختلفوا في أن ذكر القلب يصل
 يكتبه الملائكة أم لا فقيل يكتبه ويجعل الله لهم علامة يعرفون بها كطيب الرواية

لا ذكر له وذكر في

لا اله الا الله

جملها

وقيل لا يكتبون لانه لا يطلع عليه غير الله قبل والقصص موالا اول كذا في شرح
المشارق لاكم الدين ويختار افضل الذكر وموكله الشهادة كما قال النبي
افضل الذكر لاله الا الله وافضل الدعاء الحمد وقال النبي عم افضل ما اقول
انا وما قال النبيون قبل لاله الا الله وعن انس بن مالك انه قال قال عم
من قال لاله الا الله حين يصبح وحين يمسي التقيا على خطاياهم فيخطئ انا خطي
وكان له بذلك عند الله عهد والعهد التوحيد وعنه ان قال قال عم ما من عبد
قال لاله الا الله في ساعة من ليل او نهار الا طمست ما في الصلوة من التوبة
حتى تمكن ان تملأها من الحسنات كذا في الترغيب والمخالصة ويذكرها في كل
الشهادة صوته حتى يا خذ كل عصفور من حظره ويعتق الذكر بين الغافلين
وفي معتكر على صيغة المفعول اسم مكان من اعتكر بمعنى اذبح اي في مواضع
الاذبح من الاسواق جمع سوق بالضم فانه وما يكون سببا لتبني غافلا او
لتوفيق سوفي فاسق وفي الغيبة لو ذكر الله في مجلس السقنا ويا انهم يتقنون
بالسق فانا اشتغل بالذكر فهو افضل كالذكر في السوق افضل من الذكر في غيره
لهذا انتهى والله اعلم بالصواب **فصل في الصلوة على النبي**
بالتأني فصيحة بمعنى المفعول اي سيد الكائنات المخلوقين ومن سنن الاسلام كثرة
الصلوة على سيد الانام اي الخلائق فاننا اي كثرة الصلوة عليهم خصوصا
في يوم الجمعة وليست توجب شفاعته عم له في عن سفیان النوري انه قال خرجت
حاجا فرائيت شابا متعلقا باستار الكعبة يكثّر الصلوة على محمد عم فقلت هذا
بيت الله الحرام ولكل موضع دعاء ولا اسمع منك الا الصلوة على محمد فقام فاست
قال انما خرجت والى حاجتين فمن لنا بعض الطريق فيمن والى ومات
واسود وجهه وازدقت عيناه وصار داءه كداء من الحزن فقلت لي ثلث

صلوات

صلوات موت الي واسود وجهه ولما خرجت الناس بعدي فقلت في نفسي
ان اركان منافقا فغلب عينا في النوم فحاربت في المنام شابا متوسط القامة
اذبح العيين اقرن الحاجبين جلس عند راسه وامر به بالهداية على وجهه فصار
سواد وجهه بياضا وصح راسه كما كان اول واراد ان يرجع فقلت لمن انت
وحكى الله لي قال اما تعرفني انا سيد اولاد آدم انا محمد عم اعلم ان الشاة لما نزلت
بابك ملائكة العذاب انا ملائكة صلواتي فاجبروني زمانا لم يبق فاني وكشفت
ما نزل به وان كان يصلي على كثير او كان شاة ياتي مولعا بشرب الخمر قال
الشاة فانتبهت وكشفت وجهه فاذا هو ميت لا نور فلا ان افترق
عن الصلوة عليه فقال سفیان صدقت ثم قال لئلا يفتن حديثا بانه محمد عم
ليجوز به عن العذاب كما يخافون ذكره في زهر الزبائن وصحبة اي توجب
مصاحبة النبي عم له في دار السلام اي في الجنة وقد ذكرنا وجه التسمية
في البداية فتذكر وعن ابن مسعود انه قال قال عم ان اول الناس في
يوم القيمة اكثرهم على صلوة وعن ابي امامة رضي الله عنه انه قال قال عم اكثر واعلي
الصلوة في كل يوم جمعة فان صلواتي ترفع على يوم القيمة فمن كان اكثرهم
صلواتي على كان اقربهم مني منزلا وذكر في مسند الانوار انه قال عم من صلى
على يوم الجمعة ثمانين مرة غفرت له ذنوب ثمانين سنة ومن صلى على كل يوم خمسين مرة
لم يبق ذنبا الا غفر له انه قال قال عم اكثروا من الصلوة على يوم الجمعة
فاذا شهدوا تشهد الملائكة وان احدا من الصلوة على الا عرفت على صلوات
حي يرفع منها قال قلت او بعد الموت قال ان الدعاء على الارض ان يا كل
الانبياء من كتاب الترغيب قال ابو سعيد الخدري ما جلس قوم مجلسا
لا يصلون فيه على النبي عم الا كانت عليهم حسرة وان دخلوا الجنة

في الصلوة على النبي عم

فصل عليه عم. مما جرى ذكره عم. في القنية ان تسمع اسم الله سبحانه يعظم
 فيقول سبحانه الله او تبارك الله او تحوذك لان تعظيم اسمه واجب في كل
 زمان واثناء الصلوة على النبي عم. عند ذكره عند الطحاوي يجب في كل منة واقفا
 عند الكرسي لا يجب في العزامة وقيل يكفي في المجلس من سجدة التلاوة و
 بغية ولا يجب الرضوان عند ذكر الصحابة قال ويبقى الصلوة ديننا في الذمة
 فيبقى بخلاف ذكر الدنوع لان كل وقت محل الاداء للذكر فلا يكون محل
 القضاء انتهى وفي شرح الجمع قال الامام السرخسي المختار انها مستحبة
 كلما ذكر النبي عم. وعليه الفتوى وعن الحسن البصري ان قال رابت ابا عصمة
 في المنام فقلت يا ابا عصمة ما فعل بك ربك جل جلاله قال غفر لي فلت يا فتى
 قال ما ذكرت حديثا الا صليت على النبي عم. فغفر الله لي بذلك وكان في الروضة
 و قد مر في فصل من الطهارة ان قال عم. اربع من الجفاء ان يقول الرجل وهو
 قائم وان يسبح جهته قبل ان يفرغ من الصلوة وان يستمع الله فلا يشهد
 مثل ما يشهد المؤمن وان اذكر عندك فلا تصل علي. او خطوبه باله
 وسلم عليه مع الصلوة. اى يقول مثلا اللهم صل على محمد وعلى آله
 وصحبه وسلم او يقول صل الله عليه وعلى آله وسلم او يقول الصلوة والسلام
 عليك يا رسول الله وغير ذلك قال الدنوع يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا
 تسليما وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان قال ما من احد يصلي على الازفة
 الله على روجه حتى اود عليه السلام وكان في السرخسي وعن ابي
 النعمان ان السلام اى قوله عم. يعني عن الصلوة على النبي عم. ويكتب
 عند ذكره. اى حين يكتب اسم النبي عم. في الكتاب. قول. الصلوة والسلام عليه
 مفعول يكتب وعن ابي حفص الكبير ان كان وراثا بالكو ف يكتب للقوم

وكان ينبغي بعقب اسم النبي عم. قول صل الله عليه وسلم فأت فرأوه في المنام
 فقالوا ما فعل الله بك قال غفر لي قبل لهما ذاقا قال الحافظ بعقب اسم النبي عم.
 في الكتاب صل الله عليه وسلم وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال عم. من صلى على
 في الكتاب لم يزل ملائكة يستغفرون له ما دام اسمي في ذلك الكتاب كذا في
 روضة العلماء. ويصل عليه في اول الدعاء واسطة واخر. فان الصلوة على
 النبي عم. من شروط استجابة الدعاء وليللا ينفق الكريم باجابه بعض دون
 بعض عن الحسن عن النبي عم. ان قال الدعاء محبوب حتى يصل عليه وعن الحارث
 عن عمار بن ابي طالب كرم الله وجهه ان قال قال عم. ما من دعا الابينة وبين
 الدعاء حتى يصل عليه على محمد وعلى آل محمد فاذا فعل ذلك انحرق الحجاب وانجذب
 الدعاء واذا لم يفعل ذلك رجع الدعاء ذكر في الروضة ايضا. ويصل معه
 اسمي نبيي محمد عم. على سائر الانبياء عم. ويقدم الصلوة على سيدنا محمد
 صل الله عليه وسلم فيقول مثلا اللهم صل على محمد وعلى جميع انبيائك صلوة
 الدعاء اجمعين واعلم انهم اجمعوا على ان الصلوة على نبيي وكذا على سائر
 الانبياء والملائكة استغلا لا جازما ما عدا ما يجزى على عدم الجواز ابتداء
 قبل موصوفهم وقيل كدوره يعني لا يجوز ان يقال مثلا اللهم صل على ابي بكر
 بل يقال صل على محمد وعلى آل واصحابه مثلا على طريقة اتباع فانه يجوز ان فيه
 تعظيم عم. ايضا فان قلت الصلوة من الله بمعنى الرحمة والدعاء بالرحمة جاز
 لكل مسلم لم يجز الصلوة على غير النبي عم. من الامة مستغلا قلت لان امثال
 هذه توصية لم ينقل من السلف استعمالها في غير كما يقال قال الله عز وجل
 ولا يقال قال النبي عز وجل وان كان عم. عزيزا جليلا عند الله فان قلت النبي عم.
 قوله اللهم صل على ابي اوفى يدل على جواز استغلا غير قلنا انما حقن

بدليل ان السلف لم يستعملوها مطلقا والسلام كالصلوة فلا يقال قال
 ابو بكر عليه السلام بل يقال رضى عنهما ما ذكر في شرح المصالح والمشارق
 وغنية الفتاوى وذكر الامام الباقى في ناديجته ان قد اختلف العلماء في انه
 هل يقال لغير الانبياء عم فجون بعضهم ومع الاكثر وقالوا حكم حكم الصلوة
 قال والذي اراه انه يفرق بينه وبين الصلوة وبين الترخيم فالصلوة مخصوصة
 على الملوك الصالحين بالانبياء والملوك والبرية ^{بغيرهم} بالصلوة بالصلوة بالصلوة
 والعلماء اعني في الادب والشرع لمن دونه والعفو للمؤمنين والسلام مرتبة
 بين مرتبة الصلوة والقرينة فيمن ان يكون لمن منزلة بين منزلتين اعني
 يقال لمن اختلف في بنوهم قطمان وحف وذي القرنين عليهم السلام دون
 لمن دونهم انتهى كلام الباقى هذا وقال الراغب الاصمغاني في المحاضرة نقل
 عن الامام الشافعي ان قال اضبطت في المسجد الاقصى فرأيت في المنام قد
 نصب تحت خارج الاقصى في وسط الحرم فدخل خلق كثير افواجا افواجا فقلت
 ما هذا الجمع فقالوا جميع الانبياء والرسول قد حضر والبشعوا في الجفن للراح
 عند محمد علم اياه آداب وفتية من فكلت الى التخت فاذا انبثنا عم جالس
 عليه بافراوه وجميع الانبياء عم على الارض جالسون مثل ابراهيم وموسى
 وعيسى ونوح عم فوقفت انظر واسمع كلامهم فخطب موسى لنبينا عم و
 قال لا اكر قد علمت علماء امتي كانبيا بن اسرائيل فاذا نامتهم واحدا فقال هذا
 وأشار الى الامام الغفاري فساله موسى عم سؤالا فاجابه بعشرة اجوبة فاعرض
 عليه موسى عم بان الجواب ينبغي ان يطابق السؤال والسؤال واجد والجواب
 عشرة فقال الغفاري هذا الاعتراض واد عليك ايضا حين سئلت وما تلك
 بميسك وكان الجواب عصاي فعددت لها اوصافا كثيرة قال فبيحا اناسك

في جلاله
 رضى الله عنه
 محمد
 في جلاله
 يطابق

في جلاله

في جلاله قد محمد عم وكونه جالسا على التخت بانفراد والليل والكلم والروح
 جالسون على الارض اذ وقفت اي ضربة شخص برجله رتبة من رتبة فانتهت
 فاذا ايقم بشعل فتدبل الاقصى فقال لا تنجب فان الكلى خلقوا من نور تحت
 مخشيا فلما اقاموا الصلوة اقفت وطلبت التقيم فلم اجده ابراهيم هذا ومن
 هذا قال وانسب الى اذنه ما شئت من شرف وانسب الى قدره ما شئت
 من عظم ويدخل في الصلوة عليه اهل بيته بالنصب مفعول يدخل واصحابه
 واذا واجد لقوله عم اذ اصليت على فعموا وعن حميد الساعدي ان قال قالوا
 يا رسول الله كيف نصلي عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وازواجه وذريته
 وبارك على محمد وازواجه وذريته كما باركت على ابراهيم وعلم آل ابراهيم انك
 حميد حميد ولا يذكرك ابراهيم عم عند العطاس بضم العين اسم من العطسة
 كذا في مختار الصحاح وذكر لقوله عم اذ اعطى احدكم فليقبل الحمد وليقل
 لا اخوه يهديكم الله ويصلح بالكم اي حاكمكم على ما قدره بعض شروح الحديث
 ولا يبعد ان يفسر بالبال بالقلب ايضا وقد يقال انما لا يذكرك لان العطاس
 سبب لفتح الدماغ واستفراغ الفضلات منه وصفا للروح النفساني
 وتقوية الحواس ففيه ترويح للعطاس وبمنفعة من الاغذية ولا ان الله
 عقيب هذا موضع الحمد والتكبر على نعم الله تعالى دون موضع الصلوة على النبي عم
 ولا يذكرك ايضا عند ذبح الذبيحة حتى لو قال استم الله واسم محمد لا يكل لانه
 افضل لغير الله فيه فيصير المذبح ميتة ولو قال بسم الله وصل الله على محمد يكن
 ولو قال بسم الله ومحمد رسول الله بالمنخفض لا يكل وبالرفيع يكل ولكن الاول
 ان لا يفعل لانعدام تجديده التسمية كذا في شرح النقاية ولا يذكرك عم
 عند التخب ايضا ولم اصابه وجهه في الكتب المعتمدة التي وصلته اليها

الي

مطل
 في العطاس

وقد وقع في تعليقات بعض النسخ المصححة انما لا يذكر النبي عم عند هذا الواطن
الثلاثة لاختصاص كل منها باذكار مخصوصة اما في العطاس المولود واما في الذبحة
بسم الله وقد قال عم موضعان لا ذكر فيها عند العطاس وعند الذبحة واما
الثالث اعني النجس فيقول عنده سبحان الله ومن ان اذ اراد شيئا عجيبا يحج
عن ذلك وجهه ينزه الله عن ذلك العجز ويحكم ضمنا بان لا يعلم الا الله فظهر وجه
اختصاصه بذكر الله مع هذا ما ذكره في اللواتي وفيه ما لا يخفى **فصل في سنن الاستغفار**
ومن سنن الاستغفار على الدوام عن ابي ذر رضى قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان لكل داء دواء وان دواء الذنوب الاستغفار
وقال عم ما من بن آدم الا وله صفتان حميتان يكتب فيهما عمله بالنهاية وصحيفة
يكتب فيها عمله بالليل ثم تظوي الصفتان فان كان فيها الاستغفار ولو لذنوب
واحد لئلا ياتي نور وان لم يكن فيها الاستغفار طويتا سوادا من مظلمتين
قال عم من لم يستغفر الله في كل يوم مرتين فقد ظلم نفسه اي صباها ومساء
كذا في الخالصه فانه اي الاستغفار والايام يجعل الكبيبة صغيرة لما قال عم
لا صغيرة مع الاصرار والكبيبة مع الاستغفار وتكون في الخالصه وقال عم ما
اصبر من استغفروا نعا في اليوم سبعين مرة قال في القواعد قد جعل الله
الاصرار على الصغيفين بمثابة ارتكاب الكبيبة فقال لا صغيف مع الاصرار اذ مع
الاصرار عليها تعبير كسيرة واذ انكرت الصغيف تكثر ايشهر بقله صبا لانه ردت
شهادته ورتدت واية لذلك ايضا وكذلك اذا اجتمعت صفات جمعة الانواع
حيث يشهر مجموعا بما يشهر الكبار انتهى وان يخرج عن الكروب جمع كروب بمعنى
الكربة وهي النعم الذي يأخذ بالنفس يقول منه كروب النعم اذا اشتد عليه وعن ابن
عباس رضى ان قال قال عم من لم يستغفر جعل الله لكل ضيق محزنا ومن كل

في الاستغفار

نرجا

٢٣

نرجا ووزق من حيث لا يحتسب اي من حيث لا يرجو ولا يخطئ سبال ومثارة بفتح
الميم مفعلة من الترويع وهي كثرة العدد في القهاح يقال هذا مثارة للمال اي كثرة
له بل هو مكثرة للاولاد ايضا قال في الكشاف وفي تفسير قوله تعالى استغفروا
ربكم ان كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم
جنات ويجعل لكم انهارا وعن البصري ان رجلا شكى اليه الخبث اي الخط فقال استغفروا
الله وشكوا اليه الاخر المغفرة واخر قلعة الشبل واخر قلعة نبيج او ضد اي قلعة غايها
وزادها فاسم كلهم بالاستغفار فقال الربيع بن صبيح انك رجل يسكن ابوابا
ويسالونك انواعا فاصبر لهم كلهم بالاستغفار قلنا الحسن رضى في جوابه عن هذه الآية
وذكر في رسالة الذوقية ان سأل رجل عن بعض الاصحاب وقال ان رجل ذو مال
ولا يولد له علي شيئا لعل الله يورثه ولما افعال عليك بالاستغفار وكما هذا السائل
يكسر بالاستغفار حتى كان رتبها استغفر في يوم واحد سبعين مرة فقلت له عشت بنين
وكان النبي يوم يستغفر في اليوم واليلة مائة مرة وقال حذيفة كان في لسانه ذر
اي تحش على اهل فالت رسول الله يوم فقال ابن انت عن الاستغفار يا حذيفة
ان استغفار الله كل يوم مائة مرة وخيار امته الذين اذا احسنوا استبشروا واذا
اساؤا استغفروا ويقدم التوبة على الاستغفار كون التوبة مع الرجوع عما
كان مذموما في الشرع اما لو محمود في الدين مقدما في فعل الاستغفار لكونه عابرا
عن طلب المغفرة بعد توبة توجب المعصية والاعراض عنها ولانه الاستغفار بعد التوبة
اقرب الى التبول من الاستغفار قبلها كما لا يخفى قال الربيع بن حاتم رضى لا يقولن
احكم استغفر الله بغير الدم والشاة عليه لانه يكون ذنبيا وكذا ما كان ليقول
الله اغفر لي ذنبي علي كذا في خالصة المعاقب ويتعذر بالدال المهمله هيته ينيغ
ان يحذف الاستغفار عاوة في جميع امون والطوان اي حالاته ويختار سبيل الاستغفار

الحسن في
مطلكون الاستغفار
سبب حصول البركة والبال
له

يعني استغفر الله العظيم الذي لا اله الا هو قول النبي صلى الله عليه وسلم يروى منصوصا على انه
صفة للبر وفروعا بدلا او بياناً لقوله هو وانوب اليه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من قال
هكذا اي قال سيد الاستغفار المذكور يغفر له وان كان قُرئ من الرخوة اي من الحب
مع الكفار حين لا يجوز الفراق بان لا يترك الكفار على ضعف المسلمين فان الفراق من
الكبار وهذا الحديث يدل على ان الكبار تغفر بالتوبة والاستغفار كما هو مذهبنا
كذلك في التوبة وروى البخاري عن شداد بن اوس ان قال قال عمر بن الخطاب سيد الاستغفار ان
يقول العبد اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك والاعلى عنك وعنده
ما استطعت اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء لك بسوءي وانا عبدك وبذني فاغفر لي
فوبني فاغفر الذنوب الا انت قال من قالها في النهار موقنا بها فمات من يومه
قبل ان يمس فمومن اهل الجنة ومن قالها من الليل وهو موقن بها فمات قبل
ان يمس فمومن اهل الجنة وذكر في المصباح وغيره قول ابو علي وذن اقول مهموز
الاخر يعني اعترف واقر **فصل في سنن الدعاء**
ومن سنن دين الاسلام الدعاء قال النبي صلى الله عليه وسلم الدعاء هو العبادة وقال التوراة
الدعاء على حق اليقين عبادة واعلم انهم اختلفوا في ان افضل الدعاء هو الدعاء
او السكوت والرضا فقبل الدعاء افضل لانه عبادة في نفسه فان لم يسبب
اقام العبد العبادة وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه الدعاء من الدعاء وقيل
السكوت والخوض في حجاب الحكم اتم ورضا بما سبق من اختيار الحق وارا دونه
قال قوم حبان يكون العبد غافاً بلسانه صاجب ورضا بقلبه يجمع بين الامور
قال الاحام القشيري الا انه يقال ان الاوقات مختلفة فتم وجد في قلبه اشار
الى الدعاء فهو وقت فالادعاء فيه وان وجد فيه اشار الى السكوت فهو وقت
فالسكوت فيه او كما في حديثه في حجاب الغائبين فانه اذا دعا خرج العبادة الى الغالب

مطلب
في باب الدعاء

وسلام

وسلام المؤمن قال ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا كنتم على ما تنجيكم من عدوكم
ويدرككم اذ انكم تدعون الله في ليكم ونهاكم فان الدعاء سلاح المؤمن وعن
سلمان عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يرد القضاء الا الدعاء وعن عابث رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
الدعاء ينفع بما نزل وصالح ينزل وان البلا لينزل فيلقاه الدعاء فيعتلجان
اليوم العجبة اي يتصارعان ويتدافعان قوله ينفع مما نزل اي يهتدون
بستره ويرزق له القدر وقوله تمام ينزل يعني لكن يبذل له احواله فيزول
بالدعاء كذلك في التوبة وقال الاحام في الاحياء ان قيل ما فائدة الدعاء امر لا يرد
له يقال ان من جملة القضاء كون الدعاء سبباً لرد البلا واستجلب الرحمة
وصاد كالتوس فان لما كان لرد السهم لم يكن حمله من القضاء للاعتراض بالقضاء
فكذلك الدعاء فقد رد الدعاء الامور وقد سبب انتهى ونور السماء والارض
وعاد الذين وهكذا ورد في حديث رواه ابو هريرة رضي الله عنه وللدعاء سنن واداء
منها طيب كبر الطاء النقية التي اكملها قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه من دعا في حق
عن عدم استجابة دعائه يا سعد اجتنب الحرام فان كل بطن دخل فيه لقمة
من الحرام لا يستجاب دعائه اربعين يوماً ويجاقب الدعاء مفتاح الحاجة
واسنان المفتاح لقم الحلال وطيب الكسوة التي كساه الداعي قبل الحلال
ما لا حظ فيه والطيب ما لا حذر فيه وقيل الحلال ما لا يقول العلماء انه
لا يحل والطيب ما لا يقول الحكماء انه لا يحل وقيل الحلال ما افتاك المنع
انه حلال والطيب ما افتاك قلبك انه ليس فيه جناح كذا في شرح النقاية
وهكذا ان قيل لعمر بن منصور ما بالنا ندعوه فلا يجيبنا فقال اجابة الدعاء
يحتاج الى طهارة الدعاء يعني الى ما كونه مشوب وملبوس بطهارة
انه قيل لعالم كيف اصنع حتى استجيب دعائي فقال لا عليك ان تاء كل لغة طيبة

والقضاء

اشاء

وان تلبس لباسا طيبا ثم ادع الله بعد ذلك حتى ترى الاجابة فسا، لعد ابن هذا
 في هذه الزمان فقال اخرج الشباب واشترع في الماء الطاهر واشرب منه شربة
 فان ذلك الماء يكفيك كل ملبوسا وما كولا طيبا ثم اسأل ما تريد ففعل ما امرنا ثم
 الله فصار كذا في الخالصة والارادة عليه دعاؤه ومنها احضار القلب والايقان
 بالاجابة عن ابن عباس عن النبي عم ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة واعلموا ان
 الله لا يستجيب دعاء من قلب غافل لاه اي معوض عما سأل، لنفعل هذا ان وثوق الداعي
 بالاجابة من جملة شرايطها فينبغي ان يكون كل داعٍ موقنا بالان ردة الدعاء واقباله
 المدعوى في اجابته ولعدم كرم الدعوى ولعدم علم المدعوى بدعاء الداعي فاذا علم الداعي
 بانتمنا هذه الامور فلا بد ان يكون موقنا في اجابة عن المدعوى او بعوضه اضافة اليها
 واقامة الاخرة ودوى عن الحسن ان دخل على عثمان النهرى للعبادة فقال يا ابا عثمان
 ادع الله يدعوات فتدبلك في دعاء الموبى ما قبل فيه قال فخذ الله معي وانى عليه
 وتلاية من كتاب الله مع وصل على النبي ثم رفع يده ورفعنا ايدينا فدعى فلما
 وضعنا ايدينا قال ابشروا فوالله لقد استجاب لكم فقال له الحسن اني احببت على الله ان
 نعم باحسن لو حدثتني بحديث صدقك تكفين لا اصدق وان يقول ادعوا لا استجب
 فلما خرجوا قال الحسن ان لا فقه في كذا في تنبيه الغافلين، ومنها تجد يد التوبة عن
 الخطايا والآثام، يستظهر باطنه عن الاتم كسطر ظاهرا عن الناس فيكون اقبل الى
 القبول ولا يفتي وطلب المسؤول بان يقول دعوت فلم اذ استجاب لي هكذا
 النبي عم حيث قال استجاب للعبد ما لم يدع باثم ولا قطيعة رجم وما لم يستعمل فضل يا
 رسول الله ما الاستجبال ولا يستبطى الاجابة ولا يملك، بفتح الباء، والميم من اللام
 ان لا يملك من الدعاء فبعد فان من يملك من الدعاء لا يقبل دعاؤه وايضا ينبغي ان يعلم
 ان الله اخرج كثير من الاشياء للحكمة ومصلحة فيقارن قد اخبر رضاءه في الطاعات حتى

مطابق
 في الاستجابة

برهنوا

في الاستجابة
 في الاستجابة

يرغبوا اليها من الغابض والمواغل واخبر غضبه في المعاصي ليجتزوا عنها
 من الكبار والصغار واخبر وليه بين الناس حتى يعظموا الكف واخبر الاسم الاظم
 ليعظموا كل الاسماء واخبر الصلوة الوسطى ليحافظوا كل الصلوات واخبر قول
 التوبة ليواظبوا على جميع اقسام التوبة في كل الاوقات على سبيل التكرار واخبر
 وقت الموت ليحافظوا على كل وقت واخبر ليلة القدر ليعظموا جميع الليالي
 بالقيام قالوا فكلنا قد اخبرنا في الدعاء والى لغوا في كل الدعوات وايضا
 فان من العباد من يسمع الله تعالى اي يقبل، بفتح الهمزة، يقال اسمع دعائي اني
 اجيبه ويؤخر عطا سؤالي وفي بعض النسخ سؤل بكسوك الهمة وهو ما
 يسأل الانسان قال الله تعالى فادعيت سؤل بكسوك يا موسى وهذا التاء خبي اما
 لان لم يات وقت المقدور بعد لان لكل شئ وقتا مقدرا في الازل واما لان الله
 يحب اللامحاج والمبالغة في الدعاء فيؤخر ليح ويبالغ فيه واما غيره فكذلك مما على الله
 وقد يكون بحيث لم يقدر في الازل قبول دعائه ليعطي ثوابا في الآخرة كذا في التوبة
 وذكر في التفسير ان قال عم ما من مسلم يدعو بدعوة ليس فيها اثم ولا قطيعة
 رجم الا اعطاه الله بها احدى ثلث امانات يحل لدعوة واتان يدرها له في
 الآخرة واتان يعرف عنه التوبة مثله وفي لفظ آخر واما ان يكون عنه من
 ذنوبه بقدر ما دعا وعن يزيد الرقاشي قال اذا كان يوم القيمة عرض الله
 كل دعوة ودعى بها في الدنيا لم يجب بها فيقول له دعوتك يوم كذا وكذا فامسكت
 عليك ودعوتك فهذا الثواب يحسن ذلك الدعاء فلا يزال يعطي العبد من الثواب
 حتى يقتني ان لو لم يكن لاجابة في دعاء قط كذا في تنبيه الغافلين ولا يخير ربه
 في الاجابة فيقول اعطيتك كذا ان شئت او اغفر لي ان شئت لان لفظان شئت
 اذا قلته لاحد كان معناه اني جعلت الخيرة اليك على معنى ان لم يكن قبل قولك

مطابق
 لاجابة الدعاء

ان شئت محنتاً فاذا قلت ان شئت جعلته محنتاً وهذا المعنى لا يجوز في حق
 الله تعالى اذ لا حكم لاحد عليه فاذا قلنا لما بناه ويحكم ما يريد. ويوجب على الرعا
 ويوالي مرة بعد اخرى الاسبوع مرة قالوا فماذا ذكر في الحديث ان الله
 يحب المحبتين في الدعوات. وان ارتفع الاصوات. في بيوت العبادات
 بحسن النيات. وصفاء الطويات. يحمل ماعقده الافلاك الزايرات. قال
 الدينغ اذا نادى ربه والذاء الرعا. بقرينة قوله تعالى فاستجبنا له. ويكسر من الدعاء
 اكثر اذ في. حاله. النعمة. بكسر النون وسكون العين. والرخاء. بفتح الراء
 والهاء المعجمة ضمة الشدة لينال. اي ليصل. نجاح. بالهم بعد النون بمعنى النظر
 الدعاء في حال. البلاء. فان من دعى في الرضا صار من حزب الله ومن
 ويدن العطا. وعادتهم ان ينصرفهم عند الشدايد قال النبي عم من سار
 بسجدة الله عند الشدايد فليكن الدعاء في الرضا. وروى ان كان الاستاذ ابو اسحق
 يذهب فاستقبل جماعة والتواصوا بالدعاء فقال لهم ماذا اصابكم قالوا اني
 الامير يهرين فها مرة الجرجان والآن قد هربا ثانيا فان فقدناهما قتلنا الا
 فزال الاستاذ من مركبه وصلى ركعتين ودعا نجاة وقالوا يا استاذ قد بلغنا
 مما وكان مع الاستاذ رجل من خواصه فقال يا استاذ اننا منذ ثلثين سنة اذ
 حو اليك واخذمك رجا. ان فعلتي الركعتين التين صليتهما والدعاء التي دعو
 لافعلها ودعوتني اجبت اليه فقال الاستاذ هذه الاجابة ليست لركعتي الوقت
 بل هي صلوات ثلثين سنة ودعاؤها وحفظ نفسي من اللغو الخوام ذكر في روث
 المجال وعن عبد الله بن عباس رضي قال كنت راكبا خلف النبي عم يوما فقال يا غلام
 احفظ الله في الخلوات. يحفظك في الغلوات. وعن النجاشي ان جسي رجلا يقال
 له معين فلما دخل السجى صلى ركعتين ثم قال اخرجني الساعة فالت ساعة

مجلد
 في الحكايات
 النفيسة

الاول

الاول باب السجى قريخ فاضح الحاج فلما رآه قال انطلق فقال باؤك اكل اهل
 السجى بجله قال اذهب وكنهم فدخل عليهم وقال يا اهل السجى اذكروا الله في
 الرضا. يذكركم في الضراء. ويحكي عن بعض الفقهاء ان قال بيضا انا في فلان من الارض
 اذ ابرجل يدور شجرة شوك. وبها كل منها رطبا فسكنت عليه فقال وعليك السلام
 تقدم فكل فتقدمت الى الشجرة وكلما اخذت رطبا عاد شوكا فبسم رجل فقال
 مبريات. لو اطعته في الخلوات. اطعمك الرطب في الغلوات. ويقدم على الدعاء
 الحمد والشنا. عليه ثم الصلوة على رسول محمد. ثم يرفع يده ويدعو بما شاء
 عن فضالة بن عبيد بن ربيعة رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل رجل فصلى فقال اللهم
 اغفر لي وارحمني فقال عم تجلت انما المصلية اذا صليت فتعدت فاحمد الله بما هو
 وصلى عليه ثم اذ قال ثم صلى رجل اخر بعد ذلك فحمد الله وصلى على النبي عم فقال
 لا النبي عم انما المصلية ادع تجب ذكره في الرغب والغبة وعن سلمة بن الاكوع
 قال ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح الدعاء لوقال سبحان رب الاعلى الوفا
 ويعترف بالظلم على نفسه ثم يجلس الشربة عنه. اي عن الظلم. ويقع بالدعاء جميع
 اهل الاسلام ويستغفر بدعائه وسؤاله جميع مطالبه واماله ويعظم بها
 بالشدة. الرغبة في حاجته. يعني بسؤال الله بغيره كاملة بحيث لا يشوب
 شوبنا. على ان ما بسأل شيء عظيم بعدي للحصول في دعه. فان الله لا يتعاطى
 شيء يعطيه. اي لا يكبر ولا يعو عليه اعطاء شيء بل جميع الكتابات باسرها شيء
 يسر عنه في الصحاح يقال تعاطى ذلك الامر عليه اذ اكبر وعو عليه. ويحب
 التسليم في الدعاء. وغراب السوال والاعطاء. اي النجاة وعن المشووع
 والمسنون فيه. فان كل ذلك منه في الحديث الرسول عم ولان الدعاء متفرع
 المختلف في هذه الاشياء. ينافي. نحو ان يقول اللهم اعطني قهرا كذا في الجنة

الاشياء

الله

كما روى عن عبد الله بن المغيرة أنه سمع ابنه يقول حين بلغه أن عن عيينة الخنزي
 أيضا أنهم إذا استسكروا القدر الأبيض عن عيينة الخنزي فقاموا في سبيل الله ووعود
 به القادر فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في هذه الآية قوم بعثوا
 في الطهور والدعاء قال في شرح المصباح المستعجب في التنويرات الاعتناء في الطهور
 أن يزيد على الوضوء الشوي والسنة الماء ثوبه بأن يزيد في غسل الأعضاء على ثلث
 وأما في الدعاء فإني سألت بالاجابة اليه وإن يطع الله ما لا يبلغه علماء وحال التجا
 عن حد الأدب كما فعل عبد الله بن المغيرة حيث سأل منازل الأنبياء وإن يسأل
 موضعا معينا من القرآن كما فعل ذلك أيضا وذكر الموضع مقدرا للشخص
 معين غير ذلك أن لا انتهى ويدعو الله تعالى بهم على صيغة المجهول مضارعة لهم
 من الخير ولا يستظهر صوت الدعاء من استظهر الشيء حفظه وقرا عن ظهر قلبه فيقول
 من غير قوة واستحالة أي ومن غير خضوع في بدنه ويحتمل التحية في الدعاء بعينه
 أن يسأل التوفيق للطاعات والنجاة من الهلاكات حتى يحصل له القربة عند الله ولا يطلب
 القربة بدون الطاعات لأنه تعالى لا طائل تحت هذا وأشار بقوله وهو أن
 يسأل من الله ما قوض إليه سلوك طريقه أي يسأل من غير سلوكه المطرقة ولا
 مباشرة أسبابه وخلاصة أنه لا يسأل شيئا بلا مباشرة الأسباب وعن بعضهم
 لا ينفع سبعة بلا سبعة الخوف بلا حذر والرجاء بلا طلب والنية بلا قصد والاستغفار
 بلا ذم والصلوة بلا سرية والذكر بلا إخلاص والدعاء بلا جهر وذكر في السنة في قال
 النبي صلى الله عليه وسلم لا تأمروا بالبر ولا تنهوا عن المنكر ولا تأمروا بالبر ولا تنهوا عن المنكر
 الذي لم يصر عن عبد الله بن أبي أوفى في قال قال عدي بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم
 أحرم من أوم فليستوا فليكن الوضوء ثم ليصل ركعتين ثم لينفث على الدعاء ويصل
 على النبي صلى الله عليه وسلم لا والله الذي لم يصر عن عبد الله بن أبي أوفى في قال قال عدي بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم
 أحرم من أوم فليستوا فليكن الوضوء ثم ليصل ركعتين ثم لينفث على الدعاء ويصل
 على النبي صلى الله عليه وسلم لا والله الذي لم يصر عن عبد الله بن أبي أوفى في قال قال عدي بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم

في قوله
 في قوله
 في قوله

الله

الله

استسكروا

استسكروا موجبات رحمتكم وعزايم مغفرتكم والغنيمة من كل بر والسلامة من كل
 أثم لا تدع لأذننا إلا غفرت ولا تفلحوا إلا فرجة ولا حاجة تطلبها إلا قضيت يا أرحم
 الراحمين قوله موجبات بكسر الجيم أراد بها الأقوال والأفعال والصفات التي يحصل
 رحمة بسببها وقوله عزائم مغفرتكم جمع عزائم وهي الامور الواجبة أو استسكروا
 وخصلا لا تتعزموه وتساكروا بها مغفرتكم وقوله من كل بر بكسر الباء أي استسكروا
 تعظيما نفسيا ثانيا كما لغنيمة من كل خير يكون بها فضلا وكذا في شرح المصباح
 ويستقبل القبلة ويبدأ بالدعاء لنفسه ثم لوالديه وللمؤمنين والمؤمنات ولا
 يشرك الدعاء للوالدين فإنه مما يورث المغفرة ذكر في تعليم المعلم ويرفع يديه إلى
 المنكبين بحيث يباهض بطنه ويجعل يديه كفيهما على وجهه إشارة إلى أنك
 أنت الله الذي يدرك بسوطتان تجود على سائلك تجد علينا برحمتك وتعطف
 علينا بنفسك ولا يظهر ظهر كفيهما لانه إشارة إلى الدعاء كما فعل بالاستسقاء إشارة
 الرفع الخطي وعين دعي برفع الفرق والهدم ونزول العذاب ونحوها ويجتنب
 أي يقدر على ركعتيه ويسأل ما يدعوه ثلثا لما روي أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا
 دعا دعا ثلاثا وإذا سئل سئل ثلاثا وما سبق من قوله بواله الأربعة فهو على حد
 الوجهين أمالرواية أخرى قد وقف عليها المحقق وأما لأن الملائكة تسبح مرتبة
 في سبعة أوقات ومما لا يظهر وهذا كما في قوله لم لا تسبح ربنا إذا جمعت بأصابع
 فاستبحر ربك تسبح مرات وبقيت يد الأصدف في الدعاء كما استطاع المكيين
 ويتوسل الله الدعاء بأنبياءه والقاصين من عباده كذا في الحصن ويخفف
 صورة بالدعاء ويكون على التواضع والخشوع مع التمسك والخضوع ولا يرفع
 يده إلا استسما ويسبح بهما أي يبدئ وجهه بعد الفراغ من الدعاء لما قال
 فإذا فرغتم فاستمسكوا بأوجوهكم وفيه تيقن ونفاعة لانه يشهد أن كفيهما كان

الله

الله

الله

من البركات السماوية فهو يفيض منها الى وجهه الذي هو اول الاعضاء بالكرامة
قال عم ان ركبتي كرمي سحبي من عبده اذا رفع يديه اليان يرد عما جفرا اي
خالبا محضاً فلا بد للدعاء ان يفرق قلبه صدق الرسول عم في خبره لكن ينبغي ان
يشبه ان الحرب لا يوجب القطع بان دعوتك ستجاب بل بعدم رد يدك بغير شيء من
حاجة او ثواب وذكر في جميع الفتاوى ان يقول في آخر الدعوات سبحان ربنا رب العزة
عنا يصغون او يقول سبحان ربك رب العزة عما يصفون آه قال والمختار هو الاول
لان قصده هو الشاء دون القراءة وهو الحق بالثناء ويؤمن الداعي على دعائه
كالسمع فان ثناءه بين الداعي والمستمع اي قولها آمين من آداب الدعاء روي
عن النبي عم ان قال ما حشدكم النصاري في شئ كحشدكم في آمين يعني انهم يعرفون
ما فيمن الفضيلة وقال كعب الاحبار آمين خام رب العالمين يحتم دعاء عبده
المؤمن وقال مقاتل موقوفة للدعاء واستندال للرحمة كذا في تفسير الامام ابي
الليث ويجوز الدعي اذا احسن برة الاجابة روي انه قال ما يمنع احدكم اذا عرف
الاجابة من نغف فشيخ من موفى وقدم من سخر يقول الحمد الذي بعثته وجلاله
ثم انصالحات تكون صاحباً لمخلصين ويجوز الدعي اذا ابطأ عند الاجابة ويقول
الحمد لله على كل حال ويجتاز الداعي الدعاء افضل الاوقات والساعات قوله
وقت الصلاة بالتصديق بدل من افضل ولعله اراد به الاذان الاول عند اول
وقت الظهر من يوم الجمعة يعرف من يتبع الروايات في هذا الباب وقد نقل
اراد به الاذان الثاني يوم الجمعة فانه الساعة المرجوة عند البعض واخر
ساعة اي قبل الزوال من يوم الجمعة فانه الساعة المرجوة عند البعض
الاخر وعند الاذان الاخير الذي يؤذن به المؤذنون حين جلس الخطيب على المنبر
وبين الاذنين اي بين الاذان والاقامة وعند اقامة الصلوة فانه يجزى

لم ينزل

لم ينزل بكوب كذا في الحصن وما بين الظهر والعصر من يوم الاربعاء ووقت
الزوال من كل يوم وجوف الليل الاخير بالنصب صفة جوف وعبادة الحصن
هكذا وجوف الليل ونفسه وتلكه الآخر والسحر بتحتين قبيل الصبح وليلة
الجمعة ويومها واتول ليلة من رجب وليلة النصف من شعبان يعني
ليلة البوابة وليلة القدر من شهر رمضان ويوم عرفة وليلة العيدين
ولا يخفى بوقا وليلة من دعوى اي من دعاء ويعتقم الدعاء عند الاطمان
اي عند اتمام الصوم فضلاً كان او لم يكن وعند رقة القلب فانها راحة من
الدعوى روي ان قراء ابن كعب عند رسول الدعوى فرفقا فقال عم اعتمدوا
الدعاء عند الرقة فانها راحة وعند التيقظ بجلال الله وكبريائه وفي المرض
وعن عكرم الخطاب قال قال رسول الدعوى اذا دخلت على مريض فمره قليلاً
كف فان دعاءه كدعاء الملائكة ذكر في الاذكار وحال الغيبة عن الازل
والوطن وادبار الصلوة للمكروبات وعند ختم القرآن وبعد قراءة سورة الاخلاص
وفي جماعة من المسلمين يلهون ماية قال في الحصن وفي السجود وعقيب تلاوة
القرآن مطلقاً والمختار عند الميت وصباح الذكرة وفي مجالس الذكر وعند غيظ
الميت وعند قول الامام ولا اله الا الله وبين الملائكة في سورة الانعام قبل حفظنا
ذلك مجازاً من غير واحد من اهل العلم ويجوزي للدعاء افضل البقاع وعند النقاء
الصفى في سبيل الدين وعند نزول الغيث رواه الامام الشافعي وقال حفظنا
غيره وادخل الاجابة عنده وعند اقامة الصلوة ولا يخفى عليك انه ينبغي ان يقدم
هذا عن قوله وعند نزول الغيث على قوله ويجوزي ليخبر ذلك في سلك ذكر باقي
الاوقات الشريفة وعند رؤية البيت اي الكعبة شرفها الله وما بين
الباب والمقام ويختار من المطالبين ايها وهو العفو اي عن الذنوب والتقصير

بين الزكن والمقام

ملا دعاء الرقيق

يعلم من الله في قوله
رسول الدعوى على

والعاقبات - وحي ان يعاقبك الله من الناس ويعاقبهم منك. والعاقبة
وتكرروا فيها اقوالا قال النبي العاقبة سلامة الدين من البدعة والعمل من
الآفة والنفس من الشهوة والقلب من المنيّة وقيل هو الاستقامة على الدين
ومصاحبة الصالحين وزيادة الطاعات على مئة الساعة وقيل هو قراء
القلب مع الدعاء لحظة وقيل هو نفس بلا بلاء وصاحب بلا جفاء ورزق
بلا عناء وعمل بلا داء وقال بعض أهل المعرفة ونعم قال العاقبة ان يجعل
الدنيا في غيره وسئل حكيم ما العاقبة عنكم قال دين قويم وقلب سليم وبدن
سليم والتوكل على الرب الكريم **وهو** انه سئل ابو بكر الوفاق ما العاقبة فقال
ان يحتم للعبد بالشهادة ثم يبعث في زمرة أهل الولاية ثم يترجمهم بالنار
ثم يدخل الجنة فذكر العاقبة وعن بعض أهل المعرفة هي عشر خصال أحسن الدنيا
أي العلم والعمل والاخلاص والشكر والرضا بالقضاء وخمس الآخرة أي
بياض الوجه ورجمان الميضان بالحنان والمواظبة على الصراط والنجاة من النار
والدخول في الجنان روى عن النبي عم انه قال سئل رجل العاقبة في الدين
والدنيا والآخرة فاذا أعطيتموها فقد أفلحت قال رجل حين قال يا رسول الله
أي الدعاء أو الفضل وقال عم سئلوا الله العاقبة فان أحدا لم يعط بعد اليقين **فيها**
من العاقبة كل من الخالصين واليقين - وهو روية العيان بؤر الايمان والآخرة
من الدنياه ونجاة الخائض من الوعا - على ما روى عن عايشة رضي الله عنك ان رجلا
الدعوى يستحق الجوامع من الدعاء ويذبح ما سوى ذلك والمراو بالجامع ما كان لفظ
قليلًا ومعناه كثيرة **أجموعا** فيه خير الدنيا والآخرة نحو قوله نعم ربنا آتنا اي
اعطينا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة فمنا عذاب النار - اي حفظنا
عنه روى عن انس رضي الله عنه ان قال كان أكثر دعاء النبي عم وانما أكثر دعاءه بهن الكلام

تيسير

الجوامع

هذا

كوتها

كوتها جامعة لخيرات كلها لان ثنوين حسنة للتكبر فكانه قيل كل حالة حسنة الدنيا
والآخرة كذا في شرح المشارق ونحو قوله عم. اللهم اعطيني كل خير واعطني من كل
شئ. وذكر صاحب الغضب انه روى عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه ان النبي عم سئل
يقول اللهم اني استسلك بائنا اشهد انك انت الله لا اله الا انت الاحد الصمد لم يلد ولم
يولد ولم يكن له كفوا احد فقال له قد ساء لك الدين يا اسم الذي اذا سئل به اعطي
واذا دعا به اجاب وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه سمع النبي عم رجلا يقول يا ذا الجلال
والاكرام قال النبي عم قد استجب لك فقل وعن ابيه انه قال قال النبي عم ان
لديكم ما تحلون يقول يا ارحم الراحمين فمن قال ثلثا قال الملك ان ارحم الراحمين
قد اقبل عليك فقل وعن عايشة رضي الله عنها قال النبي عم اذا قال العبد يا رب يا رب
يا رب قال النبي عم يبيك عبيد سئل ثعلب عن ابن الدرداء وابن عباس رضي الله عنهما
قالا اسم الله الاكبر رب رب وعن انس رضي الله عنه قال قال النبي عم يا عبيد الله
ويقول اللهم اني استسلك بان كل خير لا اله الا انت يا من اني يا قيوم يا بديع
السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام فقال رسول الدعوى لقد دعا الله
باسم الاعظم الذي اذا دعي به اجاب واذا سئل به اعطي وعن ابن الدرداء انه قال
صلى بنا رسول الله عم العهد فتركنا فابعدت يد رجل حتى مات فقال عم من
الداعي على هذا الكلب فقال رجل انا يا رسول الله فقال لقد دعوت الله
باسم الاعظم الذي اذا دعي به اجاب واذا سئل به اعطي كيف دعوت فقال قلت اللهم
انني استسلك بان كل خير لا اله الا انت المَنَّان بديع السموات والارض يا ذا الجلال
والاكرام كفنا هذا الكلب بما شئت رواه ابو بكر القطيعي وعن السري بن
يحيى عن رجل من بني ثعلبة عليه خير قال كنت اسأل الدعوى فكل ان يريني الام
الا اعظم الذي اذا دعي به اجاب فرأيت مكتوبا في الكوكب في السماء ويا بديع السموات

الذي صح

حكايات لطيفة

والادب باذا الملال والاكرام وعنه حديث ان قال دعوت في النون اذ
 وعاد حوته بطن الموت لا اله الا انت بما لك ان كنت من القالين فانه لم يدع بها رجل سلم
 في شيء قط الا استجيب له الصالح كلام صاحب الرغيب غير ما رواه ابو بكر الطيخري وذكر
 في الخبر ان اذ وعنه النون بن مائل رحمه الله ان كان في زمن رسول الله يوم رجل يجتر من الشام
 الى المدينة ومنها الاشقام ولا يصح القول فلو تكلما على الدين فيبينها ههنا من
 الشام اذ عرض له لص على فرس فصاح بالتاجر فوقف فقال له شئت وما لا و
 خلق سبيل فقال له اللص المال يا وائما اريد اخذ روحك فقال له التاجر اني اريد ان
 واصفي واودعوني قال امهلك فتوضا التاجر وصنع اربع ركعات ورفع يدا الى السماء
 وقال يا ود يا ود يا ود يا ود العرش المجيد يا معيد يا فعال لما يريد اسئلك
 بسورة حمك الذي ملأ الاركان عرشك واسئلك بقدرتك اني قد ريت بها على خلقك
 برحمتك اني وسعت كل شيء الا الا انت يا معيذ الغني يا معيذ الغني يا معيذ الغني فلما
 فرغ من دعائه راى فارسا على فرس اشهب وعليه لباس خضر وسيد حربة من
 نور فلما نظر اللص الى الفارس ترك التاجر ومنحو الفارس فلما ورنه حمل على الفارس
 فطعن طعنة رماه عن فرسه ثم قال للتاجر فاقطع فقال له التاجر ما قتلت احد قط
 ونفسي لا يطيب بقتل فقتل الفارس فقال له التاجر من انت فقال انما ملك من السماء
 الثالثة اكرمني الدعوت بقتل هذا وذكر انك لما دعوت الاول سمعنا ابواب السماء
 ففتحت فقلنا امر حدث ثم لما دعوت الثانية فتحت ابواب السماء ولها شوكور النار
 ثم لما دعوت الثالثة فحبط جبريل بن قبل الدعوت وهو ينادي من لهذا المكروب
 فدعوت ريان يوكي فقتله فاجابه واعلم يا عبد الدين وعابد عاكب هذا في كل مرة
 ونازل في صلاة فخرج العنه واعانه وجاء التاجر الى المدينة سالما غافا فاحضر اليه حرم
 بالفتنة فقال له النبي عزم لقد لقتك الدعوت اسماء الحسن اني اذا دعيت بها اجابك اذ كنت

الاشهب هو الذي
 له بياض غالب على
 السوداء

بالمعنى

بها اعطى استحي وافضل الدعاء دعاءه لنفسه طبعتم ذلك ودعاء الوالد
 والوالدة لولده وما ينبغي ان يعلم ان دعاء كل واحد منهما على ولد مقبول ايضا
 لانه لا يدعوا عليه الا على نعت المباعدة في اساءة اليه ومعوقه اياه فيما يجب عليهن
 حقوق كما لا يدعوا له الا على وجه الحق والرفق التامة وقيل دعاء الام على ولد
 لا يستجاب لانها ترحمه من قبلها ولا تريد بدعاها وقوله بخلاف الاب كذا في التنوير
 والدعاء اي دعاء الولد للوالدين ايضا مستقيم ورد الا تزيد كل كلمة والدعاء
 للاخ او اذ به ما يشمل الاخ الصليبي المسلم والاخ السني من المؤمنين على ما ورد
 من قوله كل مؤمن اخوة يظهر بفتح الظاء المعجمة اي علمت الغيب كذا قيل والظاهر
 ان لفظ الظاهر مع كانه قول لا صدقة الا عن ظهر غيب يعني ان دعاء المؤمن لا خفيه في
 حال غيبه مرجو مرفوع على ان خبر لقول والدعاء وقوله اجابة مرفوع ايضا
 على انه قائم مقام فاعل مرفوع في اسرع وقت وهذا معنى ما رواه عبد الله بن عمر
 انه قال دعاء ان اسرع الدعاء اجابة دعوة غائب لغائب وذلك لبعده عن شياطين الطبع
 والوباء وهذا بخلاف دعاء الحاضر لحاضر فانه قلما يسلم عن ذلك فالغائب لا يدعوا
 لغائب الا انه خالفنا فيكون مقبولا وقال النبي عزم دعوة المرء المسلم لا خفيه بظهر
 الغيب سجدة عند راسه ملك موكل كلما دعا لاخيه قال الملك الموكل وكل من مثل واجب
 الدعاء الى الدعوت قول عبد الله بن عمر لا تفرقة بين دعاء المؤمن ودعاء المؤمن يريد
 فيه الامور ان دعاءه كدعاء الملائكة وكذلك يريد دعاء الامام العادل
 لما ورد ان عدل ساعة يعدل عبادة ستين سنة وفي دعاء الصائم حين يقف
 لا يفرغ عن عبادة بحسب عبادة الدعوت وهو الصوم كما قال الدعوت الصوم في وانا اكرمه
 وفي دعاء المسافر حتى يرجع وذلك لانه دعاء مقبول لا يرد عن الاهل في
 الوطن الماء لو في فصل الدين من طوارق الحوائج ان شئنا ان يدعى ما يصل فليدع عن الزفة

مطلب
 احب الله ما

مطلب
 امام عادل

والارض باذا الجلال والالام وعن حدباء بن زيد قال دعوت ذي النون اذ
دعا وحوته بطن الحوت لا اله الا انت سبحانك ان كنت من الظالمين فان لم يدع بها رجل مسلم
في شيء قط الا ان يخيل اليه ان صاحب الرغبة غير ماريه ابوكم الطيب وذكر
في الحديث ان زيدا بن اسد بن مازن كان في زمن رسول الله عم رجل من بني النضير
الى المدينة ومنها الاشام ولا يصح القول في ذلك على الدعوى فيبينها ههنا من
الشام او عرض له لقص على فرس فصاح بالتاجر حتى فوجئت فقال له شاك ومالي و
خيل سبي فقال له انقص المال لي وانما اريد اخذ رجلك فقال له التاجر فمضت حتى اتوها
واصلت واودعوا في قال امهلك شوقا للتاجر واصلت اربع ركعات ورفع يدا الي السماء
وقال يا ودود يا ودود يا ذا العرش المجيد يا معدي يا فعال لما يريد اسبلك
بصور وجهك الذي ملأ الاركان عرشك واسبلك بقدرتك التي قدرت بها على خلقك و
برحمتك التي وسعت كل شيء لا اله الا انت يا معيت اغني يا معيت اغني يا معيت اغني فلما
فرغ من دعائه راى فارسا على فرس اشرب عليه لباس خضر وبين حربة من
نور فلما نظر الفارس الى الفارس ترك التاجر ومضى نحو الفارس فلما ورن من حمل على الفارس
فلطم طعنه وماله عن فرسه ثم قال للتاجر فاقته فقال له التاجر ما فعلت هذا
ونفسي لا يطيب بقتل الفارس فقال له التاجر من انت فقال انما مكر من السماء
الثالثة اكرم الدعوى بقتل هذا وذكر انك لما دعوت الاله سمعنا ابواب السماء
تفتح فقلنا امر حدث ثم لما دعوت الثانية فتفتحت ابواب السماء ولها شوك و
ثم لما دعوت الثالثة فسط جبريل من قبل الدعوى وهو ينادي من لهذا المكروب
دعوت ربي ان يؤتني فتنة فاجابني واعلم يا عبد الامن وعابد عاك هذا في كل مرة
وانا لا وثرة فخرج الله عنه واعانه وجاء التاجر الى المدينة سالما غافا فاجاب الله عم
بالعفة فقال له النبي عم لقد فقتك الله اسماء الحسن التي اذا دعيت بها اجابك اذ قيل

الا شهب هو الفرس
له بياض غالب على
الاسود

بالخط

فانك في قدم اليه فبقيت في رباطي كذا ومضى الركب فقطع عليهم الطريق وانا في سلاوة
وما كان معي من جميع الاموال والنجاة فلما ذاء الكتاب قال الفرس اصدق الرجل ان
يبيح حق فجاء وقال يا اخي عليك الصلوة والسلام اعرض علي الاسلام فاعترض عليه الا
فاسلم وحسن سلاطه كذا في الروضة وبقي قرينة الصلوة في الذكر قال الدعوى اقبلوا
الصلوة واتوا الزكوة ولا يرفع احد منهما الا بالآخرى على ما روي عن الدعوى قال يا
موسى ان الصلوة والزكوة ثومان لا اقبل احد منهما الا بالآخرى وقد ذكرنا تفصيل
في اوائل الكتاب متعلقا عن الفطنة ولا يخالف الصدقة مالا الا اهلكته وعن عائشة
ان قال عم ما خالفت الصدقة او الزكوة مالا الا افسدته وهذا الحديث يحتل بعين
احد ان الصدقة سارت في مال ولم يخرج الا اهلكته ويشهد له حديث عمر بن الخطاب
تلف مال في بر ولا يجزى الا بحبس الزكوة والثاني ان الرجل ياخذ الزكوة ويؤتيه عنها
فيضعها في مال فتهلك وهذا فسد احمد كذا في الترغيب وذكر في تنبيه الغافلين ان
من منع الزكوة منع الدعوى من حفظ المال ومن منع الصدقة منع الدعوى من العافية و
من منع العشر منع مائة اربعة ومن منع الدعوى منع من الاجابة ومن نهان
بالصلوة منع من عند الموت لا اله الا الله محمد رسول الله نعوذ بالدعوى من ذلك فها
ثالثة ان ينصب السلطان الاعظم من بيع الصدقات من الغنياء وبقرتها الى
الفقر ولها ثلاث اعجاز الغاوي في سبيل الدعوى عن رافع بن خديج قال سمعت
رسول الدعوى يقول العامل على الصدقة بالحق لوجه الدكا الغاوي في سبيل الله
حتى يرجع الى اهله وباه خذ المصدق اتمات على الذي نصبه الامام من اوساخ
المال لان في اخذ الوسط رعاية للجانين وكون الكرام اي خيان ونفاية
والزوال بالحق والتخفيف جمع زوال وموالون الخسيس بمكده في بعض الكتب
وفيه نظر قال في مختصر الصحاح زوال كل شيء زوية والجمع للزوال وزوال

الام

تقال امرضك كذا اذا امكنه من المغرب
وقد ذكر ههنا على تنبيه التوجيه

وَيُعْلَمُ مِنْ أَعْلَى الْعَقْدَارِ الشُّبَّاءِ أَيْ بَعِيْنٍ صَاحِبِ الْمَالِ لِرُكُوْزِهِ شَهْرًا لَا يَجَاوِزُهُ لَا
 فِيهِ مِنَ الشَّاءِ خَيْرٌ وَمِنْ آخِرِ الرُّكُوْةِ بَعْدَ وَجُوْهِهَا عَلَيْهِمْ مِنْ غَيْرِ عَزْرٍ بِأَيْ ثُمَّ وَلَا يَقْبَلُ شَهْرًا
 لَهُ صَاحِبُ عَدَالَةٍ قَالَ فِي مَرْحَلَةِ النَّقَابَةِ وَبَاءَ خُذْ وَيَطِيْبُ الدَّافِعُ نَشَاءَ تَمِيْزُ مِنْ
 نَسَبَةِ الطَّيْبِ بِأَدْبَارِهَا قَوْلُهُ وَفَعَالُ الشَّيْءِ مَفْعُولٌ لَمْ يَطِيْبْ عَلَى طَرِيقَةِ قَوْلِهِمْ
 قَعْدَتْ عَنِ الْجَوْبِ جِيْنًا وَالشَّيْءُ يَفْعُمُ الشَّيْنَ الْجَوْجُ وَفَعْدٌ بِأَلْفٍ الْمَهْلُ الْخُلُقُ مَعَ الْوَجْهِ
 وَقِيلَ الشَّيْءُ أَعْمٌ مِنَ الْخُلُقِ لِأَنَّ الشَّيْءَ يَكُونُ فِي الْوَاجِبَاتِ وَيَكُونُ فِي الْمَالِ وَالْخُلُقِ
 فِي الْمَالِ فَقَطْ وَقِيلَ يُوَجِّلُ الرَّجُلُ مِنْ مَالٍ غَيْرِهِ وَالْخُلُقُ هُوَ الْمَنْعُ مِنْ مَالٍ نَفْسِهِ
 قَالَ الْبَيْهَقِيُّ أَمَّا الشَّيْءُ فَإِنَّ الشَّيْءَ أَهْلُكُمْ كَانَتْ قَبْلَكُمْ وَبِرْدَةُ الشَّيْءِ
 مِنْ عِنْدِهِ رَاضِيًا عَزْرُ وَيَاءُ خُذْ الشَّيْءَ حَتَّى يَضْمَحَ عَنْهُمْ يَوْمَهُمْ وَلَا يَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ
 حَيْثُ كَانُوا وَيَدْعُوهُمْ بِالْخَيْرِ إِذَا جَاءُوا بِالرُّكُوْةِ هَذَا الْمَذْكُورُ أَنَا هُوَ فِي فَرْصِ
 الْقُدْرَةِ أَعْنَى الرُّكُوْةِ وَأَمَّا نَفْعُ الْقُدْرَةِ فَإِنَّ أَيْ ذَلِكَ النِّفْلَ يَطْفِئُ وَالنَّظَائِرَ
 كَمَا يَطْفِئُ النَّارُ وَيُدْفَعُ سَبْعِينَ مِائَةً مِنَ الشَّوْءِ كَمَا قَالَ الْبَيْهَقِيُّ أَنَّ الْقُدْرَةَ
 تَطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ وَتُدْفَعُ مِائَةً الشَّوْءِ وَالْمِائَةُ بِالْكَسْرِ اسْمُ الْحَالَةِ أَلْفٍ عَلَيْهِ الْوَجْهُ
 مِنْ مَاتَ يَمُوتُ وَالشَّوْءُ بِالْفَتْحِ غَلَبَ فِي أَنْ يَضَافَ إِلَيْهِ مَا يَرَادُ قَدْ مَنَ كُلُّ شَيْءٍ يُقَالُ
 فِي السُّخْرِيَّاتِ الْفَسَادُ مِنَ الْأَفْعَالِ فَعَلْ شَوْءٌ كَمَا يُقَالُ فِي الْمَرْفَعِ الصَّالِحِ مِنْهَا فَعَلْ صَدَقَ
 فِيهِ عِبَارَةٌ عَنْ رَدَاءَةِ الشَّيْءِ وَفُسَادِهِ وَلِذَا كُنَّ أَضْيَفَ الْمِائَةِ إِلَى الشَّوْءِ فِي الْحَدِيثِ
 وَأَمَّا الشَّوْءُ بِالْفَتْحِ فَمَا يَجْرِي كَالشَّوْءِ الَّذِي يُلَوِّقُ بَعْضُ الْحَزِيْنِ يُقَالُ ارْدَابُ الشَّوْءِ وَارْدُ
 بِهِ الْحَزِيْنُ كَذَا فِي الْكَشَافِ وَبِهِ أَيْ مِائَةُ الشَّوْءِ مَا اسْتَعَاذَ مِنْهُ الْبَيْهَقِيُّ عَمَّ وَبَرَادُ
 بِهَ كُلِّ مَالٍ يَجْرِي عَنْ عَاقِبَتِهِ كَالْفَعْرِ الْمَرْقُوعِ وَالْأَيْمُ الْمَوْجِعُ وَنَسِيَانُ ذِكْرِ الْمَلِكِ
 وَكُلُّ مَا يَنْقُصُ وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْهَدْمِ وَالْحَقِّ وَالْفَرْقِ وَمَوْتِ الْفُقَرَاءِ وَفِي الْحَدِيثِ
 تَدَارَكَوا الْغُومَ الْحَاضِيَةَ وَالْهَوْمَ الْمُسْتَقْبَلَةَ الْمَوْقُوعَةَ بِالْهَدَقَاتِ يَكْشِفُ الدَّاءَ

وَمِنْ جِهَةِ الْمَالِ لَا يَجَاوِزُهُ

بِهَ كُلِّ مَالٍ يَجْرِي

وَمِنْ جِهَةِ الْمَالِ لَا يَجَاوِزُهُ

بِكَسْرِ الْفَاءِ لَا تَقَاءُ التَّكْنِينِ عَنْكُمْ ضَرْبُكُمْ بِالْبَعْثِ الصَّادِ وَسُوءُ الْحَالِ وَيُنْفَرُ
 بِالْجَمْعِ عَطْفٌ عَلَى كَيْفِ الْمَجْرُومِ عَلَى أَرْجَائِهِ الْأَمْرُ عَلَى عِدْوَتِهِمْ وَبَيَّنَتْ عِنْدَ
 الشُّرَاةِ أَقْدَامَهُمْ قَالَ مَا لَكُمْ بَنَ دِينَارًا اخْتَلَسَ السَّبْعُ صَبِيًّا فَتَضَعَتْ أَمَتَهُ
 بِرَغِيْفٍ فَالْتَمَسَ السَّبْعُ مِنْ قَدْرِ ذَلِكَ الصَّبِيِّ فَوَدَّعَتْ الْمَرْأَةَ لِمَتِهِ بَلَّغَتْ ذِكْرَهُ فِي الْحَالِ
 وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ ثَلَاثُ أَيْ ثَلَاثُ خُصَالٍ مِنْ كُنْ فِيهِ قَدْ بَرَى مِنَ الشَّيْءِ وَقَدْ
 مَرَّ عِنْدَهُ أَنْفًا مِنْ أَدْرِ زَكَاةٍ مَالٍ طَيِّبَةٍ بِهَا نَفْسُهُ وَفَرَّقِي عَلَى وَرْدٍ وَجِي الضَّيْفِ
 يُقَالُ قَرَى الضَّيْفَ يَقْرِئُ قَرِيًّا بِالْكَسْرِ وَقَرَأَ بِالْفَتْحِ وَالْمَدِّ أَحْسَنَ إِلَيْهِ وَالْقَرِيُّ بِالْفَتْحِ
 أَيْضًا مَا قَرَى بِهِ الضَّيْفَ كَذَا فِي مَخْطَرِ الضَّحَاجِ وَأَعْلَى فِي النُّوَابِجِ وَاخْتَلَفَ فِي
 مَعْنَى النُّوَابِجِ فَقِيلَ أَجْرُ الْحَارِسِ وَنَحْوُهُ وَأَنْ وَاجِبٌ شَرْعًا وَقِيلَ مَا يَجْتَاجُ إِلَيْهِ
 السُّلْطَانُ لِتَجَرُّدِ الْجَيْشِ لِقِتَالِ الْكُفْرَةِ وَاحْتِاجُ إِلَيْهِ لِقُدْرَةِ أَسَاسِ الْمُسْلِمِينَ
 فَيُؤْتَى عَلَيْهِمْ مَالًا فِيهِ لِنَاصِيَةٍ وَمَوْجِبُ الْإِدَاءِ طَاعَةُ الْأَمَامِ كَذَا فِي الْقَنْيَةِ
 وَبَيَّنَّ الْمَصْدَقَ بِهَا أَيْ بِالرُّكُوْةِ وَالْقُدْرَةِ النَّافِلَةِ أَعَانَةَ الْعَاجِزِ عَلَى
 الطَّاعَةِ وَتَجَرُّدِهِ لَذَلِكَ أَيْ لِلرُّكُوْةِ وَالْقُدْرَةِ طَيِّبُ مَالٍ وَتَجَرُّدُهُ لِمَالِ
 الْوَرَعِ وَالْتَمَتُورِ وَأَهْلُ الْعَقْدَةِ أَيْ التَّكَلُّفُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ
 رَوَى عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مَرْثَدٍ وَرَوَاهُ عَمْرُو بْنُ حَاطِطٍ الْمَسْجِدُ وَكَانَ مِنْ أَرْغَمِ
 الصَّحَابَةِ رَفَعَهُ عُثْمَانُ لِلْعِلَامِ خُذْلَفُ الدَّانِيَةِ وَقَدْ هَمَّ نَاحِيَةً فِيهِ هَذَا
 الْوَجَلُ فَأَوْقَعَهَا إِلَيْهِ فَإِنْ قَبِلَهَا مَكَّنَّ فَإِنْ خَفَى اسْتَيْقَظَ أَعْطَاهُ فَإِنْ قَبِلَهُ
 فَقَالَ لَهُ الْعِلَامُ خُذْ هَذَا فَإِنْ فِيهِ خُفَاكُ رَقِيَّتِهِ فَقَالَ لَا أَخُذُهَا فَإِنْ فِيهِ اسْتَرْفَاقُ
 رَقِيَّتِهِ ذَكَرَ فِي الْبَيْهَقِيِّ فَإِنْ أَعْطَا السَّائِلَ بَعْدَ طَلَبِ فَلَا بَأْسَ بِأَنْ يَعْطِيَ كَأَيْنَا
 مِنْ كَانَ فَلَيْسَ بِالْحَقِّ الْفَاءُ فِيهِ لِلتَّعْلِيلِ وَلَوْ جَاءَ عَلَى فَرْسٍ هَكَذَا قَالَ يَمْ
 فِي حَدِيثٍ رَوَاهُ ابْنُ مَالِكٍ رَضِيَ عَنْهُ عَلَى مَا ذَكَرَ فِي الرِّوَايَةِ وَالسَّائِلُ ضَيْفُ اللَّهِ

حكاية عجيبه

فمن اعطاه فقد اعطى الله ومن منع فقد منع الله وروى ان رجلا قال لمعاوية
 اعطينا قبل المسئلة فاكلنا اعطينا بعدها كان ثمن ماء وجوهنا ولهذا قيل
 السؤال وان قل من السؤال وان حل ولا يرد سائلا بحال قال اي في حال من الا
 حوال اذا وجد الى ارضاء سبيل لا يورث جليل على التوسيف او يبذل شي
 على الاضافه يسير اي قليل وعن عبد الرحمن السلماني مولى عمر بن النعمان
 ان قال اذا سأل سائل فلا تقطعوا عليه مسئلتكم بغير منها ثم رده واعطيه بوقار
 ولين او ببذل يسير او بوجه جليل فانه قد رآه من ليس بانس ولا جاني ينظر
 كيف صنعكم فيما خذكم الله لو ملككم وادرك الملك وروى ان عيسى ع قال
 من رده سائلا خائبا عن باب لم يقبل الملك بيته سبعة ايام ومن مات فتيه ارضيا
 من الله تع بفقره لا يدخل الجنة احدا غنى عنه كذا في الخالصة ولا يعطى احدا الا
 بما فضل عن نفسه عياله بالكل جمع عتيل كحياء في جيد يقال عال عياله
 اي قاتلهم وانفق عليهم وعيال الرجل من يقوم كذا في المغرب ومختار الصحاح
 ولا يعتدي اي لا يتجاوز عن الحد في الصدقة ببذل كفاؤه وهو ينفق الكفا
 من الرزق القوة وهو ما كفى عن الناس اي غنى عنهم وسدوا هله بكم
 السنين مائة الف قد رآى يدفعه ويكنى الحاجة قال في التنوير بالجلد يحرم على
 الفقير والغي ان يعرف قوت عياله الى الفقراء ويتركهم جياعا الا اذا راضوا
 واذا نوال بذلك وفي التزيين قال عدم باقة محرمه والذي بعثه بالحق نبيا
 لا يقبل الله صدقة من رجل ولا قرابة محتاجون الى صلة والذي نفس بيد
 لا ينظر الله اليه يوم القعدة وروى ان متصفا قاجا رسول الله ببيضة
 من ذهب فخذها النبي عدم بغضب لماعرفه لا يملك غيره وليس في القبول
 انتهى وبما كره بالصدقة اي يصدق بكنة قوله يباذرها البلاء بجملة استثنائية

اي اعطاه الله

كلمات

شما

اي يسارع صح

او حاله

او حاله قال النبي عدم بالكره بالصدقة فان البلاء يتخطى الصدقة اي يجاوز
 عن صاحب الصدقة كذا في الخالصة وكان النبي بن سعد لا يتكلم كل يوم حتى
 يصدق على ثلثمائة وستين مسكينا وكان سجييا في الغاية حيث حكمه لم يجب
 عليه الزكاة مع ان دخله كل يوم الف ودينار قبل ان يندسها دون الوشيد الى
 ما كره بن انس خمس مائة دينار فبلغ ذلك الى النبي فاقبل اليه اي بعث اليه بكرة
 الف ودينار فغضبها دون وقال اعطيه خمسمائة وتعليق الفادانت حين
 رعيته قال يا امير المؤمنين ان غلغ كل يوم الف ودينار فاستحييت ان اعطيه
 مثله اتق من دخل يوم تكون في الاحياء ويسرهما اسوارا ولا يعلنها
 علانا اي لا يظهرها وعن عبد الله بن مسعود رضى عن النبي عدم ثلثة يجتنبهم
 الله تع وجل قام من الليل يتلو كتاب الله تع وجل تصدق بصدقة بميسرة
 يخفيها اذاه قال من شماله رجل كان في سرية فانهم اصحابه فاستقبل العدا
 قولوا له بضم الهاء اي اظلم من قول الراوي وقول النبي عدم يخفيها عن حاله
 كناية عن غاية الخفاء والسرية بفتح السين وكسر الراء المهملتين وتشديد
 الياء قطعة من الجيش يقال خبر السرايا او بهيمة وجل كذا في شرح المصابيح
 وذكر في الخالصة انه روى عن ابي هريرة رضى عن النبي عدم انه قال سبعة يظلمهم
 الله تع في ظلمة يوم لا نطق الاظلم امام عادل وشاب نشاء في عبادة الله تع
 رجل ذكر الله تع في الخلا فغاضت عيناه ورجل قلبه متعلق بالمسحور ورجل ان
 تحابا في الله ورجل دعه امره ذات نصب وجمال انفسها فقال ان اخاف الله
 ورجل تصدق بصدقة فاختفها حتى ما تعلم شمال ما صنعت يمينه وقال الله تع
 ان تبدوا الصدقات فتنعاجي وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم ولهذا
 بالغ السلف في حجب طلب بعضهم فقيرا لئلا يعلم احد من المصدق وبعضهم يتكلموا

حكاية الخليفة

بل يخفيها مح

شما

تأنيدي

أي برز لطيفي
وقد

حكايات

في ثوب الغني نالما وبعضهم اتقوا في طريق الفقير ليا، فأدوا يجعل ثوبا ما يتصدق به
للو الذين الماضين ولا ينهز، أي لا يجر ولا يمنع في المصادر النهر بالكل برزون. سائلا
عن باب في جذب في النار الغسلت هكذا وروى الخبر عن النبي عم إذا ردت السائل
ثلاثا فلم يرجع فلا عليك أن تزدوده أي تزجره وتضعه كذا في الكشاف، وليقول إذا
لم يجد شيئا يعطيه، روى الدوايك، قيل وهذا معنى قول فيما سبق بل وروى جيل
ولا يقطع على سائل سواه، لما ذكرنا من حديث رواه عن النبي عم عبد الرحمن السلمي
مولى عمره فشدك بل يردك بهذا، أي باعطا، شيء أو بطينة أي يرد فيه لطف
قوله أو فعله حكاه السائل على باب الحسن بن صالح بعد العذر فاخرج إليه بعضنا من قصب
فربطه نادر فقال ما عندنا شيء نعطيك ولكن تبلغ بها المنزل قوم عليه أي يهلك
شيئا وقال ابن المبارك كان سببا لثبته جيب العجوة اشتوى سببا فأناله المنزل
ونصب قد زجناه سائل فرده خائبا فتوكل القدر دما فانتظبه واعطيه جمع
مال واختار الفقهاء كذا في خلاصة الحقايق، ويستم سؤال السائل على باب فستمن
كان بسية الظن بغير المياء سائلا ونزل فعيل بمعنى فاعل أي ضيف، أو
زائر، قيل بك على رضى فعيل لما يبيكك قال لم ياء، نصف من سبعة أيام اخاف
أن يكون الله ع قد أهانه وذكره في الأحياء، ولا يخفى، أي لا بعد على التابل ما
يعطيه، استثنا عليه إذا الفضل والامتنان في الحقيقة أنا هو للفقير عليك حيث
أخذ منك ما هو طهره لك أرايت لو كان فضلا أفصرك وأخرجك من بطنك الدم
الذي تحبسه ضربه في الحياة الدنيا أكان الفضل والمنفعة أم لا فالذي يخرج من
باطنك فذلك به البخل وضربها في الحياة الآخرة أول بان تراه مستغفلا ولا يتوقع
في المحقق، من يتصدق عليه جزاء، أي عوضا وشيا وتيا، ولا دعاء ولا شكر ولا
ثناء، بل كل ما يتصدق به ينبغي أن يعطى الله ع لا غير عن عايشة وهذا سائل سألها

نادر

قامت خادمتها بان تعطيها فاعطتها شيئا فلما رجعت قالت عايشة ما قالت
لكي التيلة قالت قالت يا كرس الله فيكم فتألت عايشة وهذا الحقيقة فتعوفي لها باركة
الذي فيكم ليكون قولاً يقول والصدق لنا فضلا قال في شرح الخطب واعلم أن معنى
الاعطاء، لأنه خالصا ان تعطي فقيرا خالصا لا ذكر مجوز القرآن بعيد لا خوان
طريق الخلق، أي خبير الزمان غير متقلب في الأسواق، ولا طواف في الزقاق،
ولا يعطى من يتيه عليه، ولا من يعود يوما نفعه اليه، ولا فقير الجرحه بين يديه
ولا من يكافيه بالزعماء، ولا من ييسر لسانه بالثناء، ولا يعطى للمسحاة والربا،
وان منع منع لا الغرض، ولا لغوث عوض، ولا لاند لم ينفذ حين يمرض أي لما
يمنع إذا علم أن الغني يجعل ذلك المال آلا الفسق والعصيان، ويصرف في الغنى
والطغيان، ويبدل في المأثم والعذوان، أنهى، ويعطى السائل سيلة بلا وكلمة
لما دوى أن الشيعه لا يكمل يحصلين إلا غيره شيئا ول المسكين بينه ويقع طهره
بالليل ويجزئه كذا ذكر في الخالصة، ويقيم الصدقة على من رقى لالقلب كارت
عن النبي عم أن حين قيل لا إذا كثر التابل فمن تعطي قال لمن رقى قلبك عليه
فأدرك علم، بصحتين أي علامة ودليل على صدق السائل ويحصى امضاء اليه
يوصل ويعطى لا الفقراء، ما يتوزع للصدقة ولا يجزئ قال، فأدرك ما ينس
أو يعرض لطمع أو غير من الآفات، ويعطى القانع من المؤمنين وهو، أي
القانع الذي لا يستزيد، أي لا يطلب الزيادة، على ما عطي، عن أبي سعيد
الخدري قال بيضا رسول الله صلح يقتسم ذهبها إذا ناء رجل فقال يا رسول
الله اعطني فاعطاه ثم قال فذكر ثلث مرات ثم ولم مدبراً فقال رسول الله يا تين
الرجل فيسا، أي فاعطيه ثم يسا، أي فاعطيه ثلث مرة ثم ولم مدبراً وقد جعل
في ثوبه نارا إذا انقلب إلا أهله ذكر في الترغيب، ولا يتصدق بما يعاف

مخاف

على وزن بخافى أى بما يكونه المصدق. اخذه من غيره. قال الدتبع ويجعلون
لده ما يكونون قال عم ان الدتبع لا يقبل الا الطيب وكان في المنكوق بل يشهد
ما يحتاج للف. وعن علي رضي الله عنه كان اذا تصدق طلب في كل حين دراهم فان
وجد صاعها تصدق بذلك وان لم يجد نظرا اجمود كسوة فيصنع قبا ويقول
الا لا تخشون ان افقر في كتابي يوم القيمة انك صنعت الصالح والنجيد لنفسك في
تصدقته بالزوجه لا جلي ولا يسيرة ما تصدق. قوله. بعوض. متعلق بلا
يسيرة. ولا بعوض عوضا باشتياق واستيهاب. اى طلب الهبة وفي هذا الكلام
لغ ونشر على الترسيب كما لا يخفى. ولا يمن على الفقير بما يعطيه. قال الدتبع لا
تطلبوا صدقاتكم بالمعنى والاذا في بنفق مال درياء الناس لا يهتدون
ان الفضل والامتنان في الحقيقة انما هو للفقير عليك لا لك على الفقير. ولا يخفى
ما عنده من قليل بل يعطى ما يتيسر. قال النبي عم ردوا التابل وتو بظلم
تحرق واراد به المبالغة في رد التابل بادى ما يتيسر غير غائب عن بابه ولم
يرده صدور هذا الفعل عن المسؤول عند فاق الظلم الحق شيء لا ينتفع به
والظلم لاشاء بمنزلة الحافى للفرس وقال عم لا تحقرن من المعروف شيئا
ولو ان تلغ الحاك بوجه طيب والمعرف كل ما عرف فيه رضا الله من الا
قوال والافعال والوج الطيب ما فيه بشاشة يعنى اذا تركت العيوس و
تطقت هيب لا قب سلا يصل الى قلبه سزوا بصلال التور الى قلوب
المسلمين صدقة كذا في شرح المصابيح. **فصل** **وبعض انواع**
الصدقة فليست هي نمطا واحدا اى ليست على طريقة واحدة. فاشاد
الضال الى الطريق صدقة واساط الاذى اى ازالة الموزي. عن الطريق
صدقة وفصل البيان. قوله. على الاوت. متعلق بقوله. صدقة. والارثية

الهزة

مكرر في الرواية

الهزة والراء المهلة وتشديد التاء المشددة من به وثة اى نجمة في كلامه يقال
رجل اوت بالناارية اكل زبانش ورسخن بيا ويزد والعسل بالقصا والمهلة
القيمة وهو قهنا بمعنى العاقل واضافة الى البيان من قيل جرد قطيفة
اى البيان الحمية المبيتين عن مراد الاوت يعنى ان تبين مراده. وتفهيم الى
غيره صدقة عليه لانه عانة علي في تفهم مراده الى الغير وهي الاوت في الكلام
عزيم ككثرة الاشراق وكان لموسى عم دته في لسانه وعقد فاء لرفعها
بقوله واحلل عقد من لسانه وزالت لقولته قال قد اوتيت سؤلك يا
موسى وتلك الوتة كانت من لدغته جرة تنا ولها عند فرعون وكان في لسان
حسين بن علي رضي الله عنه فقال عم ورتها من عمه موسى كذا ذكر في بعض النسخ
وكحل ما ينوي به صدقة. مرفوع على ان قام مقام فاعل لينوى. كتبت له
صدقة من شجرة وتمهيد وكبيرة في. قوله. وقربان. بكسر القاف مبتدأ
وتول صدقة خبز اى الجماع مع امرأة حلالي. اى زوجة كانت او مملوكة
صريح في الكسوة للمعتق اى لتكف عن الوقوع في الحرام. صدقة وان
يعدل بين الاثنين. صدقة. او يعين رجلا في حمله. بنى الماء مصدر مضاف
الى النبي على دابة او في رفعه عنها. صدقة. والكثرة الطيبة صدقة. وعن عدي
بن حاتم قال ان النبي عم ذكر القاد فاشاح اى اعرض بوجهه وتعود منها ثلثا
ثم قال اتقوا النار ولو بشق تمرة فان لم تجدوا فبكل طيبة ذكره في الخصة
وتبسمه ووجاهه صدقة والخطوة. بالفتح المنة الواحدة. الا الضلوة صدقة
وانفاق الرجل على نفسه اجهل ان نوى به الصدقة. صدقة. وكذا على صيف
ودابة وغيره كقولهم اذا نوى بالطاعة كانت طاعة والا فلا كذا في شرح المعاني
قال عم اذا تقوا المسلم بنفقة على اهله وهو يحتمل اى يطلب الثواب من الله

واعلم ان الارض الموات ارض بلا نفع لا تقطع ما فيها او غلبت عليها او كونها سبعة
ونحو ذلك سواء كانت متقدمة للزب او مملوكة في الاسلام ولا يعرف ملكها وتكون
بعيدة من العام بحيث لو وقف رجل جهود في القوت في اقصى العام وفتناه
فصاح لا يسمع فيها واحياها بكونها وسقيها معا وان كرها بدون سقي وسقيها
بدون كونها فليس باحيا، وكذا اذا حفرها وها ولم يسقها فليس باحيا، وان سقيها
مع ذلك فهو احيا، واذا حفرها وبذرها واستمر بها بحيث يعصر الماء فهو احيا، هذا
عند محمد واقاعد في نس قال احيا، البناء او الفرس او الكروان او السقي وعن محمد ايضا
اكرها احيا، وكذا في الفروع، وافضل الصدقة هي الصدقة الكائنة على القرابة اي
علم من القرابة سواء كانت من جهة الرحم او من جهة الزوجية او من جهة الرضا قال النبي
الصدقة على المسكين صدقة وعلى ذي الرحم ثنتان صدقة وصلة وعن زبيب قالت
انطلقت الانبياء يوم فوجت امرأة من الانصار على الباب حاجتها مثل حاجتي وكافتم
قد اعيت عليها المأوى بحيث لم يجزني احد على الدخول في دار فخرج علينا بلاء فقلنا
لا اذ ليسا لرسول الله فاجبه ان امرأتين تساء، لا يك انجز الصدقة عنهما على اذن
وعلى ايتام في حجما ولا تجز من ينجي فدخل فسال من هما قال زبيب وامرأة اخي وقال
اي الزنايب قال امرأة عبد القدر سمعو قال نعم لهما ارجان ارج القرابة واجر الصدقة قال
في الشؤب وهذا في الصدقة الطلوع واما الذوق فليجوز صوف الملاء لها الزجرها عند
الرجح خلافا لصاحب يقال فلان في حجر فلان اي في كنفه ومنه واما لم يقل واية الز
يا نيب لما عرفت في موضع ايجوز التذكير والتا نيب في مثل قال الدين وما تدرى
نفس باي ارض تموت واما اجبه بلال عنهما مع انهما نيتا عنه لانه كان واجبا عليه
عند استئجار النبي لانه اجابة فرض دون غيره، وافضل منه اي افضل من ذلك المذ
كور الصدقة الواقة، على ذي الرحم المحرم الكاشح بالشين المعجم الى الماهلة هو الذي

بغير

بغير عداوة في كسحه وهو خفرة بالغار ربه يحياها يعني ان افضل الصدقة على ذي
الرحم القاطع المظهر العداوة في بطنه كذا في الترغيب، والصدقة في الصدقة افضل منها
اي من الصدقة، والمض، قال عمر حين قيل يا رسول الله اي الصدقة اعظم اجزا
قال ان تصدق وانت صحيح شحيح تفنن الفقر وتا قبل الغنى ولا تمهل حتى اذا بلغت
الخلع قوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان وقال عمر لان يتصدق
الغنى في حيوة بدرهم خير من ان يتصدق بما يدينه وعند موته لان كل فعل اشد
على النفس فتوارى اكثر وقال عمر مثل الذي يتصدق عند موته او يعين كالذي يتصدق
اذا شيع فان الهدية تح لا يكون شديدا على النفس بخلاف الجوع فلذا استناوت صدقة
الصدقة وصدقة المرفس ولباسه، لا ابو هريرة رضى عن افضل الصدقة قال عمر
افضل الصدقة جهد، بغير المليم وفتحها وسكون الماء، المقل، بغير الملم والكفاف
وتشديد اللام بمعنى الفقر اذا كان عن طوع، بالفتح والسكون اي عن انقياد
ان افضل الصدقة ما يتصدق الفقير الصابر على الجوع المتصدق بقوت يوم او
بالفاضل خوت يوم بجهد ومشقة، وكما سأل الحكم بن حزام عن خير الصدقة قال
خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى، اي عن غنى فان ظهر غنى زيد لغايب بيان استناو
الصدقة الاظهر قوتي من المال يستظهر في التواب التي تشوب اي تصيبه وفكر كناية
عن تمكن المتصدق واخذ ان قولهم هو على ظهر غنى وركب متن السلافة ونحو ذلك
تماما بغيره عن الحسن بن سعيد والاستواء عليه يعني ان افضل الصدقة ما ثبت بعدها
شيء لصاحبها يستظهر على معالجه لان من لم يكن كذلك يندم غالبا على ما فعل من الصدقة
وقيد بقوله لمن يخاف منازعة النفس، اي اضطرابها كما في الحديث السابق بقوله
اذا كان عن طوع الشاة اما قد كن اهل الحديث في التثني بين حديثي ايهو
وحكيم بن حزام من ان الغنى في الحديث اعظم من ان يكون غنى النفس او غنى المال وصدقة المقل

لان كل شئ يحسد يكون في مال حبيته
شحيما خبيلا

في فضل الصدقة

تطبيق

في سنن السؤال
وأدابه

انما يكون خيرا اذا كان عن غير النفس فيكون كلاهما خيرا وقال الامام الطيب
الفضلية متناهية بسبب الاشخاص وقوة التوكل فلما كان ابو هريرة مقلدا متوكلا على
الدين وكان حكيم من حزام وجهها في الجاهلية والاسلام اجاب عم بما يناسب حالها
وبغيت حاجة الغنى وصدقة ورجم عليه اي على الغنى في وقت حاجة . مثل . صدقة
سبعين درهما على غيره والقرض افضل من الصدقة وهو اي القرض . ثمانية عشر
رشلا لا يدفع في كفا المحتاج . والصدقة قد يقع في كفا الغنى الغني المحتاج وقال عمر
رايت ليلة اسرى في علم باب الجنة فكلوا بالصدقة بعثوا مالها والقرض بثمانية عشر
وقال عم ما من مسلم يقرض مسلما قرضا مائة الا كان كصدقة مائة حتى تكون في الزرع
ويحكم بعض اهل الاشارة ان قال ان الصدقة تضعيف الحسنات على عشرة وقرن
ثواب القرض بالكثرة اجبت قال الله من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعده
لا مضاعفا كثيرا ومما سماه الله كثيرا فلاح له وقال ايضا ونعم قال ان المال ما
دام في يدك فهو لو رثك وبالصدقة صار لك قال الدين وما تقدموا لانفسكم
من خير تجدوه وايضا ما دام المال في يدك فهو فان وبالصدقة يصير باقيا قال الله
ما عندكم يتخذ وما عند الله باق وايضا ما دام المال في يدك فهو قليل فاذا انصدقت
كان كثيرا كما سبق كذا في الجاهلية ولا يند . بضعه . انتهى . الرجل المسلم يبيع من الصدقة
والقيام . ونحو ذلك . فلهذا لا يبيع . وبيع وبيع على ذمة فهو اخذ في الآخرة فالأحوط
ان لا يند ويبيع منها . وامتنع من السؤال واداه فالتعفف . اي التلطف والتعفف
عن السؤال هو الجواب الاول . ويحجب في تعفف في فصل طلب الجاهل فليدفع
اليه . فان السؤال آخر الحاسب لاسيما اي خصوصا . اذا كان عند قوت ليلة او
غدا . يبيع الغني المنيعة . او غدا . يبيع العين المهملة قال النبي عم من سأل
وعند ما يغيثه فاما يستكثر من الناد قالوا يا رسول الله ما ذا يغيثه قال قدما

في

يقدمه ويعشيه وفروا به او يعشيه بالالف كذا في التعجب وعليه نسخ هذا المتن في
رواية شعبة ليلة يوم فلما يكون في هذا اليوم سؤال صدقة التطوع ثم قال عم وانما يسأل
اذا لم يكن له قوت يوم لا يفسد فيجوز له السؤال من صدقة التطوع ما ياء كل ولا يفسد
واقا الزكاة المفروضة فيجوز لمن يستحق الزكاة ان يسألها بقدر ما يملك من نفقة سنة
لنفسه وعياله وكسوتهم لان تقريظ الزكاة لا يكون في السنة الا مرة واحدة كذا في شرح
المصالح . وكان ذامرا . بالكلية والتشديد التقى قال الله ذمعة فاستوى و
اصلا من اهدرت الجبل اي اجمعت ثقله . سويتا بكسوا الواو وتشديدا ليا صفة
لذا فيمن ان يكون منصوبا كمن السبع التي وصلت البنا الما هو سوي بالجر الجارية
وهو اي السوي من كان صحيح الاعضاء تمام الخلقة بقدر على الكسب . فان لم يجد حاجة
واقضه بالغا . بهما وصل تلك الحاجة . اي الله تعالى كان حقا على الله ان يبيع له ورق سنة
من حلال . وهذا معنى حديث رواه ابو هريرة . من ان قال النبي عم من جاع او احتاج
فكلمه واقضه به الله تعالى كان حقا على الله ان يبيع له ورق سنة من حلال هذا وقد عرفت
معنى قوله كان حقا على الله في الورق السابق فارجع فان ترخص بالسؤال فلا يحل
ذلك السؤال . الا ان اصابته حاجة . بتقديم الجمع على الماء المهملة الآخرة للملكة للشارع
والاموال وكل مصيبة جامعة ومثل الحديث اعادكم من جوع الذعر . او تحمل حمال .
ويجوز ان يكون تحمل فعلا ما ضا عطا على اصابته بغيره او لمن تحمل حمالا والماله
يبيع الماء المهملة وتخفيف الميم ما يتحمل الانسان عن غيره من ذرية او غرامة كوقوع
حرب يستلزم الدماء فيه بين فريقين فيدخل بينهم احد يتحمل ذرية الصلح يصلح ذات
البين . اولي فقر قد وقع . اي الذي فقر شد اسم فاعل من اوقى ذ الصلح بالارتقاء
اي التراب من عدم الغرائز وتبيل المدق ما لا يكون عند ما يستقر وقيل الادقاع
سواء احتمال الفقر . اي . ولم يجمع بكسوا الجيم ذرية توجع القتلى واولياءه

اليه
اصابته

بان يلزم الصدقة وليس له ولا اولياءه مال ولم يؤد ايضا من بيت المال فيجوز لنسخ
 التسقي فيها والسؤال باليؤد بها اولياءه المقوتون وايضا وجب قندين بين اولياءه القائل
 والمقتول بسب طلب الربة ولا مال فيجوز السؤال لتطعمها لكن ينبغي ان يعلم ان اذا
 اخذ من الزكاة او غيرها ما يؤدى ذلك الزين لا يجوز له اخذ شيئا اخر منها كذا في شرح
 المصابيح ولا يسأل حاجة الاسلطان او رجلا صالحا او من محله بمقتضى جمع حامل
 الزكاة او من اولياءه من ذوي الاحسان اذا كان يعطى عن ثروة. بنوع الشاة
المقتلة وسكون الثاء المهلة اى ظهر في نفسه او عن سماجة بالحاء المهلة اى عن سخا
نفس وان لم يكن عن ثروة وياخذ ما اعطى من غير سؤال ولا اشراق بكر البرية
 وبالشين المعجى والثاء في اخره اى بغية تطلع بنفسه وسد بها والاشراق ضد الاثاق
 قال يكمين خدام سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاه ثم سالت فاعطاه ثم سالت فاعطاه ثم سالت فاعطاه
 فخر غلظ فخر اخذ بسحابة نفيس بورك له فيه ومن اخذ باشراف نفس لم يبارك
 له فيه وكان كالاى باء كل ولا يشيع واليد العليا خير من يد السفلى قال فقلت يا
 رسول الله والذي بعثك بالحق لا اؤزأه اخذا بعدك حتى افارق الدنيا فحان كما قال
 قوله لا اؤزأه بتقديم الراء المهلة على الزاء المعجى ثم بعدها هـ مضمومة بمعنى لا اخذ
 شيئا فازدق سائة الدينغ اليه فلابرد على الدينغ رذقة عن عطاء بن يسار
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ارغب الخفاف ربه بعطاء فذرة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لم رذرة فقال يا رسول الله اليس اخبرت ان خيرا لا احذ ان لا ياخذ من خدامي اخذ
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يكون ذلك من المسئلة واخاف عن غير مسئلة فانما هو رذق
 بوزنك الدينغ فقال عذرة انما الذى نفسي بيده لا اسال احدا شيئا ولا يا تبيته شيئا
 من غير مسئلة الا اخذته ولا يلح بشئ يدعى بالحاء في المسئلة ولا يبرهم اى لا يعلل فان
 الحاج والا بلام من تبيان قال عزم لا تخفوا في المسئلة فوالله لا يسئلك احدكم

سالت فاعطاه

شيئا

شيئا فيخرج له مسالة من شيئا وانما كره له فيبارك له فيها اعطية الخائف في المسئلة
 الحاج والمبالغة فيها قول فيبارك نصب بجواب النفي اى لا يبارك لك كذا في شرح
 المصابيح ولا يتغلظ في المسئلة بل يتحقق فيها ما استطاع ولا يسأل بوجه الا اذا
 شيئا ولو قال شيئا غير الجنة لكان اولى لما دوى عن جابر بن عبد الله قال قال عزم لا تسأل
 بوجه الله الا الجنة يعنى لا تسالوا من الناس شيئا بوجه الله مثل ان تقولوا لا احد
 يا فلان اعطى شيئا بوجه الله او بالله فان اسم الله اعظم من ان يسأل بشئ من
 مشايخ الدنيا بل اسالوا به الجنة من الدينغ مثل ان تقولوا يا رب تسألنا الجنة
 بوجهك الكبرية كذا في تنوير المصابيح وقد يقال اراد المعنى ان لا يسأل السائل
 بوجه الله احد من الناس بمعونة السباق والسياق وقربة المقابلة بوجه الله
 وتخصيص الفاظ العزم اى التكنة الواقعة في سياق النسخ فخرها اذا كان بقربة
 ليس بعزم في الكلام في لا حاجة الا استثناء الجنة وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان قال
 ملعون من سأل بوجه الله وملهون من سئل بوجه الله ثم منع سائله ما لم يسأل
 بوجه الله الهاء وسكون الجيم اى اخذ شيئا لا يليق به ويجعل ان اراد ما لم يسأل الا شيئا
 بكلام فيبع وعنه ابو اسامة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الا اخذكم عن الخيرة قالوا لم يا رسول
 الله فقال بيها هو ذات يوم عيشة في موى بن اسرائيل فقال المسكين اسالك بوجه الله
 لما تصدقت على فاني نظمت السجدة في وجهك ورجوت البركة عندك فقال الخيرة
 امننت بالله ما عندى شيئا اعطيك الا ان اخذته ففبتعني فقال المسكين وعلمت فقم
 هذا قال نعم قد سالتني بامر عظيم اما ان لا اخيبك بوجه ربي يعنى قال فقد صمد
 الا لا شوق فباعه بربيعا ودرهم فمكت عند المشتري زمانا لا يستعمل في شئ
 فقال انما اشتريته النحاس خيرة عندى فلا وصع عمل قال اكره ان اشق عليك
 انك شئ كبير ضعيف قال ليس بشئ على قال ثم فانتقل هذه الحجاز وكانت لا يستغلا

لا يسأل

لا يسأل

هذه الحكاية في حق الحضرة

قال ع

وون سنة نفقة يوم فخرج الرجل لبعض حاجته ثم انصرف وقد نفل الخمار في ساعته
قال احسنت واجملت ما لم اذكر تطبيقه ثم عرض للرجل سفر فقال ان احسبك
اميتا فاخلطني في اهل خلافة حسنة قال واوصني بعل قال ان اكره ان اشق عليك
قال ليس بشق علي قال فاخرج من الدين بئيتني حتى اقدم عليك قال فخرج الرجل لسف
قال فوجع الرجل وقد شربنا واه فقال اسبلك بوجه الله ما سببك وما امرك فقال
سألتني بوجه الله ووجه الله او فقع في هذه العبودية قال الخنزير ساخبرك من انا
انا الخنزير الذي سمعت به لسانك مكيين صدقة فلم يكن عندك شيء اعطيتني فانا بوجه الله
فما كنت من رقتي فباعني واخبرك ان من سئل بوجه الله وهو بقدر وقف يوم القيمة
جلت ولا لم لا تستعفف قال الرجل امنت بالله شفقت عليك يا بنيتي الله اعلم قال
لا يا اساحنت وانت قال الرجل يا بنتي واقعي يا بنتي الله اعلم في اهل ووالي
عاشيت واخرا فاخلط بيبك قال ارجت ان تخلط بيبك فاعبد ربي فخلط بيبك فقال
الخنزير لا الا في ثغرة في العبودية ثم تجال منها كراهة في الرغب والرهيب ولا يا اس
للمرأة ان تصدق من بيت زوجها شيئا غير مفسدة اي غير مفسدة في الصدقة
كذلك في الشؤير قال النبي عزم اذا نمت من طعام بيستها غير مفسدة كان لها اجرها
بما انفتحت ولزوجها اجر معا ككس ولخمار مثل ذلك اي يلفظ فاراد بالمثل
المائة في حصول الاجر لا في مقدار الاجر الا بالمال الكاسب فوق المنفعة والقران
تذكر في شرح المصالح ان الحديث مفسد عند العلماء على عادة اهل الخمار فان عادهم
ان يا ذنوا الزوجات وخدومهم لان يفسقوا الاضياف ويطعنوا المسلمين في حق
رسول الله عزم انما على هذه الحسنه واما اذا انفقوا بغياؤن المالك يحصل للمرأة
والخازن مطلقا وانهم لو انفقوا المذاه على اولاد زوجها الصغار وغير ذوات
وقال بعضهم هذا في انفاق طعام بسع النساء ومثل المدة والبطر والوطب

تفسير
تفسير
تفسير

والله اعلم

والله اعلم اشارة النبي عزم يقول غير مفسدة اذ لو تركت ولم تصدق تكون مفسدة
الشيء ويشترطه النبي عزم يقول غير مفسدة اذ لو تركت ولم تصدق تكون مفسدة
الزكاة والقطرة والنذور فانها من اوساخ الناس ولان كل شيء من الال الرسول عزم
لما روي ان قال عزم كل شيء نقي فهو مال ولا يحمل الصدقة لاله ولا يلحق ما في ظاهر هذا التعليل
فان المذكور في كتب الفروع والا حادوث هو ان المار بالال انقابه المخصوصون من
بنه هاشم وهو آل علي وعباس وجعفر وعقيل والحادث بن عبد المطلب ومواليهم
لا انقابه مطلقا فكيف غير الاقارب من الاله قالوا وانما احقق المذكورون من بني
هاشم لان بعض بني هاشم وهم ابنا ابي لهب يجوز دفع الزكاة اليهم لان حرمة الصدقة
كراهة لهم وانما استحقوا بها بنفهم النبي عزم في الجاهلية ثم سوي نكل الكرامة اليه
اولادهم وابولهب قد اذني النبي عزم فكيف يستحق الكرامة واعلم ان لا فرق في هذا المعنى
بين الصدقة الواجبة والنفل فلا يحمل لهم الصدقة مطلقا وكذا كراهة القتل واليمين
والعشر لا يجوز صدقة اليهم وكذا غلة الوقف لا يحمل لهم الا ان يستحق الواقف في هاشم
في يجوز الوقف عليهم كما لو سمي الواقف الاغنيا وقال بعض المتأخرين تحذرهم الصدقة
النفل لان الوصي لا يزول به كما يزول بالرض وكلام المعص ما يل هذا القول وفي
شرح الآثار عن ابرهينة روح ان الصدقات كلها جازية على بني هاشم مطلقا والوجه ما كانت
في عهد النبي عزم لو وصول من المسلمين فلما سقط ذلك بموت حلت لهم الصدقة قال الطحاوي
وبالجزائرا ذلك في شرح الجمع وهذا يمكن ان يوجد كلامه بان مواده هو ان لا بد للشيء
من ان يشترطه عن اخذ الصدقات الواجبة اي يتحقق في طلب الشهادة ويدقق في طلب
الحلال فيستحب عن اخذها بنا على انهما من الاوساخ وعلى ان نف من شتات لالت
لفظ الال وان كان المراد به غير ذلك على ما عتبه ذلك لان شأن التقوى فوق شأن
التقوى في التبرع عن الشوائب والاستقصاء في طلب الغيب الذي ينبغي ان لا يشي

مطلب
مخصوص

فحققت الفتوى ان يحذر عنها لفظ المجرور وان من متناولات لفظ الال وان لم يلا
 وان كان بحسب الفتوى الالاء من في امثال والاباء من باكل ما يهدى له الفقير فاعلم
 على صيغة المجهول عليه اي على الفقير ورومان وسول الدعوى دخل بيته والقدرة
 يغور يلح فلما قرب اليه الجحيم قالوا لعل لم تصدق به على برون ولانا كل الصدقة
 فقال عم هو عليها صدقة ولنا هدية يعني ان تبدل الملك بمنزلة تبدل العين
 وكنا ناء كل الهدية قال الخطابي اكل البني عم الهدية ولم ياء كل الصدقة لان الهدية
 يراد بها ثواب الدنيا وكان عم يقبلها وينيب عليها فيقول المنة والصدقة
 يراد بها ثواب الآخرة فلم يحرم عندنا ان يكون يد عليا في اموالا خيرة

فصل في فضائل الصيام ومسنده

الصوم للهجة من النار والجنة بضم الجيم وتشديد النون الشدة من ذرع
 وتزين يعني ان الصيام يقي بنفسه من المعاصي في الدنيا لا ذكروا الشهوة فلما
 في المعاصي فيكون الصوم واقعا ما يغني الدنيا من سهايم النفس ودرماج الجليس
 وحاميا واقيا في الآخرة من هجوم النار كالخمد من السراويل لا يخفى ان الجنة انما ينفتح
 بها اذا كانت محكمة من غير اختلال كذلك الصيام على حبيب الفترة عن الخطايا والاثام
 فها وجد بعض الخلل نقص بحصة ثواب العمل ثم ان عباد المصنعهما تحلل من
 احداهما ان يجعل قول لا خبيرا او لا لمبيدا وجهه خبرا ثانيا فيكون اشارة الى
 قول الله في الحديث القدسي ان الصوم لي وانا اجزي به وذكرناه في تخصيصه به يومنا
 من ان يبعد عن الزنا فانه سربين العبد وربه بحيث لا يطلع عليه احد سواه فانه
 شية وتذكر المخطات والملايكة اكتبه لا يطلعون على ما اعمل لهم فيه ومنها انه
 لم يقبده احد غير الله بخلاف باء العبادات من الصدقة والنج والقران وغير ذلك
 فان قد عبدها المشركون اكرمهم ومنها انه تخلق بالقدرة لانها هي الفترة عن العدا

فانه في الامم والاشياء والنفوس

ومسند انه اضاف تشريف كقول الله وانا قال اجزي مع اقره اكل العبادات
 منه مع اشارة العظم وكذا الجواز لان الكبرياء اذا تولى بنفسه تشريفه وكذا الجواز وسما لم
 يذكر ما ذكرنا في لكثرة والوجه الثاني ان يجعل قوله لا صدقة تشييدية للصوم المالحص
 لا من غير شوب ويا به وعرض خرجته من النار لا الصوم مطلقا وقد وقع هذا
 التقيد في حديث رواه ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان قال الصيام الذي لا رياء فيه
 قال الله تعالى وانا اجزي به انما يدع طعاه وشرا من اجله وانه باب العبادات
 كما قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم العباد الصيام عبادة ونف نسيج ودعائ مستجاب علم
 مضاعف وان لكل شي بابا وان بابا العبادات الصوم ولكن في الرخصة ووجهه ان
 الصوم يكسر الشهوات ويؤثر القلوب فيحصل التوجه الى العبادات والدخول فيها
 فكانه بابا وقال في الاحياء ان الصوم قهر لعدو الله في فائ وسيلة الشيطان للعين
 الشهوات وانا يقوى الشهوات بالاكل والشرب ولهذا قال عم ان الشيطان
 يجري من ابن آدم مجرى الدم فضيقوا مجاريه بالجوع وفي قبح عدا الله فيه وفيه
 الامور في على السقر قال الله ان تنفروا الله ينفركم ويثبت اقدانكم فالعبادة
 بالمجد من العبد والجواز بالهداية من الله وفي هذا قال الله والذين جاهدوا فينا
 لنهدينهم موطنا وقال الله ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم وانا
 النفس يكسر الشهوات فهي مرتبة الشياطين ومرداهم فمادامت محبته لم تقطع
 تروحه وما واما بركة دون لم يكشف للعبد جلال الله ويكون مجوا بغير
 لغاية قال النبي صلى الله عليه وسلم لو ان الشياطين يوحون على قلب بئ آدم لنظروا الى ملكوت
 السماء قال فمن هذا الوجه صار الصوم بابا للعبادة وصا جنة وانه ذكره
 الحمد كما قال في حديث رواه ابو سعيد لكل شي ذكره وذكره الحمد الصيام ذكره
 في الرخصة ووجه ظاهر وانه اي الصوم يذهب بالكبر وشبهه النساء قوله

في ان الصيام

مطلوب
 ذكره الحمد

يذهب مغاير معلوم للذهب وقد تعدى بالياء اي بزيادته وكذا قول يترك
بفتح الباء مضارع معلوم لثاود متعديا فان مشكوك بين اللازم والمتعدي كدام
 وجا، في الخشوع وكل منهما ظاهرا للثبوت ويقبل الميزان ويكثر الازواج جمع
 زوج من الخور بفتح الخاء المهملة جمع خوراء بفتح الخاء وحراء في مختار الصحاح الخور
 بفتح الخاء ستة بياض العين في ستة سواوها وامراة خوراء بفتح الخاء وكذا العين
 بكسر العين جمع عينا بفتح العين في جمع بياض يقال رجل عيين واسع العين والثر
 عينا والجمع لهما عيين انتهى ويسهل الوزان اي المروء على القراط وقد ورد كل
 وذكر في الخبر ويصنع البدن قال عدم الغسل برهان والزكاة طهرة والصوم صحة
 النفس وقال ابن مسعود رضي الله عنه كل داء النحر يخرج عن محرم اليما ان قال
 اخبرت صوم الدهر بمائتة سنة نزع من سنة اشيا فاجابوا بحجاب واحد سائر
 الاطباء عن اشفاء الادوية فقالوا الجوع وقلة الاكل وسالت الحكماء عن اغون
 الاشيا على طلب الحكمة فقالوا الجوع وقلة الاكل وسالت العباد عن انفع الاشيا
 في عبادة الرحمن فقالوا الجوع وقلة الاكل وسالت الزهاد عن اقوى الاشيا
 على الزهادة فقالوا الجوع وقلة الاكل وسالت العلماء عن افضل الاشيا
 على حفظ العلم فقالوا الجوع وقلة الاكل وسالت الملوك عن اطيب الادام والا
 غدي فقالوا الجوع وقلة الاكل ذكره في خلاصة وينو القلب والعقل فان
 الصوم سبب لحلو المعدة عن الماء كولات وتخلي النفس عن الشهوات وخلا
 النجا ويف عن الفضلات وكل ذلك سبب لا لجلد البصائر والبصائر والهدى
 سبب الصوم فنيا صرح به بعض العلماء في معنى قوله وهو الذي جعل الصوم
 ذكره ايضا في خلاصة الحقائق واعلم ان هذه الافعال للارضية عملها مشددة
 العين من باب التعجيل ومن سئل ان ينوبه ليلاء ويقصد به قهر النفس الامارة

مطلق
 حكاية عن غيره
 في قلة الاكل

مطلق
 في الصوم

من

يشهد له صيغة المبالغة اي الاصره بالسوء على طريقة الجر والمبالغة وقطع شهوته
 ومنه اي من سئل ان لا يلغو يعني لا يقول قولا باطلا ولا يرفث في مختار الصحاح
 الوقت للجماع ونوايضا الفحص من القول وكلام النفس في الجماع مواجهة وقد رث
 يرفث رفثا مثل طلب يطلب طلبا انتهى يعني ان من سئل الصوم ان يحفظ الصائم
 لسانه عن الهذيان والكذب والغيبة والنميمة والخشع الجفاء والخصومة واليوأ
 والزامه السكوت والسخط بذكر الدين وتلاوة القرآن فهذا صوم اللسان وعن
 مجاهد خصلتان تفسدان الصوم الغيبة والكذب وقال الشيعي نعم انما الصوم
 فاذا كان احكم صائنا فلا يرفث وجاء في الخبر ان من اتين صامتا على عهد رسول الله
 فاجهد على الجوع والعطش حتى كادتا ان تغلغا فبعثتا الى رسول الله فاستاذنا
 في الاطفا وارسل اليهما قدحا وقال قل لهما فقتلتا فيه ما كلتهما فقالت احديهما
 نصف وما عيطا اي خالصا طريا ولما عريضا وقالت الاخرى مثل ذلك فمضتا تاه
 فتعجب الناس من ذلك فقال عدم هاتان صامتا عما احل الله لهما وافطرا على حرم
 الله عليهما فعدت احدهما الى الاخرى ففعلتا فقتلتا بان الناس فهدما اكلتا من فؤم
 كذا في الاحياء ويرفض مثل يترك لفظا ومعنى كل ما لا يعنيه مثلا يعق بصره
 ويكثر عن الاسماع في النظر لكل ما يندم ويكثر ويغفل القلب عن ذكر الدين قال
 الشيعي نعم النظرة سهم سموم من سهام الميس فمن تركها خوفا من الدين اتاه الله
 ايمانا يجده حلاوته في قلبه ويكتف سعور الاصغاء الى امره لان كل ما حرم قوله وتكلمه
 حرم الاصغاء اليه ولذلك سوى الدين بين السمع والكل السمت اي طرام فقال تعاون
 لكذب انك تكون السمت وقال عدم الغتاب والسمع شر بكان في الائم وكذا يكتم الغيبة
 الجوارح من اليد والرجل عن والبطن عن الشبهات وقت الاطفا وغير ذلك كذا
 ذكره في الاحياء ايضا ولا يشاء احدا ولا يقاتل هذا من قبل تخصيص بعد التعميم

هذا ان
 هذا ان
 هذا ان

حكاية
 عجيبة

اصفا
 اشياء العقل
 ويشمل العقل

المسكاه

كما هو دأب علمائنا يخفف فان عارضه احد يقول ان صائم كذا ورد في الحديث. ولكن عليه
 التكليف والوقار في الاعضاء. والخشوع في القلب. والعتق في اللسان. فان نوى
 له احدا بكونه يتوكل سلام عليكم ان صائم. اي يقول بسلامة اية صائم ليندفع عنه
 خصمه كما يقول اذ كنت صائما لا يجوز لي ان اقبلك بالشتم والبهتان فان تركته
 قيل لا يكون بسلامة بل كفاره في نفق لشكك من الغضب ولا يجب خصمه كذا
 في التوبة ولا يتعرض لما يخاف منه فساد صوم من نحو حمام او حمامة او ميا
 شربة امرة او تعجيل لها او نظا اليها. وعن ابي حنيفة روى انه ذكره المعانقة كاللماسة
 الناحية وعدا ايضا ان يكون للصائم ان ياه خذ الماء في فمه ويحتم او يصب على راسه
 ماء او بل ثوبا ويكتف به جسمه لان فيه اظهار الفجوة في عبادة الله وعن ابي حنيفة
 انه لا يكره كالا يستظل كذا في النقاير. ومن صوم الشهر اي شهر رمضان
 ان يستعد له من شعبان بالتوبة والانتزاع عن الذنوب وارضاء الخصوم وتحليل
 المظالم. اي استخلاها من اهلها. ورفض الاسباب الشاغلة. اي المانعة. عن الخير
 وتحسين النية للخيرات كلها والاقبال عليها. اي التوجه على الخيرات. ومن السنة تغسل
 الهلال. اي تطيبه. عشية. هي من صلوة المغرب الى العجوة. اليوم الاخير من شعبان
 على الفجر والذكر والطاعة فاذا راي الهلال. اول رايه يكتب ويهل ثلثا ثلثا ويقول بعد
 التكبير والتهليل هلال خير. بالتعب يعني اللهم اجعل لنا هلالا خيرا او الرقعة اي
 هذا هلال خير. ورشد. بالفتح والسكون اي رشاد وهي خلافتي. آمنت بالله الا
 خلقت ثلثا. اي يقول هكذا ثلثا ثم يقول الحمد الذي ذهب بشركه. ايا ذهابه
 وجا وبشره كذا اللهم اهله. اهلا لا اى ظهر هذا الهلال. علينا بالامن والايام
 والسلامة والاسلام ويصوم يوم الشك. وهو اليوم الثلثون من شعبان فان كان
 نعم الهلال في اليوم التاسع والعشرين من شعبان يقع الشك في اليوم الثلثين اذ

فصل في بيان ما يجب من التوبة في شهر رمضان

مطلب
 عند روي
 الهلال

من شعبان

من شعبان او من رمضان. متلو ثا. بكسر الواو المستدرة اي متلوا غدي فقط
 ولا عزم على صوم فان تبين ان من رمضان عزم لان النية قبل الصبح الكبير في صيام
 رمضان جائزة وان لم يتبين افظ لتو لعم اصبحوا يوم الشك فمطرب متلو يعني
 قال الامام الاسيبغا في الفتوى على هذا. او يصوم تطوعا. واعلم ان نية التطوع
 في يوم الشك غير مكروه سواء كان صائما قبله او ابتداء الصوم فيه ثم ان وافق هذا
 يوم كان يصوم فالصوم افضل وكذا اذا صام ثلثة ايام فصاعدا من آخر شعبان
 فالصوم افضل اجماعا وان افرد قبل الفطر افضل وقبل الصوم افضل وانما
 قال المص تطوعا لانه نوى صوم رمضان فمكروه ثم انه ان ظهر ان من رمضان
 يؤخره وان ظهر ان من شعبان يكون تطوعا وان افظ لاقضاء عليه وكذا مكروه ان
 يؤخره واجبا آخر ثم ان ظهر ان من رمضان يؤخره وان ظهر ان من شعبان قبل يكون تطوعا
 وقيل يؤخره عن المنوي وبمو الاصح هذا اذا نوى على العزم من غير تردد وانما ان تردد
 فاما ان يردد في اصل النية بان يؤخر مثلا انه ان كان غدا من رمضان يصوم وان
 كان من شعبان لا يصوم فلا يصير صائما في هذا الوجه. وانما ان يردد في وصف النية
 لانه اصلها بان يؤخر مثلا ان كان غدا من رمضان يصوم عنه والا فغن واجبا
 فهذا مكروه لا فاسد ثم ان ظهر رمضان نية اجزائه وان ظهر شعبان نية لا يؤخره وان نوى
 عن رمضان بان كان غدا ثم وعن التطوع ان كان من شعبان يكره ايضا ثم ان ظهر
 ان من رمضان اجزائه عنه وان ظهر ان من شعبان جازع فله وان افسد لاقضاء
 عليه كذا قوله هذه المسائل في الفروع بما خرج النقاير. وبواسي ما عدا اهل
 الايمان. في المصادر المواساة كسيرة ابراهيم بن يحيى بن جود بن دشتين. وجنس الى
 الناس كافة. اي جميعا. وبطلق الاسيد ويعني الزقاب ويوسع النفقة. علم
 وبعبارة قوله. فيه اي في يوم الشك قيد لكل من المواساة والاحسان والاطلاق

فصل في بيان ما يجب من التوبة في شهر رمضان
 لم يشرع في التطوع فسد ما لم يتقيا
 الواجب عند ذمته كذا في القدر
 منه

مطلب

والاعتاق والتوسيع. وكذا. يمتد فيه. على غيره ويخفف على مملوكه ويكثر
من شراؤه ان لا زال الاله. ويكثر من الاستغفار. ايضا. ومن سأل الله تعالى
للجنة. من الاستغافرة. بى اى بالله. من النار ولا يترك الغداء المبارك. بكم
الغبين. وهو السحور. بفتح السين وهو الطعام والشراب المشاؤل سحرا قال عام
فصل ما بين صياصنا وصيام اهل الكتاب اكلة السحرة يعني كان الطعام والشراب
والجماع حراما على بني اسرائيل ليلة صياهم بعد النوم وكذا كان الحكم في بدء الاسلام
ثم اذن الله بعد هذا الاشياء ما لم يطلع الصبح وكان السبب فيه ان قيس بن حرملة صا
يوما ولم يجد عند الافطار شيئا فذهب صراة في طلب شي فغلب عليه النوم وحرم عليه
الطعام ولم يأكل من طعام انتبه اليه فلما كان نصف النهار من الغد غشي عليه
من الجوع وهذا الفصل باعتبار الماهلة الفرق والاكلة كاللحم لفظا ومعنى والسحور
بفتح السين قبل الصبح. ويؤخره الاخر الليل فانه اى التاء خير من سين الانبياء عم
قال النبي عم ثلث من اخلاق المسلمين تعجيل الافطار وتاخير السحور والسواك
قال صاحب الكفاية في شرح الهداية سنال الامام بذر الزين في تعجيل كيف يكون تأخير
السحور من اخلاق المسلمين ولم يكن في ملتهم حل اكل السحور كما كان في ابتدا
مقتضا فقال شيخنا الماراد بالاكلة الثانية فانها تجزى بجوز السحور في حقه انتهى
وبعجل الافطار. فانه من سننهم عم ايضا عن ابن عباس عن النبي عم اناسا
الانبياء اهرنا ان يؤخر سحورنا ويخجل الافطار وان شكك بايماننا على ثمالنا
في صلواتنا ذكر في الخلاصة وقال في شرح المصباح علة الاستحباب مخالفة اهل الكتاب
فانهم يؤخرون الاستحباب الصوم وايضا فيه اشباع النفس ليكون لها حضور
وقت وقت اداء الصلوة. ولا يصح الخوب قبل الافطار ويغبط على حلاوة والافضل
ان يكون السحور بالفتح ما يغبط عليه. ثم ان لم يجد فعل ما يطهر وكان النبي عم

مطال
في اكل السحور

سحور

سحور

رواية

مطال
في الافطار
ودعاء

٧٠

يفطر ثلث ثمرات او ثمانية ثم النار وقيل كان يقطر في الصيف على الماء وفي الشتاء
على التمر ويدعو عند الافطار باسم حوايجي. فانه من لفظ الاجابة كما تم ويقول عند ذلك
لحي يا واسع المغفرة اغفر لي ويقول الحمد لله الذي عافني فصمت. بعدة. ودرقني فافطنت
على ما رزقني وروى عن النبي عم ان كان اذا افطر اللهم صمت وعلى رزقك افطنت ذكره
في المصباح. ويغبط صائلا. التفسير جعل الغني مغطرا يعني يطم صائبا. من اهل الايمان ليال
مثل اجرة. كما قال عم من فط صائبا وجر زغارا يا فطر مثل اجرة. ولا يجع بين اكلتي الغداء
بفتح الغين. والعشاء عند الافطار فيجوز ثواب القيام ويطلب فائدة الصوم وهي كسر النفس
الانارة وكيف يستفاد من الصوم فمر عدا الفقه وكسر الشهوة اذا تذكر القيام عند
افطار ما فاة سخوة ناز بل ربما يراى عليه في زمان من الوان الطعام ملا يجهس حتى
استقرت العادات بان يذكر ساير الاطعمة لرمضان فيكمل فيه من الاطعمة ما لا يוכל
في عدة اشهر ومعلوم ان المقصود من الصوم كسر الهوى ليقوى النفس على التقوى
وانت اذا حفظت المعدة سخوة النهار الى العشاء حتى عاجت شهوتنا وقوت رغبتنا
ثم اطعم من اللذات واشبع ذات لذتها وقضا عفت قوتها وانبعثت من الشهوة
أما عشاها كانت راحة لو تركت على عادتها فزوح الصوم وسر وتضعيف القوى
التي هي وسائل الشيطان في العودة الى الشرور ولن يحصل ذلك الا بالتقليل وهو ان
ياكل اكلته التي كان ياكلها كل ليلة لولم يعم قال الامام الغزالي بل من الادب ان لا
يكسر الصوم بالنهار حتى يحس بالجوع والعطش ويستشعر ضعف القوى فيصفو عند
ذلك قلبه ويستندم في ليل قد اذن الضعف حتى يفتح عليه تجمده واوداه فغيب الشيطان
لا يحوم على قلبه فيظفر الملكوت السما. وتلبه القدور عبان عن القيلة التي يتكشف فيها
شئ من الملكوت ومن جعل بين قلبه وبين عالم الملكوت فجلاء من الطعام يعني مغلغلة
ملوثة منه فهو عند محبوب ومن اغلغله فلا يكتفي ذلك لرفع الحجاب ما لم يخل بمسألة

قال

علاء
هو خلق
يكثر ويرى

مطال
لاكتسب الثمر
بالنهار

مطال
ليل الله

من الخلة
التي هي
الملكوت
الذي هو
الملكوت
الذي هو
الملكوت

وذلك هو الامر كله ومبدأ جميع ذلك هو تقليل الطعام انتهى ولا بأس
 بسؤال الشهور للقيام في الحديث ثلثة لا يسألون عن نعيم المطع والمشرب
 اي وان كانوا يسألون عن غيرهما من نعيم اللبس ونحو ذلك المفضل يعني
 احدها المفضل والثاني المشحر والثالث صاحب الضيف والمطوع
 في الصوم يختار افضل القيام وهو صوم داود ع. فانه كان يصوم
 يوماً ويفطر يوماً. وذكر صوم نصف الدهر وهو شغل النفس والقوى في ثلثي
 وقدره في ثلثي الخباد لان العبد فيه بين صبر يوم وشكر يوم فقد قال النبي ع.
 علي سنان خزان الدنيا كنوز الارض فودتها وقلت اجوع يوماً واشبع يوماً
 الحمد اذا اشبع وانفزع اليك اذا جعت وروى ان قال ع. افضل القيام صوم
 اخي داود وكان يصوم يوماً ويفطر يوماً فقال عبد الله بن عمر اريد افضل من ذلك فقال
 لا افضل من ذلك كذا في مشكوة الانوار قال الامام ومن لا يقدر على صوم نصف الدهر
 فلما باس ثلثه وهو ان يصوم يوماً ويفطر يومين واذا صام ثلثه من اول الشهر
 وثلثه من الوسط وثلثه من الاخير فهو ثلثه وواقع في الاوقات الغاضلة وان صام
 الاثنين والخميس قريب من الثلث انتهى او يصوم ثلثة ايام من كل شهر ومن
 ايام البيض بكسر الباء جمع ابيض اي الثلث عشر والرابع عشر والخامس عشر فانه
 احتيا ونبينا محمد ع. وذكر في الحديث ان ثلثه من كل شهر يعني ايام البيض هي
 الدهر كله لان احدى مرتبة الحسن ان يكون لعشر افعالها وعن علي بن ابي طالب
 قال قال ع. قرأت اكثر اهلها الذين يصومون الايام البيض قال عبد الله بن
 مسعود رضى سالت رسول الله ع. عن ايام البيض فاسبها فليست بآفاق
 لما عصى آدم واكل من الشجرة اوحي الله اليه يا آدم احيط بخواصي فانه لا يجاوز
 من عصاة في هبط الى الارض مسوداً فبكت الملائكة ونبخت ارضه عوا وقالوا يا رب

مطلب
 افضل قيام
 صوم داود
 فضله

والجمعة
 صوم
 ايام
 بيض

فيكون لكل واحد من الثلثة حسنة
 عشره ايام فكان ثلثه صوم الشهر
 كل ايام التسعين كان

ثلثه

خلقاً خلقت ثم حوت بياض سواداً فاحي الله اليه يا آدم فم لربك اليوم فوا
 الثالث عشر من الشهر فصام فذهب ثلث السواد ثم اوحى الله اليه يا آدم صم لي
 يوماً في الرابع عشر فصام واصبح وثلثا ابيض ثم اوحى الله اليه يا آدم صم لي
 هذا اليوم الخامس عشر فصام فاصبح كله ابيض فصحت ايام البيض ثم نوذي
 يا آدم هذه الايام جعلتها كل ولادك من بعدك فمن صامها من كل شهر كان
 صام الدهر كله قوله سواد اي سودا جميع جسد الظفر فان ترك على هذا لثا
 ليند كبره كل اقل حاله ولذا كان اذا نظر الانسان الظفر فيه فحكه كذا في التوضيحه
 والدهرة يقول ايام البيض من قبل اضاف الموصوف الى الصفه كقولهم
 دين الحق ودينا يقال الايام البيض على التوضيحه كما مر ايضا في حديث علي بن ابي
 طالب رضى وقال جابر رضى عن رسول الله ع. فقال لنا الا احذركم بوضوئكم
 قال قلت يا رسول الله يا نبينا انت واثنا قال ان في الجنة عرقاً من اصناف الجوهر
 الجنة كله يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها وفيها من النعيم والذات
 والسرور وما لا عين رأت ولا اذن سمعت قال قلت يا رسول الله من هل
 الوفاء قال لمن افته السلام واطعم الطعام وادام الصيام وصلى بالناس والناس
 ينال قال قلنا يا رسول الله ومن يطيق ذلك قال سأل خبركم عن ذلك من لى اخاه
 فلم عليه او دعليه فدا فته السلام ومن اطعم اهله وعياله من الطعام حتى
 يشبعهم فقد اطعم الطعام ومن صام شهر رمضان ومن كل شهر ثلثة ايام فقد
 ادام الصيام ومن صلى العشاء الاخيرة وصلى العداة في جماعة فقد صلى القبلة
 والناس ينال يعني اليهود والنصارى والمجوس كذا ذكر في الاحاديث ويستحب
 صوم يوم الاثنين والخميس قالت عائشة رضى كان رسول الله ع. يصوم يوم الاثنين
 والخميس كونهما يومين مباركين وفي الحديث يفتح ابواب الجنة يوم الاثنين والخميس وقال

مطلب
 فضله
 صوم داود ع

مطلب
 في عرف الجنة
 ولكن يكون

مطلب
 صوم الاثنين
 والخميس

ابو هريرة رضى قال قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه فاجب ان يعرض علي وان يصام ذكره
 في التوبة. و يستحب صوم عشرين ليلة. وهكذا وقعت العباد في عادة الكتب
 ويروى عليه ان اليوم العاشر وهو يوم العيد يحرم فيه الصوم فكيف يستحب صوم
 فلو قال وصوم تسع من اوائل ذي الحجة لكان اظهر ويمكن ان يقال المراد من
 العشر اليوم الاخير من ذي القعدة مع تسع من اوائل ذي الحجة و اضافت الاوّل
 للحجة من قبيل التعليل قد يقال المراد هو العشر من ذي الحجة تسع من اوائلها وادّ
 ثما بعد ايام التشريق والتوجيه الاول اسد واقرى كما لا يخفى قال عمر ما من ايام
 احب الي الله ان يتعبد فيها من عشرين ليلة بعد صيام كل يوم منها بصيام
 سنة وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر وفي حديث آخر والعمل فيها بضاعه
 بسبعائة ضعف وعن ابي الدرداء رضى الله عنه عليكم بصوم ايام العشر من ذي الحجة وكذا
 الدعاء والاستغفار والصدقة فيها فان سمعت نبيكم عمر رضى الله عنه يقول ان
 حرم خير ايام العشر عليكم بصوم اليوم التاسع خاصة فان فيمن الخيرات
 اكثر من ان يحصى العادون ومن في المصايح وتنبية الغافلين وذكره في الروايات
 ان من صام هذه الايام العشر اكروا الله بغير كرامات البركة في عهده والزيادة
 في مال والخلق وعباد والتكفير لسيئاته والضعيف لحياته والشرير لسكراته
 والفساد لظلامه والتفصيل لميلان خيرة والنجاة من دوكانة والقعود في الاجرة
 وصوم الحرم. اي العشر الاول من الحرم فانها من الاوقات الفاضلة كما في الايام
 قال عمر من صام آخر يوم من ذي الحجة واول يوم من الحرم فقد ختم السنة الحاتمة
 بصوم وفتح السنة المستقبل بصوم جعل الله ذلك كمان خمسين سنة ذكره
 في الخلاصة قول. وصوم يوم. عاشوراء وهو اليوم العاشر من الحرم على الاصح
 مبتداً وقول. كمان سنة. خبره روى عن عبد الله بن عمر بن العاص رضى الله عنه قال من

مطلب
صوم عشرين
في الحجة

مطلب

مطلب
صوم الحرم

مطلب
صوم عاشوراء

صام يوم عاشوراء اذكر ما خاف من صيام السنة ومن تصدق يومئذ اذكر ما
 فاز من صدقة السنة وعن قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان قال صوم يوم عاشوراء كتمان
 سنة وقال ابن عباس رضى الله عنه ما صام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً بمفضل على سائر الايام بعد
 رمضان الا يوم عاشوراء. وكان اكثر صيام نبينا محمد صلى الله عليه وسلم في شعبان و هكذا
 قالت عائشة رضى الله عنها وقالت ما رأت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل شهراً اى صياماً قط
 سوى صوم شهر رمضان ولا يتقدم رمضان بصوم يوم اومين الا ان يوافق
 في روضه ومن يصوم قوله كل اسبوع اطوف بصوم قوله اياماً مفعول يصوم
 فان يصوم في كل اسبوع غير ما صام في الاسبوع الماضي ولا يقول احداً جاً ومضاً
 او ذهب رمضان. قيل لان هذين اللفظين يؤمنان الاستغفار وقيل لان
 رمضان اسم من اسماء الله تعالى ولا يخفى ما فيه والعهدة اذ لا يقول احداً جاً ومضاً
 بل يقول جاء شهر رمضان لما قال بعض الآية من ان ذكر رمضان بدون ذكر شهر
 معه مكروه الا ان يكون هناك قرينة تفرد عن احتمال الغير كما يقال ضمناً رمضان
 في لا يكون مكروهاً وذهب اصحاب ما كل من لا اذكره مطلقاً سواء وجدت القرينة
 او لا ذكر في شرح المشايق ولا يواصل احد الصوم وهو اي الوصل المنهى ان
 لا يفصل بين يومين باقطاع وانما هي البنية عن صوم الوصال لانه يورث الضعف
 والسمامة والجوع والحوافظ على كثير من وظائف الطاعات والقيام لحقوقها قال
 في التوبة وللعلامة خلاف في انه نهى بحكم او تنبيه والظاهر الاول وان اطعم نبشاً
 بالليل وان قل خرج من الكراهية انتهى ولا يصوم احد الدهر اى السنة الثانية
 عن يومى العيد و ايام التشريق فان مكروهه ملاد ويان غيره قال يارسل التكليف
 من يصوم الدهر قال عمر لا صام ولا افطر يعني كانه لم يصم لان لم يكن باذن الله
 فلا يثاب ولم يقط ايضاً وهو ظاهر كما في شرح المصالح وذكره في شرح النقاية نقلاً

صوم ومالك

شقوقها

بأذن الشرع

عن الواقعات ان من صام واوصل ولا يقطع الا في الايام المنبهة كن بعض شئنا
 لقولهم انكم وصوم الوصال والمختار عند ايرح ومالك والشافعي ربح انه لا يكن
 وتا، وللمحدثين المذكورين اذا صام كل الايام ولا يقطع في الايام المنبهة ايضا
 انتهى هذا وان حمل الدهر في قول المصنف على جميع ايام السنة بحيث يشمل الايام
 المنبهة فوجب قول لا يصوم قط ولا يصوم يوم القط ولا يوم الاضحي وهو في الاصل
 جمع اضحية بمعنى الاضحية كاد طاعة واد طاعة يوم العيد لوقوع ذبح الاضحية فيه
 و لا ايام التشريق وهي ثلثة ايام بعد يوم النحر والتشريق جعل اللحم قدرا او
 الغنم يغذون ما يعطون من لحم الاضحية في هذه الايام فصحت بها وانفقوا
 على حرمة يوم هذه الايام المحنة وانما حرمت لان الناس اضياف الله في هذه الايام
 فاراد الله ان يأكل الغنم من طعام الاضحية ومن صدقة القطر يكون لهم
 رفاهية وطيب عيش في هذه الايام واد ايضا ان يوافقهم الاغنياء ايضا في
 ترك الصوم فتم الصوم فيها على الفقراء والاغنياء جميعا كما في نثر الخرب ولا
 يكلف الصوم في السفر ان البصر على راي رجلا في السفر قد نفل عليه واناسا
 فقال ما هذا قالوا صام فقال لم يصوم من البصر القيام في السفر حتى استدل به
 بعضهم وقال لا يجوز الصوم في السفر والجور على جوان ومحمدا الحديث على من
 جهز الصوم ولهذا قال المصنف الان يطبقه يقال اطاق الشئ اطاقة من
 الطوق وهو الوسع من غير كلفة بالغنى والسكون اي من غير مشقة وزيادة
 تعب فالصوم للمساكين افضل ولا يصير كلفة بالغنى والتشديد اي ثقلا على
 اصحابه بان يصوم هو ورفعاؤه او عاتقهم مطلقين والنفقة مشتركة بينهم
 فالافطار للمساكين افضل لكافة الخلاصة ولا يصوم يوم الجمعة وحده الا ان
 يقرن بصوم يوم قبله او بعده هكذا ورد في الحديث قال في المنظر بسبب النهي انما كان

سنة ما كان في سنة ١١٠٠ هـ
 في سنة ١١٠٠ هـ

مطلوب
 ايام التشريق

لاروي صح
 رواية

تركوا

ترك موافقة اليهود فانهم عطلوا السبت خاصة بالعبادة وعطلوا سائر الايام كترك
 لاصوم يوم الجمعة خاصة ليلابغ التشبيه بهم في تعظيم يوم خاصة وقال الامام الطيبي
 سبب النهي ان الله استأثر يوم الجمعة بعبادة فلم يربان ينقص العبد بشئ من الاعمال سوى
 ما يقدر به وما ينبغي ان يعلم ان هذا ايضا اذ لم يوافق نذر او ورد، قال عدم لا تقصوا
 ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تقصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام الا ان
 يكون في صوم يصوم احكم وكذلك بان كان مثلاً نذر ان يصوم يوما يلحق فيه
 حبيبه فوافق يوم الجمعة فلا في شرح المشارق ولا يصوم احد يوم السبت وحده
 الا فيما افترض على صيغة المجهول عليه لئلا يلزم التشبيه باليهود فانهم عطلوا
 بالصوم كما مر قال عدم لا تقصوا يوم السبت الا افترض الله عليكم فان لم يجزكم
 الا لاجل عتية او عود نية فليحذفه قال في تنوير المصالح العتية هي المحبة الواقعة
 من العتب والجاه والشجرة بكسر اللام والهاء المهملة المدودة فشرها وادبر لها
 العتية فشرها وقيل ادبر بالعنبة ههنا الخيلة وهي غرس لعن والعود للثوب
 والشجرة ما كان على ساق من شاة الارض وقول ما افترض الله عليكم يتناول المكسوة
 والنذرة وقضاء الغايت الواجب وصوم الكفارة وفي معناها ما وافق وردا
 او سنة مؤكدة كما اذا كانت السبت يوم عرفة او يوم عاشوراء او صوم داود عدم
 ثم ان اليهود اتفقوا على ان هذا النهي والنهي عن افطار الجمعة نهى تنزيه لانه يوم يوم
 ويستحب قضاء رمضان في عتدي الجمعة والمذكور في شرح النخبة ان المسحبان
 لا يؤخر قضاء رمضان بعد القدر عليه وانما يحترق ان شاء قضاء متتابعاً وان شاء
 متفرقا قال لكن التتابع افضل ماسدعة الاسقاط الواجب والصيام المنقطع
 يجب اجابة الطعامة يدعى على صيغة المجهول اليه قوله بعد ان يجزى ذلك
 المنقطع اما ظرف يدعى او ظرف يجب انصام ثم يردع لهم كما ورد في الحديث هذا

مطلوب
 في اجابة الصائم

ليلة السابع عشر منه وإذا كان يوم السبت كانت ليلة القدر ليلة الثالث والعشرين
 يوما من رمضان انتهى ولا يكتف اعسكافا واجبا كان او نفلا خارج الشهر
 أي شهر رمضان الأصوم هذا مذهب إمام حيث اشتد الصوم في الاعتكاف
 سواء كان واجبا او نفلا لقولهم لا اعتكاف في الأصوم وإمام مذهب صاحب
 فهو أن الصوم إنما يشترط في اعتكاف واجب على نيل النذر وهو ط أو بالعلين
 مثل أن يقول إذا جاء داء من الشهر فقد اعتكفت أيا ما أو بغير ذلك وأما في الاعتكاف
 النفل فالصوم ليس شرط فيه ولهذا قال أبو حنيفة أقل مدة الاعتكاف مطلقا
 لأن الصوم لا يتصور في أقل منه وقال محمد ساعة وأبوس يكفي ككثير هكذا ذكر في
 الفروع وقد ذكرنا صوة الاعتكاف النفل في فصل سن الخروج إلى المسجد فتذكر
 وأما قال المصنف خارج الشهر لأن الاعتكاف في الشهر لا يكون إلا بصوم
 هو وط وهو أي الاعتكاف للرجال إنما يجوز في مسجد الجماعة ولو بعض الصلوات
 وعن إمام أن لا بد فيه أن يصلي الصلوات الخمس قبل إرادته إجماع هذا غير المسجد
 وأما في الجامع فيجوز الاعتكاف فيه وأن لم يصل فيه الخمس في الخلاصة وأن لم يصلوا
 فيه بالجماعة وقال القاضي إمام الجماعة أفضل إذا صلى فيه الخمس بالجماعة أمّا إذا
 لم يكن مسجد الجماعة أفضل كليا يحتاج إلى الخروج من معتكفة كذا في الخلاصة
 وعن إمام أن الاعتكاف واجب لا يجوز في غير الجماعة والنفل يجوز ذلك في شهر
 الوقاية وهو في أعظمها أي في أعظم الجماعة أفضل هذا هو الظاهر المتبادر
 لكن الأشبه أن يكون الضمير أجمع المسجد المذكور والناي نثبت باعتبار
 المضاف إليه ويجعل الاعظمية على الاعظمية رتبة بدليل ما ذكر في خلاصة الفتاوى
 من أن الاعتكاف في المسجد الحرام أفضل ثم في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالمدينة
 ثم في مسجد بيت المقدس ثم في المسجد الجامع وينبغي بالاعتكاف التشبه بالملايك

والذكر

في الذكر والكف أي في منع نفسه عن العادات البشرية وينبغي أن يؤدى
 الفطرة يوم الفطر أي في يوم العيد قبل أن يخرج إلى الصلوة أي إلى الصلاة
 العيد لأن المسح في ذلك اليوم أن يأكل قبل الصلوة فيقدها لياكل كل
 منها وينزع قبل الصلوة وتوقفت الفطرة على يوم العيد جاز مطلقا أي لا
 فصل بين مدة ومدة وقيل يجوز تعجيله في رمضان لا قبله وقيل يجوز تعجيله
 في النصف الأخير من رمضان وليتوقف الزيادة في نفسه أي ليطبق نفسه
 معرفة الزيادة في الطاعات والعبادات حتى يعرف هل فيها زيادة أم لا قوله
 بعد خروج الشهر ظرف ليتوقف فإن وجدها أي تلك الزيادة فليفرح
 بالقبول والرحمة والآية وإن لم يجدها فهو رزق أي صومه مردود عليه
 غير مقبول هكذا ورد في الأخبار

قصص ومن وظائف

الاسلام حج البيت الحرام أي تحم فيه القتال أو المنع عن تعرض الظلم
 فيه قول من استطاع إليه سبيلا فاعل المصدر أي الحج إنما يجب على من يملك وقت
 خروج الحاج من المال سوى كفاؤه وقضاؤه وبه نفع عياله وخدمته من وقت
 رواه الإضراف ما يبلغ البيت الدرنة ذاهبا وجائيا راكبيا لا مشيا بنفقة
 بلا اسراف فيها ولا تقصير من أين الطريق بحيث يكون الغالب فيه السلامة هذا
 هو معنى الاستطاعة فإن حجة واحدة في اختيار الصحاح للحج بركو الحاء المرة الواحدة
 من الحج وهو من الشواذ لأن القياس الفصح فيقول واحدة وصف بجاء للتاكيد
 أفضل من عشرين غزوة في سبيل الله تعالى وفي الحديث حجوا البيت فإن الحج
 يغسل الأثام أي يزيله بكامل الماء الدرن ينغى الدال والراء المهملة
 الوجود ذكره الأحبار أن قال عدم من حج البيت ولم يرفث ولم ينسج خرج من ذنوب
 كبوم ولداته وقال عدم ما ذكره الشيطان في يوم هو أصغر وأدنى ولا أحقر

أي صح

والصوم يوم الفطر أي في يوم العيد قبل أن يخرج إلى الصلوة أي إلى الصلاة
 العيد لأن المسح في ذلك اليوم أن يأكل قبل الصلوة فيقدها لياكل كل
 منها وينزع قبل الصلوة وتوقفت الفطرة على يوم العيد جاز مطلقا أي لا
 فصل بين مدة ومدة وقيل يجوز تعجيله في رمضان لا قبله وقيل يجوز تعجيله
 في النصف الأخير من رمضان وليتوقف الزيادة في نفسه أي ليطبق نفسه
 معرفة الزيادة في الطاعات والعبادات حتى يعرف هل فيها زيادة أم لا قوله
 بعد خروج الشهر ظرف ليتوقف فإن وجدها أي تلك الزيادة فليفرح
 بالقبول والرحمة والآية وإن لم يجدها فهو رزق أي صومه مردود عليه
 غير مقبول هكذا ورد في الأخبار

والصوم يوم الفطر أي في يوم العيد قبل أن يخرج إلى الصلوة أي إلى الصلاة
 العيد لأن المسح في ذلك اليوم أن يأكل قبل الصلوة فيقدها لياكل كل
 منها وينزع قبل الصلوة وتوقفت الفطرة على يوم العيد جاز مطلقا أي لا
 فصل بين مدة ومدة وقيل يجوز تعجيله في رمضان لا قبله وقيل يجوز تعجيله
 في النصف الأخير من رمضان وليتوقف الزيادة في نفسه أي ليطبق نفسه
 معرفة الزيادة في الطاعات والعبادات حتى يعرف هل فيها زيادة أم لا قوله
 بعد خروج الشهر ظرف ليتوقف فإن وجدها أي تلك الزيادة فليفرح
 بالقبول والرحمة والآية وإن لم يجدها فهو رزق أي صومه مردود عليه
 غير مقبول هكذا ورد في الأخبار

ليلة السابع عشر منه وإذا كان يوم السبت كانت ليلة القدر ليلة الثالث والعشرون
يوحنا من رمضان انتهى ولا يفتك اعتكافا واجبا كان أو نفلا خارج الشهر
أي شهر رمضان الأصوم هذا مذهب الإجماع حيث اشتد الصوم في الاعتكاف
سواء كان واجبا أو نفلا لقوله لا اعتكاف الأصوم وإنما ذهب صاحب
فهو أن الصوم إنما يشترط في اعتكاف واجب على نية لئلا يفتك وهو لا يفتك
مثل أن يقول إذا جاء رأس الشهر فقد اعتكف أياما أو بغير ذلك وإنما في الاعتكاف
النفل فالصوم ليس شرط فيه ولهذا قال أبو حنيفة أقل مدة الاعتكاف مطلقا
لأن الصوم لا يتصور في أقل منه وقال محمد ساعة وأبوس يفتك بأكثر هكذا ذكر في
الزروع وقد ذكرنا صوته الاعتكاف النفل في فصل سنن اللزج إلا المسجد قد ذكر
وأما قال المصريح خارج الشهر لأن الاعتكاف في الشهر لا يكون الأصوم
هو وظ هو أي الاعتكاف للرجال إنما يجوز في مسجد الجماعة ولو بعض الصلوة
وعن إجماع أن لا بد فيه من بصل الصلوات الخمس قبل أداء أوجه بهذا عليه المسجد
وأما في الجامع فيجوز الاعتكاف فيه وإن لم يصل فيه الخمس في الخلاصة وإن لم يصلوا
فيه الجماعة وقال القاضي الإمام الجامع أفضل إذا صل فيه الجماعة إذا إذا
لم يكن مسجد الجماعة تحت شجرة أو له اسم مسجد أو كعبه أو نحو ذلك
وعن إجماع أن من اعتكف في مسجد من غير أن يقرأ الحمد لله في كل ركعة
الوقاية وهو أنه إذا كان في الحرم من غير أن يقرأ الحمد لله في كل ركعة
لكن الأشبه أن يكون الضحية يقرأ الحمد لله في كل ركعة أو الحمد لله في كل ركعة
المصنف إليه ويجعل الاعتكاف على وجهه أو نحو ذلك أو نحو ذلك
من أن الاعتكاف في المسجد الحرام أفضل
ثم في مسجد بيت المقدس ثم في المسجد الجامع

البرهان

أدوات

أدوات

إلى صح

في الذكر والكف أي في منع نفسه عن العادات البشرية ونحوه أن يؤذي
الغظة يوم الغطر أي في يوم العيد قبل أن يخرج إلى الصلوة أي المصلى للصلوة
العيد لأن المسح في ذلك اليوم أي يأكل قبل الصلوة فيقدها لها كل
منها ويترفع قلبه للصلوة ولوقد تمت الغطرة على يوم العيد جاز مطلقا أي لا
فصل بين مئة ومئة وقيل يجوز تعجيلها في رمضان لا قبله وقيل يجوز تعجيلها
في النصف الأخير من رمضان وليست في الزيادة في نفسه أي ليطبق نفسه
معرف الزيادة في الطاعات والعبادات حتى يعرف هل فيها زيادة أم لا قوله
بعد خروج الشهر ظرف ليعتق فإن وجدها أي تلك الزيادة فليفرح
بالقبول والوجز والآي وإن لم يجدها فهو رزق أي صومه مودود عليه
غير مقبول هكذا ورد في الأخبار **قصة** **ومن وظائف**
الاسلام حج البيت الحرام أي لحج في القتال والمنوع عن تعريض الظل
فيه قول من استطاع إليه سبيلا فاعل المصدر أي الحج إنما يجب على من يملك وقت
خروج الحاج من المال سوى كفا وقضاء ديونه ونفقة عياله وخدمته من وقت
رواحه إلا أنفراد ما يبلعه البيت الدرع وأهبا وجابيا ركبلا ما شيا بنفقة
بلا اسراف وبها ولا تقنع مع أمن الطريق بحيث يكون الغالب في السلامة هذا
هو معنى الاستطاعة فان حجة واحدة في مختار الصحاح الحج برك الماء الحرة الواقة
من الحج وهو من الشواذ لأن القياس الفتح فقول واحدة وضم جى به للتاكيد
أفضل من عشرين عزة في سبيل الله تعالى وفي الحديث حج البيت فان الحج
يعمل الأثم أي يزيد كما يفعل الماء الدرن ينفع الدال والراء المملتين
الوجه ذكره الأجاء أن قال عم من حج البيت ولم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوب
كبوم ولداته وقال عم ما يؤذي الشيطان في يوم هو صاف وأخروا لا أحقر

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

أدوات

ولا غيظ عند يوم عرفة وما ذكركم إلا لأمرى من تنزل الرحمة وتجاء والذئبة
عن الذئوب العظام إذ يقابل من الذئوب ذئوبا لا يكفرها إلا الوقوف بوقوفه
الحديث اعظم الناس ذنباً من وقف بوقوفه فظن أن الذئبة لم يغفر له انتهى **والله**
فيه أي في الحج **اخلاص النية** عن الزيادة والسحوة **وافتاق المال الطيب عليه**
قال عم من حج بيت الله من كسب الحلال لم يخط خطئاً **الأكب** الدار لها سبعين
حسنة **ومطعم سبعين خطيئة** يدفع لـ سبعين درجة **وذكر في الخالصة** وأما
إرادان حج بالحل ليس فيه شبهة فإنه يستبدن بالحج ويقصونه من مال
كلوا في غنية الفناوى وعن إرفاقهم الحكم كان يا، **حجاً جائزة السلطان**
فكان يستقر جميعه حجاً وبراً ما، **خدم الجاني** كان يقصيه بها ويؤخره
إلى يوم هذا جواب إرجع في مثل هذا ذكره في خزنة الفناوى **وان لا يشوبه**
من الثوب وهو الخلط بتجارة أو بشئ من مقاصد الدنيا وان يصلح شأنه
أي من حاله من قضاء ديونه ودرم مطالبه وإرضاء خصوصته وإعداد
النفقة لكن من جزم عليه نفقة إلى وقت الرجوع ويرد ما غلظه من الودائع
والخلاص النوبة إلى الله عما سلف من ذنوب ويرى أنه يستغفر ويعتقد كأنه
يخرج من الدنيا إلى الآخرة **ويستارع** الإلزام الضالحي **ويستغفر** إلى ابن
الحق إلى مكان عظيم الشأن **يؤخره** فيعطيه حتى يعطيه ويستغفره **إرضاء**
من يريد هذا العمل فإنه يريد رضاء الحق المطلع على السراب ويخلصه على يد
حكيم أن رجلاً قال الفضيل في إريد الخواج المسكة فأوصني فقال له الفضيل
توكل وانظر إلى من تذهب وإمن تذهب **فخر الفضيل** مشيتاً وسط الرجل
من ساعة فأت ذكره في الخالصة **وخرج** أي أن استطاع أن يجمع بالمعكوك
الصبي **يجمعها** احتساباً أي طلباً من الذئبة الثواب **ويحسن حجة الرضا**

حکایت

تحریر

جمع رفيق. والاخوان من المؤمنين. في هذا السور يستودع اخوانه ويضع قلبه بين الاهل والولد والوطن. وجاء في حديث من الاحاديث النبوية. مَنْ جَاءَ سَتَقْبَلُ. قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه يا معاوية فانها شفتان الغفر والارز. فانهم القارحون الحريه وقال النعمان خالف الخ في الخ كما حالن الغفر الزمانن خالف بالهاء المهله اى عاي هذا. وسافر والنعمان قال يا بني اى انما خلكم الامم الخاصية. ولا تجند محمدا. يعنى ان من اداب الخ لا يركب الازاملة على الخ. واما الحمل فلحنجته الا اذا كان يخاف على الزامه ولا يفسد عليها قال الامامه وفيه معنيان احدهما التحصين عن العبيد فان الحمل يوزي والثاني اجتناب زوي المتفهمين المتكبرين. وقد تج رسول الادعم على راحله وكان تحت رحل رث في قيطعة خلق قيمته اربعة دراهم وطاف على ارحله لينظر الناس الهدهد ومما به وقال خذوا عني مناسككم وقل ان هذا المحامل احذر يا يوسف الخ. وكان العلماء في وقت بكرودها ورويين عن الثوري عن ابيه ان قال برزت من الكوفة الى القاد الخ ووافيت الرافض من البلدان فرأيت الخاج كلهم على رءامل وجو اليقات وردا وماريت في جمعهم الا محملين انتهى. ولا يخفى فيه على الهواج فانها من ميسات المتكبرين. ويخرج الخ في هيله بن في بنع الباء. وتشديد الال المعج اى هيله سبه حقيه يقال فلان باذ الهيله وبذ الهيله اى رث كذا في الصحاح. فالحديثان الشريفين اعني من اترفه النعم اطعته اى جعلته فاعيا وذكره لما كونا ثا ان رسول الادعم في هكذا اى على الهيله البذرة وكان ابن عمر اذا نظر الى ساعد الخاج من الزوي والمحامل يقول الخاج قليل والركب كثير ثم نظر الى رجل مسكين رث الهيله تحت جواليق فقال هذا انعم من الخاج. ولا ينام على الداب بل يشغل بالذكر والتسبيح فانه اى النوم يودي الى الكابة. وبمثل عليها في بعض النسخ فانه يسرع

الحديث في

لعذر محم

الرشاد والنجاة والشهادة والولاية والبقاء
كلهم والجميع راشدين والخلق يفتنون
المعجزة والكلام يعجز البالي أيضا
يستوي بينه المذكر والمؤنث
ووافي فلان اتى منه

عليه

من وبرها والدرر يفتحون جراحة في ظهر الذابة تحدث من الإكاف يقول وبر البعير بالكل
 وأدبره القتب ولا يحمل عليها كثر مما استشرط وينزل أحيا ناعداً أي عن الذابة
 ويغني ترديها بالخاء المهملة قلب الكاري أن كان كلب على الكوا وترويحاً
 لآبته أن كلب على ملكه ويحبب العنق إلى المعاصي ومواسم جامع كل خروج
 عن طاعة الدائع والرفق يفتح اسم جامع لكل لغو وغش من الكلام ويدخل
 فيه مفازة النساء ومداعبتهم والحدث بشأن الجماع ومقدامة فإن ذكر يفتح
 داعية الجماع المحظور والذاعي إلى المحظور محظور وقد قال سفيان من ردت فسدت
 وفي المحيط إذا ردت بسدت فجاء إذا فسد لا يفسد لان الجماع من المحظور
 الاحرام ويخرج إلى الخشعة بكسر العين صفة مشبهة كالاشعث وهو الغبر
 الرأسي يخرج مغشراً به لئلا يفتح التاء المشتاة من فوق وكسر القاف
 صفة مشبهة أيضاً يقال دجل قيل أي غير مستطاب بطيب حتى يوجد منه راكبة
 كذا في الكفاية يعني ينبغي أن يكون الحاج رث الهيئة اشعث أغبر مستكنة من
 الزينة والزمايل الأسباب للنفاخ والتهاثر فيكتب في المتكبرين المتفهمين ويخرج
 عن حزب الضعفاء والمساكين وخصوص الصالحين فقد امر الله بهم بالشفقة
 والاختفاء ونهى عن التسم والرفاهية في حديث فضالة بن عبيد وجاء في الخبر أن
 الحاج الشعث الثقيل يقول اللعن انظر إلى ذرابتك قد جاء في شعاع غبراً من
 كل في عيق وليقتضوا تغشهم والتعش الشعث والإعذار وقضاؤه بالخلق
 وقص الأقدار كذا في الأحيا وقال في الكفاية شوح الهداية الشعث بكسر العين
 البعيد العهد بالذهن والمشط ويؤجرها ويغير المصدر كالثقل بكسر الفاء صفة
 من الثقل يفتحها ويقع الموت في الطريق أي في طريق الحج ذاهباً إليه قارن
 يكتب لاجره اليوم العجبة وفي رواية من البعير عن من مات في طريق مكة مقبلاً

في الطريق

وقال الدرع

ع

غزاله ما تقدم من ذنبه ولا يشول ديوان ولا يوزن له ميزان ويدخل الجنة
 بغير حساب ولا عذاب وكذلك يكتب لاجره الإقيام الساعة في الغزوة والوقت
 أو أمان الغزاة والمعتمر في الطريق ذاهباً ويشبه بالمجم من حين يخرج من
 بيته إلا أن يتصل بالمعقات يعني الاموضع الاحام الذي حذر رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ما خوذ من الوقت وهو في الاصل حد الشئ والتوقيت التحريم غير شاع في الزمان
 وقهرنا واراد على اصل وهو إلى المعقات خمسة مواضع عين البعير عم كل واحد
 منها الطائفة وتفصيل مذكورة في كتب الفروع ولما قال ويشبه بالمجم يعني
 طريق التشبه فقال في ترويح عما حرم الله من الشعر ولا يمدى ولا يمدى لئلا هو
 المباحة في القصوة والمهارة المعادضة ويحيى منا تحقيق ما هيته وتفصيل
 الكلام فيها في فصل من الكلام أه يعني لا يعادض أحداً بما يورث الضغائن و
 يورث في الحال ويناقض حسن الخلق وقد جعل البعير عم طيب الكلام مع الطعام
 الطعام من بر الخ والمهارة تناقض طيب الكلام فلا ينبغي أن يكون كثير الاعتراض
 على رفيعة ومخالفة على غيرهما من اصحاب بل يلين جانبه ويخفض جناحه إلى السابرين
 المهبت اللين ويلزم حسن الخلق وليس حسن الخلق كذا الذي بل هو احتفال
 الذي من الغيرة قيل سجي الترسف لأنه يسفر أي كيف عن اخلاق الرجال
 ولذا قال عمر بن زعم انه يعرف رجلاً هل صحبت في السفر الذي يستدل به على كمال
 الاخلاق قال لا فقال لا ادرك توفراً ولا يحوض بالمعنيين أي لا يشترع ولا يبا
 في امر باطل وينوي زيادة قبر المصطفى عم فانه لا يداو حياً وينال به
 الشفاعة هذا يوم الحشر قال عم من زاد في بعد وفاة فكان زاد في حياته
 وقال عم من جاء في زيارته لا يرهه الا زيادة كان حقاً على الله ان يكون له شفيقاً
 وعن انس عن البعير عم انه قال من زاد في بالمدينة تحتها كان في جوار في يوم القيامة

الضيق الفاد واللين الوجه
 بالفارسية كنه

في القبر
في القبر
في القبر

ضعيف

مطل
زيادة البيت

وكنتم لشفيقا ومن مات في الحرمين يبعث من الامنين يوم القيمة ذكره في القصة
روى ان اعرابيا في قبر النبي عم فقال اللهم اكل امرئ بعثت العبد على راس قبر
الاحباب فهذا جيبك وانا عبدك فاعتق علي راس قبر جيبك من النار ففوت
انت وحدك فعلا سلك جميع الخلق ان اغتفمهم على راس قبر جيبك فمؤم اذا
فقد اعتقناك يا اعلى وحكم عن ابي عبد الله الطابع ان يقول دخلت المدينة
وقد غلب على الجوع فزدت قبر النبي وسلمت عليه عم وعلى الشيخين وقلت
يا رسول الله عليك السلام حيث في من الجوع والفاقة ما يعلم الله نعم ولست
ارجع الاشئ امكده وانا متيقنك هذه الليلة فظلمت النوم فرأيت النبي عم فاعطاه
رغيفا فاكلت نصف ثم انتهرت من المنام وفي يدي نصف الرغيف فحققت عندي
قول النبي عم من رأى في المنام فقد رأى فان الشيطان لا يحتمل يحكى ولا ي
ثم نوديت يا ابا عبد الله لا يزور قبري احد الا غفر الله ذنوبه ونال شفاعتي
غدا كذا في الروضة ويكنى القلبية في الطريق وهي ان يقول اللهم ليك ليك
لا شريك لك ليك ان الحمد والمغفرة لك والمكمل لا شريك لك كلها يهبط يعي يلبثي و
يقول هكذا كلما نزل وادنيا او علما شوقا بمتحنيين المكان العالي ينوي
بذلك القول اجابة الله حين دعاه الى زيارة البيت اى لكعبة شرب الله
على لسان خليل ابراهيم النبي عم حين قال بعد ما فرغ من بناء البيت فاخذ قال ام
الا ان ديكم بكم بيتا نجوه وروى عن ابن عباس رضي الله عنهما انهما كانا بعد الطوفان اذا
اغرق الله في قوم نوح عم ورفيع البيت العمور الذي بناه البيت الملائكة او آدم عم
في رواية اذ السماء السادسة اصرا ابراهيم ان يا في موضع البيت فبنا على اساسه
فانطلق فلم ير اثره وخفي عليه مكانه فبعث الله سمكة قد ربيت الحرام في الطول والوصف
وفيها راس ولها لسان يتكلم فقاهم على ظهر البيت ثم قالت يا ابراهيم اني على قدرتي واني

الذي كان
الذي كان

اي هذا فاخذ ابراهيم عم قدرها ثم بناه بجبال حتى فرغ من طوافه اسبوعا فاجى
الله واذا في الناس بالبحر فلما امن بذلك صعد جبل الى قبيس فقال الا ان ديكم
بيكم بيتا واصولكم ان نجوه فنجوه فعد الله صور فلم يبق انس ولا جن ولا حي ولا
جبل ولا مدر ولا شجر الا بلغ الله صوت اليه فلقبى اي قال بجبال لا لك الله ليك
ليك اليه من كان في البيت بعد نزولهم الى الدنيا وسمي في اصيلاب اباهم من اومر
او هو او اعلى اعداء الحيات التي تستع من ذلك الجيب في الدنيا وروى ان ابراهيم عم سمع
في آخر ذلك ليك اللهم ليك بكثرة وعلية وحرقة قلب وذو بان روح بحيث طاش قلبه
عليه وحده فقال النبي من هؤلاء الذين اسمع اصواتهم فقال الله نعم اومر
خير الام فقال النبي كيف لي بهم ان اضيفهم فقال الله نعم كذا فورا قبضة اخجل
لهم مكل ضياء فاخذ ابراهيم عم كذا فورا فعد الله صعد على جبل الى قبيس يري
فادرس الله ويحيا فاحتملت به شرقا وعربا في اي موضع وقع فيه ذرة من ذلك
جعل الله من الجنة فالحق في الجنة ثمان ضياء فابراهيم عم لنا ذكر في ملك الانوار
والمشي في طريق الحج افضل من الركوب ويوجب اجر المضاعف وعن ابي محمد
راكبا افضل لما فيمن الاتفاق والمؤنة ولان المشي يسبب الخلق فالركوب ابعدهم
ضجور النفس واخذ اذا صاها واقراب الرسله وتام حج لكن الاول ان يفضل ويقال
من سئل عليه المشي فهو افضل فان كان يضعف ويؤذى في ذلك الى سوء خلقه وقصور
عن عمل ناكروك افضل لكان الصوم افضل للمسافر والمريض ما لم ينفق الا ضعيف
وسو خلق كذا في الالهة ومن السنة ان يقبل بشديد الباء في الاسود
ورد في الخبر اذ ياقوت من بواقيت الجنة وانه يبعث يوم القيمة ولعينان ولسان
ينطق به يشهد لمن استشهد به اي بعظيم صدق ويشهد على من استغفر حق
اي يثاق واستغفان وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال الله عز وجل في الاسود والجنة

مطل
في الاسود

الآية اذ قد ذكرنا في سورة
والسنة التي كان يقطع من الاشجار
فيها وقوله ان يقطع من الاشجار
الذين يقطعون الاشجار
الذين يقطعون الاشجار

فان شربته تسقي شفاك الدوا وشربته تستعيد العاؤك الداء غير ذلك وروي الاصل
لجوز ان لما استقى عبد الله بن المبارك من زمزم شرب استقبل النبي وقال ان ابي قد فني
عن جابر بن رسول الدعوم قال ماء زمزم لما يشرب له وهذا اثره لعطش يوم القيمة
وفي الحديث القطع وهو استلاء شفا ورياً من ماء زمزم براءة من الفواق
عن النبي عم انه قال لا يجمع ماء زمزم ونادرته في جوف عبد ابداً ويجعل من ماله
حيث شاء ومن حرمة الحرم ان لا يعرض بكسر الضاء المعجم من عضد الشجر قطعة
باب ضرب اى لا يقطع من شوكه بالفتح والتكون بالغارسية خارج ولا يقطع
ولا يقطع لقطع بضم اللام وفتح القاف الساكنة على الارض فيه اى في الحرم
الا بعرفها قال عم لا يقطع لقطع الا من عرفه سنة اى لا ياء خذ واجدها الا
للعرف والخطفة يظهر مالهها ولا يجوز التقاطها للتحكم وهو الظاهر قولي
الشافعي والاكثر ان قالوا لقطع الحلق والحرم سواء في كونها مملوكة اذ لم يوجد
صاحبها القول عم عرفها ثم استغفرها بلا فصل بين لقطع الحلق والحرم لا يقال
لم يبق حرك لكون لقطع الحرام فائدة لاننا نقول قال لا يقطع لقطع الحرم الا من عرفها
سنة كسر الباق حتى لا يتوهم ان لقطع الحرام كانت مملوكة لو اجدها غير محتاجة الى
توفر بناء على انها يكون للحرم غالباً ويكون مالهها ذا هبة فيبين ان الحرام لا يقطع
في حكم القطع كذا في شرح المصالح ولا يصيد فيه صيداً ولا يجمع خلاصاً اى
لا يقطع نبات الوط في تحت الصفاة للحلا مقصوداً هو النبات الذيق واذا
فرو حشيش وفيه دلالة على جواز قطع اليابس من النبات للدواب **ومن السنة**
تقديم مدينة رسول الدعوم فانها مهيبة اى موضع نزول الوحي ومهاج بضم الميم
وفتح الميم اى موضع حجرة سيد المسلمين عم في البراءة الا افضل الحاج البداية بمكة
ثم بالروضة ولو قدر زيادة الروضة جاز فلا ياء خذ شيئاً مما لا ياء خذ من حرمة مكة

سنة صح

مطلب
في تقديم المدينة

قال السج

قال النبي عم في احر ما بين لا ياتي المدينة ان يقطع عظامها او يقتل صيدها وذهب
مالك والثاني في مسند لاهية الحديث الا ان المدينة حراماً لا يجوز فيه قتل الصيد وقصده
وقطع الشجر ثم انه لا ياء خذ اى علم من فعل ذلك عند الشافعي في قوله الجريد وقال في قوله الحرم
سلب ثياب قاتل الصيد وقاطع الشجر ثم السلب لسلب وقيل لبيت المال وقيل بفتح
بين مساكين المدينة يسوى فيه مجاور المسجد وغيره وذهب ابو جوح الا انه في الحرم قال لا
له بل هو كسائر البلاد واما الحديث فيقول علم ان النبي جمع حول المدينة لميسر المسلمين
ليست لظلموا باشجارها وبرعي منها وابتهم حين اجتمعوا للجها ولما في حديث ابراهيم
جعل رسول الدعوم اثنى عشر ميلاً حول المدينة ومكان على سبيل الحلي لا يبيع المنع عنه
على النساء ببدل يبيع منه نارة وبرخص اخرى كذا في شرح المصالح وكان النبي عم اذا راي
المدينة من بعيد راحلة حباً لها **ومن السنة** ان يقطع ويستقبل الحاج بالسحب
اى بقوله مرحباً ويصاحبه تبركاً قال النبي عم من عائق حاجاً او غاذاً فصدع عائق الف
بيد وكن في الضباب وباء من اى يستدعي من ان يستغفر قبل ان يدخل بيته فان مغفواً
هكذا ورد في الحديث **ومن السنة** زيادة بيت المقدس بالفتح والتكون فهو مصدر كالشجرة
او مكان القدس وهو الظاهر لا مكان الذي يظهر فيه العابد من الذنوب او بظهر العباد
من الاصنام وقديروى يشهد بالآل المفنوة او الكسوة فهو مغفول من القدس اى
القطر او فاعل من هذا وقد يقال البيت المقدس على الصفة والشهود هو الاضافه
وكن المص كذا حققه الكرماني في شرح البخاري وفي الحديث بيت المقدس والحسن
الذين مصدر ميمى او اسم مكان والاضافة تبيان اى موضع الحرام وارض هو الحرام في
مختار الصحاح يقال حرم الناس جمعهم بابه ضرب ونفوسه يوم القدر والشعرين
ايضا يقال اشترى الداء اى احياه بعد موته ايتى فصلوا فيه فان صلوا واحداً في كل
صلوة في غيره **فصل في من يوم عاشوراء ومن**

مطلب
في تلقي الحاج

لكم

مطلب
في تقديم المدينة

٢٤

مطلب
في تقديم المدينة

الاسلام عظيم يوم عاشوراء، بالمقدس حتى لان هو اليوم العاشر من المحرم وذبح جمع الاله
 هو اليوم التاسع والاول اصح وسبح المصبر كذا في التور و ذكر الامام ابو الليث ان قال
 بعضهم هو اليوم الحادي عشر، فان قلنا العرش يعرفون حصة لانه يوم نجاة الانبياء، يوم
قروي عن النبي عن ابي عبد الله يوم عاشوراء، وبناه الله من النار يوم عا
 شوراء وهذا الله يوم عاشوراء، يعني حين راي الكوكب فقال هذا يوم فهداه الله
 يوم عاشوراء، فتبين ان الله واحد ولا شريك له لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد
 وبني موسى يوم عاشوراء، ولحق عذوق فرعون عليه اللعنة يوم عاشوراء، وخرج
 ادريس مكانا عليا يوم عاشوراء، وكشف الله عن ايوب يوم الفري يوم عاشوراء
 وخرج عيسى يوم عاشوراء، وقال بعضهم انما سمي عاشوراء لان الدارم فيه عشرة
 من الانبياء، يوم عاشوراء اي الحسنة المذكوكة، وفيه تاب الله على آدم يوم عاشوراء
 سفينة نوح يوم عاشوراء، وفيه ردت الملك على سليمان يوم عاشوراء، وفيه اخرج يوسف من بطن
 الموت وفيه ردت الله يوسف على يعقوب يوم عاشوراء، وفيه روضة العلماء، وهو يوم خلق في الجنة
 وميكائيل واسرافيل يوم عاشوراء، خلق فيه العرش والكعبة، قال بعضهم الكعبة والعرش واحد
 لكن ذكرنا في بعضنا بلغة الكعبة واخرى بلغة العرش وقال الحسن البصري الكعبة غيرة العرش و
 يؤتى هادي عن ابن عباس ان قال قال عام النضرين نور العرش والعرش نور الكعبة فاذا
 كان يوم القيمة اعاد الله العرش والعرش في يوم النضرين ترجع الى العرش فيرق بركة
 فيحمله نور العرش وكذا في نور العرش في الجنة وعن عبد الله بن مسعود قال بين كل
 سمانين مائة خمسين سنة يبين السماء والسابعة والكعبة مائة خمسين سنة يبين
 الكعبة والامام مائة خمسين سنة يبين السماء والعرش فوق الماء، والله فوق العرش اي بالعلو
 والقدر يعلم ما انتم عليه كذا في تفسير الامام ابو الليث وبوا فدا كذا في المواقيت
 قال ان العرش الجيد في لسان الشوع هو سماه الحكماء بالملك الا طلس يعني فكل الاطلا

عام في
 العرش
 والكعبة

الذي

الذي هو الملك التاسع عندهم وان الكعبة فيه ما سواه بفلك النوازل يعني الفلك
 الثامن الذي تحت التاسع عندهم، ويوم خلق فيه القلم، ايضا وقدر تحقيقة في اواخر
 الكتاب، وخلق فيه السموات والارض والجنة، وخلق آدم وحوى يوم عاشوراء، وفيه
 شجرة طوبى في يوم عاشوراء، واعطى الله الملك سليمان يوم عاشوراء، وفيه
 تقوم الساعة، وجد لاله على الخبز هو ان عندنا فضل ارباب الكمال الى ما وعدهم
 كما مر، وصوم هذا اليوم سنة مستحبة وكان السلف لا يطهون اطعاما القضا
 فيه اي في يوم عاشوراء، شيئا وكان النبي يوم يحكم، بالماء المهلة، وتشهد بالنون
 يقال حنك اي الصق بمحنة كذا في النكلا، الصبيان يربون في يوم عاشوراء
 فلا يطهون، يفتح البيا، والعين مضاعف طعم بالكسر قطع بضم الطاء، اذا اكل او
 ذاق اي لا يطهون يعني مؤلا، الصبيان شيئا من الطعام، الا آخر النهار، حيث
 يشبعون ببركة ريق النبي يوم، وقيل ان الوش اي الوحوش من الحيوانات، لا
 يربح يوم عاشوراء، جاء في الخبر ان النبي يوم مر على ظبية وقعت في شكة يوم عاشوراء
 فكلمته الظبية بان يشفع له الرسول حتى ترضع اولادها وترجع بعد غروب الشمس فقال
 الصبياء قل لها حتى ترجع في اليوم فقال الظبية هذا يوم عاشوراء فلا ترضع اولادنا
 في يومه فقال الصبياء وبسببنا يا رسول الله فاخذها النبي يوم وارسلها كذا في
 زهرة التواضع، ويصوم التاسع من المحرم ويوم عاشوراء، والحادي عشر من الخلف
 اليهود، قال عام التواضع فضلنا في يوم مبارك اختاره الله من الايام من
 صام في اليوم جعل الله له نصيبا من عبادات جميع من عتق من الملائكة والا
 نبيا، والمسلمين والشهداء، والصالحين هذا في الصوم واما في الصلوة فقد
 روت عابث رضى عن النبي يوم ان قال من صلى مائة ركعة في ليلة عاشوراء او في
 يوم عاشوراء، وقرأ في كل ركعة منها فاتحة الكتاب وقل هو الله احترق مائة فاذا فرغ

يوم عاشوراء

حكاية نبي

في فضيل صلوة يوم عاشوراء

من الصلوة قال سبحانه الله والمولود ولا اله الا الله والكبر والاحول ولا قوة الا بالله العلي العظيم سبعين مرة ويستغفر الله سبعين مرة ويصلي على سبعين مرة ملأ الله قبره اذ مات شيئا وعنده لم قال وكل من موضع في القبر تشرعوه ومن صلى على الصلوة لا يتناثر شعرة في قبره واذا احترق قبره يحترق وجهه يتلا، لا، من النور كالقوس البدر ويرى في الجنة كما يرى العروس في بيت زوجها كذا في روضة العلماء، ويوصيه خصماؤه في هذا اليوم. وما يجب ان يعلم ان من صلى في يوم عاشورا على نية اداء خصماؤه يوم اربع ركعات ويقرأ في الركعة الاولى بعد الفاتحة قل هو الله احد عشرة مرة وفي الثانية بعد ما قل يا ايها الكافرون ثلث مرة والاخلاص عشرة مرة وفي الثالثة بعد الهيك ثلث مرة والاخلاص عشرة مرة وفي الرابعة آية الكونية ثلثا والاخلاص خمسة وعشرين مرة فخلص الله من احوال العبد يرضي خصماؤه عذوب يوم القيمة قال في الرسالة الدوقية وهذا الصلوة منقولة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا فضل كثير ويصلي هذه الصلوة في ستة وستة ايام يوم عاشورا، ويوم التوبة وعرفة وعيد الاضحية وقيل عشرة من شعبان واخر جمعة من شهر رمضان انتهى ويصل دوى الارحام، قال الشيخ من كان قاطعا للرحم فوصل يوم عاشورا، جعل الاضحية في ثواب يحسن زكوا به عظيم وكان معها في الجنة كباين ونسك بين السبابة والوسطى. ويستصدق فيه علم الفداء بما وجد. قال السمع من تصدق في يوم عاشورا، بقدر شغال ذرة اعطاه الله من الثواب مثل جبل احد وكان في ميزان يوم القيمة. ويحضر محاسن الذكر قال السمع من اذ لا مجلس عالم او لا بقية يذكرون الله في وجلس معهم ساعة في يوم عاشورا كان حقا على الله ان يدفع له الجنة. ويسلم على عشرة النفس من المسلمين قال عدم من سلم على عشرة من المسلمين في يوم عاشورا فكأنما سلم على جميع الخلق من المؤمنين. ويسمع فيه ويطمع الناس. قال عدم من اشتري شيئا فلم يتناول منه والطعام جاز

القيمة

السم

المسلم لا يخرج من الدنيا حتى يطعمه الله من طعام الجنة ويغفر من شرها. ويعظم الناس ويكسوفه. العادي عن الثوب. ويحس فيه بروس الايام. تذكر في تنبيه الغافلين اذ قال من سمع بين على را اسبتم يوم عاشورا رفع الله لجل شعره ورجة في الجنة. ويحيط. بضم الباء، الاول من الاساطير والازالة. الاذ عن طريق المسلمين ويصلي بين اهل الاسلام ويشهد الجنان ويعود المويض ويصالح الاخوان جبالهم وكرامته وهذه الاحاديث للحنه السابقة نقلها الاعام الزندوسية في الروضة ثم قال متصلا ببعضها ومن اغتسل يوم عاشورا، صار عند الله طاهرا من الذنوب كيوم ولدته امه وجاء في الخبر ان من اغتسل يوم عاشورا، مرتين لم يمرض عناه ابد انتهى كلامه **فصل في سنن الاضحية**. وهي الشاة التي تضحي بها اي تذبح تقربا الى الله تعالى وانما سميت بذلك لان اول وقت تذبح هي فيض يوم العيد وفيها اربع لغات اضحية بضم الهاء وكسر هاء وتشديد الباء واصلا اضحية على وزن افعول وجهها الاضحية وضحية والمضحي كالهدي وهذا في اضحية والجمع اضحية كقوله طاعة واربطي كذا في شرح المصابيح. ومن سنن الاسلام التضحية بالانعام. التضحية ذبح الاضحية والانعام بالفتح جمع ثم يفتحتين وهو ذوات العوام الاربعة يعني ان من السنة التضحية بالمذبح من الضأن وهو ما تم لسته اشهر وقيل سبعة اشهر وبالسنة تضحية من الشاة اعلم ان ان يكون ضا، نا او مورا ومن الابل والبقر مطلقا وبواى الشاة ابن خمس من الابل وحولين من البقر وحول من الشاة والمذبح والمذبح يفتح الحليم والذوال الجحر وقيدناه بالغياض وهو مال آتية لان المذبح من المعز لا يجوز التضحية وقولنا مطلقا لانه ان يجوز الذكر والانثى من جميع ما ذكر وان الجوامس داخل في البقر هكذا ذكر في الفروع. ويجلص من الاضاح من نية الله ويؤى بها اي بالتضحية فذاد النفس كما صار الكيش فذاد اسمعيل عدم. واليد اشيرة في قوله نية وفديناه بذبح عظيم

في الاضحية

٣

الارض سبعين من سبيل الرسل يقال ادع ماروط اذا ذبح بقرته

وروي انه صلى الشيطان حين تعرض له بالسوسة عند ذبح ولد فبقيت السوسة
 في الذي روي ان ابراهيم عم لما اخذ اقبل بالكش نحو ابنه حتى انتهى به ما بين
 الجمرتين فرمى الكش بنفس فلم يقدر ابراهيم عم دفعه فذبحه في المني من المني
 كما روي فصار الذبح هناك سنة. ويختار للذبح افضل الاوقات وهو اليوم الاول
 من ايام النحر بعد صلوة العيد. واعلم ان اول وقت النحر هو اول ما ان الغارغ
 من صلوة العيد واخر وقت قبيل غروب اليوم الثالث وكراه الذبح لئلا لا يابأ
 ان يغسل بظلمة الليل. ويختار من الشاة الكباش التي ذكر من الغنم فان الانثى منه
 اعنى النعجة وكذا المعز وان جازيها التسمية لكن الكباش هو الاول في هوانا كان
 فخلاً قيل هو المختار من النعجة وعن ابي حنيفة ان الغنم اوله لان لحمه طيب وان كان
 مؤججاً فالظاهر ان الغنم المختار من النعجة والاصح صفة من المختار وهي من الاولان
 بياض بخالط سواد يقال كبش امح اذا كان شعره خفيفاً اي مختلط البياض بالسواد
 كذا في مختار الصحاح قوله. الا قرن. اي عظم القرن صفة بعد صفة للكباش السليم
 الاطراف. اي التي لم يده ودجله بحيث لا يكون فيه عرج ظاهر. السليم العين
 بحيث لا يكون اعم ولا عور ولا يكون في عينه نقصان ظاهر. والسليم الاذن
 لما روي عن علي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بان لا تضعي بمثالة وهي بفتح الباء
 ما قطع مقدم اذنها ولم يبن بل ترك معلقاً ولا مدايرة وهي بفتح الباء ايضاً ما
 قطع مؤخر اذنها وترك معلقاً ولا شرقاً اي مشقوق الاذن ولا خرقاً اي التي
 في اذنها ثقب مستدير وقيل الشرقا ما قطع اذنطولاً والخرقا ما قطع اذن عرضاً
 فعند الشافعي لا يجوز التسمية بشاة قطع بعض اذنها وعند ابي حنيفة يجوز اذا كان الثابت
 اقل من ثلث ذلك العضو وعن علي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تقضي باعصب
 القرن والاذن وهو لا يعصب بالضاة المعجمة المفتوحة المكسورة داخل قرن ويقال

سليم
 كبش امح
 كبش امح
 كبش امح
 كبش امح

للكو

للكو والمخارج الاقيم ويقال العضباء التي انكسرت قربها وبهذا الحديث عمل
 ابراهيم النخعي واما غيره من المجتهدين فيجوزون للاضحية مكسورة القرن كذا في السنن
 ويختار السمين العظيم اي ضخم الجثة لقوله عدم عظموا ضحاياكم النفس
 وهو ما يتناقص ويرغب فيه الاعمى. بفتح الباء الواسع العين. وقد ذبح رسول
 الله صلى الله عليه وسلم بكش بنظر سواد وبالك سواد ويمتد في سواد. وهذه كناية عن زيادة
 الغوام وعن سواد البطن وعن سواد العين وباقية البيض. ويتولى اي يباشر
 ذبح الاضحية بنفس. لما ذبح النبي صلى الله عليه وسلم الضحية بين المباركة فالتفت ان يباشر العبادة
 بنفسه ان جاز في التوكيل. فان لم يحسن ذلك اى الذبح امر غيره. عن الحسن بذلك
 ورشده اي يحضر ذبحها وذبح الذبيحة بالمصلحة اوله واكثر ذوا قال ابن عمر ط كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يذبح ويحرم بالمصلحة لاظهار شعاب الاضحية ليقدرى به من يراه. و
 يطيب نفساً بما يفتح فيها. اي في الاضحية وعن عابدة رضى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان قال
 ما عمل ابن آدم من عمل يوم النحر احب الا الدتبع من حراقة الدم وانما لئلا يذبح يوم
 القيمة بقرنها واشعارها واخلاقها وان الدم يقع من الدتبع بكان قبل ان يقع
 على الارض فطيب لها نفساً قول من حراقة الدم اي من اراقة دم الاضحية والظلمة
 من الغنم بمنزلة الظلمة للخن من البعير وقول بكان اي يجعل قبول وقول فطيبوا
 جواب شرط مقدم اي اذا عرفتم ذلك فليكن انفسكم طيبة بالتسمية غير كراهة
 الا كذا في شرح الصابغ. ويضحي عن نفسه. ان كان غنياً على سبيل الوجوب. وعن
 اولاده. على سبيل الاحتباب فان الاضحية لا يجب في ظاهرها الزواية وعن الحسن
 عن ابي حنيفة ان يجب عليه عن ولده الضعيف ويضحي من وجد. وقد روي بكشاً
 الظاهر ان نصب على التنازع وقوله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم متعلق بوضحي لئلا
 منكرامة وزلفى في الصحاح والزلفى والعزبة والمفضلة وبرق من الرق

الطفلة

ضد العنف من باب نحر بالاصح عند فحها ولا يجزها بالمدح جرا عنيها ولا يجزها
 الاسكين مديد اي ذاقته من الاحاد بمعنى جعل الشيء ذاقته الشفة
 بالفتح والسكون السكين العظيم والحال ان الشاة نظرا له ويستقبلها العبد
 ويقول عند الذبح بسم الله والله اكبر قال شمس لايم الخوا في المسحبة
 ان يقول بسم الله اكبر بدون الواو قال ومع الواو يكره كذا في الشفة اللهم
 هذا الكسب حصل منك وجعله لك وهذا هو المذ في المصايح وفي بعض نسخ هذا
 الكتاب وقع اليك بدل كل فقبل معناه التوفيق منك والتوجه ان صلوة ونسك
 قال الامام ابو الليث واصل الشك ما يتقرب به بين قل ان صلوة المفروضة وقربا في
 ديني ومحياي اي في الدنيا ومحياي بعد الحيوة ويقال شك يعني اصحح وحجج الله
 رب العالمين انتهى اللهم تقبل من فلان بن فلان قال في غنية الفتاوى ويكره ان
 يدعو بعد التسمية قبل الذبح بالتقبل او غيره نحو قول بسم الله اللهم تقبل مني او من
 فلان بن فلان فان كان ذلك بعد الذبح فلا بأس به ولو تحتمل بين التسمية والذبح او
 او اخر سكتنا ونحو من عمل لا يكثر في العادة جاز لوجود التسمية والعمل السبلا
 ينصل ولو اطال الحديث والعمل لا يجوز وفي اضاحي الزعفراني اذا حذر الشفة ينصل
 التسمية انتهى ويشكر الذبح حتى يتبرؤ اي سكن عن الاضطراب ثم يسلمها ولا يوا
 رها بالسلم قبل ان يتبرؤ ويبدأ يوم الذبح يلح بالصحة اي ياكل لحمها قبل اكل
 كل شيء اكل من لحمها والشفة في ان ياكل من كبدها ولا روى عن عبد الله بن
 بريدة عن ابيه قال ان رسول الله صلى كان لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم ولا ياكل
 يوم الاضحية حتى يوجع فياكل من كبدها حتى كذا في خالصه للحقايق ويحسب بالهاء
 المهملتين اي يشرب من مرقها فياكل من كل ذبيحة ذبحها عن نفق اولاده ومن
 رسول الله عدم وغير ذلك من اقرباؤه واصدقائه الاحياء والاموات شيئا ويطعم

اليك

الحج

الغني والغنيمة منها ويقع الباقية على الفقراء ونذب الصدق بثلثها وان كان المنيعة
 صاحب عيال ومووسط الحال في الباد يستحب ان يتصدق منها ليكون
 توسعها على عياله كذا في شرح الوقاية ومن اراد التسمية يوم النحر فلا يأخذ في العشر
 الاولين في الحجية من بد شعره ولا يلقم طعاما اي لا يقطع ظفره تشبها بالحاج المحرم
 ولان الاضحية تعدي يوم العقيقة للمنيعة ويصل كل عضو وشعر وظفر من شيء من تركه
 الاضحية فهي عن خلق الرايس وقلم الاظفار ليكون لتلك الشعور والاظفار رحمة
 وبركة منها وهذا مثل امن عدم بارسال الشيا ب عند السجود ليقع على الارض فيكون
 ساجدا لها فيقال ثواب السجود بحسب كذا في شرح المصايح وعن ابي سلمة عن رسول الله
 اذا دخل العشر وادوا بعضكم ان يفتحي فلا يمس عن شعره وبشرته شيئا فكون في التوبة
 ان ابا ج والشافعي وماكل يرون ذلك عن الذبح وقال احمد واسحق هذا النهي لما في
فصل في طلب الحلال طلب الكفاف قدمنا ان يقع الكفاف
 من الرزق القوت وعموما كعن الناس ائمة من الحلال الطيب وقد ذكر ان الحلال
 ما لا خط فيه والطيب ما لا خذ فيه وقيل الحلال ما لا يقول العلماء ان لا يحل والطيب ما لا
 يقول الحكماء ان لا يحل وقيل الحلال ما افتاك الغنى لانه حلال والطيب ما اهلك فكبره ارضيه
 جناح ائمتهم تعقفا اي اجتنابا وتتماعن ذلك السؤال قال عدم من طلب الدنيا حلالا
 في عفاه كان في وجه الشهاد لاكثر فرض بعد الغايض وهو المداوم قوله عدم طلب
 الحلال بغيره على كل مسلم فكن في الاحياء ان لما قال البيهقي طلب العلم بغيره على كل مسلم
 قال بعض العلماء اراد بطلب علم الحلال والحرام وجعل المداوم بالدينين واحذرت طلب
 مبتدأ وقوله فرض خبره وطلب ذلك الحلال الطيب لطرق كثيرة لكن طلب بالكتب خروج
 سنة الانبياء والسلف السالحين وايضا في الكتب فوايد كثيرة منها الزيادة على راس
 المال ان عمل النجاة والزراعة وغرس الاشجار وفيها صدق لما اكله الطيب وغيره

ع طه الحلال

٣١

ومنها اشتغال الملك بالكسب عن البطالة والتمو منها كسر النفس وصبر ورضا قلبه
 الطغيان ومنها ان الكسب واسطة الامان من الفقر الذي هو سواد الوجه في الدارين
 ولكن متايجبان يعتقدان الكسب غير مؤثر في الرزق فان الله تعالى هو الرزاق كما ان
 الشئ لا يحصل بالطعام بل يخلق الله تعالى ذرة اكل لا تشبع الاكل اذ لم يقدر الله تعالى
 فيها وان اطيب ما ياكل الرجل فهو ما ياكل من كسبه هكذا ورد في الحديث الذي
 روي عن عائشة رضي الله عنها عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 ان الله تعالى يخلق قلبه واجر يبيع الحكمة من قلبه على لسانه وفي رواية زهد الله في الدنيا
 ذكر في الحاشية وقال عدم من بات تعباً شئ كسب الحلال وجبت له الجنة وبات والله
 راض عنه قال في شرح الخطب والمراد من الاعراض عما ضمن على ما ورد في الحديث انما
 عما ضمن لكم وهو الرزق هو الاعراض عن الحوص الذي يفيض الحريص الى الكسب لئلا
 يدل عليه قوله عدم ان روح القدس نعت في روي ان من توت نفس حتى تستوفى
 رزقها فانفقوا الله واجملوا في الرزق ولا يحملنكم استبطاء شئ من الرزق على ان يطلبوا
 بمعصية الله فان رزق الله لا يجزى حرص حريص ولا برقة كراهة كراهة صدق
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان الانبياء عدم يجتهدون بالحرف ويكسبون بالمكاسب
 فان بنى الله اودعهم كان لا ياكل من عمل يدبر حيث يعمل الذرع وياكل من غنمها
 وسيد كونه المصن فالكسب من سنن المسلمين عدم وقال عاصم بن قيس كمل في
 حرفة وحر في تبيين عدم وكسبه هو الغنى والغنى وهكذا ذكر في الحديث كراهة الرقة
 والحاشية وينوي بالكسب التعفف عن السؤال والاستغناء عن الخلق ولا
 يقبل على الكسب اقبالاً لا يستغنى عن ذكر الله تعالى وعمل الآخرة قال عدم من طلب الدنيا
 حلالاً لا تعفنا عن المسئلة وسعيها على عيال ونقطنا على جانبي الله تعالى ووجهه
 كالقلم البدر وقال عدم من فتح على نفسه باباً من السوال فتح الله تعالى عليه سبعين

بابه ان الله

باباً من الفقر قال لقمان الحكيم لابن يابن استغنى بالكسب الحلال عن الفقر فانه ما افقر
 احد قط الا اصابه ثلث خصال رقة في اليد وضعف في عقله وذهاب مروتة واعظم من
 هذه استغناء الناس به وقال عروضة لا يفقر احدكم عن طلب الرزق ويقول اللهم ادرني
 فتد علم ان السماء لا تمطر ذهباً ولا فضة وكان يزيد بن سلمة يخرس في ارضه فقال له
 عروضة استغنى عن الناس يكون صوتاً لا يركل والكرم كل على قومك وروي ان جارية
 ربح عاصفة في البحر فقال اهل السفينة لا يرهمن بن ادم اما ترى هذه السفينة فقال
 ليست هذه سفينة وانما السفينة الاحتياج الى الناس وروي ان عيسى عم راي رجلاً
 فقال ما تنقص فقال اتعبد فقال فمن يتوكل قال اتعبد فقال اخوك اتعبد منك كذا
 في الاحياء ولا يقبل على الكسب اقبالاً لا يستغنى عن ذكر الله تعالى وعمل الآخرة وافضل
 المكاسب الجهاد اي الغناء والمحاربة في سبيل الله تعالى علماً بالحكمة تعالى والمباركة
 انما البشارة بكسبه في طلب الرزق سنة لقول عدم يا كروا في طلب الرزق فان في الفقر
 اي في الصباح بركة وتجاهل اي قلنا باليقين ثم يليه اي الجهاد في الفضل الجهاد
 من روي فاعل عليه بشرط الامانة بحيث لا يكون على مقداره اصلاً والنصيحة
 ويح على ما ذكر في الاحياء ان لا يرضى لاختيه ما لا يرضى لنفسه قال بعضهم من باع اخاه
 شيئاً بدينه وليس يصلح لوائشره لنفسه الا بخره وروى فان قد ترك النصح الوا
 الماء مودبة في المعاملة ولم يحجب لاختيه ما يجب لنفسه والصدق قال النبي صلى الله عليه وسلم التاجر
 الصدوق يجتر يوم القيوم العجيب مع الصديقين والشهداء وهذه ابراهيم التيجان واصوا
 ولها فروع سبيل الحسن التفصيل بعضها الاخره ومن السنة ان يكون التاجر
 جسوناً يفتح للعلم من الجسار وفي الآخرة في التجارة فاذا اراد في شئ قليله لا يور
 ان قال عدم من يور في شئ قليله وان اجره في شئ ثلث مرة في فلم يورق على صفة
 الجهرول فليترك ويعتد في التجارة على الله تعالى متوقفاً من الرزق والفضل ولا يحرص

على الرزق حرصا بظنه من الاطعام ايجعل نود و دعه منطويا فان رزق الله
 الى الرزق الذي قدوة الله لعباده في الاذل. لا يجزه حرص حريص ولا يبره كراهه
 كاره فلا ينبغي للتجار بشطل معاشه عن معاده فيكون عروضا يعا وصفقة خا
 سره وما يعونه من البيع في الآخرة لا ينبغي ما ينال في الدنيا فيكون ممن اشترى لحيوة
 الدنيا بالآخرة. ولا يلزم ما يشتري ولا يدع ما يبيع. فان وصفه المبيع ان كان ما يشتري
 فهو كذب فان قبل المشتري فهو تليس وظلم مع كونه كذا وان لم يقبل فهو كذب واستغلا
 مروق وان اشترى عليه بانه فهو هذا وان وتعلم بسلام لا يعنيه ومو محاسب على كل كلمة تعد
 منه ان لم تكلم بها قال الله ما يظلم من قول الاله رقيب عتيد الا ان يشي على ان السلفه
 عا فيها ولا يعرف المشتري ما لم يذكره كما يصغر من غبايا اخلاق العبيد والدواب
 فلا بأس بذكر القدر الموجود ومنه من غير ما لعه والطالب وليكن قصده ان يبره
 اخوه المسلم فيرغب فيه ويقنع بسبب حاجته. ولا يبيع في السوق الا من تغت في العلم فان
 في السوق موضع الغفلة عن ذكر الله وعن الصلوة بغير الاشتغال بالمعاملات و
 غايه جريان العذبان والغش في الكلام وفي كثير الخلف الكاذب لترويج المتاع فمن لم
 يتفقه في العلم فلا يخلص في مبيعاته عن مثل هذه الامور ولا يروج سلعة اي
 متاعه بالخلف بغير السلام مصدر حلف اي قسم كذا في مختار الصحاح. لا صادقا ولا
 كاذبا. لان كان كاذبا فتهجا باليمين الغموس ويومن الكتاب ان تذر الدار
 بلا بيع وان كان صادقا فتجعل الله غرضه لا يمانه واساء فيه اذ الدنيا اخس
 من ان يقصد ترهبها بذكر الله من غرضه قال الله ولا تجعلوا الله غرضه لايمانكم
 تكلم في الحديث بل للتاجر من يله والد ولا والله البستان ويكره ان يصل على البستان
 في عرض السلعة فيقول صلى الله عليه وسلم ما جوده هذا. ولا يروج على صديق شيئا فانه
 ليس من المروءة ولا بدلس. التليس كتمان عيب السلعة من المشتري اليك شيئا

منه من المروءة ولا بدلس

منه من المروءة

من عيوب المبيع بل يظهر جميع عيوبه خفيها وجليها وذلك واجب ومهما انظر احسن
 وجهي الغوب ولا يخفى ان كان غاشيا ظاهرا كذلك اذا عرض الشيا في المواضع المظلمة
 او عرض احسن فروي الخلف والتعل وامثاله. ولا يجوز خيانه في المبيعات كقولنا
 جمع مبيع وهو مصدر بايعه مستغلا على معنى البيع الا البيعة وان كان مشتريا كما يراها
 صريح في الصحاح يعني لا يجوز احد في المبيعات بالخيل والتليس فان الرزق لا يبره
 بذلك بل يزدول بركة فمن جمع المال بالخيل حبه حبه بملك الله جملة قبة قبة ويقع
 عليه وزنا ذن ذن ذكر جل كان يخلط القين بالماء ويبري كثيرا فجاء السيل فقتل
 بنوره فقال صبيته يا ابت قد اجمع المياه التي جعلت في القين وقتل البقور. ولله
 بفطن مسلما. بفتح الغين المحي عشقا بكرها وهو ضد النصح وقدم مع النصح
 كذا قال في الاحياء العلوم وقال الشيخ شارح المصابيح في المظهر النفس سعي متاع
 والمال متقارب. ولا يغبنه اي لا يجعل احدا من المسلمين مغبوننا عما لا يتغابن به في
 العادة واما اصل المغابنة فمأذون فيه لان البيع للربح ولا يمكن ذلك الا بغين فاما
 ولكن يراد في التقرب في بيع ولا شري ولا يخلص بفتح الهم على اخيه المسلم فيمنع
 الله بركة رزقه. ذكر الامام في الاحياء ان البيعة عم نهي عن الغش ومو يفتح الجيم
 وسكونها ان يتقدم الى البائع بين يدي المشتري والراغب وتطلب السلعة بزيادة
 وانت لا تريد ها وانما تريد بذكر بركة البيعة المشتري فيها فهذا ان لم يجر مواطاة مع البائع
 فهو فعل حرام والبيع منعقد وان جرى مواطاة في غيبوث الخيا خلاف والاذا انشا
 الخيا ثم قال ففعل هذا من الغش الحرام المعناد للنصح الواجب. ولا يستام على سحر
 اخيه بالغش والسكون مثلا اذا اتراضيا وقرب الانعقاد بينهما فجاء اخر يريد شراء
 واخر ارجاع عن المشتري الاول بزيادة عن الغش المقر بينهما وهذا الفعل مكروه
 والبيع صحيح. ويتصدق بشيء عند النجاة كفارة لما جرى في البيع من خيل ولغو وساعل

وايضا يفتن السلعة ليس المراد
 ههنا

كناية

في البيع والشراء. قال عم ربح الدار جلا سبي اذا باع واذا اشترى واذا اقصى
 اي عن غيره وينا. فبغير باع في المجلس بعد الوجوب. اي يقول للمبايع كل الخار فافصح
 البيع ان شئت. وقيل. بضم الياء وكسر القاف مضارع اقال. البيع ان استقال الي
 ان طلب الاقالة اي فسخ البيع فانه لا يستعمل الاستدانة مستقر بالبيع فلا يبيع
 ان يرضي لانه يكون سبب استفسار اخيه قال عم من اقال المسلم صفقه كرهها
 اقال الا عشرة يوم القصة اي عفا عنه خطيئة. وبيع بالتسليم. بفتح النون وكسر
 السين مقابل التقييد ان كان المشتري فقيها ينبغي ان يكون عازما في الحال على ان
 لا يظالب ان لم يظهر له ينس. ولا يشتري الا بالثقة. ان امكن من غير ضرر. و
 يقول. اذا باع غبنا. لا خلافة بكسر الخاء الموحدة. اي لا خديعة وفي المثل اذا تغلب
 فاخلب توكن في شرح المصباح ان رجلا وموختا بن منقذ لما قلت معرفة بالعا
 ملات ككبريته شكاه ابله رسول الدعوى لحوقة الغبن في بيعه وطلبوا اليه عليه السلام
 فخرجوا اليه رجل يادرسون الله لم يكن له من البيع فرفع عنه الخ فقال اذا باعته فقل
 لا خلافة فكان ذلك الرجل اذا باع بيعا يقول لا خلافة اي لا خديعة يعني ابيع هذا
 بشروط ان اود الثمن واسترد المبيع اذا ظهر لي غبن فيه ثم اختلف فيه قال بعضهم
 هذا الشرط كان فاقصة لذلك الرجل وقيل عام لجميع من شرط هذا الشرط يعني ان
 كل من قال هذا القول في البيع فله الرد اذا ظهر الغبن وموقوف الحمد وموعنه لشرط
 الخار عنه واكثر الغنم والشاة وبيعوا قالوا اذا صدر البيع عن اهله وموخره
 عليه ولا مكره فلا بد للغبن سواء قال هذا الشرط او لم يقل ويؤثر في الحديث على انه
 قال لذلك ليطمع صاحب عليه فيعلم انه لا بهيمة له في البيع فيمنع من غبنه ويرى له
 كما يرى لنفسه انتهى. ولا خيانة ولا يماطل. اي لا يراغب ولا يوسوس. بالثمن مع الغنم. فان
 المثل والتأخير نوع من الايداء فلا ينبغي ان يفعل مع غناه وقد راعى الثمن. وقيل

اياه

حكاية

في البيع والشراء

الحوالة

الحوالة بالمال. فان قبول الحوالة نوع من الاحسان. ويؤجل عليه الاجل ولا ياء. فانه
 على عسرة. وفقره قال عم من انظر معيرونك لرجاسه الدخ حسابا بسيروا في
 لفظه اظنه الدخ في ظله عرت يوم لا ظله الا ظله وقال عم من اقترض دينا الاجل فل
 بكل يوم صدقة الاجل فاذا حل الاجل فانظره بعد فلكل يوم مثل ذلك الدين صدقة
 وقد كان من السلف من لا يحب ان يقضي عليه الدين لاجل هذا الخرج فيكون كالمصدق
 بجهده كل يوم كذا في الاحياء. ويجعل. يشهد باليمين. اجرة الاجل قبل ان يجزى بكسر الجيم
 من الجفاف وهو اليسر. عرفة ويجس قضا. الدين فيقضي احسن. اي اجود واكثر. حمدا
 اشتط عليه. ومن الاحسان في حسن القضاء بان يمشي الاصحاب الحق ولا يتكلم
 ان يمشي اليه يتقاضاه قال عم خيمك احسنكم قضا. ومما قدر على قضا الدين قليلا
 البه ولو قبل وقته. ونجا وزعن المعسر ويضع له. اي يحط عن دينه بعض قال عم
 كان رجل يداين الناس فكان يقول لغناه اذا اتيت معسرا فتجا وزعنه لعل الله
 ان يتجا وزعنا قال فلعن الله المتجا وزعنه فقال وابنته اي عاملته او اعطيت دينا
 وقول لغناه اي فاداه ومن عادتهم ان يقولوا للعبد قتي تاء ويا. ويزن. اي
 اذا كان عليه دين من الموزونات فاداه قضا. بهني ان يزن حين القضاء. و
 يزن. وزن. ما كان. عليه. من الموزون. على وزن ما كان اخذه من الدين ولم
 يوجد لفظ عليه. في بعض النسخ فيكون معنى الكلام حج وبرج ما كان من الموزون
 وكذا الميزان على ما كان في الكفة الاخرى من الحج اي يزن ما يزن مطلقا نقبلا
 لا خفيضا للاحتياط عن نقص حق الغير. وبما كس في البيع. اي يجتهد وينافس
 في الحساب كيلا يقع احد في الغلط. ولا يبيع بعين فان المعبون لا يجوز. في الدنيا
 عند الناس لعدم اختياره وانما عن الحاجة. ولانما وجود. في العينة عند الدخ لعدم
 نية في ذلك فيحترق الدنيا والاخرة قال الامام المشتري ان اشترى طعاما من صبيحت

مكره
 قرض
 الاقراض الاموال

مكره
 قضا عروية

في حوزة الاختيار
 من الخار باع الحوالة

وتقال غير بموالية في كل شيء وهو المراد منها كذا في شرح المصالح. ويحتمل ان يحاسب
 الخبيثة. اعلم ان الخبيثة ما كره له دأب وخسة ويستعمل الحرام ايضا من حيث كرهه
 الشارع واستوداه. واداء المص منتهى ما عوام منها ولذا اورد بعض الاصلين
 من المذكور وبعضها من الحرام كوكوب الحجام بالشريط. وعن نجاسة ارسا اذن
 رسول الدعم عن اجرة الحجام فيها فلم يزل يسأله. وفيه قال يغلفنا في حشرك والطير
 رقيقك فقال اهل الظاهر النهي للجرم فكس حرام وقال بعضهم ان كان حراما وان
 كان عبدا لخلال لانه قال واطور رقيقك والاكثر ومنهم الاية الادوية على حذفتهم
 عندهم للتقريب عن كسب الدية وترغيب فيها هو اطيع الحجاب بدليل امره بعد المعاقبة
 بان يطعم ويقدر ورواية وقد امر رسول الدعم ابا طيبة ببيع واعطى اجره ولو كان
 كسب حراما لما اعطاه هذا هو المذكور في شرح المصالح والمفهوم المشاور من تقيد
 بقول بالشريط مع ان كسب انما يكون خبيثا اذا اخذ بالشريط وانما اذا اعطى ذلك
 الاجر عن طوع من غير شرط فلا يكون خبيثا لكن قول المظهر ان في كسبه كراهة لانه
 حصل باستعمال البغاسة مثل الذباغ والكتانس يقتضيه خبيثة وكراهة سواء اخذ
 بشرط او غير شرط. وعن النبي بتشديد اليا، فعيل من البغاة وهو الزنا اي
 اجرة الزانية فان خبيث حرام بالاجماع فان الزنا حرام كذلك اجرة. واجد الحجابين
 وهو الذي يجترعن الكلو اين المستقبل او عما مضى وعن نحوسة وسعد وعن
 الدولة والمخدة ونحو ذلك والفرق بين وبين العراف ان العراف يتعاطى المسروق
 والضالة وكل ذلك حرام لانه اخبار عن الغيب ولا يظهر على غيره احد الا من ارفعه
 من رسول ومن العوام والمجتبين من يزعم ان الله جعل في كل كوكب خاصية في
 طلوع وغروب وغير ذلك تدل على النجاسة والتجادة والعقود والغناء والمض
 والصحة كما اذ جعل في الادوية والنباتات النفع والضرر وجوابهم ان هذا النكاح

سهم كسبه حرام
 بوجه
 في ١٨٢
 ١٧

شجاع

حطارة

خطأ لانه امر بالمداواة بالادوية وبعض النباتات وبين خواصها وادوي
 نفسه واهله فعمل بفعله وتول جواز المداواة واما موقرة الاشياء بالجرم فلم يقل بها
 بل هو غير كذا في المظهر. وعن الكلب قال عمن الكلب حيث فقال الخبيثة بيع الكلب
 صحيح وفتر والحيث بالعداء وكراهة الثمن والث فعية لم يصحوا بسعد وقسوه
 بالذام ومن هذا قال ابو ح على متلبه ضمان وقال الشافعي لا ضمان على متلبه كذا في ترق
 المصالح. وعن ضرب النحل. وموتروا ان الذكور على الانثى فان رسول الدعم لم يضمن
 اكراه النحل للقراب والضرر وان من بيع ضرابه لان نزوان النحل عن الانثى غير مقدور
 لصاحبه ودرت ما يضره ولا يبرئ الحية وربما يضره ولا يكون من النتائج وكل ذلك علة
 لبطان العقد. وهدية الشفاعة. اما اذ لم يكن الهدية للشفاعة قال الشافعي ان
 كان غالب مال المهدي من الحرام ينبغي ان لا يقبل الهدية ولا ياكل من طعامه ما لم يجز
 ان خلل وان كان غالب مال من الحلال لا بأس بان يقبل هدية وبأكل من طعامه ما لم يجز
 يشترط عنده ان حرام لان اموال الناس لا يخلو عن واهم فية الغالب كذا في الغنية. و
 كتب الصغير غير البالغ قال في الاثر اشرح المختار فاعلم ان الاخيرة واذا ملأه
 عبدا وصبي الكود من ماء الحوض وادق بعضه في الحوض لا يخل لاحد ان يشرب من
 ذلك الحوض لانه خلط ملكه بالماء المباح ولا يمكن غيره شربه وكذا التوجا حيث بالكون من
 ماء مباح لا يخل لاجل ابوابه ان يشرب منه اذا كانا غنيين لان الماء صادم ملكه بعد الاخذ
 ولا يخل لهما الاكل من مال من غير حاجة استهن ولا يالا. فذ مال انسان حتى يرضيه من
 الاضياء بالثمن. بل لا يكون فيه شايبة غصب ومن السنة ان يعامل الناس
 بالجرم والشفيع. وعمن ان يرضى لاجل الاماير في نفسه كما من ولا يشترى شيئا
 مما يحتاج اليه الناس من ثوبهم وقوتهم ولا يملكهم وقوله لا يشترى اي يستطير ويترقب فيه
 الغلاء في موضع الحال فانما احتكار وموجع الطعام ترتبها الغلاء والمحتكر ملعون

كل كسب ضابط

كسب

اي مطرود وعن درجة الإبرار لا عن رحمة الغفار كذا في النور وعن بعض السلف ان كذا
 بواسطتهم سفيست حفظ البصرة وكتب الاوكليدج هذا الطعام يوم يدخل البصر
 ولا تؤخره الغد فاني سمعت في السفر فقال له التجار ان اخرته جعده رحمت فيه اضاعه
 فاخره جمعه فابرح فيه امثال وكنت صاحب بئر كل كتاب اليه صاحب الطعام يا هذا اننا
 كنا فجعنا بربح يسير مع سلامة ديننا واكثر قد خالفت وما يجب ان نربح اضاعناه بذات
 شئ من الدين وقد جئنا علينا جنازة فاذا انك كتبنا هذا فخذ المال كله فصدق به علي
 ففاز البصرة وليست في البحر من الاحتمار سا براس لا علي ولا في كوك في الاحياء ولا
 يجره الطعام وحده ايا بل ينبغي ان يتفنن با انواع التجارة فاذا اى التجار في
 الطعام ربما لا يستلم من الاحتكار ولا يستخر الامام شيئا علم الناس الا اذا تعذر
 ارباب الاطعمة عن القيمة تعذرا فاجتبا بان باع مثلا قفيرا بانه وهو يشتري من
 فيقول لك اني بمشورة من اهل البصرة كذا في الفروع ولا يبيع الطعام من اهل
 البادية وهم الذين يسكنون في الصحراء والمراد به ههنا غير اهل المصر با على الا
 سعار بالتمين المهل جميع سوا الكسركثير واشبار بالفارسية نزع والحاراة
 يمتنع اى ذلك الطعام عن اهل المصر طما باليمن الغالة فانه مكروه ومنه في
 عند شرعا ولا يتلف الزكبان جمع راكب فيشتري منهم الميرة بكسر الميم وفيه البيا
 اى الطعام بالوخص بالضم والسكون ضد الغلاء قبل ان يعلو اى الزكبان
 بغيرتها اى قيمة الميرة وسواء في البلد قال في الاحياء فمن تلقاه فصاح بالسلعة
 بالخياب بعد ان يعقد السوق اى هذا الشراء منعقد لكن ان ظهر كذب في الشك
 للبايع النفاذ اى عند البعض ومنهم الشافعي ولا يجوز من تجارة التجار اى لا يبيع
 سوا آخر قبل ان يرجع من السفر الاول الى وطنه فانه مما يوجب الحصر والبيع ولا يبيع
 يكون هذا الشراء الا ان لا يجوز من تجارة البصر التجار البحت فان مكروه لان يبيع

المن

بشرة للوص قال الامام يقال من ركب البحر فقد استقصى في طلب الرزق وفي الخبر لا يركب البحر
 الا بغير اذعة او غرة انتهى ولا يسبق الناس الى السوق وقولوا لا يركب البحر الا بغير اذعة
 وفي الخبر لا يركب البحر الا بغير اذعة او غرة انتهى ولا يسبق الناس الى السوق وقولوا لا يركب البحر الا بغير اذعة
 ان ابيس لعن الله يقول لولده بعد الوصية بانواع الفبا وكون مع اقول واطل واخر
 خارج عنها كذا في الاحياء ويتعذر بالدغدوخها من فنتها وشر ما فيها السوق يدرك
 ويؤت ولذا انما الضمير فيقول اللهم ان اعوذ بك من سوء هذا السوق ومن الكفر والفسق
 ويذكر في الحديث في السوق بالتمليل والتجود والتجود فقد ورد فيه الثواب الجليل الكثير
 يري على صحيفة العلوم من الإبراء في المصاير واخرون شددت ويتعدى بطل انتهى
 يزيد على الاحصاء اى ثواب كثير بحيث لا يعد ولا يضبط عدوا قال الشيخ نعم ذكر الله
 في الغافلين كالقاتل بين الغائبين والحي بين الاموات ولعلنا ذكرنا شجر الخضر بين
 اللهم اى الخطب الباقي وقال عدم من دخل السوق فقال لا اله الا الله وحده لا شريك
 له الملك ولا اله الا الله وحده لا شريك له ولا شريك له ولا شريك له ولا شريك له
 الف الف حسنة وكان ابن عمر وسالم بن عبد الله ومحمد بن واسع وغيرهم يدخلونها فاقا
 لئيل فضيلة هذا الذكر وقال الحسن ذكر الله في السوق يجره يوم العجوة ولم يوافقوا
 القوم ورحمان كبيره ان الشمس ومن استغفر الله في السوق غفر الله له بعد اهلها كذا
 في الاحياء ولا يبيع الطعام الذي اشتراه للاستباج اى لطلب الربح منه قوله في مكان
 واحد متعلق بقوله لا يبيع حتى يتقوا الموضع سواء المراد بى ابن عمر فاكروا
 يشترى الطعام في ناحية من السوق فيبيعونه في مكان قبل العقبين منهم ثم يروا الله
 ان يبيعوه في مكان حتى يتقوا وقال ابن عباس ربه واما الذي اى عند البيع فهو الطعام
 ان يباع حتى يعقب ولا يحب كل شئ الا مثله في حصة البيع قبل القبض فلا يجوز في المتقول
 بيع ما اشتراه حتى يقبض اما في العقار فاجز خلافا لغيره وقيل العقار بان يخليه الباي

من متاع ويقول للذين ستمها اليك وفي المنقول بالنقل من موضع البيع الزرع
 كذا في شروح الصالح. ومن من الاسرار ان يشرك من الاشراك يجعل
 قراء المسلمين شركا لنفسه. فيما عدا من الطعام لبيادك. على صيغة الجوهل من
 البركة وهي الثمارة والزيادة. لهم قيم. اي لبيادك للنعمة في ذلك الطعام الذي عدا
 بسبب اشراكه فانه قد دعي له النبي ع بالبركة وذكر في الصالح. ثم لي التجارة في الفضل
هذه الحرف بكسر الحاء وفتح الراء جمع حرف. المشروعة. اي الصنائع المشروعة.
 قد جعل بكل واحد منها. اي من تلك الحرف. ينسج من انبياء. القوم فقد كان ادريس
 خياطا يخط. علون من بيع الثياب وداود ع يعمل الذروع. جمع ذراع. من يدي
 وكان يعمل الدرع الحديد لبيادك الطين والعجين يعرفه كيت يشا. من غير نار
 ولا ضرب بقطر وقيل لأن الحرف في يد لما اوتي من شدة العناء ولما اول من اتخذها
 وكانت قبل ذلك صنائع وقيل كان بيع الذرع بادية آلاف فينتفع منها على نفسه
 وينصدق للفقراء وقيل كان يخرج حين ملك يه اسرائيل مستكرا فيسأل الناس
 عن نفوس يقول لهم ما تقولون في داود فيشئون عليه فيقتل الدرع لمكانه صغرت
 بن آدم فادفع قال ثم الرجل لولا انه يطعم عيال من بيت المال فسال عنه وذكر ربه
 ان بسبب لما يستغفر عن بيت المال فعلى صفة الذروع كذا في الكشف. وكان
 الخليل. يعني ابراهيم. ع. يحرث. على صفة المعلوم اي يزرع لمو ينفقه. ويحرث له
 على صيغة الجوهل اي يحرث غيره لاجله. فكان يحرث اي يعمل التجارة في البرة ايضا. هو
 من الثياب استعد البرة والبرة ايضا السلاخ كذا في الصالح قال سعيد بن المسيب
 ما من تجارة احب الي من البرة ان لم يكن فيها ايمان وقد روي غير تخاركم البرة وخير
 صنائعكم الخرز وفي حديث آخر لو تجار اهل الجنة تجروا البرة ولو تجار اهل النار
 لا تجروا في الحرف كذا في الاحياء. واول من نسج اخواها. نسج بالفارسية يافتن

ابونا

ابونا ادم. النبي. ع. ثم جثا لهم او سبهم فقد جثا ادم ع. وكان عيسى ع يحفف
 اي يخط. النقل. الا ان الخطا تستعمل في الثوب والخفف في الادب قال في المصادر
 للخفف نعلين وايضا يدان مازد وحقن. ويرفعها. الرقعة الخفة يقول رقت الثوب
 بالرقاع وباب قطع كذا في مختار الصحاح. وكان نوع. النبي. ع. تجاردا وصالح ع كان
 ينسج على وزن يغرب. الا كيسة. جمع كسا وهو بالفارسية كلهم كذا في التامى بيده قد
 كره النبي ع للرجل. حين جاء الى النبي ع باين له فقال هذا ابن علمته فلم يسلمه ان
 يكون سببا. بشريد ابا. الموقدة. وهو الذي يبيع الاكفان. لاذ يوجب انظار موت
 الناس. او حنطا. وهو الذي يبيع الخط. وقول. يحكم. صفة الخطا. او جازا. بالزا
 العجيب عليم وهو الغصاب الذي يذبح الذواب ويسلمها وانما كره لما فيه من قسوة
 العباد مراع كوزا مكر وباراه بعض المحققين اول من اشعر ونحوه على ما روي ان جلا
 من اهل الادب والاشعر على الجازة بكرة والكحلاب قد احاطوا به ولم يلقهم من يري
 من القوم والعلم فقتل لترك الشعر والادب وكنت جازا فقال له ما كنت انتجى الكحلاب
 والان بالجران ترجو الكحلاب وكان في المحاضرات. او صابغا. بالياء. المشاة بين القاء
 المبلل والغين المعبر. وهو بالفارسية ذكر كروا فاكروا لما فيه من تزيين الاشياء
 وقد كرموا كل ما هو معناه كصناعة النقش ونشيد البناني بالحق وخوفك
 او خنسا. يفتح النون قبل الحاء. الميع هو الذي يبيع الناس. من الذكور والاناث
 وكره ان يكون تجارا او كسالا او باغا وما في معناه لما فيه من مخالطة النجار وكرو
 ابن سيرين وقتادة اجرة الدلال لقله اجتناب عن الكذب وافراط في الشفاء على
 السلقه لترويحها ولان العمل فيه لا يتقدم فتمتلك وقد كذب ولا يتلف مقدار الاجرة
 العمل بل القيمة الثوب هذا هو العادة وهو علم بل ينبغي ان ينظر الى قدر السلقه فكم
 غالب اعمال الاخيار من السلقه عشر صنائع التجارة والحز والتحل والخطا والتخوذ

والورقة والقصاة وتعمل الخفاف وتعمل الحديد وتعمل الخافان كل من الالهيات
 وكان يعطي الغنم من داء بالانبياء اى عاداتهم وشأنهم عزم وكان يبينها ليحتمل
 عزم يعطي الغنم لاهل مكة على فراطيط جمع فراطيط وهو نصف عشر وبنار كشر
 البلاوة في امل السقام جزء من اربعة وعشرين جزء كذا في شرح المشارق قوله
 قبل الوجي نظره يري لم الذي يلى هذه الحق في الفضل الحارثة اى الدابة قال في
 الفتاوى البزارية النجاشي افضل من الزراعة عند البعض والاكثر من علم ان الزراعة
 افضل قال عزم الطيبو الورق من ضبايا الارض ونفعها يصل الامل الحيوانا وفيه
 احيا الاراضى الموت والاصل منها بعد تمام تلف البذر وكذا لم يحكمها الوجي فحاشا
 الزراعة اذ خل في التوكل من النجاشي افضل منها وفي الختام افضل لكسبها
 ثم النجاشي ثم الزراعة ثم الصناعة ومكدا في الحفة واما تقدم المص الصناعة على الزراعة
 فاما الرواية وقها وابنا علم ان الزراعة فاسدة عند ابي حنيفة واد نظرا لاسهل
 فيمن ترك خلع كما يحكي وقد كانت الصحابة رضى حارث من النبي بالفتح والسكون اى
 من الغنيمة بالكون منها وهي اى الحارثة افضل المال اذا قام عليها الرجل بسحق
 الزين بفتح السين اى طرية وهو اى وكل الزين ان لا يستغل نعا هذا اى
 تحفظها واصلاها عن الفرائض ويشح بفتح السين وكسر الهمزة بكالوال
 اى لا يبذل ويند لا مورد نياه بل يشح عليه ويحفظه كما يحفظ الشحيح الى الجلي
 المسك على وسيله ويكون الرجل صحيح التوكل على ربه في جوارحه ومن عرس
 يله او حارثه فان لم يفتح توكل في الحارثة بان يرى التوكل من الدمع والكسب
 لم يسلم من الشر الخفية فادوان كان موقدا في الظاهر ولكن لما راى لزق من ذبح
 ومن كسب كان مشركا في الحق فاذا سلم عن الشر الخفية وصح توكل كان الحش افضل
 الخباب لانه اى الزرع عاشر بن آدم ويقول عند الفاء البذر على الارض ان يجتنب

ان يصلي

ان يصلي ركعتين ثم يقول اربي انا عبدك ضعيف البكسكت هذا فبارك في فيه ثم يصلي
 على النبي عزم فانه يحفظ هذا الذرع عن آفاد كذا ذكره الامام الزاهدني ويؤى بالوص
 اى بغرس الاشجار والاش اى في الجيوب متغفة العائمة من الناس والطير والذواب و
 يصدق في بيشة من الانزال جميع نزل كنفل واقتال وموطعاهم بهيمة لا يشربها الا الضيف
 والذلل ايضا الزرع وهو الغناء والزبادة يقال طعام كثير النسل كذا في مختار القبحاح
 عند فنها ابيها قوله على المسكين متعلق بيقصد في ولا يرفعها اليها عفاة
 فيجوز الدعوى من تحت ابطه ومجاه بركة او يملكه في تركه وذكر السري كما فعل الله
 يا صاحب الجنة وذكر الاهلك وهذا الشاة الا قوله انا بلونا ناهم كما بلونا اصحاب الجنة
 الاية قال القاضي البيضاوى في تفسير قوله انا بلونا ناهم اهل مكة بالحق كما بلونا
 اصحاب الجنة يريد بستانا كان عند صنعا بفسحين وكان رجل صالح وكان ينادى في الغداة
 وقت الصيام ويذكر لهم ما اخطاه المجل والفتة الزرع او بعد من البساط الذي يسط
 تحت النخلة فيجمع لهم شئ كثير فلما مات قال بنوه ان فعلنا ما كان يفعل ابونا ضاق علينا
 فخلعوا البقر منها وقت القساح خيفة عن المسكين قال في اقسام البقر منها في حجب
 اى ليقطعها داخلين الصباح ولا يستثنون ولا يقولون ان شاء الله فطاف عليها
 اى على تلك الجنة بلا طائفة من رسل اى مبتدى منه وهم ثمانون فاصبحت كالقرية
 كالستان الذي حرم ثمان مائة لم يبق فيه شئ فتنازوا ومصحبين ان اغدوا على حرم
 اى بان اخرجوا اليه غدوة ان كنتم صار من اى قاطعين ان لا تظفوا ولم يخافون
 اى يشاؤون فيها بينهم ان لا يرد خلفها اليوم عليهم مسكين وغدا على حرم قادرين
 اى غدوا على الكند والومان وكان كونهم قادرين على الانتفاع وقيل الحود القصد
 قال اقبل سبل جامن امر الله فعدوا قاصرين اجتهتهم بسرعة قادرين على انفسهم
 صرهم وقيل الحود علم تلك الجنة فليكونوا قالوا اننا لنعلمون اى طريق جنتنا وما لحي

مطلقة
 فقتة عجيب

كاسح

احاقن سار صا

وبعد ما تلووا وعرفوا أنها هي قالوا بل نحن محرومون أي حرمنا خيرة الجنائز
 على أنفسنا انتهى ولا يركب بقرة ولا يجرث على حمار بل يجرث بالبقرة ويركب على
 الحمار فإن كل نوع من الأنعام خلق لعمل وفيه لا مرفلا بغير أمر الله. وخلق
 ويتعاهد المزرعة أي يتحفظها كما يتجدد العهد بها بالبرقة. بضم العين ونشد
 الزاء المهملتين السجيين والبهز وسلاح الكبرياء خروها. ويتعاهد الأ
 شجار بالتلقيم. بالتأني والجماد المهمل وهو عمل مخصوص بعمل لإصلاح الأجار
 وتطعيمها مثلا إذا كان الشجر ردي العمرة أو كان بسبب طول مدة بحيث لا ينبت
 قليلا يقطع أغصانه بالشار في أوائل الربيع ثم يشق موضع القطع بالتكين
 ويؤجل في شتاء رؤس أغصان لطيفة حديثة العهد من أغصان أشجار جيدة الزود
 ثم يطلع بالطعن ويشد عليه بقطعة ثوب هذا وأما تلقيم الأشجار وهو التلقيم بالمخ
 كلام المص عليه لأن المتبادر من عبارة عموم التلقيم في الأشجار وهو التلقيم بالمخ
 الذي ذكرناه دون تلقيم الخيل كما لا يخفى وبما اعتاد الناس به من المباح الجائر
 ولا يمنع فصل الماء عن جارة فيمنع عنه فضل الدرع في الدارين ومن المكاسب
 الطيبة. اتحاد الغنم للذود بفتح الذال ونشد يد الزاء الثين ولا يبعد أن يراد بها
 لذوتها الحرة كما قيل في قولهم للذود فاتهم أي العرب كانوا يعتقدون أن اللبن
 مشاء فكل خير لادن من غالب أوقاتهم يقال في الذم لا ذود ذود أي لا أكثر خبرا
 وفي المذم لا ذود. والنسل واتحاد الدجاج للنسل والنفع أي الانتفاع منه
 وشموه وبضته وبيت. فإن غشوا بضم العين الواحد من العش كالخيل للواحدة
 من الخيل من أعشار الوزق في السبايات. بتقديم الباء المشناة على الباء الوزقة
 وهذا الشاة المأدود في الحرم أن تسعة أعشار الوزق في النجاة والوث والباء
 في السبايات وأراد بالسبايات ما يبي من الحيوانات في البادية ويعيش فيها كالإبل

مطلب
اتحاد الغنم

مطلب
اتحاد الدجاج

والدجاج

والدجاج والغنم والبق من سبب الدابة تركتها سبب أي تجرى وتسير حيث
 شاءت فلو قال. وفي أي في السبايات نسل الأنعام ونحوها كان أولى وشمل
 فإن الأنعام لا يشمل نحو الدجاج لاختصاصها بالأنعام الربيع. والسنه فيه أي
 في نسل الأنعام. أن يتخذ حسنا مختلطا من السود والبياض. وبما يفهم الثين
 تركس البياض والابيض والأسود أي لا يكون كلها سود ولا كلها بياض ولا
 يتخذ إلا للنسل. والتكسر. فإن البنية عدم ذكراتها. أي الأبل قال في الصحاح هي
 مؤنثة لأن اسمها الجمع التي لا واحد لها من لفظها إذا كانت لغية الآدميين
 فأنثا. ثبت لها لازم وإذا صغرنا دخلتها الهاء فقلت أبيلة وعظيمة وهو
 ذلك. على أخلاق الشيطان فإنها تركب وتخلب من جانبها الاشتام. هو
 بهز ثين كالإبل لفظا ومعنى وموضدة الأيمن فأكان على أخلاقه ينبغي أن لا يقصد
 تكثيره بالتاسل. وتفضل عدم. بشديد الضاد للجموع. رعاء الغنم علم رعاء الأبل
 في بعض الحديث ومن سنة الراعي أن يرعاه أي الأبل والغنم ونحوها في الظلف. ينتخب
 وهو المكان القليل. بضم الصاد وسكون اللام أي ينبغي أن يرعى الدواب في
 مكان غليظ سهل المشي فيها لا أرض فيها حجر أو رمل أوليته بحيث تنعق فيها الأ
 قدام ومنشأ الغنم فشق على الماشي والمذاشا بقول كسلا يتبعن أثرها
 أي لا يظهر أثر أقدمها فيها بان تنعق فيها فيصعب عليها المشي. ولا يرمض
 عطف على برعاه أي من السنة أن لا يرعاه عند اشتداد الحر يقال رمضت الغنم
 إذا رعت في شدة الحر فتحت أكبادها وباربع كذا في مختار الصحاح. ومن السنة
 أن يذكر الشور أي الحيوة بعد الموت يوم الحشر قوله في الربيع متعلق بذكر
 قيل هذا بناء على ثبوت المشاهدة بينهما من حيث أن الناس في الربيع يخرجون من
 المنازل والعقود والمواضع المجرورة والسور وفي البحث يخرجون من الأضرحة

السنه

والسوال

مطلب
في الشور

الى الارض المحترق والنشود ولما شبهت بينهما وجه آخر اشار اليه المص بقوله - او
 نظره زين - بالفتح والكسوة الارض وخرقها - عطف تفسيري للزين اي في
 زينة الارض بالانثاء - وههنا اشارة بالآية التي في الحديث - بعد محمودا - اي تحركها
 بعد انقضاء وقتها وذهاب نباتها - فيها اي في الارض اذا انقضاء زيتها و
 اعتقاداتها المذكورين - عبرة ظاهرة واية شاهدة - والى - على قدر البادية
 على احياء الموتى - جمع ميت كجرحي جمع جرح - لليوم الموعود - ويوم القيمة الذي
 وعد فيه الميزان والحساب واستيفاء الثواب والعقاب - ويقول - الذي - عند
 رؤية الازهار - جمع ذهب بفتح الهمزة - وهو النور بفتح النون - والذي ياجين جمع يكان
 قول سبحان من تعزى بالقدر والبقاء وقهر العباد بالموت والفناء - مقول القول
فصل في من الأكل والشرب اما فرض
 الأكل ان يكون الماء كونه الحلال الطيب كريفاً مقدراً لكفاف سكاماً وما وجد
 الحلال بالطيب اشارة الى ان الطعام بعد كونه حلالاً لا يشترط ان يكون طيباً
 في جهة سكب موافقاً للسنة والورع بحيث لا يكتب سبكه في الشرع ولا يحكم بموت
 وغير ذلك - وهذا مع قول البعض الحلال ما افانك المغني الحلال والطيب ما افانك
 قلبيك ان ليس فيه جناح - وان من اعظم الغرائب لان قوام اللحم - بالجر - وهو اي الحلال
 الطيب من اصعب الامور لان الحلال والطيب - بكسر الطاء - يبطل باذني - ومن هنا
 نتج ان البعض من السكت كانوا يتوعون عما ينطبق اليه احتمال التحريم وكنت
 المغني يخصص في تناول بناء علم الظاهر فاني ابن سيرين اشترى سبعين نجاش
 سبعين فاجح غلامه فارة من حب فسأل من اتي به اخرجها فقال لا ادري فصبرنا
 سبعة اوترا ذكره في شرح الخطب وان بعضهم كانوا يتوعون عما لا باس بمخاطبة افضاء
 الرافضه باس كما دوى ان عذر ما لوى في الخلافة فكانت لادوية يجدها فقلها خيفة

ان فسيو الدين شائعة في باطل فعملها وان بعضهم وعلم الصديقون كانوا يقولون ان الحلال
 الطيب بل الحلال مطلقا ما يتناول الله قطع والتقوى على عبادة واستبقاء الحياة لاجل قال
 الامام ويقولوا هم الذين يرون حراما وما تأكل ما ليس به نجسا استثناء لقولهم قل الله ورسوله
 لا يريكم في الدين الهدي كما كان جاعيا محبوسا فبعت لدايرة صالحة طعاما عليه الشحان
 فلم يأكل منهم ثم اعتذر وقال جاءني على بظالم يعزاني الفقه الفقه اوصيت الطعام الي لم يكن
 طيبا وان بعضهم اخفوا سراجا سرج غلام من قوم يكره ما لهم وامتنع من ان يحكم شئ نفع
 في شئ سلطان وامتنع من شئ في ثوب الجبر وقد بقي في اثر الحرام من حطب كسره ولا
 يطيب الحلال الطيب الا فحتمه منقطع اى علم يقظان اعتنى اى هم لم يكل عقله
 وعلمه على حديد بالضيق اى طاعة وعلم الاكل والشرب مقدم علم على العبادة لان العبادة
 تقوم بها القيام الصلوة بالظن اى بالوضوء حكم ان دجلا قال ابن سيرين علم على العبادة
 واداءها قال اداء كل الطعام قال اكل شئ اشبع قال ناكل اكل الياهم بعد اذ ب فعملهم
 الاكل والشرب اولاهم فلم تعلم العبادة واداءها كون في المفاصل فمن سنة الانبياء اكل كل
 الشئ فكل الخبز اكثر طعامهم وكان شئيا عام لا يشبع منه ثلث ليال متواليات والنفس
 من غير اصل الشئ عند لا تفرح كونه ثلث ليال متواليات كما هو المشهور ومن العبادة فان الشئ
 لم يشبع من قطع شئ فان الدنيا صرح به للمصالح وقال الامام كانت عايشة رمة تقول
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يمتنع قط شئيا وما ياكل من رمة لئلا يد من الجوع واسم يدرك
 او قول فليس كل الغداء لو تلبقت من الدنيا بقدر يتوكله ويعتمدك من الجوع فيقول يا فاطمة
 اخواني من اول العلم من الرسل قد صبر واعلم ما هو اشد من هذا فاضوا على عالم فقد صبروا
 على دينهم فأكدم ما بهم واجل نوابههم فاجد في استحيان تفرقت في معشيتهم ان يعجزوا
 فان حراما ما يسيرة احب اليهم ان ينقض خلقه في الاخوة ما من شئ احب من الحق
 باخلاى قالت عايشة رضى والدهما اسكن بعدوكم جمعته فيض الدين فخر في الضيق

والأكل من غير
النية
أو من غير
الاحتياج
أو من غير
الطهارة
أو من غير
الوقت
أو من غير
الطهارة
أو من غير
الوقت

ثالث لبال متواليات كان الظاهر كما لا يخفى. فلا يأكل المؤمن. الأمان. أي من الشجر وحده
أو يخلط بغيره. بالضم والتشديد أي الخلط. بالشعير وفي الحديث ثلث فيهن البركة البيع الأول
والحقارضة وخطب البر بالشعير للبيت. أي خلطها للأكل مع أهل بيته. لا للبيع. فإنه
مكروه ولا يأكل من قفا على صيغة المجهول الخبر الرقيق. وعند الرقابة لا من شأن
المتشبهين ولا منحو لا. بالمخل. وقد فسروا الرقيق في بعض النسخ المصحح بقوله لا منحو لا
بالمخل الرقيق وجعل قوله لا منحو لا من قبل الترتيب من الأسهل إلى الأصعب كما قيل في قوله
لا تأخذ منته ولا نوم وفيما ذكرنا من قوله عند. فأول بدعة حدثت في الإسلام الشيع وعلم
المناخل. المجهول من البرسيم وشعر الفرس وغير ذلك. ولم يرد بفتح الباء. وفتح الراء. بشباب
بأكل. نسيان. وهو غيب الخلط المتعاقبة وقبل مولد الخبر الخوازي وهو يشهد بالواو وفتح
الراء ما خرو من الطعام أي يبين كذا في شرح الكشاف والمصاح. ولا يخلط. بفتح الخاء
المشددة أي منحو لا قوله بأكل نسياناً في محل النسيب على أنه مفعول ثانٍ لقوله لم يرد وقوله
مختلا عطف على قوله نسياناً ولا زائدة مذكورة للنسيب ولم يوجد في بعض النسخ لفظ يأكل
وضيح لم يربصيف الفاعل ومختلا بسكون النون وحتم الخاء المحققة على معنى انهم لم يرد
نفس هذه الآية فضلاً عن أن يأكل ما يستعمل به في وقت تعلم أن هذا البلغ معنى
من النسخة الأولى لكنه النسب لنظم الكلام وابعده عن تزيح التكرار لأن قوله قال وعنه
الربيعي ظاهر أن قوله لا مختلا بسكون النون كما لا يخفى. ولا يغسل النية. بالحاء المهملة
أي الخلط. فإنه أي الغسل. يدحس. ويزيل. بركته ويطحن الشعير والبركة بيد من الطحن
وعو جعل البر وكهوه قيقاً في الطاحونة وبأدفع. ولا يخلط علم الدواب ولا يأكل
في اليوم والليله مرتين فإنه من الاسراف فهو. أي كون الأكل مرتين من الاسراف وكذا
في الحديث. قال عدم لعائشة رضي الله عنها وأباك والاسراف فان أكلتين في يوم من الاسراف
قال الامام فلما أن أكلتين في كل يوم اسراف وأكله واحدة في يومين اقتدار وأكله في كل

قوام

قوام وهو المحمود في كتاب الدين من افتقر عليه سبغت أن يأكل سحر قبل طلوع الفجر
فيكون أكل بعد التهجيد وقبل الصبح ويحصل رجوع النهار للصيام وجوع الليل للقيام
وخلط القلب للزناج المعقنة ورقه الفكر واجتماع الهم وتكون النفس إلى المعلوم فلا
تتأخر قبل وقته الآن يلتفت قلب الصائم بعد المغرب إلى الطعام بحيث يشغل عن
حضور القلب فلا يلح أن يقسم طعامه بنصفين أحدهما عند الإفطار والثاني عند
الاستسقاء يستعين بالاول على التهجيد والثاني على الصوم انتهى. ولا يواط. أي لا
يلزم. على الهم والمروة فإنه يوجب الحقت. أي بعض الملايكه وعداوتة أشد البهض
كذا في شرح المصاح. والشوق. أي قسوة القلب ويقال الأكثار من العلم عند الهوى
بفتح منه الاستقام. وللم ضاروة. بفتح الضاد المعجمة كضاروة الخ. قال الأزهري
أي لها عادة كعادة الخراف في افاد المال والاسراف فيه كذا في مختار الصحاح وقد يقال
معناه أن في مواطبة العلم تعود النفس وتوقظها اليكسك والخروج من هذا كان عموماً
وأي رجلا أكثر الاختلاف لا القصاب علاه بالدقة ذكر في الخالص. ولا يواط
على ترك العلم والدرسم بفتح الدال وكسر السين مال ذؤومة والمروة. اربعين ليلة
فيستغفر طبعه ويسوء خلقه بالضم والتسكون واحد الاخلاق. وقال علي رضي عن ترك
الهم اربعين يوماً ساء خلقه ومن وادهم عليه اربعين يوماً ساء قلبه ذكره في الآ
ويصغر. بالتشديد. الاقراض جمع قرص ويملك بكسر اللام. العجين ملكها
بالفتح والتسكون يقال ملكك العجين إذا شردت بجمد وبالفت فيه وهو العجين
بالفتحة سريشتن. فإنه أي العجين. يزاو. بركته. على شدة الملك ويوضع على الماء
وهو خوان عليه طعام فإذا لم يكن عليه طعام فليس بالمأذنة وإنما هو خوان وهو
أي الخوان بكسر الخاء المعجمة الشيء المرتفع الذي يؤكل عليه كذا في الصحاح والتويز
مقدار ما يشبع الأكله. بالفتح جات جمع أكل. فإن الزيادة عليه. أي على ذلك المقدار

علاه بالدرية ضربه كذا في مختار الصحاح
وقال فانها تزاو طرب علاوته وهي كرسه
وقد ذكرنا تعقيباً في فضل كتابه المصحف

تهاون به اى الاستحقاق بالطعام واسراف فيه اللهم الا ان يتقارن ذلك بحسينه فان
 روى عن بعض علماء خراسان ان كان يقدم الى اخوانه طعاما كثيرا لا يقدرون على اكل
 جميعه وكان يقول لمن انا رسول الله قال ان الاخوان اذا دفعوا اليهم الطعام
 لم يحاسب من اكل فضل ذلك الطعام فانا احب ان استكثر مما اقدم اليكم لنا اكل فضل
 ذلك الامام ولا يخفى عليك انه ينبغي ان يتوضئ لجانب التقصان ايضا فيقول مثلا وان
 التقليل عن ذلك المقدار نقص في المروة كما توضع له القوم في كتبهم ووضع الطعام
 على الارض احب الى رسول الله ثم على السفرة وعلى اى الحال ان السفرة على
 الارض لا على شيء آخر فوق الارض والاكل على الخوان فعل الملوكة اى اكل علب من
 داء بالجبارين لئلا يتطأ طوا عند الاكل وعلى المندبل فعل النعم اى اكل الغارس
 المتكبرين وعلى السفرة فعل العوب كما روى ان قيل لقنادة على ما تاء يكون قال على
 السفرة وعلى الاصل طعام يتخذ المسافر ثم سمي الخلد المستدير المحول موفيه بالكلية
 المصاحح ويحضر البقول جمع بقل ويومك نابة اخضرت به الارض على المائدة فانها
 مطبوخة للشيطان وعن ابراهيم النخعي المائدة بلا بقل كشيء بلا عقل وقال جعفر الصادق
 من احب ان يكسر له ولده فليقدم على اكل البقول وقدر ورائى المائدة يحضر الملائكة
 اذا كان عليها بقل فاحضار البقول مستحب وفي الخزانة المائدة التي انزلت على بنى اسرائيل
 كانت عليها كل البقول الا الكراث وكان عليها سمكة عند رأسها خمل وعند ذنبها طير
 وسبعة ارغفة وعلى كل رغيغ ريتون وحيت الرمان فهذه اذا جمع حش الحوافر بينهما
 كذا في الاحياء ولكن قصعة الطعام من حناني بلخني الفاء والزاء المجتمعين الجروم
 ظرف يعمل من الطين او خشب ويحرم الاكل في الذهب والفضة وكذا الشراب منها
 قال عام من شرب فانا من ذمير وفضة فكانا يجزعا في بطنه نار من جهنم قوله يجر
 اى يصوت ويكره الاكل في الصفر بضم الصاد والمهلة وسكون الفاء بلوشني

مائدة
 ما يشرب
 اسراييل

مكر

مركب من المعدنيات كالنحاس والاسوب وغير ذلك ويقال بالغارسية وروي
 بترقيق الراء وفي النحاس اى الغيل المطبق بالخصاص واجتماع الناس على القصعة
 الواحدة احب الى الله كما روى جابر عن رسول الله انه قال احب الطعام الى
 الله من ما كثر عليه الايدي ذكر في العوافي واكثر ثوابا واجلب افضل التفضيل
 من الخلب للالفه والانس والاشيام بين القلوب ذكر في المصاحح ان احب
 النبيهم قالوا يا رسول الله اننا ناكل ولا نشبع قال لعلمكم تسترقون قالوا نعم قل
 فاجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله تعالى بذكركم فيه ولا بركة في القصاع الضغار
 وهذا كان النبيهم قصعة كبيرة يجملها اربعة دجال يقال لها الغراء وعن انس روى
 قال ما اكل النبيهم على خوان ولا في سكر خبز ولا في عفتين وتشدد بالراء المفتوحة
 على الاصح تقرب سكره وفي قصعة صغيرة وتستهل في المشروبات والهاضومات
 على الموايد حول الطعام كذا في التنوير ويتقدم الاكل على الطعام ولا ياء مر بتقيد
 اى بتقديم الطعام اليه فانه استهانة به اى استحقاق وترفع بتشديد الفاء المشددة
 اى تعظم عليه ومما احادمان ويحلق فعليه عند الطعام ويستحب ان يكون جود
 على الطعام من يكون اسم نبي من الانبياء عم ويجلس على الطعام جليسا
 بحيث لا يتكلم على شيء ولو على احدى يديه ولا يسطيع على جنبه ولا يعبد على شيء اى
 بحيث لا يزينه ظهره الى شيء ولا يقعد على وجه القل من الارض والاستواء اجالس على هيئة البرية
 بل السفة فيه ان يقعد عند الاكل مائلا الى الطعام شغيا نحوه كذا نقل شارح المصاحح
 عن الخطابي ويجلس على رجل اليسرى ويصب اليه نصيبا كما كان فعل النبيهم هكذا ذكر
 الامام فان جلس محضرا جاز بالقاء المهلة ثم بالقاء والهاء الجمة اى جامعاً لصفة
 متصفا غير متطهرين على الارض جالس على رؤس قدميه وعن غيره اذا صليت المائدة
 فلتقعد اى تتصام اذا جلست واذا سجدت لا تجاز بطنا عن فخذها كالرجال كذا في مختار

مكر
 رسول عم

السمدج

في انفسهم ومن سريه الا وراك بل العبيد اذا اكثر الاكل بطل حفظ وفد ومن وصا بطي

و هو اي الجلس تحتها من فعل النبي عم ايضا فان جئت على ركبتيه وجلس على ظهر فديته
عند الاكل فقد فعل ذلك النبي عم ايضا وكان النبي عم يقول اتابعه الله اكل انا كما
ياكل العبيد واجلس انا كما يجلس العبيد ولا يدعوا احد الى الطعام حتى يسلم ولا ياكل
من غير جوع فان يوجب الفتى وقدمت عناءه افنا ولا ان الاكل انما هو لاجل التقوى به على
طاعة الله لا للثقل والشفقة فاذا اكل لاجل قوة العبادة لم يصدق نيته الا بان يمد يد الى
الطعام الا وهو جايح ويرفع يده عن قبل الشبع ومن فعل ذلك استغنى عن الطبيب كما في
كما لا يتكلم من غيبجب بنسختين اي تجب ولا ينال من غير غير بنسختين السبعين
المهله والها عدم النوم بالليل ولا يداوم على الشبع كما قال عدم ان اهل العلم الناس جوعا
يوم القيمة اكثر شبعاء في الدنيا وقد ذكرنا ان عابثه ومكانت تقول ان رسول الله صلى
عليه وسلم قطع شبعاء وقال عدم لا يدخل ملكوت السماء من ملا بطنه وقال لقمان لابن يافث اذا
استلذت المعدة نامت الفكرة وخربت الحكمة وقعدت الاعضاء عن العبادة وفي الحديث را
كل بر بين السماء والارض الجوع وداوس كل في ربيتهما الشبع فكل في الاحياء والجوع
نفس مقدار ما استطاع لكن التجموع ينبغي ان يكون على شية صحيحة مثل ان يلا حظ قول
النبي عم ان اهل الجوع في الدنيا مع اهل الشبع في الآخرة وغير ذلك على من قبل المنافع الآخرة
والله يشاء ويقول لوليت الفردوس واقل ما قاله هذا يحيى بن معاذ حيث قال يا معشر
الصديقين جوعوا انفسكم لوليت الفردوس فان شربوا الطعام على قدر تجموع الاغنى
تكون في الخلة واعلم ان قدر تجموع على التجموع منافع ونياوة ايضا واشاء بعض من يقول فان
لذة الاكل على قدر الجوع وقد تشرنا ايضا منافع اخرى جامعة بين الفضيلين وقد ذكرنا
منها يقول وليلة ينسب اليها يعين اه كما روي ان لما قيل ليوث النبي عم التجموع وقد ذكرنا
مهر قال اخاف ان الشبع وانس المايح وليهضوا اعتقد فان الشبع يورث التسيان
ويضع القدر بكرة الجوع والاماع كسبه الكثرة تجوي على معادن الفكر فيقتل القلب عبيد الجوع

حكاية
غير مبدية

عليه

في الانظار

في الانظار وعن سريه الا وراك بل العبيد اذا اكثر الاكل بطل حفظ وفد ومن وصا بطي
الهم والادراك وينشرح صدره ويستبرق قلبه ويبارك الغداء ينسج الغيظ المحي بالاكل
طعام الصباح بكثرة وعلى ما ذكر صدر الافاضل قبل العجى ما استطاع فغير فوايد
لبيدن والطبع وقال بعض الحكماء لا بد ياتى لا يخرج من منزلك حتى تاكل فخذ حليمك اي تغذ
او يربيه العلم ويوزنوا الطيش وهو ايضا يقلل شهوة ما يورث في الشوق وقال الامام
من اراد البقاء فلياكل الغداء ولا يواكل من الاكل ما اكله اكل معداى لا ياكل الطعام
سبع القوم الا اشراو جمع تزيركيتهم وياتهم عند الاغنى ويجمعون كثرته واذا نادى عند يوس
يقال رجل شر ودجال اشراو ولا يشربهم اي لا يشرب مع الاشرار ويواكل مع
اهل الشوى واهل العلم وكذا يشربهم فانه يورث الحكمة اي يعطيا ولا يصدق على
ما يله يدار مضاعف يجهول من الادارة عليها الجزاء ويشرب بعدها قال عدم من كان يوس
بالدوم الاخر فلا يجلس على ما يله يدار عليها الا فيكون في الصباح في اخاب الرقيل
وقال الله مع فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين وما يؤتمن من ان يجرى التقعود
معهم من غير ان يشرب الا ان يوس اخوان بمساعدتهم على الخضوع فقط وانما الاغنى
بالنيان ولكل امرئ ما نوى فذكر غلط لان النية انما تؤثر في الطاعات والمباحات لا في
المنهيات فلو قصد بالغير والذى هو طاعة المباحات بالشجاعة وطلب المال انفس
بنية عن جرة الطاعات الاجرة اخرى وكذا المباح المودعين وجوه الخيرات بالنسبة لانا
لوني واما وقال السردو على قلبا خيا المسلم بمساعدة لعل حرام امتثال لا تقول عدم من سرت
مؤثرا فدمر الدعاء وجل فلم تنفع النية فيه ولم يجر ان يقال انما الاعمال بالنيات صحح
الامام في الاحياء وقال النية انما تؤثر في التسعين الاولين لاف الزلزال ولا تتناول
شيئا من الطعام الخارج بغيره لما فيه من الضرر بالمعدة والامعاء والاستان كما بين
في كتب الطب وروى عن النبي عم انه دفع البكرة عن النكث من الخارج بريد ومن قال

قال

واما الشرب بالكد والشمسية
اي كثر الشرب فهو يجمع على الشواء
نعم

في انفسهم ومن سريه الا وراك بل العبيد اذا اكثر الاكل بطل حفظ وفد ومن وصا بطي

[illegible]

عبدالرحمن

في ابتداء الطعام
بالحلج

بہشت مح

آنہ

الملاحق

الملاحق ولم تلتحق بمخصوصة من العاج فربما لها دونها اكلها باصبعه ذكره الرازي
في تفسير الكبير ولا ياكل بالابهام والمسحة اي بها فقط ولا بالخنجر ولعل هذا
ما هو من قول الامام الشافعي اكلها باصبع واحد من الحق واصبعين من الكبر
وبنيت اصابع من السنة وباربع او الخمس الشاة والحص ذكره في الاحياء وكان
السنة عم ياخذ الخبز بهيمة والبطيخ بسان وبها كلين هذا اي من الخبز منه ومن
هكذا اي من البطيخ اخرى وروى عنهم كان يقول من اكل البطيخ بالخنجر يرفع الله
عنه سبعين نوعا من الامراض ولا يابس بان يتبعين بيسان في الاكل وغيره
عند الحاجة ويكرم الخبز باقص ما يمكن وقد ورد الاحد بالكلام الخبز وسنكره الخ فان
اي انسان اذ يعمل في كل لقمة يا سطها الانسان من الخبز تلتفت اليه وتسوّن صاغا
اولهم يبكال يعلم الذي يكبل الماء من خزائن الرحمة ثم الملائكة ينجز السحاب والشمس
والقمر والافلاك وملائكة الهيوي ورواب الارض واخرهم الخبز وان نقول ان
اللائحة صاها هكذا وروى الخبز وروى عابدا ونحو بعض فوائد فربما يرفع الله ثلثا
وجعل اخوه يثقب بعض الارغفة ليجتاجوا فقال له العابد اني شئ تسعس
اماعت ان في الرغيف الذي دغبت عنه كذا وكذا حكمة وكذا صاها عن استدرا
من السحاب الذي يحمل الماء ومن الماء الذي يسقي الارض الى غير ذلك من البهائم وبني
آدم حتى صاها اليك ثم انت بعد هذا تغلق عينه لانه يرضى بكذا في الاحياء ومن السنة
الواحد اي من اكرام الخبز ان يلتقط الكسوة بكس الكفاف وسكون السين في النخلة
من الشاة والكسود والجمع كس الكفطة وقطع قوله من الارض ستلقى يقول يلتقط
وان قلت تلك الكسوة فباكلها تغلق النخلة الدنغ ذكره الامام ان السبع عم قال
من اكل ما يستط من المائدة عاش في راحة وعوفي ولان النخلة تغلق النخلة
مهور المور العين انتهى وقتادة الشاة ما كنت منه وبكر الخبز باليسين لا بالابهام

نوائے صبح

107

Ad

444

ولا يك الصحيح من الرغفان. بالفم والتكون جمع وغيف. ما وجد. اى ما و
 يجد. مكسورا. من الرغيف اهترأ من الشرف. ولا يضع القصعة على الخبز. ولا
 غيرها كالسكرجة والملمحة الا ما يؤكل بمن الا دام قال عم اكوموا الخبز فان
 الدية انزل من بركات السماء ويكوه مسع الاصابع والسكين بالخبز الا اذا اكل
 بهله وكذا يكوه وضع الخبز جنب القصعة لتشتوي وكذا يكوه اكل وجه الخبز وجوه
 ودى باقية لما في كل ذكر من الاستخفاف بالخبز والاختفاف بيورث الغلاء والخط
 كذا في شرح النقاية. وليكن بهره الى ما يؤكل بين يديه ولا يلتفت يمينا ولا شمالا
 بفتح السين. ويصغر اللقمة ويضعها مضغفا بالفا. على سبيل المبالغة وما لم يتلقها
 فلا يمد يده الى لقمة اخرى فان ذكر كحلها وسبكها المص ولا يلمخ عليك ان الاولي
 ان يقدم قول. ولا يرفع راسه. على قول ويصغر ولا يفتح فاه. يعنى في فتحها بالفا
 ولا يمس شيئا من جسده ولا من ثيابه. لاحتمال ان يكوه غيره من اصحابه. فاذا
 سئل سعالا. او عطن كلاما من باب نصر حول وجهه. عن الطعام. ولا ينظر
 الى لقمة اصحابه ولا يقطع الخبز بالسكين. فان مكروه. وقيل لا يكوه وكذا لا يقطع
 اللحم بالسكين فان من صنيع الاعاجم التكبير من المنه فبهن بل المسخبة فيهما النفس
 وموا الاخذ بالاسنان فاذا مضغا وامرا. وهكذا وروى الحديث وسبكها المص
 ولا يمس يده بالخبز. الا اذا اكل بهله كما ذكرنا. ولا يلمخ في الطعام الحار شفا
 فهو منهي عنه بل بهره لان شبره وبسرهل اكله وقدرت عابته رفر عن عم
 ان قال الشيخ في الطعام يذم بالبركة وقال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
 الدين في طعام ولا شراب ولا يتغسل الا ناء فاذا لبس من الادب ذكر كذا في النوادر
 ولا يشتم. اى لا يشتم الطعام مطلقا والحاصل ان لا يفعل ما يستنزه
 غيره فلا يفتن يده في القصعة ولا يقدم اليها راسه عند وضع اللقمة فيه واذا اخرج

منه

من فيه مثل التواة والعظم صوف وجهه عن الطعام واخذه بيساره. ولا يمس
 الدهن في الخلق ولا الخلق في الاسومة واللقمة التي قطعها بسنة لا يمس بها في المرة واللقمة
 ولا يلمخ بها يذكو المستفادات ولا يمسك ايضا فان ذكر من سيرة الاعاجم بل يمسك
 بكلمات الصالحين ومن هذا قيل الصمت على الطعام من سيرة الجاهل والقيام لان
 سيد العلماء الكرام. ولا يكوه من شيئا الا ما يفرغ من تحرق او متكوج. يقال تكوج
 الخبز اذا فذ وعلاه خفرة. او متكوج. هذه الثلاثة على صيغة اسم الفاعل يقال
 تروج الماء اذا تغيرت رائحته. ولا يطرح منه. اى من الطعام. ولا يضيقه ويضيقه
 ان يستكثر. اى ياء اكل كثيرا. من حتى يتقل بدنه ويقيم بشدته انما اصله يوتم
 يقال انتم من الطعام والاسم التيم بفتح التاء والفتح كذا في مختار الصحاح وروى
 ان قال ان ابغض الناس الى الله المتخون وقال عم اهل الموضع في الدنيا علم اهل
 الشيع في الآخرة وابعض الناس الى الله اصحاب المشاء والتم عن الحسن ان قال
 ان الارض لتنتج الى الله من التيم كما تنتج من السكران تكون في الخلصة وروى
 عن سمرة بن جندب ان ابنه اكل حتى اتم فتمتيا فقال له سمرة لومت ما صليت عليك
 كذا في البستان. ويغفره. تغفره اى يجعل مسكرا وضعيفا ذا فتور. عن العبادة
 ويحب طبعه. ويتوق قلبه واريدى الكثرة الشرب وعلى كثرة النوم وفيه رخصا
 العمرة والتمجد والنفس الواهر ومورا. من مال العبد في تخرجه امر الاخرة
 وربما يحتاج الى الجأء بسبب الاحكام ولا يقدر عليه بالليل فيموت الوتر ان كان قد
 اقره للتمجد فالنوم منبع الافات وكثرة الاكل مجلبة له. ومن افساد. اى افساد
 الطعام ان يعمل بعد الشبع في سحابة اللذع ومن الكرام. اى من الكرام الطعام ان
 ينوي باكله امتثال امر الله حيث قال كلوا من طيبات ما رزقناكم. وينوي به
 اصلاح نفسه. اى بدله وبنيته. التي هي مقلية. اى مركبة فان المحققين من المشايخ

في شياخ

حكاية غريبة

عن منه دابة
 حمار الصحاح

قد حققوا ان الادعي قد تركه الله بن بطيخ حكمة من اخفض الجوهر الجسمانية والروحية
 الى البدن والروح والعقل ان الغالب مركب العقل قوام هذا العالم صلاحه بالطعام
 باجزاء ستة الداعية بذلك فمن كان من غرامه ذلك اي من كان قد صد من اكل الطعام صالح
 نفسه قانياً بكل مقدار الشبع بل ما دونه ولا يفعل عن ذكر الداعية وحده وشكره فيه
 ولا يدعوا احداً من المارين عليه حاله الا اكل الى الطعام حتى يسم عليه ذلك لا يدعوا له
 يلزم عليه الاوعية اليه قبل السلام واتا بعد فالظاهر انه يلزم عليه ذلك بحال العادة ولو
 سلام بمنزلة السؤال كما يقال سلام رؤسائي بل غرض نيست في البرازية من غير
 يا يكون ان كان نجاساً وعرفاً ثم يدعوه سلم والا لا ولا يبعد ان يكون المعنى ولا يدعوا
 احداً مطلقاً ما تأ عليه وغيره حتى يسم صاحب الطعام او الداعي عليه ذلك الا حديثاً عن الحسن
 وتجنباً عن اظهار العجالة ودفعاً لثبوت الاستئذان عليه فيه تقريراً لا جابراً كما لا يخفى فيجلس على
 الطعام بالامر الا ان في اكله على طعام الغير ينبغي ان لا يجلس على طعامه الا باذن فيجلس
 امن صاحب الطعام لا نعرف بعونه بيت من غيره ولكن يجب الدخول على قوم في وقت
 اكلهم لما ورد في الخبر ان من شرب الطعام لم يدع اليه شقاً واكل حراماً قال الشيخ
 في العوائد وبعضها لفظاً آخر دخل ساقاً وخرج مغيرة الا ان يتفق دخوله على قوم
 منهم فحرم بموافقة قال الامام من حق الداعي اكل على العوم اذ لم يتبعض وافق ان
 صافهم على الطعام ان لا ياكل ما لم يؤذن له فافضل لكل نظر فان علم انهم يقولون
 بعن محبة لعدو فليس عدواناً كما لا يقولون حياً من فلا ينبغي ان ياكل بل ينبغي
 ان يتعلا انتهى وياكل بالانشاء لا هواد من آخرت فلا ناعل نفسه كما حذر بعض
 ينبغي ان ياكل اقل مما يرافقه ويواكل في القصعة ولا يقصد ان ياكل زيادة على ما
 ياكل فان ذلك حرام ان لم يكن موافقاً لرضاء وفيه شبهة بها كان الطعام فشرها
 هؤلاء الاكل مع الغير اذا اكل وحده ففعل الاكل بالانشاء ان ياكل حيثما يفضله

لا يجوز ان
 يدعوا له

من الطعام

من الطعام يتصدق بما فضل منه على الناس والمساكين ويكون يوم الفجرة في ظل صدقة
 كما ورد في الخبر فاحصل المعنى ان ياكل بالانشاء الفسحة على الاستماع او بالانشاء العقر على نفسه
 ويقوم عنه اي من الطعام بالخوف قول بخاف ان يؤخذ الداعية بما يجي منه محمد بن
 مستاه لغير جواب عن سوال مقدركا من قبل من اي شيء يخاف ويجاف ان يكون ما اكله
 بالضم والتشديد اي استعداً او تهيئاً في المعصية او يكون سبباً وآلة فيها في الصحاح
 العدة بالضم الاستعداد والعدة ايضا ما عورى هيتاً بمجاذب الذم من المال وال
 يقال اخذ لئلا مر عذراً انتهى ويخاف طول السؤال والخساسة عليه في يوم العيد ان يحكي شريك
 داود الطائي بطل في ذلك ونصف فلس مثلاً قال قبل لغيره قال ويكلى باو داود ما اطول
 حاسبك يوم العيد ومن هذا المعنى استمع غيره من شرب ما باره بعقل فقال اعز لوا
 غير حاسباً ويتدبر اي يتفكر ان عاقبة امره الكيف اي السوء فيقضي الخلاص منه
وبعد ثلثا عاقبته وصن السنة ان ياكل مما يليه لما قال عدم كل مما يليك ثم كان
 بدور بدله على الفكرة فقيل له في ذلك فقال ليس هو نوعاً واحداً اي فراه متناهية
 كذا في ثوب المصاحح ومن هذا على ان قول ولا يتناول مما بين يديك جليسه على الخلا
 بل فيما كان طعاماً واحداً ليس اشارة لقادة اما اذا تناولت اجزاء الطعام واختلفت
 فجوزمة اليد لا ما يليه اما جوار في الفكرة فكما ذكرنا انما وانما في غيرنا فكما دون عن
 اسن رذا قال ان خياطاً دعي رسول الدعوم طعام مصغرة فزلبت مع السعير فتر
 خبز شعير وقا فيه ذنباً وقدر رايته السعير يتبع الذباب من حواله القصعة وذكره في
 المصاحح ولا من ذروة القصعة اي اكلها والملاط وطها فان البركة تنزل من
 اعلاها وعن ابن عباس رضي الله عنهما بقصعة من خبز فقال كلوا من جوانبها ولا
 تأكلوا من وسطها فان البركة تنزل من وسطها كذا في المصاحح فاذا اكل اعلاها او لا لم يبق
 البركة لاسفلها فينبغي ان يؤكل اولاً من جوانبها يستنزل البركة من وسطها اليه ولا ينظر

حكاية

مطلبة
 في الاكل مما يليه

الذباب والقمل والتشديد والكد
 القرع والنواحر منه دابة
 كذا في فتن الراعي ص ١٠٠

متا، ملا، في وجهه القوم عند الأكل. ولا يرا قبا كلهم فيستحيون بل يغضض بصرة وينقل
 بنفسه. ولا ياكل كل ما يشتهي. وفيه واحدة لا بد من الشرف. يستحيين أي من الأكل
 وقيل ما كان لا فيلبيسوف وكان كثر. حكى ابو علي الزوفي باري عن رجل انه اتخذ ضيفا في
 فاو قو بها الف سراج فقال لرجل قد اسرفت فقال اوفل فكل ما اوفدته لغير الله فافل
 فوخل الرجل ولم يقدر على الغناء واحد منها حتى انقطع واشترى ابو علي الذودا وادى جملا
 من السكر واصل الخلاء وبين ان يعلموا حتى بنوا جدا من السكر على شرف ومحارب علم اعلم
 متقون فكانها من السكر فدمى الضو فيه حتى هدموها وانتهبوا ذكرا في الاحياء وقال في
 التفسير الكليلين بعضهم النفق في خريفه كثيرة لا خير في السرف فقال لاسرف في الخير
 وما كان لغيره. اي لغير الله. فهو سرف وان قل. قال عثمان بن اسود كنت اطوف مع حماد
 حول البيت فرجع راسه الى ابي قيس وقال لو ان رجلا انفق مثل هذا في طاعة الله لم
 يكن من المشرئين ولو انفق ورعنا في مصيبة الدم كان من المشرئين انتهى ولا ياكل
 شيئا من الاطعمة بشهوة نفس فيجوز بالتشديد الحكم. علم نفسه يعني ان اكله يشتهي
 لا بقصد القيام على طاعة الله فلا بد وان ياكل الى الشبع بل الى ما فوقه فيجوز الحكم اي
 يجعلها حراما على من اكلها قالوا لا يسكن الحكم معلقة ملئت طعما ولهذا قال لقمان لابنه يا بني
 اذا ملئت المعدة تأملت الفكرة وخست الحكم وقعدت الاعضاء عن العبادة روي
 عيسى بن مسكين بن جابر عن رجل سمين صبا حالم ياكل فخطب بالخير فاقطع على المناجات
 فاذا اغترب موضوع فهدى بغيره ففقد المناجات فاذا شغل الخلة وقال لعيسى بن جابر في الاداء
 الدتع في فاكت في حالنا فانقطعت قال الشيخ اللهم ان كان الخير خطيبا لمنذر فكل لا
 تغفرو ذكرك في الاحياء. ومهما كان اجوع فليكن اوبى في الاكل احسن. فليكون على التناهي
 والوقار على الحوص والعلم. وليبدأ بالاكل الاكبر سنا والا فضل علما وورعا. الا ان
 يكون نحو المتبوع والمقتدي كاستلا طين والاصلا. ولا يجت. حشا بالغا على الاكل احدا

حكاية
على حصة

لا يزين

بل لا يزين على قول كل ثلث مرات ان قلل رفقة او استحيى نشاطا او تشبها واما الخلة عليه
 بالاكل كما يغسل البعض فمستوح لانه الحائض واذا فرط هذا وانما روي عن ابن المبارك انه يمتنع
 فاخر التطيل في افواه ويقول من اكل اكثر عطية بكل نوبة ورعنا وكان بعد النوى وعلى
 كل من فضل نوي بعد ورعنا وعن جعفر بن محمد قال احب اخواني الى اكثرهم اكل
 واعظم لغو وانقلهم علي من يوجبني الي تنقذ في الاكل فهو ليس من قبيل الاخيار المتبوع
 والالزام الذي المشروع فان كل واحد منهما لما داي في بعض الاصحاب حياء وفي بعض الآخر
 نقصا ورعنا فخلو ذلك لغير الحياء وزيادة النشاط والانبساط وانسان الى الحياء المعاد
 وترك النقص والزينة كاذبة الاحياء. ولا يارس بان يا ذن صاحب الطعام لغية في الاكل
 ولا يجلس مع الاضياف كما في قصة الخليل عم. حيث لم يجلس مع اضياف اذعي الملايكة
 الذين اتوه في صورة الضيف واذن لهم في الاكل وقال انا انا اكلون وهذه القصة التي
 اشبه الربا في قولهم هل ينك حديث ضيف برعهم للكرميين اذ دخلوا عليه فقالوا سلاما
 قال سلام قوم سكون فراغوا اهل الجاه بجعل سمين فغزبهم قال انا انا اكلون فاجاب
 منهم خيفة قالوا لا تخف وبشروا بسلام عليهم قالوا القاضى البيضا وكا الضيف في الاصل
 مصدر ولذا يطلق على الواحد والمتعد وقيل كانوا اثني عشر ملكا وقيل ثلثة جبرائيل
 وميكائيل واسرافيل عم وسام ضيفا لانهم كانوا في صورة ضيف وقول كرميين اي
 كرميين عند الله واعند ابراهيم عم اذ خدعهم بنقته زوجة وقول اذ دخلوا لظف للوحش
 قول سلاما اي سلم عليكم سلاما قال سلام اي عليكم وقول قوم سكون اي انتم قوم
 سكون وانما الكرم لانهم كانوا ادم ولم يوزعهم قول فرغ الى اهل اي ذلبيهم
 في خدعهم ضيف فان من ادب الضيف ان يبادر بالقرى حذر من ان يكلف الضيف
 او يهين شظا فجاء بجعل سمين لان كان عاصه ماله البقر فغزبهم بان وضع بين
 ابداهم فوض لهم على طريق الادب وقال الا انا اكلون قولنا وجس منهم خيفة التي اضمر

مطل
قصة الخليل عم

منهم فوفا لما راي اعراضهم عن الطعام لئلا انهم جاؤا له لشو وقيل وقع في نزلهم ملائكة
 ارسلوا العذاب قالوا لا تخف انا رسل الله قيل سمع جبريل اذ لم يجهل جناحه فقام حتى
 لحق بآدم فوفهم واين منهم قوله وبشروه بسلام مواسماق عليهم اي يكمل علمه اذ يبلغ اليهم
 ولا يرفع الاكل على صيغة اسم الفاعل في الجمع يرفع عن الطعام وان شيع ان لكل
 حتى يرفع العوم ايدهم ولما كان مظنة ان يقال كيف لا يرفع حين الشبع والاكل بعد
 حرام دفعه بقوله وليصعروا مواغيب من اري برحما راءه ان ياكل لان ذلك اي
 رفع اليد بجعل جليل مجيلا وكان السبع عم اذا اكل مع قوم كان اخرهم اكلا ولما
 ان يبتغي ان يمسك يده قبل افواه اذا كانوا يستغيثون من الاكل بعث بل بعد اليد
 ويتناول قليلا قليلا الى ان يستوفوا فان كان قليل الاكل توقفت في الابداء وقيل
 الاكل حتى اذا توطوا في الطعام اكل معهم آخر كما فعل السبع وكثير من الضمائم هكذا
 وان امتنع بطلبهم فاعمالهم ولا يذكروا على المائدة امرها جلا ان يخطوا
 ولما يقدر ينزع الذال الجوع اي يكونه الطبع من قذرت الشئ بالكره اذا كرهته
 من ذكر الموت والمرض والناو وكوبا ولا ينظر الى الجانب الذي يور على صيغة المفعول
 من الطعام لان يوم الحزن ولا يرفع لئلا قبل ابلع الاولة ولا يشبع حتى اي صلو
 من الباب كيتم اي يستطعمه فمما في لزوم الاكل مع الغيرة ولا يجعل الطعام اكلا
 بالضم والسكون اي لئلا واحدة لئلا يشاء ذكره غيرة فيه ولا يقوم عن الطعام امره
 بعضه حاجته من الطعام فان من كرام الطعام وآداب ان لا يتجمل بين الاكل باسو
 من الامور وقوله ولا يقوم عن الطعام وبه اي والحال ان الطعام بعض الحاجة
 وان اقيمت الصلوة من قبل التخصيص بعد التعميم اهتما ما وليكون توطئة لتناول الا
 لمن ينافي في قوة الحاجة قال عم اذا حضر العشاء والعشاء فابعدوا العشاء اي باطعام
 وكان ابن عمر يسمع قراءة الامام ولا يقوم عن عشاءه الا لمن يخاف فوت الجماعة ولم يكن

اللقية

آه

في الوقت

في الوقتة قال الامام ومما كانت النفس تشتاق لا الطعام ولكن في تأخير الطعام
 ضررنا لا في تقديم الصلوة فاما اذا حضر الطعام واقامت الصلوة وكان في التأخير
 ما يبرر الطعام او يشوش امن فتقديمه احب عند اشغال الوقت نأقت النفس
 تتقن لعموم الخبيثين قولهم اذا حضر العشاء والحديث ولان العشاء يملو عن الاوقات
 الا الطعام الموضوع وان لم يكن الجمع غالبا انتهى ولا يقوم عن المائدة بعد الفجر
 عن الاكل ولا يبتغي اي لا يتابع عنها قبل رفع المائدة بل ينبغي ان يتوقف حتى
 يرفع المائدة من بين يديه ثم يقوم ولا يقوم احد لا على المائدة ولا يناد على ما يرد
 عليه احد شيئا من الطعام الا باذن صاحبها قال في جمع الفتاوي اذا عطل الضيف
 اللقمة بعضهم لبعض يعبه في ذلك تعامل الناس احتسابا ولونا ولخدم الذي على
 راس المائدة او تناول الهرة جازا احتسابا ولونا ولاكل الجوز لا يجوز الا الجوز المحرق
 انتهى ولا ياكل على الطريق ولا قايما ولا ماشيا فانه ذلة اي خساسة ورذالة
 هكذا روي عن السبع عم وقد نقل على ضمة عن ابن عمر انه قال كنا ناكل على عهد
 رسول الله ونحن نشرب ونشرب ونحن قيام ودين بعض مشايخ الصوفية الموقفة
 بالاكل في السواق ففعل في ذلك فقال ويحك اجمع في السواق فاكل في البيت ففعل
 تدخل في المسجد فقال الخبيث من ان ادخلت في السواق فاكل في البيت ففعل
 نواضع وترك يكلف من بعض الناس فبوسن وخرق مروة من بعضهم فهو كره
 ويختلف ذلك بعادة البلاد واحوال الأشخاص فمن لا يلبس بساير اعماله ترك من علم
 في المروة وفرط الشئ والحسن ويقدر في ذلك في الشهادة ومن يلبس في ذلك يترك
 واعماله في ترك التكلف كان ذكره نواضع كذا حققه الامام في الاحياء ولا يقطع اللحم
 بالسكرين ولكن ينهض بها الشئ بالبين الملهة ويجوز بالثني الجمع بمعنى الاخذ
 بالاسنان وباب ففتح فانه ههنا واههنا فاعماله التفتيل من ههنا الطعام و

ذلك

اذا كان سائغا في الحلق ومنهضاً ولما ذكرنا ان اكل القطع بالنسكين من سبل الاعمال
 هذا وانت خبير بان الاكل لا يذكر هذه المسئلة مع مسئلة قطع الخبز بالنسكين كما افترقا
 اليه ولا ياء كل من وسط الوعيف بل ياء كل من جوانبه لما مر ان البركة تنزل من وسط
 الطعام. ويتقرر من انواع الاطعمة على طعام واحد ولا يشبع مضاعف من باب
 الاضلال اي لا ياء كل انواع الملاذ. يشرب الذال جمع ملاوذ. والشهوات من
 الطعام والشراب. متتابع بعضها بعد بعض في مجلس واحد. ولا يتجدد الباجات
 التي تدار وتورد عليه. اي على الطعام. في قصاص. بل ينبغي ان يجعل جلستها باجا
 واحدا في قصعة واحدة ثم يؤكل قال في الصحاح قولهم اجعل الباجات باجا واحدا
 اي نوعا واحدا ولونا واحدا لا يمتزج ولم يمتزج واصلا بالفارسية يا ياي
 الوان الاطعمة انتهى فان اكل الاوان من طعام الغثاق. بالضم والتشديد اي
 ذي النسقة وطريقته في العبان مسامحة كما لا يخفى. ولا يستكسر من الطعام والشراب
 فانه اسراف وشغ وموت للقلب. بالقوة قال عزم لا تميت القلب بكثرة الطعام
 والشراب فان القلب لا يدع موت اذا كثر الماء عليه. ويوجب الموت. اي اليقظ الشديد
 عند الدخ. لما قال عزم ابغضكم الله ان كنتم تأكلون شرب ولا في كثرة الاكل
 فتنه الاعضاء وابسعاها الا الفضول والفساد فان الرجل اذا كان شبعان بطرا
 اشترت عينه النظر الى ما لا يعين من حرام او فضول والاذن الاستماع اليه والتشام
 التكلم به والفرج الشهيق والرجل المشي اليه وان كان جايعا يكون الاعضاء كلها سا
 لا تقطع الشئ منها ولا تنبسط اليها ولقد قال الاستاذ ابو جعفر ثم قال ان البطن عضو
 ان جاع مؤشع ساير الاعضاء حتى تسكن فلا يطا بك بشي وان شبع ملو جاع ساير
 الاعضاء. كذا في الاحياء قال وبالجمل ان افعال الرجل واقواله على طبعه وشرابه
 ان دخل الحرام خرج الحرام وان دخل الفضول خرج الفضول فكل الطعام يدر الاضلال

والاوال

ان عجم
 والا قول ثبت يبد منه. وبورث جوع القيمة. كما قال عزم اطول الناس جوعا يوم
 القيمة اكثرهم شبعاً في الدنيا. والتبع اصل كل داء. والجمع اصل كل دواء فان الامراض
 سببها العادي كثرة الاكل وحصول فضلة الاختلاط في المعدة والعروق ثم المضيق من
 العبادات وينشئ القلب ينشئ من الذكر والتفكير ينقص العيش ونحوه الا العبد والحجامة
 والذواء والطبيب كل ذلك يحتاج الى المؤمن وتعبات لا يخلو الاثنا فيها بعد التعب عن انواع
 من المعاصي واقتمام الشبهة وفي الجوع ما يدفع عن ذلك كله. وقيل القائل ابن سالم من
 اكل الخبز اي فيه الخلة. هكذا نقل الامام. بحثا. بابا. الموقدة. الحاء. المهمل. الخ. ا
 جوع فليس مع غيره من الاوام. باد بلم يعقل الا بعد الموت. فليل. وما داه قال
 ادب ان يا. اكل بعد الجوع. ابوع. ويرفع يده. قيل الشبع. قال بعض اطباء في ذم
 الاستكثار ان الفقع ما دخل الاثنا معدن الزمان واخر ما دخل اليها المالح ولان
 يستقل من المالح خير لمن ان يستكثر من الزمان وحكم ان هارون الرشيد جمع اربعة
 اطباء. هذبي ورومي وعراقي وسواي فقال ليصف كل واحد منكم الدواء الذي
 لا داء فيه فقال الهندي الدواء الذي لا داء فيه. فموا هليلج الاسود وقال الرومي هو
 حب الرشاد والابيض وقال العراقي عند موام. الماز وقال السوادني وكان اعلمهم
 الهليلج يصفني يقبض المعدة وموداء. ذهب الرشاد يرق المعدة وموداء
 والماء لا يدرني المعدة وهو داء. قالوا عندك قال عزمي. ان لا تأكل الطعام
 حتى تشبهه وان ترفع يدك عنه وانت تشبهه فوا صدقته كذا في الاحياء. قال الدج
 الدنيا. تا. نيت الاواني في قلة الاكل والشراب ان يجعل ثلث. بقتين. بطنه للطعام
 وثلث للشراب وثلث للمنفى ينتهين. والتعليق. وهي الوردية المستوسطة. ان يا. اكل
 ويشرب في نصف بطنه والدرجة العليا. تا. نيت الاعلى ان يكون اكل المرصن
 اي كأك. وتؤخذ ثوب الغريق في الماء قال الامام ومن المرصن من رد الرياضة الى

الايام

مطلحة
 حكاية هارون الرشيد
 عندي

طه جلفه قصه اكله
 112

حتى انتهى بعضهم إلى اثنين واربعين يوما وانتهى اليه جماعة من العلماء ايضا وقالوا ان
طوبى لاربعين يوما من الطعام ظهرت له قور من المملوكات اى كوشن ببعض الاسرار الاولية
وقد وقع بعض من بعض الطائفة على ما مضى اكن بحال وطبع في السلام فحمله بسلام كثير الى
ان قال له الراهب ان المسيح كان يطوبى لاربعين يوما وان مضى لا يكون الا بغير علم صاد
فقال له الصوفي فان طوبى حسين يوما انترك ما انت عليه وتدخل في دين الاسلام قال
نعم فتعد لا يرجع الا حيث يراه حتى طوبى حسين يوما فقال ازيدك ايضا فطوبى الى تمام سنين
فتسجد الراهب وقال ما كنت اظن احد ايجاز المسيح وكان ذلك بسبب سلامه ووجهه الا
على الشيع فانهم يومئذ ابرص بناتحين مرض معروف هكذا قال الشيخ وم لا يعيب
ما تقدم بالشديد الذين طعام كثر اب ولكن ان استهوا اكلوا ولا تركه وهكذا كان يفعل
الشيخ وم ولا يمنع طعام الواحد عن الاثنين فانه يلقيها كما قال عم طعام الواحد
يكفي الاثنين الحديث ولا يمنع طعام الاثنين عن اربعة ولا طعام اربعة عن ثمانية
فان شبع واحد كفا ثنتين يعني ان مع ثمانية طعام الواحد للاثنين ان شبع الواحد
اى مقدار شبع قوة الاثنين فان الانسان لا يموت من جوع اذا اكل نصف شبع والوض
انه ينبغي ان يقتصر بنصف الشبع ويعطى الزايد للحجاج وكذا الائمة الثمانية ولا يظلم من نصف
بغير العلم بحسب الاموال والماء قالوا من ادب الزايد ان لا يتسرح ولا يحكم بشيء عبيد اذ
يتأشق على المزواحيض لكن هذا اذا توهم تعدد وذكر علم اخيه وكراعتة فان علم
ان يسبق اقاربه ويتبع عليه فكل فليكره الا اقتراح فعل الاسم ان فيه فكل مع الزعفران
او كان ناذرا عليه ينفذ وكان الزعفران يكتب كل يوم رقعة بما يطبخ من الالوان و
يسلمها الى الجارية فاخذت فيه الرقعة وبعض الالوان والحقى بالوانا آخر حتى فلما رأى الزعفران
فكلما كثر عليه وقال ما امرت بهذا فوضعت عليه خطا ان فيه ملحا بالرقعة فلما وقع عينه على
خطه فرح بذلك واعتق الجارية سروردا بقرص ان فيه عليه قال ابو بكر الكتاني دخل على السيدة

بها

الشيخ

بها بعتت واخذ يجعل نصفه في القدر فقلت لا تنيه هو ما ذا فعل انا اشرب كل
يومه واحد ففعل وقال هذا افضل لكن ان حجت ذلك في الاجابة ويلقى بالشديد
رب البيت اى صاحب الضيف بيده فان من حق المعاشرة والكرام الضيف وذكر
ان من كرام الضيف ان يصحب صاحب المنزل بنحو الماء على يد ضيفه هكذا فعل مالك بن النخعي
في اول نزوله عليه لا جل نغم الموطأ عن مالك قال لما فرغ لا يرحل ما ريت شي فاق
الضيف فربض وروى ان هادون الرشيد وعابا معاوية القير فصب الرشيد الماء على
يد في النبت فلما فرغ قال يا معاوية اتدري من صب على يدك قال لا قال صبيبت
المؤمنين فقال يا امير المؤمنين اتأكلوا كرم العلم واجلست فاجلس الله والكرام كما اكر
العلم واهل ذلك في العوارف ويوتروا اي تحيا رصاحب المنزل بما يشترى عليه ويوترو
ان اى ذكر الشئ يقع ولم احب اخوانه الذين يلتقطون سقاط بالكسوة ومونة الال
معدوكا لست بغير العفة وتمهنا بمنى الناعلى اى ما يسطون الخوان ويرفع
ما سقط من ثياب لم يتجسس انما ان تجسس بالوقوف على شئ غيبا مثلا فلا يجوز اكله بل يطعم
هذه او كلبا لئلا ياكل الشيطان كذا في شرح المصالح فان بركة ذلك تظفره واعظام
اى اولاد واولاد اولاد فان ترك ايمان لم يرفع ولكن اى الذى سقط من بين اكله
الشيطان هكذا ورد في الحديث قال الامام الكلباى الشيطان جسم فحوز اسناده الاكل
الذي حقيقة وقد يقال الشيطان مجاز عن تفسيح النجس بسبب اذ لا نمن من تناول كل
الذي هو اكبر ويلقى بنجته الباء والعين اصابع الثلث وفي الصالح عن ابن عباس
قال عم اذا اكل احدكم فلا يمسي بيده حتى يلعقها بشفه ويلعقها بضم الباء وكسر العين
في الشاة اى اياها مراد بان يلعق بيده وانما وصف الاصابع بالثلث لما مران السنة
بعو الاكل بثلث اصابع قوله بعد الفراغ نظيف يعلق اما قبل الفراغ من الطعام فلاذ
فيلان لا يلحق ولا يمسي شي حتى يرفع كذا في السنن وربما يكون البركة فيما لعق به ثم يمسيها

ملوك
مارون الرشيد

بالنميلة او بفلا بالما، ولجن بشر، القصعة ايضا فان القصعة تستغفر للاجسام
 قال عم من اكل في قصعة فليجس استغفر لا القصعة قال المحدثون معناه ان من
 اكل في قصعة فليجس انواضها واستحارة وتغليها لما منع الدرع من دقة وصبار له
 عن التفت غزله ولما كانت تلك المغفرة بالقصبة جعلت كانه تستغفر وتطلب المغفرة
 هذا وانما لم يلحق في ان يمسح بيده لما قال ابن جرير رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وهو مسح من الطعام، ثم يغسلها، اي يغسل القصعة، بالما، ويشرب ذلك الماء، يقال
 من لعق القصعة وشربها، ما كان له عتق من ذنوبه في الاحياء، ولا يعاف، اي لا يكره، يقال
 عاف الرجل الطعام والشراب، عاف عافا اي كرمه، ما استأجر به من علف وزن الكرم
 يقال اذا شربت فاستسرة اياك شيئا من الشراب فهو الاناء، ويقال له السور، الاكل
 بالمد، المؤمن فانه كان عام بجمل الثقل بغير الماء، المتلفه، وكربا، والقسم افصح اي انهم كان
 يحب الثقل، وهو في الاصل ما يربس من كل شيء، والمراد به ثمنها، ما يبيع من الطعام ويحلب
 اسنان به الطعام، لما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قال تخللوا فان تخللوا وتخللوا
 الايمان والامان مع صاحبه في الجنة كثر في العوارف، فانه اي التخلل، يفتح الباب الى
 الانسان مطلقا والمراد بالباب ثمنها وان كان لمع آخر غير هذا الموضع وذكر
 في البستان ان كان ابن عمر يراهم بالخلال ويقول اذا نزل الخلال ومن الاطراس
 ويجلب لورق، ولا يتلع ما يخرج من بين اسنان بالخلال، الا ما يجمع في اصول اسنانه
 فانه لو اخذ لسانه ويبتلع فلا يابس بكثرة الاحياء، والعوارف، ولا يتخلل بالاس
 بالمشجر معروف بالفارسية مروج، والزمان، اي شجر الزمان، والقصبة، بفتح القاف
 معروف بالفارسية في، ولا يلقب، بفتح القاف، وشديد التاء المشناة اليابسة من
 القصبة، بالفارسية سبست، فوشك، والظفا، بالمشجر معروف بالفارسية كثر بالفارسية
 والمكسة، بالفارسية جاروب قال في فضائل الاعمال عن عايشة رضى عن النبي عن

مطلب
 في بيان اسنانة
 تخلل لا

تخلل

تخلل اسنانه بشجر الزمان لا ينزل عليه الرحمة سبعين يوما ومن تخلل بالعصب اسنانه
 كان كمن يقتل نفسه بيده ومن تخلل بشجر الدين لا يتبل وعاء سبعين يوما
 تخلل بالبحان يكتب عليه خطية ومن تخلل بشجرة الورد يورث البرص والجذام
 ومن تخلل بالآس يظلمت عليه ثلث خصال سوء الخلق وسوء الخلق ورجع الطرس
 ومن تخلل بالظفا، نقص عقله واورث النسيان ومن تخلل بجنب العصف وقع الاكل
 في اسنانه ومن تخلل بجنب المكسة اورث العولج ومن تخلل بالقت اورث الحكمة في
 جسده ومن تخلل بجنب الكزبرة اورث النسيان والجون يا عايشة من لم يجنب عن
 الخصال فاصابها، فلا يلومن الا نفسه كذا في مسكوة الانوار وذكر في وصية الامير
 ان يعم عن التخلل جهود الولا فان فيه صفة الوجه والنسيان وعود الاخر
 اذ يكون منه وجع الظهر وعود العورج اذ يكون منه النالج وعود الخلفا اذ يكون
 منه بخر الدم وعود الهراس اذ يربو منه الطحال وعود الامل اذ يكون منه موت النجاة
 ونقل صاحب البستان عن الاوزاعي ان قال لا يتخللوا بالاس فاذ يورث عرق النسا
 ويحرك عروق الجذام وهكذا في فضائل الاعمال هذا والولا في شجر في غابة المراتة
 بالفارسية خمار سرج ذعر، والعوجج بالفارسية خمار سرج والظفا بالفتح والسكون
 نصب بجذبه القصبة بالفارسية دوق والهراس بالفتح شجر ذو شوك والائل بفتح الهمزة
 من الظفا، بالفارسية شوك هكذا صح هذه اللغات في مختار الصحاح والسماوي
 ويغسل بين بعد الطعام فانه يبيد النعم لا ينجح عليك ان تذكره ووقع منه انما يابسه
 المستطرد وقدمت مناسك ما يبيع بفروها، ويدعو لصاحب الطعام اذا اكل طعام الغنى
 بالبركة والرحمة والمغفرة، ويقول اللهم بارك لي فيما رزقته ويسر لي ان يفعل من خيرا
 وقيده بما عطية واعزله واحمده وجعلنا دايما من الشاكرين، ثم يستأذنه بالخروج
 من بيته، وقال الفقيه ابو الليث يقال يجب على الصبي اربعة اشياء، ان يجلس حيث يجلس

كوكبك كونه

وان يرضى بما قدم اليه وان لا يقوم الا باذن صاحبه البيت وان يدعو له اذا خرج كذا في
 الغنية الفناوى ولا ينام وفي العلم ربح العلم اي راجحة وفي بطنه غنى بفتح الغين النعيم
 والميراث ربح العلم والتمسك ودرسه ومنه من بدل العلم كذا في الغلب ليلق بضميه اذ من الشيطان
 وعن ابراهيم رضى عن السمع من بات وفي بطنه غنى فلا يلومن الا نفسه من العوا
 وكذا يغسل ايدي الضيفان من الغمر وكذا كل اي كما يغسل عن الطعام يغسل ايضا
 ينام وفيه وسنتين من تراب فيه ربح بفتح عين اي دسومة وكان عم يغسل بطنه بالتراب
 وقول بدين وجهه وذراعيه وراسه منصوب على انه مفعول يغسل اي كان يغسل
 يديه ووجهه وذراعيه ويسبح على راسه ولا يغسل ولا يمسحها وقال هكذا الو
 مماسته الشاؤن لكن عبر عن مسح الراس بالغسل تقليدا وفي بعض النسخ المصحح بطن
 يديه ووجهه باضافة البطن ونصب وجهه بدون الواو العاطفة ولا يخفى ان
 يقال يصح بدل قوله يغسل اللهم الا ان يحمل قوله يغسل على معنى يصح مجازا بقرينة البطلان
 وكان النبي عم محمد الذي اطعمه وسقاه وجعل من المسلمين وجعل ما اكل سائعا
 من سائغ الشراب والطعام اي سهل مدخل في الخلق ومخرجا للشهوة بين روي هذا
 الحديث ابو ايوب الانصاري وقد وقع الحديث على اربع نعم احداها الاطعام وثانيها في
 وثالثها التسوية اي تسهيل دخول النعمة والشرية في الخلق ورابعها ان جعل الطعام مقاما
 في المعزة زمانا في بنيتهم منافعة ومضات فيقرب ما يتعلق بالثقة والسمع ويندفع الغفلة
 وذكر من عجائب فضل الدعة ولقد يخلو قارة فشارك الداحن الخائنين ويذكر الطعام
 اذ اية بالذكر والصلوة بعد الاكل ولا ينام عليه فيقول قلبه وفي الحديث اذ يربو الطعام
 بالصلوة والذكر واذا ذكر ان يصلي اربع ركعات او سبع ما يشبهه او بقراءة
 من القرآن عني كل كذا قال الامام لكن المصنوع في الامر فقال فيصلي ركعتين
 بدل قوله اربع ركعات بعد الطعام شكرا للدعة على نعمته فاذا فرغ من الاكل ذكر شكرا

قد صيد

النعيم

النعيم فان الدعة يسا لعن النعيم ومو اي ذكر النعيم اكله في البيت والنوم في
 الظل وشرب الماء الغلات اي العذب الطيب مبرد والصحة والامن وغير ذلك
 وليس مراد من تعدد هذه الاشياء حمد النعيم المسؤول فيها وانما خصصها بالذكر
 ليوكد لكل من ذكر بخصوصها في الاحاديث قال القاضي البضاوي في تفسير قوله
 لم تسئلن يومئذ عن النعيم ان الخطاب في تسئلن مخصوص بكل من اتاه اي
 اسئله وناه عن دية والنعيم بما يشغل وقيل بقاء اذ كل يسا له عن شكر انتهم
 ولا يترك طعاما لغدا فار من طول الامل ويومع الجرم ببقاء الا لغدا ويكيل الطعام
 غدا لاخرة من الغيرة والاعطاء له ولا يهيل من اهل الدقيق في الجواب اذا
 صدر من غير كمال فان ذلك يذهب البركة قال عمر كبلوا طعامكم يادكم لكم والغرض
 من كبله معرفة مقدار ما يهرث الرجل على عياله لئلا يكون اسرافا ولا تقتير ومقدار
 ما يستقضى ويبيع ويشترى ويخون في كل ذلك اغراض مرضية فامر النبي بكي
 ليكونوا على علم وينعم فيما يعملون فمن راي سنة الرسول عدم جود كبره عظمته في
 الدنيا واجرا بلا في الاخرة كذا في المظهر **فصل في فضائل بعض الاطعمة**
 والنواكر والاشربة وفي الحديث ان جبريل علم امرين نافعين بأكمل الهريس ليست بطاير
 لقيام الليل فاكل منها فاعطى نفع اربعين رجلا في البطن ومواسطة والاخرة
 بالغنم والجماع واحب الطعام الى النبي عم الدنيا بالنعيم والشدة والقدرة على
 رواية الفرج الواحد منه دية وبالغدا سيرة كذا في اي الدنيا يرق العلب اي
 يجعله دقيقا عند ذكر الدعة وعن انس رضى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجب القزع وكان
 اذا كان عندنا اثراؤه وصورة العدن قال عمر عليكم بالعدس فانه مبارك يرق
 القزع بكثرة الدعة وقد اكد فيه سبعين شيئا والاكثار منه يخاف الفقر كذا في
 وقال في مختصر القانون الاكثار من العدس يورث الجذام ويفر بالعصب يورث افعالا

س س

فما ذكره في الحديث محمول على عدم الاكتشاف ان الاكتشاف من كل الطعام من في عنده كين
 وخبر الشمين أكله على ما في المتن الواحد من الأكل وبالضم الفوق وهو المأخوذ منها
 الأنبياء عدم وهو سائر والضم يزيد في قوة السمع والبصر والدماع ويزيد سبعة
 لا يزيد عظم ولهذا كان سيد الأدم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع كل علم العقيد ويحب
 ان يصا ويرى غير بعيد وكان ابو نعيم في الطب النبوي والطيب العلم في الظاهر بالعلم
 قال في الجلاء اعلم ان لحوم خضيان الحيوانات اوفق لمزاج الانسان من لحوم الخيل
 والاناث والدكا اخص من الاثني والاسود اخص من الابيض واجود والده وكل قديريته
 العلم الطيب الذي من الاثني القليل يزيد فضل حره منس والاحمر من القوم اكثر غدا واقل
 فضولاً وابطا نزولاً من الشمين والاكارع معتدلة صالحة للمحممين ولين برقت
 اوجج والودس غير معتدلة بل هي حارة رطبة كثيرة الغدا ويزيد في الحية وتقر بالمعدة وتخرج
 العظام ملين للاربع كثر الغدا ويزيد في الحية ويرتجى المعدة والفروع باردة يابسة رطبة كثيرة
 الغدا غليظة بليظة الهضم ولكل الحية وعلى تزيده الحية والفسان معتدل سريع الانضمام
 والكروني والامعاء قليلة الغدا روية مولدة للبلغم والاكباد كثيرة الغدا حموة الدم
 والمسيوية متمنا عاقلة للطن والطحال روي الكيموس مولد للسودا والكل باردة يابسة
 غليظة والشمين والاليج حارة رطبة بلين ويزيد في الحية روي الغدا البلغية والشم
 حارة رطبة قل رطبة من الشمين ينفع من خشونة الخلق ويرتجى المعدة وينفع هذا هو
 البسيان على الوجه الصحيح ان في الفسان من بين لحوم الانعام معتدل الزمان والرطوبة
 يزيد في الحية وبلين البطن ولحم الخيل اظفر واجود واكثر غدا ويولد ادماء بلقا ولحم الخيل
 الراضع موافق للسان في المعزوي الغدا يكثر السودا ولحم البقر بارد يابس كثر الغدا
 غليظة يولد السودا ولهذا قال الامام في الاحياء لم البقرة ولبنه شفاء ومعدودا اشفي
 ولحم الخيل حار رطب معتدل الغدا ولحم الخيل روي يولد السودا ولحم الخيل اصلح لحوم

في بيان لحوم الحيوانات

شول غدا يولد
كلود ه مناهض اوله

علنانا

على انها باردة تولد دما غليظا سودا ويا ولحم الارنب مدد المبول ويولد دما غليظا
 سودا ويا ويولد دما اقل كثره ان لم الغرايج من بين لحوم الطير غدا موافق للسان
 بقوى الشمين والفق ويسكن الرقاب بالمعدة والذجاج اجود واسلم ينفع بزيده الدما والعقل
 والحمى والقلوب والدق يولد اسلم يصفق والذجاج اخص الطيور الوحشية كلها وجود
 لحا بزيده الدماغ والفرس والظفر من الطيور رطبا مستحبة زائدة في الحية كثر الغدا يجلو
 العواد وحم الحام مستحبة يولد من ادم تعدد الحية لا يتما يولد في البيوت ولذا كثر ينسج ان يخذ
 بالخر اسفن المبررات وذا اخرها رطبة فضلية وغليظة بزيده الباءة وينفع الكلى والفرس
 بالمداغ والعين وحم كثر الغدا الفضول وربما يجدد سورا والغواجن روية صلبة
 الزنهضام عاقلة للطن مشقة للمداغ محدثة للسهر والكراكي يابسة حارة صلبة
 الزنهضام تولد دما سودا ويا ولحم البط والاوز يصفق والقوت واللون ويزيد الباءة
 ويسكن كثر الغدا والعنقول بطي الهضم محدث للحجيات ادماء يولد السودا والبلغم
 الشمين والتلين يسودا على وزن يغزى اي كيش عن الخزين حنة وهي يقال اسودى
 عند الهمة الكشف ويحتم اجما اى يريج واصل من الحام ينفع الحية وموالدة فواد الميرض
 اى قلبه وعن عايشة روف فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للتبسية حجة لنوا الميرض في
 الا للتبسية حساء وريق يتخذ من وريق ولين وقيل من وريق او قال وربما جعل فيها
 عسل وتبست بذلك تشبها باللين في بياضها وريقها ويقال لها بالغازية سبوسا وقيل هي
 التبسية تسمى الشقية قول حجة بقم الحية ومنهم من يفتقرها والعظم اكثر واجود وكذا في السودا ينسج
 والفل من الفلح الاردم بضمين جمع ادم بالكسر وكان الشيعم يقول نعم الاوام الخلق فانه
 من كسبه من حار وبارد ويقطع البلغم والقصداء ويقدر السودا ويولد الشمين ولذا كان
 اكثر ادم اذ واجب الشيعم بعد الخلق كان جابره يقول ما زلت احب الخلق منذ سمعت ذلك
 القول من رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل في تفسير قوله تعالى في سورة فاحشنا ان الخلق لاني

من كسبه من حار وبارد ويقطع البلغم والقصداء ويقدر السودا ويولد الشمين ولذا كان اكثر ادم اذ واجب الشيعم بعد الخلق كان جابره يقول ما زلت احب الخلق منذ سمعت ذلك القول من رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل في تفسير قوله تعالى في سورة فاحشنا ان الخلق لاني

منافع الدنيا والدين يكون قاطعاً لسوء الشهوة كذا في شرح المشاويح للامام والف
 ادم. لما قال يوسف بن عبد البر ان البيت عم اخذ كرس من خبز الشعير فوضع عليها ف
 فقال هذه اى القرة ادم هفت واكمل واعلم ان مثل القرة والخبز مما ليس من اللطائف
 ليس له عذايح لانه لا تنقص الخبز والادام ما يصبغ خلافا لمحمد بن قاتر قال الادام
 ماء خوذ من الموادمة وهي الموافقة وهذه الاشياء تؤكل مع الخبز موافقة فيكون ادماً
 كذا في كتب القزويني والعقب ادم وفاكرته. اذ يحصل بمعنى التثنية ايضا. والمراد به بتقديم
 الزاد المهمل على الزاء المحي سنة وبني اى الملائمة. اكل العنب بالخبز في مختار الصحاح
 في الاكل المولات كما يراهم الرجل بين الخرد والخبز في الحديث اذ اكلتم فرازوا بريدوا
 الحمد وقال الاصمعي رح الملائمة في الطعام المعاقبة يا اكل يوماً يوماً وبما عدا يوماً
 ونحو ذلك ولا بد من علمه واحد وقال ابن الاعراب معناه اخلطوا الاكل بانفسكم فتولوا
 بين العنق والخلط وقيل الملائمة ان يا اكل القين واليابس والخلو والخاصض ونحو ذلك انتهى وما
 ذكره المصنف من هذا القليل. وكان البيت عم اذ اجي. اليه هدية بالخلو والطيب. بكذا
 كالورد والرياحان. لم يرد عما تم يصيب اى يدرك ويدوق. من هذا. اى من الخلو. ومن
 من هذا. اى من الطيب. ومن لم يبق بالشرب اخاه المسلم حلوا. بالضم والسكون لم يبق
 مرارة العقيمة قال البيهقي من تصبغ اى اكل في وقت الصبح قبل ان يمشي اخر. يصنع غدا
 عجوة في السور هفت عطف بيان لسبع مرات وهي ضرب من اجد القرة في المدينة بقر الى
 السواد ويحلبا بسبع الفينة. لم يفر. ذلك اليوم ثم ولا يحسن. بمثل ان يكون منه الفاصلة في
 ذلك النوع من القزوي بمثل ان يكون بدعاية احين قالوا اخرى بطوناً في المدينة. ومن
 اكل القزوي ترا. ان شاء الله اذ حصة اربعة ونحوها. لم يفر. وكان. ذلك القزوي غدا. بالكد
 والذال المحي ما يغذي به من الطعام والشراب كذا في الصحاح. له وكان عم يا اكل القزوي
 ويجعل نوى القزوي سبابة ووسطاه فيرى بها. اى يرميها والبا على ما وقع في بعض النسخ

لنقوة

لنقوة التقوية يعني انه عم كان يجعل النوى بين اصبعيه فيطبخه لانه على نوى النوى
 او القاء الملك فليتنا اعتقاد ان ما فعله النبي عم لا يخ عن حكمه ولا علينا الاطلاع
 على خصوصية تلك الحكمة كما في افعال الدين في مختار الصحاح النوى الذي جمع نواة القرة
 يدركه ويؤثر في لهذا انت الغيرة بينهما. ومن السنة ان يا اكل الخبز بنقتهين والحاد
 المهمل بالفتاوية غوره خوما. بالفتح في الصحاح القزوي طعم ثم خلال بالفتح ثم
 طعم ثم بسم ثم طعم ثم عم. وان يا اكل العنب بالزبيب. العنب اى ايسر من زيبا كما
 اذ ايسر من عذ. وان يا اكل. وطب. بالفتح والسكون. الجوز واللوز يا اكلهما
 فان ذكر المذكور يغضض الشيطان. اغضبا. ولا يقن الرجل في الجمع. اى حين
 ما يا اكل مع الغيرة لا فيما اذا اكل وحده قوله بين الغيرين. نظير لا يقن. حتى يستأن
 صاحبه الذي يا اكل بعد. قال الخطابي انما يجوز ذلك اذا كان زمان قحط او كان الطعام
 قليلاً والاكلون كثيراً فانما اذا كان الطعام كثيراً بحيث يشبع منه جميع الاكلة لم يكن باس
 بان يا اكل احد من اثنين في فقرة او يجعل فقرة كبيرة هذا اذا ضافهم احد فان كانوا
 قد خلطوا طعامهم هل يجوز ذلك ام لا قال شمس الدين جاز ان يخلطوا طعامهم و
 يا اكلون معا وحق لا يقصد الرجل منهم ان يجعل فقرة كبيرة من لقمه صاحب فان اتفق
 اكل احد لم يكثر لافسده جاز كذا في المظهر. ويستثنى بالعلم من جميع الامراض فانه
 مبارك قد بارك عليه يسعون نبيا. اى جعلن مباركا يقال له بارك الله فيك وعليك
 وبارك الله فيك يعني كذا في مختار الصحاح وقد يقال معناه انه وعاله بالبركة يسعون نبيا
 روى الاثنان عن ابي صالح قال في حكي الربيع ثلث سمين وثلث غسل وثلث لهن عجن وثلث
 ذكر في البستان. وكان احب الخوا الى بيتنا عم الرطب. قال ربيع بن خثيم ليس لنا
 عندي دواء الا الرطب لا لا يضر الا العسل ذكر في البستان. والبطيخ. وعن عائشة
 ان النبي عم كان يا اكل البطيخ بالرطب ويقول بكسر هذا يبرء هذا وبرو هذا

البطح بالكاف والواو مفتوحة
 حركات سبعة او موزون
 اهل حاليه
 واهل حاليه

فان التمر حار وطيب البطح بارد وطيب كذا في مخرج المصالح . و احب الشاة اليه . عم . مقومها
اي نصفها الا اعلى الرأس فانه اقرب من كل داء وابعدين كل قذري اي من المستقذرات كذا
معه والخمسة قول . واذي . ومو مايتا . ذي به قسب من العطن الشفوي وقول قال انه
من باب لا يتابع والمراويع مثل حسن وسن . و احب الحليم اليه . عم من مقومها . الكفن . بالفتح
واكثر يجوز بالكسر السكنون بالفاكية شانه . والاراع واحب الشاة اليه . عم . الحلو البارود
ومن لعن بكس العين . من العمل ثلثه عدوات . متواليات . في الشهر الواحد من الشهر
عشر لم يصيبه اعظم . في ذلك الشهر ومو الظاهر المتبادر وقد يقال في تلك السنة قال عليه
اذ انكح احكم شيئا فلينكح امراته ثلثه وراحم من صداقها وليشتهر به عسلا وليشتهر
بماء السحما . فيجعل القرح له الهنيء والمركب والشفا . والماء . الحار والبارد كذا في البستان يعني ان الله
قال لهم الملاء ههنا مرينا وقال في العيش شفا . المتتابع قال في ماء المطر وانزلنا من السماء
ماء مباركا . ويكثر الصلوات على النبي عم . الشاة . عند كل الارز . بفتح الهمزة وضم الراء
المهلة وتشديد الزا الحجة . فان من جوهر خلق في اصل فطرته من جوهر ادوع على صيغة
المفعول نور نبينا عم . قبل ظهور آدم . فيه فلما غادر النور الجهة آدم عم . انشق
وافتق . اي انقسم . قصار حقا . شحيم بالارزوي ان قال الله عم . كنت جوهرا طيبا لطيف
العشر فظن الاربع الي فاكيت عرق ففطرت من سبع قطرات خلق الله من الاول ابا بكر
ومن الثانية عمر ومن الثالثة عثمان ومن الرابعة عليا ومن الخامسة الورود ومن السادسة
الادرة والجلال اذ ابع الملعقة من البطن وينبع الشح ويبريد فيضاد الوجه والمنق
ويجف البدن ويرى احلا طيبة انتهى وسعت من بعض الافاضل ان قال اول بعينهم ما قيل
ان الارز بط العيش يبريد العباد اذ اكبر كرا الاكل احلا طيبة يزيد به اسودا وجورا
كفان التي تنفع في شغل العلوم نهار بالنظر الى ما ياكله ويدرك عليه . وفي الحديث من اكل فاك
واحد النول وبعو الباقي . ينشأ الخرج الدائم من الداء بمثلها . هذا الكلام صحيح حتى خرج

من الجواهر

التي

نواو السرة

قالوا السنة في ذلك موان في قشرها قطعة واقعه على هيئة الانث فلا تلتصق الاما وكتبه الطب
من انها تعيق روي برفع خرد ان يوصل من زرع القرمع السكون . والجهة السوداء . وهي
الشونيز وكن في المصالح شفا من كل داء الالوت . ولطال الحديث هكذا الشونيز وفيه
من كل داء الالوت اسم الى الموت فانه لا دواء له اذ جاء . قال الامام المازري هذا الحيوان على
العلل الباردة لان الشونيز حار وقال القاضي لموعام اذ لا يبعد ان يداء الحار بالبارد
بالفاكية او يكون الشونيز ناعسا من كل داء بالتركيبات ومنقذة اخرى وقال جالينوس
رما في كبرية يجلد الشح ويقتل الديران في البطن وينفع الماء العارض في العين وينفع الزكام
واقله وصيد في حرة ازرق وشحم ثعلب وكذا وينفع الصداع اذا طلى به الجبين وينفع السور
والجرب وينفع الاورام البلعية اذ انقذ مع الفل ويخفف من وجع الاسنان ويد
البول واللقين ووجع يجمع الشح ويسرع انبات الحمية ويزرع شفا منه نافع في السعال
وغير ذلك مما ذكر في الطب كذا في مخرج المشارق والمصالح وقال الشيخ محي الدين العوفي
في وصايا الفتوحات ولما بلغ عندنا رجل من اعيان الناس بالجدام نحو ما قدم وقال
الاطباء باسم لما يبروه . وقد تكتف العلة . فيما يراه الاضر دواء . رجل من اهل المدية يقال
لرسد السعد وكان عند ايمان بالحدث عظيم فقال له يا هذا لم لا تطيب نفسك فقال لا ترجل
ان الاطباء قالوا ليس العلة دواء فقال من السعد وكتب الاطباء والنساء احذق منهم
وقد قال في الطب السوداء . انها شفا من كل داء . وهذا الذي انزل من جلد . وكل يقال
عليه بالجهة السوداء . والعسل فالحظ هذا هذا او طيب به ما يدرك وجهه وراى له رجليه العلة
من ذلك تركه ساعتهم انقزل ذلك فاسلخ من جلد ونبت له جلد اخر ونبت مكان قد سقط
من شعره وبره . دعاوا اما كان عليه حال عافية فنجب الاطباء . والناس من قرة ايام بحيث
الرسول عم . وكان في حجة على الشونيز . في كل داء . يصيبه في الزمرا اذ ادمت عينه
اكتحل بافاده من ساعة انتهى سلام الشيخ وذكر في الطب الشونيز نافع في الجرب . وينفع الصلغ

مطلوب
في الكتب السوداء
وهي افعى الاودية

الشونيز بالفاكية
وبالتسوية هو شاة

مطلوب
جدام

ثم

التي هي من
التي هي من
التي هي من

والفالج والشلل والحقنة والسهلة والسكتة والسبات والسيان والذوار والسر والذلي
يرى كان الدنيا سوداء انتهى والاصف يفتحون الكبر والما الذي ثبت في اصل مثل النيران هو
القصص كذا في الصحاح ثبت حين بكس الارض لفتح النعيم ليله اسرك به على صنف الجوز مثال
فقدت الشيء وتعدت طلبه بعد غيبته واكمل الجوز بالجين بالضم والسكون ويجوز يفتحون ويغيب
وبعضهم يقول يفتحون وتشد النون كذا في الغرر والصحاح بالفارسية يفتحون دواء واكمل كل
واحد منها فردا اي منفردا عن الآخر والذبيب يشد العصب ويذهب لوجيب منه الصفة
المعمل المصن ويطلب الشكبة اي راحة الم نظميا ويقطع البلغم ويصفى اللون وذكر في الطب
ان قال علي بن ابي طالب احد عشر نبيته حرام لم يره جسد ساكرا وقال الزهري من
احب حنظل الحريش شفا كل الزب كان الشرمي يا كاه لا يا كاهل الشحاح الفاضل قال ابن
من الزب قبل الشحاح وحسان على الويق قوي فلهذا قيل كاهل يطبخ عجم في حمار الشحاح
بفتحين النوني وكل مكان في جوفه كاهل مثل الزب يحرق الواحد عجم مثل قصص قصص والعامه
يقول عجم يسكن الجيم والجم ايضا ضد العور الواحد عجم انتهى فان في اي في حماره واد في الجلاله
يقوى الاسعا اذا مضغ واكل عجم وينفع الكحل والمثانة واذ انزع على البطن انتهى وبالكحل
حبه فادامنا وامرا وعن عاصم بن قيس قال راى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا خذ عصفور الغنم
السري وشالوا حبه بين العين كاهل الطيب الشوي ذكر في ايضا ان كان النعيم يا كاهل العود
الفارسي يا كاهل موشال كان دود وقال وقد سئل برهان زور الادام عجم بالانكسار وكل من
اصل عجم بعد عجم من الكاهل الخ والسجل جمل العواد اي كسبه عن الطمان مثال وجعل على
طمان من الطمان الهلا نوال الخ ومنه الكلب ومنه القلب اي بطونه وبشج الجبان ضد
الشجاع ومواي السجل يثوى المودة والبطن وجعل بعض الشهم اي يحركها ويطلع التي وجعل
بالاسنان ويدير البول ويسكن العطش ويمنع الغرق والاكثار منه يولد النول والتمنع وقبح العصب
والمقصود مودع الاسعا وحبه ملين للبطن ولعامه ملين من غير حرق ينفع السعال لطيف

مكلمة ابو
في الشرح

في الخفة
في الفعل

كراهة الجلال

كراهة الجلال فان اكلت منه الماء للجلع حسن خلق يفتح الحاء ولولا ردوا ان قوما سكتوا
التي هي من في اولادهم فادوا في الدية البعده ثم علم ان يطعموا النساء علم الجلال السجل في اولادهم
ويطعم ذلك في الشرائع والاربع اذ في بعثوا الذين الولد قد كانوا يطعمون الجمل السجل في
الزب كاهل في الاحياء وقال عجم اطعموا اجسادكم القبان فان يكن في بطنها ذكر يكون ذكره الفدان
يكن ان في خلقها ويعطى عجم ذكره ابو عجم في الطمان الشوي ل وفي الحوت مامن ثمان الا في
قطرة من ماء الحية فيسحق ان لا يترك على صفة الفاعل من باب الافعال اي لا يجعل عجم
في احد بل يا عجم حذو ليلًا يلوته ماء الحية ولا يخر ان الاول ان يقدم قوله ولا يفتح حبه
سجلًا علقه في الملائكة وبسحق ايضا ان يا كاهل الزمان بسحق فاذ وبانج المعقة الدباء
بكال كاهل في حبه الباء ما يدع به كذا في الصحاح وذكر في الجلال ان الزمان نافع للحنظلات معقو
للعنة والحنظلة باردة الاول رطبة اخرها موقن لمراسج الروح وتحمل الصدأ ويصلح الزمان
الفاضل في تليين الحلق والصدور ويدير البول وينفع السعال جدا والفاضل من بارد ناس
يقطع الصدأ وينفع من المترا العدة والحجيات وحسن الصدور وموكل اذ دارا للبول قال في
من الزمان اذا قشده عجم باليد شوي واخذ ما ذخر الصدأ لكن يشتر ان يكون المعتصر
العلو والفاضل معاك يكون في الكاهل وتطعمه الحوان واكمل التين يرق القلب من
اربعه جمل رقيقا واكلاما من التوت الخ يفتح اللام اسم مرض مودع وهو مودع
يقطع مودع ما يخرج بالطبع ويبدوا في حبه بين طبقات الاسعا ويحتمل كاهل يفتح شوي
او مودع واسم من سئل يا بسحق يفتح في فوجيه الاسعا كذا في الجلال وقال القاضي
البيضاوي في تفسيره انما فحق الدت من بين الفار التين والزيثون لان التين فاكهة
لا فضل له وعود الطيب يرفع الهضم ودواء كسبه النعيم فان يلين الطبع ويكحل البلغم ويطهر
الحنظلة وينزل دمل المثانة وينفع سدر الكبد والحال ويسمن البدن وقد يدره في يطعم
البواسير وينفع القيرس والزيثون فاكهة وادام ودواء ولد هن لطيف كثير المشافع مع انه

التي هي من
التي هي من
التي هي من

مكلمة
في الشرح

مكلمة
في الشرح

بالتسميم

فأما ليلة أسري يروى في الحجة الماء ويؤكل فاما ما يروى من السهوي رابن تحنها البازنج
منذ لم على اغصانها فقلت يا جابر ايل البازنجان قال نعم يا سمعهم انه لا اول شجرة اقرت
بوحدة الدرع وشهدت لك بالنبوة وعليل بالولاية من اكلها على انها اكل كانه لرداء
ومن اكلها على انها اكل كانه لدواء وشفا وعن جابر بن انهم القاضيه قال ان ما هو
المخيف يستعمل على عقل الرجل يحب البازنجان وعن جعفر الصادق في قولهم لعالم الدرع
يحمل عليه البازنجان ما حمل على باخره على سائر الخمر ومن ماقبل في مدحه كرهه فمن المسك
الذي قضيت من تحت مسك سبغنا مشقوا هذا القاطن وان كان من ذره فاق
منع والزود من جوار ولا تؤخر لذيذ الاكل حتى تروى فلما تجده الموت تقديما
وتأخيرا ويقول نعم البقرة هي اى البازنجان ليؤوه وزيتوا اى جعلوا فيه
ومن الزيت وكطوامه واكثره اكلنا فانها اول شجرة استعملت للدرع وانها تروى
الحكة وتزيط الدماغ تزيطها وتغوي المشاة تنويها وكثرة الجاع صدق رسول الله
وجيبه واحسن نية الدوصفة فغلبك بالتشبه بل كلامه وتصديق مصونه
ومعانيه فان من طبه طهرونية التي سمعها من السلطان الاطباء في التحقيق اياك
فما ياك ان نلست الكلام الاطباء العاجرين عن اصلاح احوال انفسهم وكان واجب
القول المتيقن من القول بنفع الخاء الملهة وسكون الواو الباء في روي بالفارسية
شده خراسان وموسى بن ابي النجاشي المودعة وقال في شرح الموجزة السديدي
الاكتنا من اكله يورط البهروفاضة اذا اكل من الكوازيخ المائي ويصلح الخلد الجبار
وعصارة نافع للزحان بما يحل في حركه خوردموما يسكن العطاس في مزاج ويجعل
في مزاج وكسره من مائة ينفع من سوء التنفس في القدم قيل ان اكل احد ثم لعة
عقب لم يضره لسة انهي فليجرب من مائة رسول الله صلى الله عليه وسلم روى عن ابي يوسف
ان كان غده هارون الرشيد فقال كان البقم يحرق الزرع فقال رجل عنده وكنت لاجبة فقال

هاتوا

هاتوا بالنفس النطق فقال الرجل انتم الله ما ذكرت ومن على ما يوجد الكبر الشهد الله
الله الشهد الله ان محمد اهدى ورسول فترك دله ما منعتكم نحن وشرح الفتاة وغنية
والكرس حتى يفتح الزاد وسكون الغاء ومو بقله مودق بالفار كرس طعام الحظ
بكلها وسكون الغاء صاحب مودع ومقال ايضا خضعت الحاء وكالغاء وهو فصيح
كذلك في خمار الضحاح والياسهم وقدوة للعلماء العظام والاية الكلام ان ابعثن
الانبياء فزمت الاحياء والخرد اليك في الارض وعيسى في نفس السماء وان يورث الخطأ
ويذهب الريان ويترك القلب في الجنون والجذام اي يزيلها ويترك للبول والطمث
والذين صالح للعلمة ويحلل الرباع ويترك الكبد والخال ويهيج الباء وينفع السعال
كذلك يصفى ويغسل الصغار والحق في الرضعة كذا في الكلى للعلماء واليعطين بالحق
والسكون ما لا ساقى كرسية الرقع والبطيخ في حوله ما سمعت من بعض الحكماء ان
الواد من يعطين ههنا ثم يبع الرقع الشجرة بقرينة قوله يزيد في الدماغ اي كيفما
اسمى كلامه والدماغ يزيد العقل والكلام ينفع الحاف ويكون الميم بعدا مائة
شئت ريشة خبيثة تنشق عن الارض بالفارسية سمادوخ وواحد اكماء على غير القياس
فلا يملك اكماء انغلا لكس ان تباثا فانه تباث بلا سقي ولا بد ولا كسما (النبع)
متناحيث قال الكثرة من الحق اي تباث الله على عباده واعطاه بلا تدوير
معناه في شبهة بالحق اننا نرى السماء في خصوصها بلا تدوير وقال الشيخ من حين يزل
عن الشجرة التي اجثت من فوق الارض اعي الكماة فقال لا الكماة من الحق وما ذها
شفا للمعين قبل هذا يكون شفا للمعين اذا كان مخلوطا بالدواء وقيل ان كان
حار فبحر ما يوشفا وان كان باردا فمخلوطا والظاهر ان بحر شفا وهو الحق
لا يدعم الحق ولم يذكر المخلوط وما روى عن ابي هريرة رضي الله عنه ثلثة اكومة و
جعلها ما عاف قادره فكلمتها في جوارده لم يلبثت باذن الله واليه الشار المص

مجلد
فہم الکتاب فی

وهو الترخيز وقيل شئ
يشبهه
الاضطرابات التي
وبرية مصاد

يقول وكان ابو هريرة يعضها بها فيجعل من الرمد ينفتح وجع العين فيبدا
المكحول به ايصع عين فيكون البصر وقال الامام النووي رأينا في زماننا اعمى كل عينه بها
مجرد اشق وعاد البصر كذا في شرح المشرق والطحاوي ابو داود والمذكور في نسخة
القانون ان اجود انواعه على ابيض بلا يوردة واما الاخضر الاسود الاسود فله
وعن جالينوس انها ليست في الكيموس لكن بطنه الهضم ينفذ ان يفسد ثم يشق ثم يسقط
اي يغلي بالنار غلياً ناسياً ما، ويبلغ ثم يطبخ بزيت وفلفل انتهى في الخلاصة ان تودث
التوليد وعمل البول والنفق في الكبد وبود خلطاً غليظاً بلغياً وسوداً وبياضاً وهو
الادوية السمية وترباها التواء ابل الحاق كالكمون والنفث انتهى وروى عن الشيخ
مرفوعاً الكفاة جدي الارض وتسمى نبات الرعد لانها تكثر بكثرة وقيل توت بناسر
في القبة الكفاة لانها تنوع مقام الجبر وقد رخص ترخيصاً اكل البصل التي بلت
دخل ارضاً فياكل من بصلها ليدفع عنه وبأدبها اي وخامتها وقال في المظاري هلاكاً
وقيل من اكل البصل فليأكل خوخاً قابلاً به هربج اي يزيل راحته وقيل مضغ
الشذاب يذهب هربج ايضاً ولا بأس بأكمل البصل والثوم مطبوخين قال علي بن ابي
وجه نهى رسول الله عن اكل الثوم الا مطبوخاً وثلاثة عشرين عن البصل فتأثت
ان اوطعام اكل رسول الله طعام فيبطل البين للناس انه لا ينجس وان نهى عن الثوم
والبصل تنزيهاً لا تحريم واما قولهم من اكل ثوماً او بصلاً فلا يقرن سمياً فافلامه
ما لم يكن مطبوخاً وقادراً اليه المعلن يقول ولا بأس بأكمل التي منها فاذ يوذى للملاكمة وكان
ابن عوف يطلع الثوم في حيطه ويغليه في القدر بالكسر تكون فاذا انقبح بالطنج القاء فاكل
والسنة اكل الفجل بضم الفاء وسكون الهم بالنار يترتب ان يذكر البسوم في اوله
وعلى الاكل باطراف اللسان لئلا يوجد ريح في الجلاء في الغلي يد البول والبريق منه بهضم الطعام
وورده وما ورد في منع سدة الكبد والطحال ويزيل اليرقان ويحب البصر وجبر العيون التي

الغذاء

الغذاء فورد بهو المقصود الاصطناع ويؤتى ما يقال في المشهور المطلوب من الطعام الورق
ومن الفجل الورق ويحب اكل الطين فاذ ينقع بالشراب البطن ويصفى اللون ويذهب
بالباه بها، علم وزن الجاه لغة في الباهة بوزن الباهة وعلى الجاه لانها تحت الصالح اي
يزيل قبح الجاه وعن غيره اذ قال الجنون في ثلثة اكل الطنجر بالكرمان ونسف الحية واكل الطنجر
وقال البسوم اكل الطين حرام على كل مسلم ومسلم ذكره ابو نعيم في طبه النبوي وقال في غنية
الفساوي يكن اكل الطين لقوله عز اذ ارادوا بعدئذ ان ينزلوا من السماء بنسف الحية ومن اكل الطين
فقد اعان على قتل نفسه في الحديث من عرض عليه النجاشي فلا يرقه فاذ خفف الحمل بفتح الهمزة
مصدر معني اي خفف الحمل وقيل معناه انه قليل الفتنة وطيب الريح اكل الراية ويشتم عطف
على قول فلا يرقه وفي حديث اخر من شتم الورد الا ولم يصل على فقد جنان قيل وجهه
اذ ذكر السبع من حيث انه مخلوق من عرق او من جهة المشابهة في كماله والحق الطنجر الذي ولائك
ان عدم الصلوة عليه عند ذكره من الجفاء وقد روى عليه الحديث كما مر وفي حديث اخر
ثلاثة يفرج بهم البصر ربو اي يزيد عليه اولها الطيب بك الطاء وثانيها البسوم اللين
بفتح اللام وكالسرا المشددة وثالثها شرب العسل يوقها شئاً أو عمو البسوم فانه
يشفي ان يذكر في هذا الفصل كوكبة الكساح البين الناس فلها بأس ننان نذكر شيئاً
من احوالهم عن النبي علم اكل البسوم وان قال ان ثلثاً اشكوا الله مع ضغناً فاسم
بأكمل البسوم وعن علي رضي الله عنه ان قال يحرم من اكل البسوم من قلة الولد فاسم علم بأكمل البسوم
والمذكور في الكتب الطبية ان تحب اي صفرة اسبل الى الحارة وبياض البرودة والا فضل
منه البسوم من تحب بعض الدجاج وموسر العنقود حبة الكيموس كثر الغلاء وفيه قبض
ويدخل في حق قروح الامعاء وادوية الاخير ويزيد في الباه والمشيوي الصلبة غليظ
بطي الهضم يستعمل في الدخانية ومشوي الخبث بالصل طلاء للكلف واذ اطلع الوجه بباه
منع تاه فيه الشمس وينفع من حرق النار جدا ويسكن اوجاع العيون والبسوم البسوم

اكل الطين

حكاية

مطلوب
م م

ينفع السعال وخشونة الصدر والحلق ونحوه الصوت والبرق وضيق النفس ونحو ذلك
شيئا اذا غلبت صفوة صفوة انتفع **فصل في من الشرب وما ينفع**
افضل الاواني من الخشب ينفع الخلاء والزجاج يعين ان افضلها ما جعل من الطين والخشب
لاذا قربا الى النار واضع قال عمر ان الداء ملاكته يصلون على اهل بيت انهم من الخلف
وقال السري للجنيد قدس الله روحه العزيز لا يكن آتيا بيبيك الا من جنسك يعني الطين
وكذا في روضة السامعين ولم يكن شيء يشرب فيه قول الامام عباس عليه السلام متعلق بقوله
وعوضه منسوب على ان جرجان لا يذوق الا من بن عباس كائنه ويرى ما فيه ثم يشربه
ويجب الخوض من اواني جمع انا وهي جميع الكثرة وجمع النقا انية كامة الذهب والفضة فانها
حارمان للرجل والنساء جميعا وان جاز التحمل بها للنساء خاصة كذا في الفروع ومن الركا
والصفى اذ فيه ما كراهته **ومن السنة** ان يكون الاناء مخمرا بالخاء الموحدة على صفة المغلقة
من تحت الاناء مخمرا سنة ومنه الخرسنة العقل والخاء وايضا سنة الرأس قال عمر بن الخطاب
انيتكم واذكروا اسم الله على ولوان تعرضوا عليه شيئا يعني ان لم تجدوا ما يشرب جميع راين
الا نية ضعوها على راسها ما يشرب بعضها كالخشب وغيرها عشا وقولوا باسم الله فانكم اذا ام
وسول الدعاء بقدر وسعكم فان الله يدفع عنكم البلاء ببركة طاعتكم لرسوله وقولوا تعرضوا
من باب نكر كذا في الظاهر والبرق احد من الشر والخصوع كوعا وهو التنازل من الشر وغيره
بغيره واسطة كذا في الاناء كما يشرب اليها هكذا بادخال الماء اي قواها في الماء ولا
من ثم الشقاء بالكبرياء في مسكن في مختار الصحاح الشقاء قد يكون للبهن والماء والبرق طلاء
خاتمة وقد نرى النعيم عند كبره لا يدخل مود كان في الشقاء بجوده وقدره وكان احدا شرب منه
ثم الشقاء فدخل في جوف حية ولان انصاب الماء في الحلق وقعة مفرقة للعدو ولا من تلعب
الاناء وهي بطن الناء المنقذة وسكون اللام موضع الكثرة كذا في الديوان فان اي ذلك الموضع
بجمع الوجع ولعدم تماسك السنة عليها فيسيل الماء على الشارب ولا من غرورة يعني ما يرق

كراه العرب

كراه العرب فان مقتد الشيطان واعلم ان المشهور المذكور في كتب الاحاديث ان الشدة
مقتد الشيطان وقال الخطيب ان الشدة لا تستغل عند غسل الفرج فلا يكون ذكره في
منطقنا ثامنا وذكر من فعل الشيطان كذا في الجرح اما فاصل من الشدة فاصاب ثوبه
فانما هو من اعنات الشيطان وايزار اياه فلو قال المص ولا من عروة الاناء ولا من ثمة
لانها على الوجع ومقتد الشيطان كان اولها كما لا يخفى وبخبر الاناء مخمرا اي مستورا وبذلك
الشقاء اي كذا اي مشقة بالليل لئلا يدعى عن جابر روى ان قال عمر رسول الدعاء يقول
غطوا الاناء واذكروا الشقاء فان في السنة ليل ينزل فيها وباء ولا يربانا ليس عليه
غطا او تسقا ليس عليه وكما لا نزل فيه من ذكر الوبا يعني فن اكلوا وشرب منها بالكل
ولا سبيل للعقل فيه بل على مغفول لا الشارب وانما هم تكل التلح ليعا فطو على التلح
كلها قبل ولا علاج يتفون ذكره في الكانون الاول والوباء مدافعه والمطر العام وقيل
بمعنى الهلاك كذا في شرح الصحاح وبخبر الابواب اي ما خاف اى برة ما ويقلعها ويطنى الصالح
الطفا عند النوم ويكنى الصبيان الكفا اى يقيمهم في انفسهم اى البسوت قول
ليلا قيد لافعال السنة اي يحجب ويكنى في اقل الليل ويطنى عند الرقاد والنوم
قال عمر اجنبوا الابواب واكنفوا صبيانكم فان لجن انشأنا وحفظنا واظفوا الصالح
عند الرقاد فان الغوية ربما اجترحت الفتنة فاحرقنا اهل البيت قول الغوية
تصفى الفتنة فسميت الفتاة في قوسية لافضا وكذا في شرح الصحاح ومن لم يجد اناء يشرب
فيه فليشرب بيده فانها افضل لانيه فاذا اراد الشرب فليأخذ الاناء بجميعه ويشرب به من
اي يملأه لا لاشمال لقول ابن كلبوا واشربوا ويستعمل الدرع بالبركة قوله ويدعو الدان
بجعل طهرا بضم الطاء والمهمله وصيغ وبركة وبراء على الكود حتى لا يعطى عليه ينظره
اكور قبل الشرب كما كان يفعل ابن عباس رضي الله عنهما ويشرب بشفة انفسه كل نفسها
يكون في خارج الفرج كذا في شرب النبي عم هكذا يشك في السنة الاولى رتبة فيما اعلم عليه بركة

وهو من سنة الشرب
ففيه ان لا يتخطى العصابة في الشدة

السلم الكتاب سور الكبار من المشايخ والعلماء والزهاد ونحوهم واذا استشفاه قوم اي
 اذ اطلبوا منه الشفاء بقاء بالشيخ ثم بالثاني ان يكون الشاب علم فقدم على الطبيب
 في الاكل والشرب والمشي والجلوس وغير ذلك ويكون الشاب هو المتبوع والمقتدى به في شئ
 باجمعهم ويشرب هو الكافي في نفسه في آخر القوم كيلا يتأذوا بتقديم نفسه ويدير
 القدر وكلما اكل ما يدا على القوم على الامين اي على اقرب من كان في بين الشارب قالوا
 يعني ثم يدا بعد ذلك على الامين البواقي وهكذا روي البخاري عن ابن سيرين انه قال اعطيت رسول
 الله في داري لبنا فشربته وكان ابو بكر بن سياره واعرابي عن يمينه فلما فرغ قال عسى هذا
 ابو بكر فاعطيت رسول الله ففعل الامينون اي هم احدث وفيه دلالة على شيعة اختيار الامين
 وان كان مفضوفا كما في نزع المشارق ولا يعطون من على اليسار الا بالاذن صاحب الجانب
 الامين كما ذكر في صحيح مسلم ان رسول الله اعطى اية بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام اصف
 القوم وهو ابن عباس ربه وعن يساره اشياخ فقال لهم الغلام اتاذن في ان اعطي
 هؤلاء فقال لا والله اعطاه الغلام ولا يرد احد ما دهم اذا عرض عليه كما لا
 يرد الطبيب اذا عرض ويقول بعد الفراغ من الشرب كما كان يقول النبي صلى الله عليه وسلم هكذا الحمد
 لله الذي جعل الماء ابرأ للمشروب عذبا وهو الماء الطيب وقولوا وصفنا كبدتي بحمرة
 ولم يجعل عليا اجابا بضم الهاء اي مؤثرا بدونه وفي الحديث من كثرت ذنوبه فليسق الماء
 لتاسر صدق رسول الله وصدق النبي صلى الله عليه وسلم
فصل في علاج النسيان
 ذكر في كتاب الحديث ان احدا من المشايخ في النسيان يجمع ثوب وهو ما يستعمله
 في محطه كان او غيره والعقيد ما يلبس من الخيط الذي له كان وجب وانما كان العقيد خيط
 لا ناسر ليعود به من الخيط الى اعلا خر وكان كمر بالضم والشدود قصبه الى الخصر
 بضم الذاء وسكون التين المهملة والباعين المعجمة مشتملي الكف عند المفصل وكان النبي صلى الله عليه وسلم
 يلبس ثوبا قصه كذا الى الخصر ويلبس الخصى قصيصا ذليلا فوق الكعبين مستوي الكعبين

الغلام

فرا تاج

سم

بازن صاحب

حكاية تقي

باطراف صاحب فعمل هذا قصير الشباب في الذيل والكمين سنة روي ان امير المؤمنين
 علي بن ابي طالب ربه ليس في شراة بثلاثة دراهم ثم قطع كمن في ذيل الاصابع فقام في الخواجر
 بذلك فقال اني عيب في علي لباس عوا بعد من الكبر والجد ان يقتدي به المسلم فكل في العوار
 واسبال الاذان والعقيد اي تطويلها بحيث يحيط على الارض بدع سنية وهنومن
 اعلام جمع علم ينتخبين بعينه العلامة اي من امارات الكبر الخيلاء بضم الخاء وكسرة
 وفتح الهاء الكبر يقول من اختال فهو ذو خيلاء اي ذكره قال عدم الاسباب في الاذان والعقيد
 والعمامة من جرمها شيئا خيلاء لم ينظر الله في يوم القيمة وقال عدم ما اسئل من الكعبين
 من الاذان والشارع وقال عدم بيتا جليلي اذان من الخيلاء خيلاء وهو يتجمل في الارض
 اليوم القيمة قول من جرائل قول لم ينظر في نظر الله وقول يتجمل اي يتحرك وقيل
 كذا في شرح المصابيح ولبس بالضم والسكون مصدر الشرب يلبس كمن يلبس واما الفسحة
 اللام فهو مصدر يلبس الا انه يلبس بغير اي شدة واختلط وعوليسك ومنها السراويل
 سنة الانبياء عدم وعن سنة الشياخ للرجال والنساء واول من لبس ابراهيم خليل الله
 ليكون حايلا بين عصى المعهود وبين الارض روي عن ابراهيم ان قال لما
 اتخذ الابرار خيلاء وحمل اليه ان استعوزوا من الارض وكان يتخذ من كل لباس
 واحدا الا سراويل فاذ كان يتجسروا ويدين فاذا عمل احداهما كان يلبس الآخر وامر ان
 يغسل فيه عين يموت ويكنى بشدة في الغاء المشقة فوق اي فوق السراويل وكان
 الحسن والحسين وعبد الله بن جعفر ربه يتعاطون بفتح الطاء وسكون الواو والغين الجاي
 يدخلون في الماء وعليهم السراويل سنة ثمان مائة بالضم والشدود جمع ساكن ذكره
 الشيرازي يحكى عن احمد بن حنبل ربه قال كنت يوما مع جماعة تجردون ويدخلون الماء فاستقلت
 خديهم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخلن الماء الا بعدد فلم تجردوا فارتكبت الخيلاء
 في المنام فكان قالوا يقول ابراهيم بن احمد فان الله تعالى قد عذركم كما عذالك سنة ففكركم انت

بسم الله الرحمن الرحيم

العرب

قال انا جازل فتد جعلك الداع اما اني اعتدي بك انتهي وليس العامة علم ووقاد اي دليل عليها
ويحي من تيجان العرب. مجم تاج وقد روي عن عم عامة سودا وبيدول اي يرمي المتعم عامة
مطلقا بين كتفيه. فان روي مسجبة ايضا قال في الحواشي والسياسة العامة بين كتفيه
الوسط الظاهر ومنهم من قال الامور الجسدية ومنهم من قدر بالشعر والاباس بليل القلق
السوا مسجبة اسمي وهي السبع عن الاقتطاع وامر بالحق والاقطاع بالثاق والعين
والطاهر المطين ينسب العامة على الرا من غير اذارة تحت الحنك كذا في مختار الصحاح ومنى
الاسلام ليس للفرق بين العامة المشقة بالعامية جامه بآراء ووجهة. ولكن بين العامة
والتشيع المحييين. من الشيايب قال الامام كره التشيع الشوب بل يقيق خوفا من سرديان اشباع
الشبهات في الحيات الاعراب من المكشورات والمخلوقات. وفي الحديث من رقى ثوبه رقى دينه
وقيل كان طرفة اذا راي على رجل ثوبين دقيقين علاء بالدرع وقال دعوا عن النساء
نعم قد رخص في كون لا يلزم بالزهد ويقف على رخصة الشيع كذا في العوارف وروى في ذلك
جاء عبد الله بن عامر في نزوة الابل ذرة وسلطن الزهد جعل يفرط في كذبه اعرض عنه ولم يكره
لفضل ابن عامر ونحوه ابن عمر فقال لانا في ابا ذر في هذه الشيايب وشماله عن الزهد
وهم يقولون الشيايب اقرقا شيا الشيايب كذا في شرح الخطيب. الشوب الخشن اشق للعوق
من شتالما اخذت الارقن وغذير بخرقة وغيره وياضرب واخضع القلب واسم للبعد
عن الآفات وقد ورد في الخبر من ترك شوب جمال ووقوا ودعا بالبر السبعين من حمل الحجة قال في
في العوارف واما الشيايب فلا يصح الا العامة مجال بصير صفات تستفقد في شهوات النفس
الدخسنية في ذلك على ما نواه وطهر الشية في ذلك وجن متعذرة بطول شرحها وقد كثر في ابو
البر السبعين وروي لا يتعدى سبعة من الملبوس بل كان ليس يتيق من غير ثقل وتخلل واختيار
وقد كان ليس على بعض ثوبين بل على ثوبين بذاق وكان الشيع ابو مسعود حاله مع الداع ترك
الاختيار وقد ساق اليه الثوبان فلم يلبس وكان يقال له بما سبق اليه بواطن بعض الناس

مطلب

مجم تاج
فان روي
مسجبة
الاسلام
ليس للفرق
بين العامة
المشقة
بالعامية
جامه
بآراء
وجهة
ولكن
بين العامة
والتشيع
المحييين

الاشار عليك

الاشار عليك في بسك هذا الشوب فيقول لا تتبع الا اعدا الجليلين رجل يطالبنا بظاهر
حكم الشيع فيقول له رجل ترك في ثوبنا ما يكره الشيع او يحرمه فيقول لا ورجل يطالبنا بظاهر
العلم من ارباب العزبة فيقول له رجل ترك في ثوبنا ما يكره الشيع او يحرمه فيقول لا
انتوي وقد سمعت من بعض المشايخ ان جنبا قد لبس ثوبا لياكم صوفيا احمر غريبا في غلبه ارباب
وناية اللطافة فيقول له في ذلك فقال له يا عبد الله فان العزبة لوحدة وليس الصوف والشعر
بالشيع والسكون من سنة الانبياء ع. في الصحاح الصوف للشاة والشعر لغيا عن انس
عن النبي ع انه قال البسوا الصوف وتعمروا وكلا في انصاف البطون فانه جزء من التقي
وفي الحديث اول من لبس الصوف آدم وحواء ع حين خرجا من الجنة وفيه كان النبي ع لبس الصوف
وبرك الحمار وعن النبي ع انه قال عليكم لبس الصوف تجددوا وخلقوا الايمان وعزوا من سوء
ان قال ان موسي ع لما كمل الداع كانت عليه جبة صوفية وازار صوفيا وسرايل صوفيا وقال
الحرف كان عيسى ع لبس الصوف وياكل من شجر دبيت حيث انفس كذا في الخلاصة. وانه آية
التواضع اي علامته. وللبصاة ايضا مسجبة واول من لبسها سليمان. النبي ع
للكين واجبة اللون البياض فان الابيض لباس الانبياء والصالحين وعنه عن النبي ع
انه قال البسوا الشيايب البيض فاد اكلهم والطيب كمنوا فيه ما موتاكم قوله اظهر لعدم وصول
يد الصباغ والصبغ اليه وقولا طيبا حسن لبقا على اللون الذي خلق عليه وتركه تمييز خلق
الداع احسن واجبة الامان على استجاب تغييره كحجاب المرأة يداها الخفاء وكذا اخفاء
الشوك كذا قال في المظهر لكن ينبغي ان يعلم ان هذا غير الحق فان الاجبة فيه غير الابيض لما ذكر
في التفسير ان الحق الاحمر فروع واللون الابيض خلق ثمانا والحق الاسود خلق العلماء
وروي ان خلق النبي ع كان اسود. والظلال الحفرة. بالضم والسكون. يزيد في البصر
وقد روي النبي ع عم البصر الاخضر والاحمر فستره وحبته الرجال الحجة. قال ع اياكم ولوحدة
فانما في الشيطان. والقصة من الشيايب والاباس بمقتيل الزعفران المشدود في ثوب

الاسلام

العامة
تات
برنوع

شعر
الاسلام
ليس للفرق
بين العامة
المشقة
بالعامية
جامه
بآراء
وجهة
ولكن
بين العامة
والتشيع
المحييين

بشكل الشية يصعب العقل عن الكد ورات وسوره تصفيه بجيش لا يشوبه من أهوية
 وحفظها فان سر العورة من رباط صخرة الصلوة والتجارب المؤمنين والجملة معهم شرا با
 دين الاسلام فالله اعلم الشيعين انا هو القوي ومثابة لبرج العلم وحصل العقل من غير
 الهوى ثم ان القنوي مع ما ذكرناه ما هو حق نؤمنه ونع والوارد فهو مشروع بوجعل. وروا
 بالابن في التيسر وبالا في خلقه لادرك ان السمع كان يفعل هكذا. ويجوز ان يكون ذلك كساه
 ويقول الامم كماله انك تسمي استكشافا من خبره وخبره ما صنع لواعود كل من شئ وشئ ما صنع له
 وروى عن رسول الله من لم يشأ فقال الحمد لله الذي كساه هذا وروى من غير حوله
 ولان في غير من ذم ما تقدم وما نأه في المصالح. وروى ان الله ان يلبس النوى و
 بعد من اكله والروا. يذكر اسم الله عند لاسه بحيث يكون مباشرة بالمشق نأه لغيره
 بسم الله الرحمن الرحيم في الحديث ان الذين يستمعون اي يسمعون وينفون. يشاء ان يسمعون
 فمن اكل من جود مسك ثوبا ونحسا فليقل بسم الله فان اسم الله على طابع. يفتح الباب في
 ومن من طبع على الكتاب اي فتم. وكان السمع اذا استجوب ثوبا بغيره للجنة. يكون سدا لالام. ومن
 ما على غير ثوبا جديا فليقل بالسن بك البرهنة وفتح الباب. جديا وعش حمدا اي حامدا او
 محمدا. ومن شهيدا وبرا بناء الكتاب حين يلبس باللة. بك البلاء وسكون الال للجنة ما
 يلبس البيت ولا يلبس بالال كالباء. وروى بلال ان ابا جعفر من فزع عن الروام وبرا. عند ذلك ارجوا
 بلال ان يلبس سورة الفتح. وهي سورة افترضا كل فخرنا بسبنا وقد يقال له ما من سورة اذا جازا. لعل
 والفتح وهو الاقرب. وروى ان ابا فخر كعبه انصف ساقه فاذا ردة المؤمن بك البرهنة على المازاة
 يدع في الاشارة كالبلاء والركبة يقال ان ردة حسنة كذا في التوبة. ولا حجة في الكعبين ولا
 يجوز ثوبا بطلا. بفتح الباء الوقفة والطاء المهمل شدة الفزع والنشاط. واختار الله بالحق للجنة
 بالعارية كونه كشيء من كذا في المصداق فان من الكبر وهو الذي ذكر مضربا حديثا رواه
 ابو عبد الله في ردة فيقال كعب رسول الله يقول ردة المؤمن الا انصاف ساقه لا جناح

بالجسم

للأزواج

عليها

في قوله السراويل

عليها بينه وبين الكعبين وما اسفل من ذلك فلو انظر الان في يوم الجمعة الامم جود
 اذ ان بطلا ذكر في المصالح. وهي سنة الانبياء عم بالتصديق في السراويل قاعدا للام
 يصعد بعضها اي يرفعها. والناسر ولا يصعد اخر. فانها اي الموضوعة واصابة الاذن
 خواصة المعلومة بان روى ان سرق مناع جاد بعض الصوفية وقال علي القناني فيسهر
 في سرق مناع جاد كما في لبس سراويل باردة فانما ذكر في الوصايا القدسية وروى عن
 غيره انه كان يقول استجب عند بعض الوقايح ما لبست سراويل على القدم. وما قطعت
 قطعة الغنم. وما وطئت برادة القلم. فمن اين اصابت هذا الالم. ولا ينسج ثوبا حتى يرفع
 ترقيا اي لا يترك ولا يلبس حتى يخط على رقبته ثم يلبس ثوبا اخر لما قاله ام بام عيشة
 لا تستخلف ثوبا حتى ترفع ثم تلبس ثوبا لا تستخلف روى بالثاق وبالفاء اي لا تعذر خلقا
 او لا تظلم لخلقنا حتى ترفع ثم تلبس ثوبا لا تستخلف روى بالثاق وبالفاء اي لا تعذر خلقا
 كد او سرج المصالح. ويكنو المنزوع قفيرا. ولا يبيع. ليكون فخر بكلمها. وسكون
 الرا. المهملين. النعال اي وحفظ. حيا ودينا ولا يتخذ الا ثوبا واحدا. فان اجتمع له
 ثوبان ومبا حدها الغنم حكى عن الحوي قال كان في جامع بغداد رجل اكل واحد الا
 في ثوب واحد في الصيف والشتا. فسيل عن ذلك فقال فوكت ولعل كسرة في الثوب فورا
 لينة في اير التام كما لا دخلت لينة فزات جماعة من صحابنا من الغنم. على ما يفة فاوون
 ان اجلس مع ثوبا الماعز من الملاكية اخذوا يدي وقاموا وقالوا لا يجوز لاهل ثوب واحد
 وانت قبيحان فلا تجلس معهم فانبهت وتذرت ان لا لبس الا ثوبا واحدا الا ان الية
 الله ذكر في العوارف. يطوي اي يلف. ثوبه كذا في ثوبه لئلا يلبس الشيطان. يحتمل ان يحل هذا
 على الحقيقة ويحتمل ان يكون كناية عن اكله بالبرك وكما في التوبة. ويحتمل ان لبس الثوب
 يقول ليشي امر من زين والنون الثانية نون الوقاية. بالحق يعني زينة بالحق والحق
 عن من الشيطان. ان يترك بالثوب ويحتمل ان يكون اسم مفعول من وثبت الثوب مسجدة على التوسين

حكاية

حكاية
بحسب

كالحية والعقرب وهي سنة الاسلام ان يحتفى بالحقا المهلة اى يحتفى بالحق ولا غل
 احسانا جمع حين بين الوقت اى فضع الاوقات. تواضعا لخدمته وكذا السنة عام امر
 بذلك احسانا. ولعله امر بذلك ليعلم نوع التثقل ويزيد شكر عليه لستانسا بالتواضع
 فمن علم بهذا حصل ثلثة خصال التواضع والتشكر على نوع التثقل والعمل بالسنة المأه
 بها ومن سنة الاسلام ان يحل اخاء المسلم على نعل او خف. وحمل عليه كناية عن ان يعطيه
 النعل والحق. فان نزل بهن حمل على نوع سبل الدرع ومن السنة ان يخلع عليه حين يحل بهما
 بحنية وان كان في المسجد يكون في امن وحضور. والتختم بالفضة والعقيق سنة. وفي الجامع
 ولا يتختم الا بالفضة وهذا انفس علان التخم بالحق الذي يتا له يتم حرام والامح انه لا بأس
 كذا في الخلاصة. وفيهم من هذا ان التخم بالعقيق حرام كونه بجا او موافقا لخدمته وقيل
 التخم بالعقيق لان السبع قال يخنق بالعقيق فان سباده ك وليس بخر كذا في شرح الوقاية
 وكلام النص على هذا القول ولكن ينبغي ان يعلم ان العبة الحلقة لا تنقص حتى يجوز ان يكون
 الفص من الخ والحلقة من الفضة. وكذا في لذي سلطان اى لذي غلبة وحكومة مثل العصابة
 والستاطين فتركه لغير ذوى الحكومة احب لكونه زينة محفة بخلاف الحكام اذ بها يحتاجون
 الى الختم فلا بأس لهم بذلك وتختتم في ختم اليسار اى يجعل في خاتم في ختم يمين اليسرى في
 زماننا وقولهم اجعلها في يمينك كان ذلك في الابداء اى في بقاء الاسلام ثم صار ذلك
 من علامات اهل البيت كذا في الخلاصة وعن انس قال قال خاتم السبع في هذه واشاد في
 من يد اليسرى امسا احتيا واليسوى فليكن ينقصها ولما ما ناعن الال انفعال الفاضلة
 لا اء بعد من العلاء واكثر لثقة حركاتها الظلمة وتقصير الخنق لضعفها وجب نقصانها
 ايضا وعن علي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه فاقوى الى الوسط والمسيح ذكره
 في المصالح ولا بأس بان ينقل عليه اسم علي الخاتم من الخنق وغيره. وعن ابي بكر
 قال اخذ النبي يوم خاتم من ذهب اى قبل خنقه على الرجال ثم التاه ثم اخذ خاتم من فضة

لأنه

من سنة

نفسه في محمد رسول الله وقال لا ينقل احد على نكث فاني هذا اى مثل نكث فاني لا يكون
 احد رسول الله وان كان مسيحا بكنهه والا وانه يكون حلقة الخاتم بالفضة والذهب والكن
 والجمع الخلق ينقضين على غير قياس وهذا كالمكس بالفتح والسكون والتكس ينقضين قال
 في الزبوان ولا ثالث لهما وقال الاصبى المجمع الخلق بك الحاء وفتح الهم كبد ويزيد وحكي
 عن ابي عمر بن العلاء حلقة في الواحد بل يترك بالجمع خلق وحلقات كذا في الصحاح. وقصة
 بالضا والمهلة. من فضة. بالجمع. فان السبع كان ينعل ذلك وكان عام يجعل فضة الخاتم
 تميا بكنهه. حذرا عن الخبلاء والحق والزينة. ولكن الخاتم اقل من مثقال. ويكون قدر الدرهم
 كذا بعد عن السرف واقر بالاسماء كذا في شرح الخاوي وفي الحديث يخنق بالعقيق فانه
 لا يصيبهم ثم ما دام عليكم وفي الحديث الآخر التخم بالفضة. يستدبره الزنا. جوهه موقوف
 بينه الغفر. ذكره ارسطو ليسان من تغلق وتخم بياقوت من اجناس البواقية وكان في بلدة
 وقع فيها الطاعون ايس من ان يصيبه تكس وينيل في عين الناس وتسهل عليه قضاء الحاج
 القصية وان ينفع من الخفطان والوسواس وجود الدم اذا علق ومن خواصه لا ياتيح
 الصاعدة على من تختم به ومن خواصه الاصف منه ان يمنع الاحتلام ذكره في الطب النبوي
 وفي الحديث الذهب طلبة المشركين والفضة طلبة المسلمين والحدود طلبة اهل النار. اى
 ربي بعض الكفار وهم اهل النار ولا ان الكفار بعد يكون بالاسلام والاعمال وهو
 في هذا يتخذ من الحديد كذا في شرح المصالح واعلم ان يكون للرجال الا التخم بالفضة اما التخم
 بالذهب فيكره لهم وفي الخلاصة فحرام قال ومن الناس من لم يرب به اسما فهذا غير صحيح
 واقا التخم بما سوى الذهب والفضة كالحديد والنشبه والرماس والفضة وغير ذلك تكرهه
 للرجال والنساء جميعا لا ذمي اهل النار كذا في شرح الفتاوى والنشبه يعقبن ضرب من النحاس
 سمى به النشبه بالذهب لانه اقل من الذهب كذا في شرح المصالح وعن بريدة
 ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رجل عليه خاتم من حديد لا يرحل الا ان يرحل الا ان يرحل فذكره

مطل

فالحكمة البراءة والبراءة الذهب والعرف الشوك كذا في غنية الفتاوى ولا يتخلف بالسواد
 لما دعي عدم قال غيره والشيب جنى السواد قال الامام النووي في الحضانة قوله
 وانما ان حضانة الشيب للرجل الملاء بالحق والصفة مستحبة وبالسواد حرام قال المحيط
 بهذا في حق غير الغزاة اما من فعل من الغزاة ليكون احب عين العدو ولا التزير في حرام
 ولعل ما دعي ان عثمان والحسين رضي الله عنهما كان لهما به لائنة كذا
 في شرح المشاوي وقال في جمع الفتاوى انما من اختصلي بغير السواد لاجل التزير للقاء
 والحوادي قد منع عن ذلك بعض العلماء والاصح انه لا بأس به وهو مروي عن ابن بكير
 فقد قال يمين ان تزيين في امر الزبير ان التزير لها انتهى فقد جاء فيه عديد عظيم
 حيث قال لم يكون قوم في آخر الزمان يختصون بهذا السواد لا يجدون راحة الجنة
 وهذا تهديد وتشديد لا ربحا بغير البياض بالسواد وقال عم مؤخر ضابط اهل النار
 في لفظ آخر الحضانة بالسواد حضانة الكفاد ويقال اقول من حضانة السواد فرعون لله
 كذا في الاحياء ويختص بالصفة والحقه ويؤقر اي عظم الشيب قديرا ولا يكره ولا يستند
 في الحصاد والتفت بتقدم التون على التا موي بركنن وباب ضربا في الشريعة بالتقاش
 كما يفعل البعض في زماننا كره الله في الدنيا في القباب للاغراض الذميمة الفاسدة وزوجا
 للباطل كما ساء واما اذا لم يكن كذلك فلا بأس بشف الشيب صرح به في فرائد الفتاوى
 فاذ نور المؤمن قال رسول الله لا تتعوا الشيب فاذ نور المسلم من شاب شيب في الاسلام
 كتب الله بها حسنة وكثر عندها خطية ورضع ياد ربه وذكر لا يمنع العاقل عن الغرور ويعدو
 الدار السور ويكثر الثبوتات ويعمل الاطاعات وكل ذلك هو الثواب المفضل
 في النور دار المآب وقال السبع من شاب شيب في الاسلام كان له نور يوم القيمة وذكرها
 في المصنفين ووقار ذكره في الظاهر ان اول من شاب من بني آدم كان ابراهيم عليه السلام فلما
 رأى الشيب طيبة قال ما هذا يارب فقال له اني فعلت هذا فوالله اني قد فعلت ما يارب فوفى وقارا

كما

اعلم اول من شيب

وملأ

الحكمة

وقيل ان في الصدغين دمع اي وقت دمع اعتبارا به وقيل اي علامة دمع ببداء شيب اهل الورع
 منها وهكذا تاويل قولكم ولوم والصدغ بضم القاد والمهمل والغين بفتح ما بين العين واللام
 ورسخ اليها الشيب على ما صدغ واللاق لان رسوخا به من المعنى الاول ليوافق قوله وفي مقدم
 الرأس وقيل لا كرو والقاد بفتح القاف والذال المعجمة ما بين لغة القفا الى الاذن وحافلان
 من العين قد اذن النحال قد اذن وفي القفا بالالف المقصورة مؤخر العنق يذكر ويؤتى كذا في
 الصحاح في قولهم بضم القاف وفي الشارب تحش اي في الشفاو على التوضيح الذي سبق وحمل السعة
 فرق نحو الرايس اي تفرقة وتقسيمه لنصفين و فرق شعر الصدغين عن ابن عباس رضي الله
 قال كان السبع يحس موافقة اهل الكتاب في حاله بيزل فيه اليكم وبراه اول من موافقة المشركين
 لا فقال ان يملوا بما ذكر في كتابهم وكان اهل الكتاب يملون اشعارهم اي يملون الشعر حوالى
 الرأس من غير ان يفسحه المصنفين وكان المشركون يملون اشعارهم فسد السبع
 والمسكون ما يسمونه ثم نزل جبريل عليهم فامر بالقرع ثم فرق شعور المسكون اشعارهم وقد
 روت امه ان السبع قد سلكه ولما روى في رواية كان عم يسر شعور وقاسم فستول ووقتا
 مغنوا وهذا هو الوجه في اختلاف الروايات كذا في سرور المصنفين ومن السنة ان يخلق الرجل
 شعرا الرأس كله واما المرأة اذا خلقت شعرا ان فعلت لوج احبا فلها باس به والا فلهو اذ
 في شيبها بالرجل لم تلو نبت المرأة بسبب لها حلة في الاذ في الشعر وشرح المصنف لا يترك منه
 قريعا والقزع بالقاف والذال المعجمة المغنوتين من فرغ السحاب هو قطع من صفاء لايترك قطعا
 منقوذة في الجواب لما دعي ان السبع نهى عن القرع وبالجملة لا بأس بخلق الرايس ان ادا انقطن
 ولا يترك من يدهن ويرجل الا اذا ترك قزعها قطعا فادابا لكفاد واهل الشطارة او ارسل
 الذوايب على الصبي اهل الشطارة على السادات تلبس هذا من قولهم في الجواب اشار الى انه يجوز
 ذلك في المصنفين لكن لا يبيع ذلك على اطلاق كما ذكر في القصة ان يجوز لاهل الرايس وترك العودتين
 ان ارسلا ما وان شربا على الرايس فلا وفود الرايس جانب وحمل السعة الثانية اي الثانية

التعارف

بطلان في تفسير

نكون

عليه

في هذا الباب

المكونة

مطلوب
في فضل الشارب

من القرب وهو الشرب وفيما شاة الران السنين على قسرين واثنتي عشرة سنة والظفر وغيره رانته من
سنة العشرة بعد اربعة ومنه يسجل كعشرين ومنه لا يصح فيها كذا في التنوير فضل الشارب اي
قطر قال النووي والحنافيين يقض من شربة طرفة الشفة ويكون مثل الحاجب في الاحياء لا يابا
بشرك بالية ومما طرأ الشارب قبل ذلك عذره وغيره لان ذلك لا يستلزم العلم والابسة فيه غير الطعام
وفي الحديث ان توفيرا لظا فيمنع دواب الحما عذره واد الحوب وان كان قطرها من العنطة فانه نظير قط
الشارب فانه سنة وفي حق المأذي في دار الحوب ان توفيرا به مندوب ليكون اهدى في عيش العدة
الشرع وحلق العانة بالي والعين المصلتين اي حلقها بالي فريد وان ازال شعره بغيره لا يكون
على وجه السنة كذا في شرح المشارق ويجوز ان يعلم انه لا يخلع عانته وهو مشهور قال في مجمع الشاوي كان
لان ذلك ان يستعمل التنوير وهو جزيدي قال ان السبع عم قال من تنوير قبل ان يستعمل حاء تركل
شعره فيقول بادر بتركلم فيستعين ولم يفرط في هذا وما حلق شعر الصدور والظفر فذلك لا يوجب
كذبة العينة وقال في المحيط لا يخلع شعر حلقه وعن ابي يوسف لا بأس بذلك ولا بأس بان ياخذ
شعر الحاجبين وشعر وجهه ما لم يشبه بالحنطين وعن ابي بكر كره ان يخلع فناء الاعضاء كذا
في شرح النقاية ويستفاد بالابط الكسر التكون اي تنشره قال في شرح المشارق المفهوم من
المرمعة ان حلق الاطراف ليس بمثل السنة تنفذ لان شعره ينفذ بالخلق ويكون اعون للمراة
الكريمة قال الامام النووي لئن فعل لهن قولي عليه لما كان ان الشا في حمان يخلق ابط فقال عليه
ان السنة تنفذ لكن لا يوجب على الوجع وفي المردود عن عبد الله بن بشير عن النبي عن
الشرا الذي يكون في الاذن فانه يورث الاكل ولكن قصوه قضا ولا يشرك عانته فوق اربعين
يوما لما روي عن ابن عباس قال وقتل لثا في فضل الشارب وتعلم الاطفال ويستفاد
والكراهة ان لا يشرك اربعين ليلة في العينة الا افضل ان يعلم الانسان ويجوز شاة
ويجوز عانته وينظف بطنه بالاعتقال في كل اسبوع مرة فان لم يفعل ذلك فهو كمن لم يشرب
ولا عذره وتركه ورا اربعين فالاسبوع هو الافضل والمعهش هو الاوسط والادبعون الابعد

مطلوب
في حلق العانة

مطلوب
في تنقية الاطراف

في حلق العانة
في حلق العانة

والعذرة

في حلق العانة

اصل في
واما الخلق في

ولا عذره فيجاء ورا اربعين اشبع وكذلك لا يشرك فوق اربعين اشفاء الشارب في الغيب
اصح شارب بالي والمهمل اي بالغ في جوده وقيل الاصفاء الاستقصاء في الكلام ثم استوفى اخذ
الشارب قال الامام رح الاصفاء قرب من الخلق لغريه بل كره بعض العلماء ورا بدعة و
اصفاء العينة اي كشطها والمادة من عدم المبالغة في الجود فان اكل السبع عم كان ياخذ من
من عذره وطولها اذا زاد على قدر العينة كان يستعمل ذلك الاخذ في الحياض المحلة ولا يشرك
سنة طويلة فوق الاسبوع واعلم ان السبع عم قال ان يحلق بالي واحفوا الشارب واداره بالي
فما ينسل الاعام واليغ من قص العينة اي قطعها وتوفيرا الشارب فانه مكره صرح به ابن العز
وغيره وهذا لا ينافي ما رواه ابن عيينة انهم كان ياخذ من حلقه طولا وعرضا اذا زاد
على قدر العينة كذا في التنوير قال في الاحياء قد استعملوا الجمال منها فقل ان يقض القتل
على طرية واخذ ما تحت العنق فلا بأس به فقد فعل ابن عدي وجماعة من السبعين واخذ من
وابن سيرين وكوه الحن وقادة ومن تبعها وقالوا ان كرها عافية احسن لقولهم اعمووا
كن الظاهر هو القول الاول فان القول المرفوض يشترط الحلقه ويطلق السنة المعتناتين
بالنية فلا بأس بالاحراز على هذه النية قال في المحجج ليرجل ما قل طوله العينة كيف
لا ياخذ من حلقه فيجعلها بين طينتين اي طويل وقصير فان التوسط في كل شيء حسن ومنه
فيلزم الاورد اوسطا ومن ثم قيل في الجمال ان العينة تقض بالعمل انتم كلام الامام وكلام المص
ههنا انما هو على ما اختار الامام هذا ولكن المذكور في شرح المصاحح بموان المتاح وهو القول
التأويل الاول ولان يفتح اللام والهمزة يعناه ذلك المذكور ككل اسبوع كان
كما ذكرنا من العينة انما قال في المظهر وقودا في توفير هذه الاشياء واحاد من المصاحح
عن ابن عدي في رواية عبد الله الا انه ذكر ان السبع عم كان يقض شارب ياخذ من الحلقه كل جمعة
قولان يخرج الاصل في الجملة وقيل كان يخلق العانة وينتد الاطراف في كل اربعين وقيل في كل
اشبع وفي حديثه في كل اربعة يوم الجملة لم يشك في عمارة الصالح في تحيين الاشياء ويدر

الشفة في

والتي عذرتا طولها بقدر القنينة بغيرها
واما ذلك كمن قطعها روي عن ابن
ابن عباس عليه السلام ان كان ياخذ من حلقه
من طولها وعرضا او روي عن ابن عباس
فقال من سعاد الرجل فخذ في حلقه في
الهدية في حلقه

في تعليم الاطفال

[illegible]

هذای

قصہ فولان

[illegible]

وبنفرها صح

في الحنان

كل ذكر في نفسه
الفرطية ان يجي
ولو طعم من
عذلاء الذين
ولدها محتويين
منه

وذكوراً ونسباً وحفظهم صفوان وبنو بني اسباب الرشد وبنو بني اسباب الرشد وبنو بني اسباب الرشد
جميع الانبياء والمسلمين ولم يوجد الاثنان منهم في السبع التي وصلت اليها بعد اربعين من
المعصاة قد ولد الانبياء كلهم محتويين مسودين في مقطوع الشرة كرامة لهم لئلا ينظر
احدا اعدائهم الا اربع خليل الاعم فانه قد خفن نفس لئلا ينظر بسنة بعد تحصيله
عشر ليس كما ينبغي. ولينشاء مكرمة وباء بياض. بطن المرأة واحدة الكاظم قال في خزانة
الفتاوى خزان الرجل سنة واختلفوا في خزان المرأة في ادب القاضى مكرهه و
في موضع آخر سنة وقال بعض العلماء واجبة قال بعضهم فرض الله. والمتن. اي
استعمال السنة. وجميع بطن النوق ما يعمل من كسب ذريته يخلطان بما. ثبت في بعض
الحديث وفي بعض آخرين. الحديث انه اي البنية عم كان لا يشور فاذا كثر شعره حلقه
بالجود وهكذا عند الحاجة ان لم يشور ولا يخلط. الراشد من تحاشاهم احترازاً عن ذل
لا بدورث الممارسة على مطلوبة في النساء دون الرجال. وعن ابي موسى مرفوعاً اول
من دخل الحام وحيث لالسنة سليمان بن داود عم ذكره في الطب النبوي. والحاء
سنة للنساء ويكره لغيرهن. من الرجال الا ان يكون لغزو. لا تشبه بهن وكذا تشبه
المرأة بالرجل مكره. فان البنية عم لعن الرجل. بطن المرأة وضعت للرجل كذا في التنوير. من
النساء اي المشبهة. يعني ان المرأة تشبه نفسها بالرجال ولا تفصل امرأة شعريها
بشعرها لتولد عم لعن الدواصلة والمستوصلة في التنوير الواصلة على التي توصل شعر
اجنبيه بشعرها او بشعر امرأة اخرى والمستوصلة على التي تطل هذا العمل ولا تمنع
تخفيف الحميم المكسورة والقسا والمهمل. ولا تمنع فان نوسة الحميم خذ الشعر
من الوجه بالخط او بالخاص اي بالمتقاش وتمتص المرأة وتمتص ايضا شدة
لكثرة والنمصة المرأة التي ترتين النساء بالتمص وفي الحديث لعن الدنا نمصة
والمتمصة انهم ولا تشور على وزن تعد. ولانا تشور الوش تحذير الاسنان وتذكير

الطراف
في الحرة
التي تسمى
الطراف

الطراف والواشرة المرأة التي تفعل ذلك تشبهها بالواشرة في الحديث لعن الدواشرة والموت
كذا في تحذير الفحاح. ولا تشور ولا تشور عن ابن عمر ان البنية عم قال لعن الدواشرة
والمستوصلة الواشرة المرأة التي تشور الابرة على ظهر كثرها اوساعدا وغيرهما يخرجها
الدم ويجعل فيها كلاً او سدا او نحوها يحفر لونه ويضع نقوشاً ويكتب بها كذا والمستوصلة التي
تطلب ان تفعل بها الوشم. ورضع عم الحام للرجال. دون النساء كما سيجي قال الامام
دخل صحاب سول الاعم قمامات الشام فقال بعضهم نعم البنية عم الحام بطنه البدن ويد
النار دوى ذكر عن ابي الدرداء وابرايم بن ابي ادي وقال بعضهم ليس. البنية عم الحام يد
العورات وبه حلقها. وعطاف تعرض لا فنة وذكر كخصلة ولا باء من بطنها فائدة عند
الاختلاف عن آفة. في الاثر. بضمين جمع اثار ولا يجوز الدخول لاحد منهما ولا دوى
عن جابر روات البنية عم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحام بطنها ولا
لا يجوز الدخول في الماء بغير اذنا ولا في الظلمة بغير اذنا ولا في شرب الشبذ ولا يسكو
ايصنع خلع قال نعم قيل فمن دخل الحام بغير ميز قال لا يصنع خلع لان شرب الشبذ يخلط
فيه دخول الحام بغير ميز حرام بالاجماع كذا في شرح اللبيب لانه يذكر النار. تذكير. يستعبد
بالفتح في اي الحام. من النار اذا احتسب. احساسا. ويستعبد من حججهم حين
بعث الماء الحار على بطنه سلا حفظاً من قولته يصيب من فوق رؤسهم للحم والحم هو الماء
الحار. ويستعبد ايضا من بخره. اي من بخره عذبا. يوم الدين حين يسجد من بابه
ويجعل وجهه الى الجدار كما يحكي ابن عمر في ذري في الحام وجهه الى الجدار وقد عنيته
وبعض. بضم الغين المعجم اي يحفظ. به عن الناس كذا عن وقوعه على عورة او على ما
حرم الدخ. ومن هذا قال بعضهم لا باء بدخول الحام لكن باذن ازار المعونة وازا كان
يتعبد به ويحفظ عينيه واعلم ان الحام واجبات كسلا على ما ذكره الاحياء وغيره من القوا
ان بعض بهر ويستعبد وان ينه عن شئ المعونة وعليه كذا لا يسقط عنه

محل
في دحل الحام

توسا

وجوب الذكر الاخوف ضربا ونموا وكون ذلك مما موحاهم ونفسه على ان يكره انما ينفذ عليه
المباشرة حرام آخره من السن فذل لا يدخل في اجل الدنيا ولا عايشا لا اجل الهوى بل بغيره بالتنظف
المحبوب للصديق وان يعطى الحاجي الاجرة قبل الدخول فان ما يستوفيه فيجوز ولا ما ينظره الحاجي في
الاجرة ونوع الجاهل من احد العوضين ونظا لغيره وان يقدم رجلا يسرى عند الدخول في الحمام ويقول
بعد التسمية اعوذ بالله من الرجس الخبيث الخبيث من الشيطان الرجيم وان يدخل فيه وقت الحق فاذ
وان لم يكن في الحمام الا اهل الدين والمهاطون للعودات فانظروا الى الابدان مكشوفة في ثيابية من
الحيا ووجود ذكر لثا قبل وعودات وان ينسل يد يغسل الدخول فيه ان لا يستعمل عند الدخول وان
سلم عليه في بطن السلام بل يمكن ان اجاز يريه وان اجاز ان يجيبه قال ما قال الله ولا يارن في
الداخل ويقول ما قال الله لا ابتداء الكلام وان لا يكسر الكلام في الحمام وان لا يقرأ القرآن في الاستسار
وان لا يجعل بدخول البيت الحار حتى تتعرق في البيت الاول وان لا يكسر فيه الا مكثا متعديا وان لا يكسر
حصب الماء بل ينظر على قدر الحاجة فاذ الماء ذون فيه بترية الحال مع انما اسراف الاسراف حرام ومما
ينبغي ان يعلم ان دخول الحمام فيما بين العتائين وقربا من المغرب مكره لان ذكره وقد انتشاد
الشياطين وان دخوله في الغدوة ليس من المدة لان في طهارا زاما يجلب غشاوه ولا يدخل بملوطة
الجامة وانه لا بأس بان يدخل في الحمام ونمزه اى عصره جميع بدن الداخل فيه الا ما بين العانة
والسرة ونحوه لان كل موضع لا يجوز النظر اليه لا بجملته لا فوقه ولا تحتها ولا يغشاها ولا يلمسها
مكروه وكذا عادة المشركين المكسرين ولان الحمام داما يفعل ذكر عن شهوة الا ان يكون
من عذر اثم او تعذرا فلا بأس به كذا في جميع المتأدي ومنه خرج الفتاوى ولان لا يدخل الحمام الا من يحضر
بغضين ويجوز بالقيم والسكون مثل الحزن والحوار كذا في مختار الصحاح كان اولي لان النساء
لا يخرن في الحركات من الكثرة في العورات بان يغطف في اطراف الارزاق فيقع النظر على العورة من حيث
لا يدري كذا لعاصم بن عمرو عن عيسى كرامة ويمنع النساء عن دخول الحمام فاذ فتنة ولذا قال
البيهقي ان كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل خلية الحمام فلم يرحض لعن دخول الحمام

والغداة باض صلاته في الحمام
شأنه

لما ذكر

لما ذكره لان جميع اعضائهم عورة وكشف العورة حرام الا عند الضرورة كغسل الجنابة وحاشا
الحاجة ولا ضرورة لهم في دخول الحمام لان السكينة يمكن لها في غيرها الا اذا اقتضت الحاجة لها ودخل
الحمام مثل ان يكون مريضة تدخل للمداواة ونفسا تدخل للتنظيف او تكون جنبا او متقطعة
للحيض والبرذون لا يتعدى على استعمال الماء خارج الحمام خوفا من الضرر فيغسل هذه الاعضاء ويجوز
لهم الدخول في الحمام كذا في المظهر وقال في الاجابة يذكر للدخول ان يعطيه اجرة الحمام فيكون
معيضا لها على المكروه ولما ذكر المصنف بعض الاحكام في الحمام من جهة الشرع اشاد ببعض احكامه
من جهة الطب فقال وغسل الرجلين بالماء البارد وبعد الخروج عن الحمام فاذ امان
من الصداق وامان من التمرين ايضا ويكره حصب الماء او على الراس عند الخروج عند
وكذا يشرب ومما قيل فيه الفتا بعد التوبة امان من الحمام ويكره المكث قبل ان التوبة في
كل شهدة من نطفة الحار وفتح القون ونزله في الحمام وقيل يؤخر في الحمام تايا في الفتا ما يمنع
من شرب زوا وقيل يؤخر في الصبيغ بعد الحمام ووا تعدل شربة كذا في الاصابا وقال ابو الفرج
في كتابه المستخرج بالاعانة الكبير اجمع طبيا الهند والروم والفرس ملان من يروج جرما من البارد
حين دخوله في الحمام لا يجده راسه شربا يؤذيه ومن وضع على راسه خشيته من الماء والحار حين
دخوله في الحمام ابر من الصداع والروم والفتنة المرأة او الماء الصافي ليصلح من
هيشة شيا سامة هذا خبر لثولوا النظر ويقولوا انظر في اى في المرأة ونحوها الحمد لله
الذي سوى خلقه وحسن فعدله وكرم صورته وحسن خلقه وحسن خلقه وحسن خلقه وحسن خلقه
الهم كما احسن خلقه بالخير والسكون بحسن خلقه بالخير والسكون واحدا لخلق
فصل في من السكن والبناء السنة فيه مقدار الكفاية
وهو اى وكل المقدار من جهة البعلية سنة ادفع بكل ذراع سنة فبسات وقيل سبع اصبع
قائم والاول اذ لا يكون احوط واما في جهة الوحدة من الجوانب فيختلف باختلاف السكن والفتنة
ان يكون مقدارا الحاجة فماد ومن ذلك على ذلك المقدار قد عرفت ان لا مشترك بين الارام

الماء

4 سم

مطال
في المسكن والبناء
حال

الفتنة راحة العمة والعم
في المسكن والبناء
الفتنة راحة العمة والعم

مثل جاء، وتحتها ذوات مستعدة، جاء، لازم اى من جعل البناء، زايد على ما ذكر جاء بجمل يوم القيمة
وهذه الجمل في موضع الحال من فاعل جاء، وقد ورد في الاثر ان من دفع بناءه فوق سنة
او ربع ناوله منادى الى ابن يا فسق الفاسقين، وينوى عند البناء ان بعد الله فيه
يكلم من كلفته الشئ مسترة وحسنه من التبرع به ردة من التواجد والايمان لم يترك ذلك
يكون عليه وبال، اى غفلا، يوم القيمة ولا يفتنى في البناء، الحال الكثرة والاختلاف ما لا ينفق
على صيغة المحبول، في الماء والطين، قال النبي عم المؤمن يوم في نفقة كلها الاشياء جعله
في التراب والبناء، وكمن وشها بالاختيار وفي الحديث الاخر اذا اراد الله بعد شرا جعل ماله في الطين
والادوية والخبز والخشب على طريقة تنفيذ الخلق كذا في الكفاية وحكاية قال عمن السحابة لم يترك
الرشيد عمن يترادوا فيها كما هو عادة الخلق، دفعت الطين ووضعها الذين ان كان
هو من ماكن فانت من المسرفين والذلايج المسرفين وان كان هو من مال غيرك فانت
من الظالمين والذلايج الظالمين وفي رواية فانت خابن والذلايج الخائضين وعن ابن
عبد العزيز ان قال ملك من الملوك بئرا فلما فيها وضع للناس فيها ما يشاء فيها، توافوا بها
وباء، كلون وكان الملك يسلمهم محل ترون في دارى هذا عيبا فينظرون حوالها ويرون
لا حجة وخلق عليه يوما عابدان فساها لهما الملك عن عيب وان فقالا نعم فيها عيب العيوب
تحت الدار ويوت اهلها كذا في الخليفة، والسنة فيه، اى في البناء، ان يبنى كل يوم سائلا
الساقى السنين الملهمة من الصف من الطين والطين وغيره كذا في سبعة الجوز ولا يبنى
جملته في يوم واحد كما كان الخليل، عم، وابنه اسمعيل عم يرفعان كل يوم عدما كانا
لبيت، اى الكعبة شرف الله والحمد لك بكوا اليه الساقى من البناء، ولا ينفق حاشا البناء
افان اساس الخراب ولا يبنى فيها ولا يبعد فان ذلك، التنقيش والتصوير بل التنقيش والقصور
ينزل الملايكة عن الدخول في ذلك البناء، عن جابر انه قال قال عم البيت الذي فيه القصور لا يدخل
الملايكة والملاو الملايكة، التنازلون بالبركة والرحمة، الطائون على العباد والبراءة في سائر الدار

حكايات

واما اثار

واما اثار الاكثية فانهم لا يتركون الكملين طرفة عين كذا في شرح المشاريق، فان قطع
اعناق القصور وازال ديارها ومخاربا لم يكن بها اسس وينطق اى يطرق فناء البيت وهو
ما استندت جوانبه، فان النظافة من الايمان، وفي الخبر ايضا فانهم قالوا ان تنظف البناء
يجل الزرق ويورث الضيق، وكان النبي، عم لا يدخل بيتا عليه سيرة بكم السنين واحد السنو
والاستار موشية اى متقش، وكان النبي، عم لا يسترجلنا جمع حائط ولا يترخها اى
لا يترن حيطانه بالشباب لا يترن في البيط وجمع جلد السباع جمع شمع بطن البها، وهو
المفسس، ويسلم الداخل على اهل البيت كلما دخل ان كان فيه اى البيت، احدوا لم يكن
فيه احد قرأ، قل هو الله احد سنة، او ثلثا، فان ذلك المذكور من السلام والقراءة يجعل الضيق
قال في المعاصرات وما يجب الزرق كسفن الفناء، وغسل الاناء، وتحسين الخط والقول و
بشاشة الوجه وطيب الكلام والقيام بالعبادة وان شحوا ولما لم يجلوس بعد صلوة الفجر
في المساجد وكثرة تلاوة سورة الم نشرح كل واذا وقعت ومن اقوال الاسباب الجالبة للرزق
الصلوة بعد بل الاذكان والخشوع استمر، ويذكر اسم الله، ويقول بسم الله الرحمن الرحيم
عند دخوله البيت، وخروجه، عنه عن جابر انه قال اذا دخل الرجل بيتة فذكر الله
عند دخوله وطعامه قال الشيطان عليه لعنة لاعوانه لا مبيت لكم ولا عشاء، واذا دخل ولم
يذكر الله عند دخوله قال الشيطان لعنة الله اذ كنت المبيت واذا لم يذكر الله عند طعامه
قالوا اذ كنتم المبيت والعشاء ذكره في الملحوق، ويجيب الانواب، انما فائى يردوا
بخلقنا، بل لا مبيت لله على عبد الا يخاف ويرتجى الله اى يرسله، وبطخ السراج و
التاد حين النوم، ولا يترك منديل الفجر يمتحن بين يديه في البيت الذي ينام فيه ولا ينام
احد في البيت وحده ولا ينام على سطح غير محوط، في الصحاح حوط كونه حوطا يرب حول حائط
فهو كرم محوط، ولا يبيت بيتوته في بيت ليس عليه باب، وقد ورد في الاثر ان كل من لا يمتنع
اى لا يجتهد ولا يسكن في البيت كلبا الاكلب ماشية اى الغنم والخيول ونحوها، او صيدا وزاد

المعون

فيه كحكاية

اليوم القديم

دفعها

سلم مقبرة

او في الباب وبالجمل لا ينبغي ان يحذر الرجل في داره كلبا الا ان يخاف في نفسه او ثمار من القوم
وعنه ما وصيد به وينبغي ان يكون ذكر الكلب يجمع ظله عند الباب نحو عاين الدفول في البيت
لما ورد في الحديث من انه لا تدخل الملائكة بيوتا فيها كلب وكذا الاسد والهدد والضبوع وجميع السباع
ومذا قياس قول الربوف كذا في جميع التناوي وقال في البستان دوي من وجه من منبه ان
قال لما ضبط آدم عم الاراض قال لم يخلق الله السباع ان هذا وعدكم فاحلوه فاحلوه
وولوا امرهم الا الكلب قالوا انت اجمعنا وجعلوه اميرا فلما راي ذلك ادم تحير فيه فجا
جهد اهل عم فقال امسح برك على راس الكلب ففعل ذلك فالتد وبصيص اليه بؤنة فلما رأت
السباع ذلك نزعوا واستا منه ادم عم فيمعه معه اولاده الى اليوم وفي حديث علي
قال لا ينبغي ان يبيع باعلا لا يستقبل الشمر ولا سدر ولا خاف في استقباليها واء واستد بها فكلها
ولا ينبغي عليكم ان هذا الحديث لا ينال بذكر في هذا الفصل اللهم الا ان يحل على ان لا يحل
البناء مستقبلا نحو الشمس متوجه بان يجعل باب جهه الشرق فان في استقباليها بهذا المع
دا بل جعل ظهر البناء نحو فان فيه واء وفي بعض الآثار والى الاخبار النبوية لا يجوز
احدكم الا يصير شمع في جوف الليل ومن سكة البناء ان بين فيه مراحضا بكمز والى
المهله للغايط والبول قال في سبعة احوال حاض المراحضة المغسل والمنوضا و
الكثيف وطوح العزوة والمراد به ثمانية العندين الاوليين بدليل قوله وموضعا
والوضو وان بين فيه بيتا للفسا واء إقامة الضيفان في الحديث ان كل شئ
كرو في ذكوة الدور بفتح الدال جمع دار بيت الضيفان وتجميع البيت بالبيان بالضم
والشديد ككند وغيره مما يتغير به كالمهدة والمضاهان في قوله مستحب ولا يظن
اي لا يتخذ وطنا وارض الحب في الحديث انما يركب من كل ستم فيهم بين ظهر الشوكين
اي بين الكفار مطلقا من قبل ذكر الحاق وادارة العام يقال عونا ل بين ظهر انهم
ينزع النون ولا تظن ظهر انهم بكسر زيدت الف ونون مفتوحة في لفظ النظر تاء كذا وصنا

انظر

س ٤

بسم الله

عليه الصلوة

شجرة حاله موركش وال
الاجال كبر حاجته الى الله

السوق

ان ظهر انهم امامه وظهروا واء فهو مكشوف من جانبيه من جوابه اذا قيل بين ظهر
ثم كثر استعماله في الامة بين القوم مطلقا كذا في سبعة احوال الصالح
قصص في سنن المشي احاد اذا خرج الرجل من منزله
فليقبل بسم الله وتوكل على الله ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم عن انس بن مالك
عن النبي صلى الله عليه وسلم ان قال اذا خرج الرجل من بيته فقال توكلت على الله لا حول ولا قوة الا
بالله يقول ملك كنيته وحديثه وقيل فيسبح الشيطان ويقرأ بسم الله ان اخبر
لكين كل رجل قال قد كني وحديثه وفي ذكر في خالصه للحقاق ويتقود بالادع
من الزلزال في بعض النسخ من الزلزلة والاضلال والظلم والجهل ويقرا آية الكرسي كلما خرج
وعاد الى بيته ويسبح في المشي مكثفا يشهد بالثناء المكسرة اى ما يلا الاقدام من كتاب
الاناء كسيرة وكما ذكره مكثفا كما في خط من حبيب يتجمل ما في الاقدام من الارض فان
احد من الزهور والفتح والسكون والكبر والنج ولا يتجمل ولا يتجمل بالى النج فيها
في المصاير والنج والصيد والاضلال كرون كني كرون فان اى كلامها علامة الكبر
ولا يتجمل في مشيته بالكبر والسكون في اختيار الصحاح القليلة النجينة ومدة الدين في المشي
وموا المراهقها ولا يتجمل بين المرائين كرون من ظان الفتنة ويترك حاقا جمع
حاقا بالى المهلة والفاء اى طرف الطريق وجوابه لفتا ويحيط الاذى اى يربط
ما يئا وذي به عن طريق المسلمين فان اى دفع الاذى مكثرا لئلا تنكسر ولا يتجمل
في الدور والبناء المشي اى اعمال المنيح كرون من مواقع الخط ومطارة ولا يبعد الاكرا
من غير حاجة فانها لم يني من الاراء وهو الشغل والتغليل وتلقي الفاء يعني انها الاكرا
تفضل عن الامور المهمة وتبطل الاعمال الصالحة فان اسقفت عن قول فاقول الدجول
فيما قاله يقال ان في مودة شياطين الناس يقال فيا ذياب عليهم ثياب كذا في البستان
فان قد نزلها الشجر مع الناس اذى حقوقها وهي غصن البصر عن المكروته ولكن الاذى

وكانت كلام

الاعلم

الاعلم

وما حكم كلام الدنيا عشر سنة ذكره في شرح الخطب وقيل من حفظه لانه قد ستر على نفسه
 جميع محبوبه قالهم من كثرة لسانه ستره للمعصية ومن ملك غضبه وقاه الله عن عذابه ولا
 يتراون اي لا يجدوا سلاحيه كما يحكم به وان قل فرب كل موثقه اسم فاعل من اوثقه
 انما اهلكه لا يركبها صاحبها سافره بها اي يسطر بسلكه في جهنم سبعين رجلا
 ايسر من وعن ابراهيم عن النبي ان العبد يستلم بكلمه من رضوان الله لا يملكها الا
 برفع الذنبا ووجات وان العبد يستلم بكلمه من سخط الله لا يملكها الا بتركها في جهنم قوله
 لا يملكها الا بالاي لا يحضرها قلبه لا يملكها عاقبتا والمعنى انه يحكم بغير الحق بظن قلبه ومعنى
 عند الله بغيره فيحصل بها رضوانه وقد يحكم بسوءه ولا يعلم انما لذلك وموعده الله
 وبعظم يحصل السخط من الله كما وسر المصالح قيل ان السوء وان كان صغيرا فلا
 تصغر فاذا لم يترك من العيوب او لم اذ قد استخطا على نفسه موثقا وعليه في كل وقت
 والثاني ان قد خرج بعض الخلق وموالميسر على الدودة والثالث والرابع ان يتابعه من
 المواضع وتعب الاشرار مواضع اى الجز والنار والاسن قد ضا من مواضع الباطن
 فلو ان من ان يترك على خلقه الله طاعة والسابع ان اذى الصالحين لا يؤذونه
 ولم يخطئ والثامن ان اذن السبع عشر ان اشد على النار والارض والسماء والليل
 والنهار والعاشرة ان جميع الخلائق من الادميين وغيرهم فاما خيانه الادميين فانه لا
 تغفل شهادته لانه يغفل عن المدعى والاشيا الخلق فانه يتكلم المطر شوم ذنه قال
 فاما كذا والذنب فان في الحديث الواحد هذه العيوب باسرها كما في شرح الخطب وينتج الكلام
 في قوله الله والصلوة على النبي ثم والتسبيح والاستعاذه ويقدم في الكلام ان الناس سنا
 وانفصل علمه وحجب الحق وهو الخطاء والاعراب والغلط المتداول بين العوام
 كقولهم ليس في يوسف واودول في عبد الاودول في الصالحين وهو التفسير في الكلام
 انما يملك بعض حروف الكلمه من آخر قلبا فانيا او قلبا كانيا او قلبا كانيا او قلبا كانيا

الاعلم الاخرى من قلبا كانيا وقوله في الكلام الظاهر انه قد لا هو الله تعالى للصحف
 كما لا يخفى وكذا افضل اللغات وهي اللغة العربية التي هي كلام اهل الجنة كما قال الرسول
 وقال شيان لمفان الناس يتكلمون يوم القدره قبل ان يدخلوا الجنة باسريه فاذا
 دخلوا الجنة يتكلمون بالعربية كما في البستان ويجب الرطانه على من بلغه ذلك وكما في الكلام
 بالانجليزية وهي غير العربية مطلقا تقول والفارسية تخصيص هو التعميم حتما ما يشاء
 وبالله في التحذير عن قول فارس قوم يعرفون شيئا الفارسين علم بن نوح علم نقل شارة
 المشاوق ولا يخفى ان المقصود هو التحذير من تعليل واختيار عما من غير ضرورة ولا حكمة بل
 المحقق الظاهر فلا يخفى على كل لغة النامية فيها وعلى من يتعلمها المصلحة الشرعية قال
 في البستان من يتعلم غير العربية اجراء ولا اثم عليه وقد ورد عن السبع عشر ان تعلم الفارسية
 وهو ما روي انه لا ينجي من النار في الجنة الا من تعلم الفارسية وهو ما روي انه لا ينجي من النار
 فاذا دخل رسول الله اصعب المباد وفيه فقال كذا كذا فخرج القوم من فيه وقال لا يهرب
 حين اشك بطنه اشكيت ودعا يا ابراهيم قال نعم فتولك بك كذا كذا والعربية وسكون الحاء
 التي حوتها مسنونة وهي من غير تحذير من الصبيان يقال بالعربية فاروع فانها اى
 الفارسية لغة اهل النار وما وقع في بعض النسخ من قوله فانها بعض النسخ اى البقية النادرة
 فلا تعويل عليه لانه مشهور ان راد بالهذه لغة معينة من اللغات الغير العربية كالنارسية ولم
 يساعده كتب اللغة التي راينا وقد فسر الرطانه في بعض الكتب بقوله سحن نامفهوم ولم يحل
 كلام المصنف لان قوله فيها بعد ويحكم بنفصم الكلام وون مهم من نية ظاهرا ويخصف
 التحكم صوت فان انكر الاصوات انوعا فالادام واقصد في شريك والغضض من صوتك
 ان انكر الاصوات الغير من تواضع لده في شريك ولا تحلف فيه واخضع صوتك ان اتبع
 الاصوات لصوت الميكركا قال الامام ابو القاسم ويتبع اى يحذر من كثرة الكلام فان كثرة
 الكلام لا يسلط عن السخط بمعنيين اى عن الزلة قالوا انهم من كثرة كلامه كثرة سخطه وكثرة

مطل في كلام اهل الجنة

مطل في كلام اهل الجنة

تلقها

ويها هذا اجل ما ذكره في البستان من ان
 دون عن جود من تعليل بالفارسية
 فقد ثبت ومن حيث قد ذهب في
 منه

رض

مظلم
حكاية
عجيبة

مظلم
حكاية
عجيبة

مظلم
حكاية
مهمة

والاحياء
اصحاب

حكاية
عجيبة

وكان خلاصه فيه ذكره في الحاشية فان قيل الحياة عن التمسك بالآية يتبادر في ذلك الكلام
ولهذا قالوا في الشهادة في الصدق كما ان الهلاك والكذب يقال ان الحجاج اتي بآيوس من
اصحابه لا شعث فامر بغير عتق احد منها فقال اياها الامير يستعني فانك لا تحب ذلك فقال وما لي
قال طعن ابن الاشعث في شكك فانتشرت لك فقال ومن يعلم ذلك قال هذا واشادوا بالآية
فقال الحجاج اصادق هو قال نعم فقال انت فعلت كما فعل قال لا قال فمن عيكل من ذلك قال
بعضك وبعض فوسك فقال الحجاج والله اطلقكما هذا اليوم وانت لهدك كذا في زوجه الناجي
واعلم ان الكذب من قايح الذنوب وفواحش العيوب واما من كل عصبية بها يتكبر والغلوب روي
رسول الله ان قال ليكم والكذب فانزع الفجر وما في النار وقال ابو امامة رضي الله عنه ان الله
ان الكذب باب من ابواب الشقاق وقال الحسن بن علي ان من الشقاق اختلاف السر والعلانية والقول
والعمل والاصل الذي في علي الشقاق الكذب وروى عن رجل جاء الى السعي عن قتال ابي لهب فقلت
من المعاصي لا احسن الزنا والكذب وشبه الخ فقال لعم اما الكذب فدع من اجل ضابط البطل
واستقبل الزنا فقال في نفاق الكذب ثم سئل عن عمل ذنبت فان قلت نعم جزيه الخ وان قلت
لا تنقص العهد فكر الزنا ثم استقبل شر الخ فقال مثل ذلك فكر كذا في الحاشية فعمل
ان الكذب اصل المعاصي ولهذا كان الكذب ابغض الاخلاق في الدنيا عموما بل وعند اصحاب رسول
الله ايضا قالت عائشة ما كان من خلق الله عند رسول الله من الكذب كيف واذ اى الكذب
مجانب الامان يعني ان الامان في جانب الكذب في جانب الخ وهذا كما في عن كمال البعدي بهما
كما يتاخر في الشرق بجانب الغلوب ويؤيد ما دوى الامام عن عبد الله بن جراد انه قال لا ينعم فقال
يا نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال قد يكون من ذلك قال يا نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال لا ثم
اشعره رسول الله فقال هذه الكثرة انما ينسبها الكذب الذين لا يؤمنون وما دوى ايضا ان قال
وكان منكم الا انتم كبر الكبار الاشراك بالله وعتوق الوالدين ثم تعد فقال الاول قول الرسول
حيث تعد بعد ان كان منكيا احرثا شاكرا وجعل قريبا كالكبار عثره الشوك تعليلنا وتهديدا

وان الكذب

سابع

وان الملك من الكاذب مقدار ميل وهو نكته السخري او قطعة من الارض او من البه
التي نجاها به من الكذب الذي يحكم به كذا في شرح المصالح والحق بين النون وسكون ال
الواحد الكريمة وما ينسب ان يعلم ان الكذب كما ينقص درجة المؤمن في الآخرة كذلك ينقص
في الدنيا كما قال عاصم الكذب ينقص الرزق كذا في الاحياء ولا يقولون قائل لصبي اسكت
حيث اشترى كذا فكذب وكلم عليه اى على ذلك القائل كذا يا يحيى بيوم القيمة عذرا
ان لم يثبت بعد ما وعد قال عبد الله بن عمرو بن جابر رسول الله عن ابي بنينا وانا جميع
صغير فذهب لآل علي فقال ابي يا عبد الله فقال حتى اعطيك فقال رسول الله واما اوديت
ان تعطيني فقال لا فقال عمن اتان لم تعطيني لتبني عليك كذا في بيتهم العطف عند الخ
اي لا امان في الحديث النبوي ان العطف عند الحديث شاهد عند الصدوق وكذا الحديث
ووهن الكذب في ثقت من الاحوال الرجل يكذب في الحب فان الحب خدعة والرجل يكذب
بين الرجلين يصلي بينهما اصلافا والرجل يكذب المرأة ليرصها بذلك فلان يظهر لكل
واحدة من نسائه انها احب اليه وكذا اذا لم تظفر امرأة الا بوعدها لا يتعد عليه فلان
يعد في الحال طيبا لقلها قال في الاحياء عن النوايس بن سفيان قال قال رسول الله
ما لا اراكم تتهاقشون في الكذب بها فتر الغرائض والتارك الكذب مكتوب كذا في الاحوال الا ان
يكذب الرجل في الحب فان الخدعة او يكون بين رجلين شحنا اى عداوة فيصلح بينهما او
يحدث امراتة ليرضيها فيمنه الفتنة ووفيرا صبح الاستئذان وفي معنا ما عدا اذا ارتبط
مقصود صحيح له او لغيره انما يقتل ان يا فتن ظالم فيسا لعن ما لا ينكر او يا فتن
السلطان فيسا لعن فاحذر انك يا فتن لا ينكر ويقول ما زنت وما شربت قال النبي
انك يا فتن من هذه التاؤد ورائت لليسرة لست الله في ذلك ان الظاهر والعاشق فاحذر
ومن هذا القبيل ما ذكر في جمع التاؤد من ان الكذب باع لاريا حقه ولذم الظلم
كأنه يصح بيع بالبيع في جوف الليل لا يمكنه الاشارة فاقوا اصح منه ويقول عليه السلام وكذا الصفة

مظلم
في رحمة الكذب

في الصادق
التي تفتت بها في
يكون

مظلم
في جوار الكذب

العجز والحيث وفي عين زوكر ياض وتجل على ولد البعير كما ذكرنا قال ومن الكذب الذي لا يؤيد
 الفسق ما جرت به العادة به المبالغة كقولك كذا ما يمتدح لا يبرأ به منهم المرات بعد
 بل منهم المبالغة فان لم يكن طلب الامتدح واجدا كان كذبا وان طلب امتدح لا يعتد بمثله
 في الكثرة فلا يابى ثم وان لم يبلغ ما يمتدح وانما الاستحسان فهو قريب من هذا التسميم من الكذب في
 المبالغة ولكننا لم نكتبه فان علمنا البيان قد حققوا ذلك وقالوا الاستحسان تفادى
 الكذب من وجهين احدهما البناء على التاء وبل والثاني تفصيل القرينة على اعادة خلاف الظاهر
 نحو رايست اسدا في الخاتم بخلاف الكذب من وجهين فاد لا يفتي في قريته على خلاف الطاهر بل
 يتدل الجهمود في ترويج طاهره وان اودت زيادة التفصيل فيه فليكن كذب البيان قال
 وثما يعتاد الكذب في بيتا على ان يقال لكل الطعام فيقول لا تشبهه وذكر من عذبه وهو
 حرام ان لم يكن في غرض صحيح وقد كان اصل التورع يحترزون عن التشايع بمثل هذا الكذب
 وعن خواص النبي قال جاءت اخت الربيع بن خثيم عائدة اليه في فاكنته عليه فقالت كيف
 يا نبي فقال ربيع اوصفني قالت لا قال رحم الله عليك لو قلت يا ابن ابي فصدقتني اني كنت
 في كلام عتق بالكره لشد يد ابي بياضه عن اشياء معدودة اعداء المرء كالمسلم
 ما رآه اى عارضة والجدال قال نعم من ترك المرء ولم يحقق في بيتا في اعلى الخبز ومن
 ترك المرء ولم يمتدح في بيتا في بعض الجبة اى حوالى الجبة من داخلها لمن خارجها كذا في
 شرح المصالح في ال ايضا لا يستكمل مذهب حقة الايمان حتى يدع المرء وان كان محتما واعلم
 ان الظاهر من قوله فان مفتاح الضلال والعداوة بافرا والضمير هو ان يكون قوله و
 الجدال عطفا على بيتا المرء كمن المذكور في الكذب ان المرء لم الاعتراض على كلام العبد
 خلل في لفظا ومعنى وموظا هو قصد الاستل ان يقول هذا الكلام حق ولكن ليس صدق
 الحق وانما في صاحب غرض وما يبرأ به وان الجدال انما هو قصد قيام الغير ونجده
 بالفتح في كلامه ونسبة الاقصود والرجل في جمع الاول مواتر جمع بالظواهر الفضل ونسبة

الكلمة

فقلنا انما الكذب هو التعميم
 فقلنا انما الكذب هو التعميم
 فقلنا انما الكذب هو التعميم

الكياسة ورجع الثاني هو التعميم والتميز للغير فهو من مقتضى التسمية والاول من مقتضى ما
 في الصبرين فطيان دعوى الكبرياء ومنها اى من تلك الاشياء التي يجرب اجتنابها والصبر وهو
 في اللغة ضد المدح وقسمه المصنوع بما هو اعم من ما عني قوله ما يبرأ قلب الرجل عن اخيه المسلم تنقرا
 واقفا فلما لا يبرأ فان ذلك البهو يخفى بتخفيف الراء للكسوة ويجوز ان يبرأ من
 النوب فراقا وخرقة خرقا فان يحرق يبرأ ويبرأ يستلزم بينهما اى بين الرجل و
 اخيه اليه يا كسر واحدا لا ستار والتسوية كما من ومنها الغيبة بكسر العين المعجمة وهو
 ذكر الغيبة وبل الوصف وبنا وبل ان يعتاب ان يذكر الرجل اياه المسلم بما يكره
 يعني ان الغيبة ان تعسف اخاك حال كونه غائبا بوصف كبره او سمع من اوجهه رذائل قال
 رسول الدعم اندرون ما الغيبة قالوا الله وسوله اعلم قال فكل اخاك بما يكره قيل فزيت
 ان كان في اخي ما اقول قال ان كان فيه ما نقول فقد اغشيت وان لم يكن فيه فقد برئت قوله
 افريت اى اخبرني يا رسول الله ان اخي موصوفا بما وصفه هل يكون غيبة وقوله بهت
 اى قلت فيه بهتان اى كذا باعظما والبهتان هو الباطل الذي لا يجزى من بطلان وشدة نكره
 كذا في شرح المصالح قوله بصرح بيان متعلق بذكر اول كناية او اشارة قوله او بحث
 اعداء على ذكر معايب عطف على ان يذكر او يستحب ممن يعتاب انسانا ليس ذوا جواراة
 على عرض فيه يعني ان الغيبة لا يقع على انسان حي قابل التعريض في هذا الباب كالسقيع وكذا
 الفصل فيه كالتول وكذا الايام والقرن والرمز والكتب والحركة وكل ما يفهم به المقصود فهو
 داخل في الغيبة وموجرام ومن ذلك ما قاله عائشة ودفعت خلت علينا امرأة فلما ولت
 او ماتت بيدى قصيرة فقال نعم قد اغشيتا ومن ذلك الحيات بان تفسد متعديا او
 كالمشيمة في موضع بل هو ان من الغيبة لا اعظم في التصوير والغيبم واعلم ان في قول المص
 ان يذكر اياه اشارة لان الغيبة هي العوض الشخص معين اما في او تبت واما قوله قال
 قوم كذا فليكن غيبة ومن الغيبة ان يقول بعض من من بنا اليوم او بعض من رايناه

مطلب في الهجو

مطلب في الغيبة

الغيبة لا شارة بعينه والتميز
 الا بما يبرأ بالتعميم والغائب

الغيبية
حكايات

أخذه الله حسنا
وأبلاه أيضا بمعنى
تلكه لعل غناه عليه
كأنه شرح المارقة

إذا كان الحاطب منهم من شغفنا معينا لأن المحذور منهم دون ما به التهم فاما إذا لم يفرغ
عنه جاز كان رسول الدعوى إذا كره من ان يشأ فقال بال اقوام يفتنون كذا وكذا من
غير تعيين شخص وكذا من ان يقول عند ذكر انسان المحذور الذي لم يفتن بالادخل على السلطان
والنبدل في طلب الخطام او يقول نعوذ بالله من قلة الحياء ففسال الدعي ان يعصمنا هذا
يقول ما احسن احوال فلان ما كان يقدر في العبادات ولكن اعتراه فتور وابتلي بالنسب
كلنا وموتة القدر في ذكر نفسه مقصود ان يذم غيره ويحيد نفسه لتشتت بالاضاحين
فوق انفسهم ليكون مفتابا ومرايا ومزكا لتضيق بهي ثقت فوا حش عيونهم لهذا
ان من الضاحين المتعجبين عن الغيبة قال الامام بعد تقرير هذه الاقسام وكذلك الشيطان
يلجأ به ليل الجمل اذا اشتغلوا بالعبادة من غير علم فيتهمهم ويحبط بحايل علمهم ويعتكم
عليهم ومسيحهم قال وكذلك يقول لفسادنا ما جرى على صديقنا من الاكثاف ففسال
الدعي ان يروج برده ويكون كاذبا في دعوى الاغتمام وفي اظهار الدعاء بل لو قصدت
لاخفاء في خلقه عيب صلوة وكذلك يقول ذاك المسكين قد ابتلي بالضعف تايلا علينا
وعليه فهو في كل بظهر الدعاء والدعي مطلق على خست خفية وقد يقول مسكين فلان قد
غيبه امن وما ابتلي به ويكون صادقا في اغتمامه وتبنيته الغم اى يشغل عن الخذر عن ذكر
اسم فذكر في غير مفتابا فيكون غم ودحة خيرا وكذا تجبه ولكن ساذق الشوم من حيث
لا يذري والشرع والتهم يمكن دون ذكر اسم فينتج الشيطان على ذكر اسم لبطل به
ثواب اغتمام وترحم الله عليهم كلامه فالغيبية اشق من الذنا قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم
اشق من الذنا لان الرجل قد يرضى بالذنب عليه فان صاحب الغيبة لا يغفر له يغفر له
صاحب دعوى الغيبة وقد قال رسول الدعوى من اكل لحم اخيه في الدنيا قدم به يوم
القيامة ويقال لكل ميتا ما اكله حيا فكله ويقتل ويكف اي يفرغ ويبرح ثم تلامع
قوله ان يجب احذر ان ياكل لحم اخيه ميتا الآية وعن علي رضي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
فان الغيبة فان

تلك اذن

ثلاث آفات لا يستجاب له الدعاء ولا يقبل له الحسا ويؤاد عليه في الدنيا وعن يزيد الرقاشي
قال جاء رجلان فاعتبا باعدي رجلا فمضيا فانا في احداهما بعد ذلك فقال رايت في
السم كان ذنبا انا بطبق عليه لم خذير لم انا من من فقال له كل نقتل اكل لم
لخبر بره قد في فاكلت فاصبحت وقد تغيرت روي في خلف الرجل بالذم يزل بعد الدعي
من فخره من وعن جابر بن عبد الله رضي قال كان مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم ريح جيفة فمشتت
فقال عمو ما هذا الريح قالوا لا قال ريح الذين يغتابون الناس والمؤمنين قال ولا
في بعض المواضع قبل ما الحكمة في ان ريح الغيبة وتنسبها كانت تنبئ على عهد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم
وفي قوله الامر ولا يتبين ذلك في زمانا قبل لان الغيبة تكونت في زمانا واستلما في
منها فلا يظن الراية والفتن كرجل دخل دار الداعين لا يقدر المقام فيها فاشد التفتن والفتن
يا يكون فيها الطعام ولا يتبين لهم الراية كذا في روضة العلماء وانها تاكل الحنات كما
تاكل النار والخطيب في مثل الذين يغتاب الناس كل من نصيبه شيا يرمي به حسنة شرفا وغربا
ويعطى الرجل كتاب يوم القيامة فيرى فيه حسنة لم يعملها فقال لهذا بما يغتابك الناس
لا تشعروا ذكر الغيبة عند ابن المبارك فقال لو كنت مفتابا لا غتبت والذي لانها احق الناس
بالحسنة وقبل الحسنات ورح ان فلانا اغتابك فادسل اليه طباقا من السكر وقال بلقيس الهدي
الرحماني كما فيك بقدر الامكان وسيل سخيان عن قولهم ان الدعي يبعث أهل البيت
الغائبين فقال من الذين يغتابون الناس ويا يكون لهم كذا في حديث الحناني فلو
علت ايها الرجل وكلنا ذكر الرجل انها يحبط حسنا كل تنقل في الغيبة حسنا كل المقبولة الى
الغيبة فان لم يكن كل حسنة ينقل اليك من سيات فحسبك وانت مع ذلك متوقن لمعة الله
ومشبهه بأكلا الميتة لما انطلق لسانك بالغيبة فان فاسد ذلك ولا يصح ولا يصح
الالغتاب اسم فاعلم من اغتاب واصله مغتاب بكلامه فان هذه الصيغة مشتركة بين اسم
الفاعل والمفعول ويعتبر احداهما عن الاخر في التقدير فان السخيم مشترك في الغتاب والالام

أندرون

الانبا

وقد ذكرنا في فصل القوم ان كل ما حرم قوله حرم الاصغاء اليه ولذلك سوى الله بين
 وأكل التحنن فتارة سمعون للكذب الكاذبون السخيف وقال عدم المستمع احد المتأخرين روي
 عن ابوبكر وعمر رضي الله عنهما قال لصاحبه فلان لنؤمن ثم طلبا أو ثمان من رسول الله صلى الله عليه وسلم
 مع الخبر فقال عدم قد استوفينا فلا نعلم فقال بل ما اقلنا من ثم صاحبكنا فانظر كيف جمعها
 وقولان الغالب احدهما والاخر مستمع فاستمع لا يخرج من اثم الغيبة الا بان ينكسر بشئ فانها
 فضيلة ان قدر على القيام او قطع الكلام بكلام آخر لم يفعل لزم كذا قال الامام في الاحياء وعلم
 ان الرخص من ذكر مساوي الغيبة ما عرض صحيح والشرع لا يمكن التوصل اليه الا به فيدفع ذلك
 اثم الغيبة وقد ضبط الامام في سنة امور اجد في تحذير المسلمين من الشر فانها ذاربت شعبة هامة في
 المصداق او فاسق وخفية ان يهتدوا به بدعة فكل من تكلم بدعة وقصة مما كان الباعث
 كالمخوف المذكور لا غير ذلك موضع الغور اذا قد يكون الباعث موهوم وبطيس الشيطان ذلك
 بالظاهر الشفعة على الخلق والامانة والمص يقول الا ان يذكر العاقر اي الناسق العاصي وفي
 الدعاء ونسركم من يجرى به عصى كذا في المغرب بما فيه تحذره بنع الباء من باب علم الخبير عند
 الناس قال عدم انزعون ذكر العاقر حتى يورث الناس ذكره بما فيه يحذره الناس ذكره الاحياء
 قال وكذلك اذا عرف المملوك بالسرقة او باهتن ونحوه فلك ان تذكر ذلك مشغوب فان فيكون
 ضربه وكذلك المذبح اذا شغل عن ان هذا الطعن وكذلك المشتد في التزويج واداء
 الامانة لان يذكر ما يعرف على قصد التحشيش فان علم ان يتركه مجرد قوله لا يصلح كراهيه
 الواجب ان علم ان لا ينسب اليه بالتعريض بعينه فلا يبرح به والتا في التظلم فان المظلم من جهة
 الغاطية مثلا ان يتظلم السلطان وزيره لا يمكن استيفاء حقه الا به وقد قال عدم لصاحب
 الحق مقال وانشاء الله يقول او عند التظلم وانشاء الله الاستعانة على تغيير المكر ورد
 العاصي الى سبيل الصلاح كما روي ان عمر رضي الله عنهما وقبل على طلحة فلم عليه فلم يرفقه
 الى ابوبكر رضي الله عنه وذكر ذلك في ابوبكر الى بصلع ذلك ولم يكن ذلك غيبة عندهم وانشاء الله

المص

المص يقول او الاستعانة ومن لم يصل لهذا التحقيق صححها بالعين المعية وانشاء الله
 حتى حق او الفاضلة او الواو والواصلة والرابع ان يكون مجازا بالنسب كالتحذير وصاحب
 الماء خور وهو مجلس النسب والمجاهد بشر بن خور ومصادرة الناس وكان بحيث لا يستلكن
 من ان يذكر ذلك ولا يكره ان يذكره قال عدم من الغيبة جليا بالحياء عن وجهه فلا غيبة له
 وكانوا يقولون ثلثة لا غيبة لهم الامام المجاني والمبتدع والمجاهد بنسبه وانشاء الله المص
 او فاجرا اي فاسقا ما يلا عن الحق معلنا اسم فاعلم من الاعلان اي مظهرا فسق بحيث
 لا يابى بنع النون اي لا يستلكن عن سماع مثالب بنع الميم وكسر اللام جمع مثلب بنع اللام
 وهي العيب والخاسل ان يكون الانسان موهوبا بالغبية يوجب عن غيبة كالا عرج والاعشى
 ولا اثم على من يقول روي الا عرج عن الاعشى ونحوهما وقد فعل العلماء وذلك لفرقة
 ولا نصاد ذلك بحيث لا يكره صاحب لوعلى بعد ان صاد مشهورا به نعم لو وجد معدلا
 وامكنه التعريف بعبادة اخرى فهو ولي ولذلك يقال للاعلى البصير عدا ولا عن ربه النفس
 ولم يذكره المص وانشاء الله الاستعانة كما يقول للمنفق قد ظن ان اوزجى فكيف طبع في
 الخلاص والاسلم التعويض بان يقول ما قول المنفق في رجل ظلم ابوه او زوجته ولكن التعيين
 مباح بهذا العذر ولعل المص غاملا يجعل ضمير اربابنا على اسكان درجة في النظم او في
 الاستعانة كما لا يخفى وكفاية الاغتيا بالاستعانة للمعاتب اسم مفعول اي لمن اغتيا بغيره
 هذا الدعاء ثلثا قبل ان يقوم من مجلس ذكر اللهم اغفر له وارحمه وتجاوز عنه واجعل ما قلنا
 فيه كفارة لذنوبه وقربا وزليلا برحمتك يا ارحم الراحمين وهذا على ما قال الحسن ان لا يكتفى
 بالاستعانة دون الاكتمال وربما يخفى ذلك بما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ان قال كفارة من اغتيا
 ان يستغفر له وقال مجاهد كفارة كل كمال ان تحب ان ترضى عليه وتدعو له بالخير في شئ
 قال الشيخ الكلابي معنى قوله عم اذا اغتيا احدكم اخاه فليستغفر له فكفارة ان اذ لم يبلغ
 الغتيا خبر غيبة فاذا بلغ فعليه ان يستغفر له وقال صاحب الروضة سالت ابا محمد

حتى

مطلب
القيمة

هل تمنع التوبة عن الغيبة قبل وصولها الى المقاب قال نعم تنفع لانها انما تصير ذنباً
اذ بلغ اليها ما قلت قلت فان بلغ اليه بعد توبته قال لا تبطل توبته بل يغفر الله له ما كان
المقاب بالتوبة والمغفرة بما لم يمتنع من الشقة انتهى قال الامام الاجمعة لا بد من الاعتكاف
والاعتذار ان قد روي عن علي بن ابي طالب ان كان غائباً او ميتاً فيسبغ ان يكثر الاستغفار والدعاء ويكثر
من الحسنات ويسبل المعذرة وان يبلغ في التوبة عليه التوبة والى بلان ذلك حتى يطيب قلبه فان
لم يطيب قلبه كان اعتذاره وتوبته حسنة محسوبة له يقابل بها سيئة الغيبة في الاخرة انتهى
ومنها اي ومن الاشياء التي تجب اجتناب المراء عنها وكلامه القيمة وعني ان يمتنع مضارع
من الاناء وهو الاطلاع سواء اي من يكره جماعة اي الاشخاص الذي يكره ذلك الواحد
سماع علي ان المصدر مضاعف الالف على او يكره ذلك الشخص سماع ذلك السماع على ان يضاف
المصدر الى المفعول والاول اظهر وعلى التقديرين لا يشمل ما اذا كرهه ثالث فلو قال كره
ما يكره كرهه مطلقاً لثناول كحل ما يكره كرهه سواء كرهه المفعول عنه او المفعول اليه او كرهه
ثالث غيرهما سواء كان الكثر بالقول كما هو المشهور او بالكتابة او بالرمز او بالالقاء
وسواء كان المفعول من الاعمال او من الاقوال وسواء كان ذلك عيباً ونقصاً او المفعول عنه
اولم يكن فان كان عيباً ونقصاً كان تجميع بين الغيبة والقيمة وبالجملة كل ما رايته من
احوال الاثام فليكن ان شئت عند الاما في حكمه فائدة ونية من نفع مسلم او دفع
مفسدة ونحو ذلك كذا في الاحياء وفي الحديث التمام لا يدخل الجنة وفي رواية انس جديفة
عن عم لا يدخل الجنة فتاة ولو نفع العاق وشهد برائتها الاولى التمام وقرن بعضهم
بان التمام هو الذي يتجوز مع القوم والفتاة هو الذي يستمع على القوم وعلم لا يعلمون
ثم يكره كذا في شرح المصالح وكيفية الحديث به اي بالتمام وعيداً او يقال معناه كفي
به اي هذا الحديث وعيداً في هذا الباب علي ان يجعل الباء زائدة في المرفوع كما في باله
او كفي به وكيفاً ويقال ان ثلث عذاب العبر من القيمة وروي عليه انا اصابت اسرائيل

الرمز هو الاشارة
بالصفة او الحاجب
ممة

فالسنة

فاستسبح موسى يوم مائة ألفاً اجيبنا وحى الله اليه ان لا يجيبك ولن نملك ونحكم فقام وقد
اصبر على القيمة فقال يا رب من موته يخرج من بيننا فقال ان يا موسى انكم عن القيمة
واضلا فانتابوا باسهم فسحقا وروي معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من يوم القيمة
على صورة القردة وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من مشى بين اثنين بالقيمة سخط الله
عليه وفي رواية اخرى يوم القيمة قال الحسن البصري رحمه الله تعالى ان الامانات معروفة
الامانات مذكورة بين الاخوة والاحوات مما اذ عن من التمس وانفذ من السحر صاحب
ذو الوجهين في الدنيا لسان من تاديب يوم القيمة كذا في الروضة قوله اذ عن من الزعامة
وعواستهم فهو ساقط في الجنة ثالث قوله امر من النار وقيل من ثم اليك عن
آخرهم عنك الاخذ فلا تاء من قولك روي الحسن البصري جاء اليه رجل بالقيمة و
قال ان فلاناً وقع فيك فقال الحسن مئة قال قال اليوم قال ابن ربيعة قال في منزله
قال كيت وكيت حتى عدنا ثمانية الوان من الطعام فقال الحسن قد روي بطئك ثمانية الوان
من الطعام اما وسع حدثاً واحداً من عندي يا فاسق لا أكافيه بما قال انت الذي قلت
في لا هو الله لا دخل الجنة حتى اشبع لفي دخل الجنة في الجنة ثم فان من مشى بالقيمة الي
مئة اليه ايضا وفيه اشارة الى ان التمام ينبغي ان يبغض ولا يؤتى بعد اذ ذكرا
حكيماً من الحكماء وانه بعض خواصه واخبر عن غيره فقال للحكيم قد ابطأت في
الزانية وان شئت بثلث جنابات بقتلت الاخي وشغل قلبه الفارغ وانتهت نفسك
الامية كذا في الروضة والاحياء وفي الحديث لا يسعي بين الناس الا ولد بعني بشديد
اليه اي زان او من يشبه منه اي من والزنا واراد بالاعتابة منها القيمة وقد روي
بشيء ما يقال انها على القيمة اذا كانت الامن يخاف جانبها كالسلطان يستبجى بها قائل
الساعي بالناس الى الناس لغير رغبة يبيع ليس ببول حلال وقال عبد الله المبارك
ولا تزالنا لايكم الحديث قال الامام اشاد به الا ان كل من لم يكلم الحديث وشمته بالقيمة

قال كانت تصنع زميراً قال كانت لا ضياء في حال

ما اذا كنت في سنة له

فكره كيت وكيت كتابه عن العدد

ومن هذا قال بعضهم لوصي ما تقام التمام
التي كان هو المحذور بالشمع ملكين
والمشغول عنه اوله تحكك لانه لم
يقابل بشتات

البقي

149

مثل الخلق مجتمع فيها صديدا على التواتر وعصا دهم ذكره في شرح المصاحح. ولا ينفذ ولا
لصديق بالآلة اى لا يقول حاتم زاد. فيكون عليه من الذنب. قوله. بعد الخوف والاوراق
للاشجار. والرمال كناية عن كمال الكثرة. ولا يبين وجلا. تيسيرا. عند قوله ليؤكد
مضاد على كل اكل اكل اى طاعه. طمع. على معنى الطام. وسكون العين الزرق يقال هذا طمع
لك اى زرق لك كذا في القديان. لو كسوه كسوة. على ما كسر العباس والعن لفة ايضا. فاة
طعامه وليا سد ذلك من النار. وقد ورد في الاثر في كل طمع. ولا يبين انما يذنب. في المعاد
التعديب العين للمهلكه. والباقيين بعد اسرار من كثر في. وفي الحديث من عيراه بدين
قوتاب منه لم يمت حتى يهلك ولا يهلك الخلف. بكسر اللام. بالله في فاة. اى كذا الخلف به. يعرض
اسم الله للفتان. والابتدال وهو متعالي عن ذلك علوا كبيرا فاكتفى بالخلف بالله ثم مكره
لا يبين ان يفعل المؤمن. وانما اليمين الفاجرة. اى المحاذرة. فانها تدع الديار بكسر الهمزة
وتخفيف الياء جمع دار. بلا تقيع جمع طمعه. على الاراضي الخالية. من اهلها. هكذا ورد في الحديث
لكن المذكور في تذبذب نوع. وقد عذرا. اى عذ اليمين الفاجرة. البنية من الكبار لا تكاد
لها وفي الحديث لا يخلع احد بكسر اللام. وان كان على مثل جناح بعوضة. من شأبه الكذب
والبعوضة واحد البعوض وهو نوع من الذباب على خلقه الضيل الا ان له رجلين زائدين
عليه والبق عظام البعوض كذا في القديان والسامى. الا كانت. اى حصلت ووجدت
على ان كان ثامته. وكنت. بالفتح والسكون صرح به في القديان وصحى كالنقط في الشئ كال
في عينه وكنت في قلبه. ولقد الحديث هكذا ما خلف حائل بالله فادخل فيها مثل جناح
بعوضة الا كانت كفتة في قلب اليوم التعبد ذكره الامام في الاحياء. ولا يتأني. بفتح اللام
المشتق اى لا يخلع ولا يخلع على الله في شئ يخون يقول والله لينعلني الله كذا ولو قسم
وفي الحديث من اوليا مثل القسم المذكور. لا يبره الله. اى يصدره في عينه ولا يخلع
ختمه بريعا عن الخلف. فذلك. اى ذلك التصديق من قبل الله. من كرامة. اى من كرامة

من كرامة
من كرامة

ذكر الادب

ذكر الولى وهذا مثل ما روى عن انس بن مالك ان قته الريح كسرت ثيابه جارية من الانصار فطلبوا
سها العفو فلم ترض فاختصموا الى الامام فامر بالقصاص فقال انس بن النضر ان انس بن مالك
ثيابه الريح لا الذي بعثك الخلق لا كسر فقال امم كتابه القصاص فرضي القوم وقبلوا الا ان
الذي فقال امم ان من عباد الله من لو قسم على الله لارة فان قلت بعد ما حكم السبعم بالقصاص
كيف صدر من التعبد الخلف على خلاف حكم قلت ليس براه وذكركم بل براه به ترغيب من
القصاص الى العفو من اوليته بفضل الله لا بخس بل بلهم العفو وهذا من كرامة الاوليا. وكان
ابو حفص يمشي ذات يوم فاستقبل رستا في مدهوش فقال له ابو حفص ما صاحبك قال فخل جاز
ولا امك عيرته فوقف ابو حفص وقال وعزتك لا اخطو عطفك ما لم تزد حماره فظهر الحمار في
كراهه شرح المشاويق وروفته النكسين. ولا يجرى احد على مثل ذلك القسم اعترافا بما وقع
في عين الولى ذريما يكون عيبه غير مصدق بها فيقع في الاثم. ومن اراد ان يخلع جلفا صا
فليخلع بالله وليصعد فاق الخلف بغير اللعن الشكر الخ. وعن ابن عوف ان قال سمعت
الديلمي من جلف بغير الله فقد اشرك قال في شرح المصاحح معناه من خلق بغير الله معتقدا
ذلك الخلف اشرك الخلف به مع الله في التعظيم المحقق به ولو لم يكن على قصد التعظيم والاعتقاد
فلا بأس به كقول لا يؤخر ولا يؤخر ذلك ما جرت به العادة وهذا يظهر وجه تعبد الشكر بالخلق ومن
هذا قال ابن سعد وروى ان جلف بالذكر اجاب الهم ان احلف بغير الله صا وذا ذكره
ابن ابي. ولا يخلع بغيره ولا يحجوه احد ولا بكفة. قاله من لا تخلفوا الا بالله ولا تخلفوا
بالله الا وانتم صا وقرن قال علي ابرار في خافي الكفر علم من قال يحجوه ويجيئون وما به
ولو لان العامة يقولون لا يعلون ففقد ان الشكر لا لا يعين الا بالله وذكره ايضا
في الفتاوى البزازي. ولا يخلع. بالبره عن الاسلام فمن فعل ذلك صا وذا قال من يرجع الاسلام
سالموا وان كان كافرا يخلع عليه الكفر. وعن بريدة قال قال رسول الله من قال لا يبر
من الاسلام فان كان كافرا فهو كافرا وان كان صا وذا قال من يرجع الاسلام سالما

وفا

سلام

قيل انما يقال هكذا لانهم من عادة اهل الكتاب وقيل بخلافه لانهم صادق وليسوا و
في الحقيقة كذا في شرح المصاحح قال في الفتاوى والبرادية والنسوي علم ان بين بلزم عليه الكفاية فان
حلف احد على شيء وراى في غيره خيرا وهذا يدل على ان الحلف والتكليف فيها مخرج والاشارة
اليهم اول تولدوا وحفظوا ايمانكم ائمن الحلف الي ما هو الحلف وكذا يشهد الله تعالى بميمته الي
عن يمينه وهذا يدل على تقديم الحلف على الكفاية وبه قال ابو ج. ولا يتكلم بحكم الميم بل بالناحية
رجل كلام حتى يخرج اى كثر في صدره من حشرها وانه يخرج كثرها ويقوم اوده ينتخب اى
يحمل اى يجاهد مستقيما وبيا خذ صفوه بعينه القصد المفضل وسكونه الغاء اى خالصه
ويدع لكونه بالقرآن وسكونه خالصه الصفوة ولا يتكلم على ما يعينه فان ذلك يقتض من عقله و
ربما يصير بالآ اى عقله وحمل عليه قالوا من هذا استشهد غلام ضايع واحد فوجد
على بطنه صورة مربوط من اللوع فحسب له الشراب من وجهه وقال له هذا لك الجنة يا ابن
النبي ما يدرك لعل كان يتكلم فيما لا يعنيه ومعناه انه انما يتكلم في الجنة لمن لا يجاس من
كلم فيما لا يعنيه حوس عليه وان كان كلامه مباحا فلا يربتها لاجلته مع المناقشة في الجاهلية
نوع من العذاب وعن محمد بن كعب قال قال رسول الله ان اول من يدخل في هذا الباب
رجل من اهل الجنة فدخل عبد الله بن سلام رضي الله عنه من اصحاب رسول الله فخرجوا
بذلك وقالوا لو اخبرتنا باي شيء علك في نفسك ترجو فقال اى الضعيف وان اوتى ما رجو
سلامه الصدر ونكر ما لا يعنيه وقال مورق النخعي امرانا في طلبه منذ عشرين سنة لم اقدر
عليه ولست بتارك طلبه قالوا وما مؤ الصفة على لا يعنيه كذا كره الامام وبجدة الشهور
عن ابرهرة رضي عن النبي لان يتكلم خوفا حاكم فيما حتى يرب خيره من ان يتكلم شرفا
يرى اى يغضب ويدين من ودي القبح خوفا اكمل قال في شرح المشارق استدل البعض بهذا
للحديث على كرامة الشعر مطلقا ولكن اليهود على اباحة ثم الذموم منها فيه كذب وقبح وما
لم يكن كذلك فان غلب على صاحبها تحبب في شغل عن الذكر والتلاوة فذموم وفي قوله يتكلم

قال في

الاشارة الي

اشارة اليه وان لم يطلب ذلك فلا ذم فيه ولهذا قال الحسن الاقليمان كلام مستقيم ولا يخرج
عن كل ذي طبع سليم ان الظاهر ان يقول الاقليمان ولعله انما قال هكذا يستلحق به قوله في
الحل اذ في لغة الاسلام او الفتا على الدية وعن ابي عن النبي عن ان من الشرف حكمه اى كلاما
نافعا يمنع عن الجمل والشعر ونحو ما نظره الشعر من الواعظ والاشارة المستفاد بالناس والفتا
على الدرس ورسول والصحيح للمسلمين وما شبه ذلك وهذا النوع من الشرح ويستحب قراءته
على سبيل العبرة يدل عليه ما روى عن الشريد بن سويد انه قال روى عنه النبي علم يوشا
فقال هل يمكن من شوا من اى العقلت قلتم قال جيبه فاشدته بيتا فقال جيبه ثم اخذته
بيتا فقال جيبه حتى اشدته مائة بيت ففدا الحسن النبي ثم شوا من اى كان من شعره الخاطبة
لما فيه من الافراد بالوحدة والبعث قوله جيبه بكسر الهمزة وباء ساكنة بينهما كلمة يقال
عند الاستدادة من الحديث كذا في شرح المصاحح والمشارق لكن ينبغي ان يعلم في زمن
الزهد والورع واملا الشوق في هذا الزمان فمن الخش الفواض لان شوا العذر كثر في يومنا
السنة وجلب الجرة يلازمون الفتاة ويدامون على الفتاة ويطلبون من
بجاء النسق الارثاق ويعلمون كاذبين بالطلاق والعتاق والكذب عاداتهم و
السيئة ما دهم واصحاب العشق ساداتهم وادباب الكبار قاداتهم واللعن حرامهم
والقرع صنفهم جلسهم الشيطان في بيوتهم العبيان وكلامهم في شياطينهم بل انكثروا
كما قال الامام والشعر الغاؤون كذا في شرح الخطيب الرازيين المسيية بروفة الناصحين
قوله فان النبي علم الظاهر ان تعليل الجيب كان بغيره اى الله الله عن سنة يقتضين اى
يخرج عن وزنه فيقول مثلا في قوله اى في قوله اى في قيس بن لطف شديد كل الايام
ما كنت جاهلا وبيا نيك بالاخبار من لم تزود بكسرة الواو المقفدة اى يا نيك بالاخبار
وبجرك يا من لم تظفر ناذ ايدى عجب شيا وبجى اليك بالاخبار يعني سعيك في الادهرام تعلم
بجى اليك بالجزم لم تنو قمع من ذلك شديد كل الايام ما كنت جاهلا وبيا نيك من لم تزود بالاخبار

أى الحكمة والنسرة والنساء
على العالم من

قوله سترى يقول مع كانه النعم
يقول بانه هذا البيت سترى الى
فانه اظهر فساد المفسر من قوله
ستطلعت الى كما لا يخفى منه

قال محمد

قال لها ذلك اهداه
اليه الحق وقبيل
اليام معاويه

بني غيرة بنو خزيمة بالخابا والخرج عن وزن الشعر كوزة البستان ان البنية لم تغير
هكذا قال ابو بكر ليس هكذا يا رسول الله فقال عم ما انا بشاعر وما ينبغي ان هو الا
تكره قرآن مبين وهذا قد وجد في قليل من النسخ هكذا وبيا نيك بالاضمار من لم يزد
تفسير النسخ فيكون الكلام ج على توحيد افعلا ما تحو وتقرين ان يقال ويجوز الشعر الا قليلا
من منظوم في احدى هذه القلعة المذكورة فلا يجنبه فانه البنية كان يغيره عن سدا
كان يغيره اذا كان في احدى عن طريقه الا طريق آخر اظهره ولم يكن في هذه البيت مثلا
يستعمل الايام ما عند تغفل وتشتبه لكن من كان لم يزد في سبدي كذا الايام ما كنت
تجاهلا وبيا نيك بالاضمار من لم يزد في خبره سبدي اجمع الا الايام وباء معنا فيهم من
معنى قوله سبدي الى فان ما لها واحد هذا وانت خبير اني لم اكن في البيت ما ذكر
الامام في البستان وقوله لم لان يتكلم جوف احكم فيما حبره من ان يتكلم شيئا كالا
وربما اى قليلا ما كان البنية يتردد اى يقرأ من الاراجيز جمع ارجوزة كالا عا جيت
اعجز على ما قيل في سبعة ابحر الرجز يمتحن شعره يكون كل مصرع من مقتضى كالتج وقيل هو
من الشعر ما يكون فيه الصاربع وقد روى عن البنية من الرجز طربان المهووك والمنشوط
فالمهووك مثل قوله انا البنية كالكذب بفتح الكاف وكسر الهمزة مصدر كالكذب بالكسر
والشكون بفتح الشين البنية كالكذب فيه فلا افر من الكفار انا ابن عبد المطلب قيل لم
به البنية افتخار بابيه لما نفي عن الافتخار بالآباء بل مقصوده ان عبد المطلب قد كان
راى رؤيا يشرفها بظهور البنية وكان نكل القويام مشهورا عندهم فارادهم بذلك
تذكيرهم بانهم لا بد من ظهوره على الاعداء ونقطة هذا الحديث قوله اللهم منزل نزل نزل قاله
يوم حين لما نزلهم اصحابه قبل ما نزل في ذلك اليوم اني عشر الف فوفوا فافاد رسول الله
وكان راكبا على بئله بيضا وطلق يركن عنده جبه الكفار واما المنشوط فمثل قوله
اني الا اصبح وسيت وفي سبيل الله ما تقية قاله حين كان عيشه لا تبغى الغدوان غيرة

فانها الصبر

فانها الصبر المباركة جو قدسيت قولان ودميت بك التخطا بالاصبع اى تجت وتقول في
سبيل الله ما تقية في سبيل الله لا في سبيل غيره والمجبة الى في سبيل سبيل الله
يشك من قال الما ذري اجمع هذا الحديث من قال الوجه ليس بشعر فوجه كلام البنية
واجب عنه بان الشعر ما يقصد الا قافية وهذا وقع من البنية اتفاقا فلا يكون شعرا وان
كان موزونا قال في سبعة ابحر ولم يقدحها الخليل شعر العدم المقصد فيها ولكن الغاية فصاحة
خرج مجز الشعر موزونا وقد غفل عنه بعض الحكماء فقرأوا قوله انا البنية كالكذب بفتح الباء
ليس الروي واما الرواية باسكان الباء كذا في شرح المشادق والمصاحح ويجوز القصص
بالكسر قصه وعي الحديث وبالنوع اسم مصدر وليس هو بد تمنا يد عليه قوله وفي حكايا
الاولين والمعنى ان يجز عن ذكر القصص من غير لغة واعتقاد بشوفا هذا عن
الوقوف في الكذب ولا اعتبار اى ومن غير عسرة ولا تحاط بها وانما يجز هذا عن الوقوف
فيما لا يعنيه فذكر هذه القصص الخالية عن الوقوف والاعتقاد والالتفات كما ان الحال
كذلك فو زمانا هذا بدعة مرسية حديث ايام القننة ولا يدوح احدا في وجهه لانه لا يعنى
الافات فانه قد يظن فيسئى الى الكذب وقد يظهر الملاح حبا لا يكون مضرا ولا ولا
يجب ان يقول فيه مرسيا فافا وقد يحدث في المدوح كبر او عجا وبها مملكان وقد يفرق
به المدوح ويرفعه من نفسه فيغير عن العمل لانه انما يشهد بعلل من يرى نفعه فافا
الطغى الالسة بالثناء عليه فافا ان ادرك الكمال ولهذا قال عم قطعت عنق صاحبك لو
سعد ما نيل ذكره في الاحياء فاعمل المدح فافا لانه يورث الفتور والكبر والعجب وكلام
مملكان كالكذب قاله في قصص متدا ورضع عن البنية اذ اراهم الملاحين فافا وفيهم
الرباب اذ اراهم الذين اتخذوا مدح الناس عادة وبضا غيتا مملكان به المدوح في
فاخرة الى كنهه من الامان اى فاعطوه شيئا وقيل يورث التراب ويخى اى يرمى في وجهه
للاذخ على الظاهر وقيل معناه الامر برفع المال اليهم اذ المال شيء فيه كالترايا اعطوهم

على

اياهم واقطعوا به بينهم لئلا يشتغلوا بدينكم وقيل معناه اذا مدحت فاذا كرهوا لكم من
 تراب قضا ضعوا ولا تجروا اما اذا مدح رجلا عن فعل حسن ترغيبا لا مثاله وحظا
 للناس على الاقتداء به اشباهه فغير مدح مذموم بل ربما كان مذموبا اذا سلم عن الا
 فاء ولذلك لا يشرع رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكون بايمان العالمين
 ليرجى وقال ليردوا لولم يبعث لبعثه يا عفاي شاة يزيد على هذا وكذا قال عن صدق
 وبهيرة وكانوا اجل منه من ان يورثهم ذلك كثيرا او عجبا او فتورا كذا في الاحياء وشرح
 المصاحح ولا يمدح فاسقا في الحديث اذا مدح الناس غضب الرب به واهتم به بشدة
 الا ان اى يجرى العرش وقال الحسن بن علي السلام بالباء فتداحيان بقية الغرض قال الامام
 فالتظالم الناس ينبغي ان يذم ليعلم ولا يمدح فيخرج وكان النبي صلى الله عليه وسلم يمدح الناس عن مدح
 عن ان يمدح الناس ويمتنع ان يمدح هو نفسه ايضا على الوجه المتعارف بين الناس لهذا
 عقيب قوله اناسي ولد آدم بقوله علم ولا يذم اى لست اقول هذا فاعلم انما يقصد الناس
 بالثناء على انفسهم وذلك لان افتخارهم كان بالدين وتوهم من الدين لا يكون من مدح ما عا
 لا و آدم كما ان القبول عند الملك قبول اعطاهما انما يفتخر بقبول اياه وبه يفرح لا بمقتومه
 على بعض رعائيه ويقولون ان عبد الله ارجوه واخافه فلا تظنوني من اطرب لظن
 اى مدحت على سبيل المباينة كما اطربت النصارى عيسى بن مريم فان مدح انسان
 في وجهه قال اللهم اجعل خيرا مما يظنون واغفر لما لا يعلمون ولا تأخذ بي ما يتوهم
 فانك تعلم ما في نفسي وهم لا يعلمون وهكذا قال علي لما تبي عليه وروى انه انما دخل
 على عروضة فقال اتملكين وتملكين نفسك وبجنتك كثره المزاج وهو بالفتح مصدر من جنت
 وبالكسر مصدر ما جنته فانما يسقط المزاج استقام كما قال عروضة من كثره حكمة فقلت
 هيبة ومن مزج اخذ به ومن كثر كلامه كثر سقط ومن كثر سقط قل حياؤه ومن قل حياؤه
 قل ورع ومن قل ورع مات قلبه ويعتق الافتقار اى يورث في الموعظة العقب

مطلب

او رددت

او رددت وتولم يطلق معتبة الصدقة والعلة بعقد الطلاق الاول من باب كونهما
 من باب طلب التيقن قال عمر بن عبد العزيز انما الله واياكم والمزاج فانه يورث الضعفة
 اى الخفة ويورث التيقن ومن هذا قيل لكل شئ بذر وبذر العداوة المزاج وقيل المزاج سببه
 للبر اى الورع ومقطعة للاصداق ومقتاة للقلوب وفيه خياره للجلبية وهذه العقلاء
 واستهزاء الشبهة وادارة يورث عليه وردد من اقدى به فذكره في البستان ولا يورث المزاج
 الضمان عن اللغو والاكتفاء كقول النبي صلى الله عليه وسلم لرجل استحل رسول الله صلى الله عليه وسلم اى طيبته ان
 يجلد على راسه حين يعينه عن الشيء فقال اى احملك على ولدك انك فقال الرجل ما اصنع
 بولدك انك زعمت انك يورثه فاصلا لا يطبق حمل فقال علم فاجاب به وهل لك الا بل التوق
 بدين ان جميع الابل صغيرة وكبرياء تلد التوق واديد به ولا كبرياء يطبق حملك وارهض الشاة للحسن
 بقوله اى على بعد وقال علم ليجوز حين انت لا اى علم فقلت يا رسول الله اسأل الله ان
 يدخل الجنة فقال علم لا تدخل الجنة عجوز واداد بها انك تقود كبرا ولم تفهم مراد علم فجعلت
 تبكى فقلت عايشة رضيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ففاز رسول الله صلى الله عليه وسلم انما انشأنا نحن انما نجعلنا
 من انك انما فست بذكره ورا وقال علم يوما لاشين رضيها الا ذنوب وهذا كان به عن
 مدح بذكره وحسن استقامته كونه خادجا صحيح انسابا من علمه ومزاجه وكان
 ابن عباس رضي الله عنهما يقول لمن عدل اذا اسمن بالمدح ليعرف به فبهم شاة اى لامة اجمعوا بغير
 الهمة والخالص مشتق من الخلق هو الخلق والتكون ما كان فيه مودة من الهبات والبر
 المفرد ههنا في الحسن ولهذا في الحسن بقوله اى خذوا في طبع الكلام قوله خذوا امر من اخذ به
 شرع والمخاطبة للمخاطبة وفي الكلام جميع مخرجه وبكونها وهي الكلام المصغر اى اللطيف الحسن وقال علي رضي الله
 عنهم اجوز الامور الاتمام بالجمي دوحه هذه القلوب فانها تلد كل شئ ينفع العلم فيها الا بان
 قال ابن القيم فيهم العين وفيه الباء الاولى ويكون الثانية المزاج مستكة الشاة اى كفى
 هذا المزاج يورث عين حسنة ويضعه واضع قال الامام فاجاب ما قيل قوله المزاج عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

يعني ان العقل يذمونه
 والسخاء يستهزونه
 منه

صلح

واحداً فكيف نرى عند ان قدرت على ان تدرك رسول الله وعوان تخرج ولا تقول الا حق
 ولا تؤذي قلباً ولا تظلم فيه وتنفذ عليه احياً تأفلا حرج عليك فيه ولكن من الغلط العظيم ان
 تتخذ الاثام المخرج حرفة ويؤاخذ عليه ويظلم فيه ثم يمسك بمنع رسول الله ويؤمن بغيره
 مع الرسول ابدأ ينظر الى دقتهم ويثبت بان رسول الله اذن لعائشة رضي الله عنها ان ترضع
 في الحجاب في يوم عيد وهو خطا اذ من الصغار ما يمسك به بالاصهار ومن المباحات تأخير
 صغرة بالاكثار فلا ينبغي ان يفعل هكذا انتهى وهذا منع قول الحسن فيمن يحسن ويقنع مواعيد
 قوله وبرعي وقابض جمع وقيدة الادب في كلامه كلام يستدرك كما قال رجل عند النبي عزم
 من يطع الله ورسوله فقد صدق ومن يعص الله ورسوله فقد صدق ومن يعص الله ورسوله فقد صدق
 اي ضل فقال النبي عزم من يطع الله ورسوله فقد صدق ومن يعص الله ورسوله فقد صدق
 تشريك في الضميمة من نوع التسوية ولهذا من يتقدم اسم الله والعطف عليه وقال النووي
 هذا ضعيف لان قبحا التشريك المذكور في من ان داود عن ابن مسعود عن النبي عزم
 في شرح المشارق وقديما عن بعضه بان التشريك المذكور من السبع انا وقع في سبعين
 كعقد الاباء ذم صديق الوقت ونحوه على ان في كثير من الاشياء يجوز من النبي عزم ما لا يجوز من
 واحد مناهي الا قد عن شيء سبها اذا كان في الامور المحقة لا ينافي في وقوعه كما لا يخفى وقد
 سماك من حرب عن المعافاة البدوي ان قال اخذت بكرا و دخلت المدينة فترية ابو بكر الصديق
 فقال يا ابا عبد الله صل شعير الجوز فقلت نعم يا خليف رسول الله قال ليكم تبشيع قلت بانه وحين قال
 تبشيع بانه قلت لا عافا قال لا عافا قلت فادخله هكذا ولكن قل عافا قال لا عافا قلت لا عافا
 واليه اشار المعرف يقول و سئل العبد بقدر رجلا عن شيء فقال لا عافا قال ان قال العبد
 قل عافا قال لا عافا بقاء الخليفة لا يتوهم من اول الامر في المعافاة ونظروا وروى ان هارون
 الرشيد سأل كاتبه عن شيء فقال لا عافا قال لا عافا قال لا عافا قال لا عافا قال لا عافا
 وعاد على عليه الاعيان فيما بينهم من قولهم لا اذكرك الله بذكر الواعية ان لا تسمع القضاة

وفيه كلاما
 وفيه كلاما
 وفيه كلاما

الكبرياء
 الشئ من الابل
 حرف في

عباد

عباد قوله لا واية الله عند الوالد الحسن من اوقات الاصداف في فودو القوم الملاح فودو
 في الحديث ولا يقول الرجل ماشا، الدوشا، فلان ولينقل ماشا، الله وحلا لا شريك له ولا يقول
 ما في الناس من شدة ما للشيء ومن زائدة ما دام فلان فيهم لما فيه من القبول لذكر العنان ولله
 يقول الحب مات، قول مات صفة ميت وقول ان بالسر شدة مفتوح، مقول القول الا ان يكون
 مشركا او قائل بشيئين بغير حق او عاقا بشدة القاضى في مخالفا وموذا، لوالديه ولا يقول
 لرجل غاب، انه خبيث مفتوح فان ذكر هو السبع، لاغيبه ولا يقول لرجل ليس لهلك
 بعدك خلت، بنتخبين لان الله تع خير خلق لكرا، هل، ولا يقول ايضا، لا يزال اهلك
 بغير ما دمت، انت، فيهم او الناس في خير ما بين فيهم فلان، لما ورد النعمان ذلك كلفه الاثر
 ولا يقول لرجل عود بالود بك، كرهه ابراهيم عزم لما فيه من جعل الغيبة بلا الله تع بل يقول
 بك، ولا يثبت احد الدهر عند نزول بلا، ومكروه فان منذر البلاية ومقلب الاحوال هو
 الله تع لاغيبه فالدع خالق الدهر ومنصرف فراكيف يشا، ولا دخل الدهر في شيء من الامور
 ولا يقول لاحد في الدعاء، اهل الدعاك فانه تحية المشركين حيث كانوا يقولون عز الشمام
 وتبين قال لظالم ذلك الحق قوله اهل الدعاك، فقد روي بان بعض على صيغة المعلوم
 وتدين وتجهوا لا تقول، الله، منصوب على الاول ومرتفع على الثاني في الارض ويكتب
 في كلام ما يتوهم سوء او ما يشاء من، بالمعنى ما يعجزه من الشوم ضد العين، كذا ان يح
 قوس الشما، قوس قزح فالدع، بقم القاف وفتح الزاء، شيطان، اعاسم من اسم الشيطان
 ويقول، بالنصب الى ونحوه يقول، كبرياء، المشددة، السبابة، بالنصب لثنتين بل
 معنى التسمية ونحوها لا شاما ليعلى مع السب قبل تسمية سبابة لان الناس يشيرون باصبع
 قوله، والعبد الكرم، بفتح الكاف وسكون الراء، من قبل العطف على معوي عالمين مختلفين
 والجود مقدم وفي معنى السخ والعبد باعادة اللام فلا غبار بلا خلاف بل، يقول له
 حذابق الاعباب، قال النبي عزم لاسحقوا العبد الكرم ولما الكرم الرجل المسلم ولما العبد

بضم الميم

ان سادون للجلوس والاقبال من الكبراء جميع كبريتنا جميع فتدتم يستأذن السوء ايضا
 كما فعلوا في الامم. الحكما استأذنوا من الجلوس والسؤال معاصج به في شروح الحديث ويحفظ
 كلامه في تحديقهم وبارضوا في جعل صورة. اخضعوا في خطابه الكبراء فان الصدوق
 بعد نزول تولدوا ولا يجدوا بالاقوال كان يعلم النبي ع كافي الزيادة يقال ساق في اذنا
 قده وسواي كان يكثر على سبيل السر والاختفاء مع الوقوف والقبلة كاحد الاخوة الذين يسافرون
 ويناجيهم الخفية فان استعملوا لاستاذنتها استعانوا بخبر ما كان يرد. اي مثل ما كان يجيب العجائب
 ورضي الله عنهم حين استغفروهم وموتوا لهم. الله ورسوله اعلم حيث كانوا يقولون هكذا اذا
 علموا جواب ذلك السؤال اولم يعلموا ولا ينبغي العلم على التامل وان شئوه في المسئلة فان
 الاعراب خلفت في شدة العلم. السمع علم على شرايع الاسلام فكان السمع يحلف بكلام الحق
 لا يعرف بشدة العلم الحديث الذي حده به اخوة امانه مضمون على ان مفعول ثان بعد واما
 بعده امانه لتولدهم الحديث فيكم امانه وقال الحسن ان من الخيانة ان تحدث بسر اخيك ذكره الاما
 ولا يفتشها. افشاء. لغزو. قال في الاما. افشاء السر والامان في اخيك ولو لم يكن فيه
 اضرار قال ولا ان يكره السر وان كان كافيا في الصدوق واجبا في كل مقام فانه كما يجوز القول
 ان يخبر عيونهم في السر وان احتاج الاكابر ان يفعل ذلك في حق اخيه فانزل من قوله
 لبعضهم لادبا كيف حثك لسوء قال انما به قد قيل صدور الاحرار. قود الاسرار. واني
 بعضهم سألوا اذ هم قال لا تحفظ فقال لا بل نسيت وقال بعض الحكماء لا تعجب من تقصيرك
 عند غضبه ورضاه. وعند طبعه وحواه. فان من افشى السر عند الغضب فهو الغيب لان
 افشاءه عند الرضا يقتضي الطبع السليم كلها ولهذا قيل. وترى الكرم اذا انقمت وصلوا
 يخجلون ويظهر الاحسانا. وترى النعم اذا تقصرت وصلوا يخجلون ويظهر البهتان. قال العباس
 لا بد من الله ان يادي هذا الرجل عن غيرك على الاشياء فاحفظه من حسا. لا تفتن له
 سؤرا. ولا تفتن عن غثا احدا. ولا تجن عنك كذبا. ولا تعصين لامرأه ولا يطلعن منك

قوله

قوله

عائذ

على خيانه. انهم. الا باذنه واذا حدث باذنه اذ اعلم احسن وجه واخيرا وهو ما سنع
 واليسع الفتن بكلام احدهما ووجد اى ما دام يجد له في الحيلة. قال الاية في بعض فان سوا
 الفتن غيبة القلب فهو من عند الله لا كما يحسب على كثرة بلك عن مساوي اخيك على كثرة
 بتلك وقد ذكرنا في السوء الفتن في حقه مطلقا وحق ان يعلم ان على وجه فاسد ما يمكن ان يعلم على
 وجه حسن فاما تلك في بيتين ومشا هفت ولا يمكن ان لا تعلم نفسك ان تعلم ما تاتى على
 سهو ونسيان ان امكن وقال السمع اياكم والفتن فان الفتن الكذب الحديث وايضا
 يدعو الى التمسك والتحقيق قال السمع لا تجتنبوا ولا تجتنبوا ولا تقاطعوا ولا تدابروا كونوا
 الله اخوانا في الحب في نطق الاخبار والتجسس والمهلة في المرافعة بالعين في
 والفتن اهل والفتن اهل الدنيا كذا في الاما. ولا يكثر الفتن كثيرا. فان يمتد
 القلب. امانه قال الاية فليحكيوا قليلا وليكبروا كثيرا قال ابن عرفة خرج السمع ذات يوم فليضحكوا في الدنيا قليلا وليكبروا
 فاذا قوم يجدهون ويضحكون فوقف وسلم عليهم فقال لهم اكثروا وذكرها قوم القذات يترجم
 قلنا وماهاوم القذات قال الموت وقال السمع كثره الضحك غيرة القلب نزعها. المؤمن وقال
 عرفة من كثر ضحكك قلت حبيبه ومن مزج الخنثى وعن عوف قال كان السمع لا يفكر الا في
 حبه قد يكتفئ من الباطنة ولا يسمع الصوت لوم من الباطنة في شدة وهو يضحك فقال لا ياتي بهل
 على الله فقال لا فقال هل تدري الله فيهم ان الله فقال لا قال فيهم هذا الضحك فاما
 ذوي القسي بعد ذلك يضحك وقال ايضا يضحك كل من وراد النار وسوء وروم وراة
 الموت ويقال كثر الناس فحكا في الدنيا اكثرهم بكاء في الآخرة واكثرهم بكاء في الدنيا اكثرهم ضحكا
 في الآخرة قيل اقام الحسن في البصرة ثنتين سنة ولم يضحك قط. الشعمي لم يضحك اربعين سنة
 وتلا وعصب بن ورجة القوم فيضحكون في يوم فظ قال ان كان هؤلاء غلهم فما هذا فعل الشاكرين
 وان كانوا لم يغلهم فما هذا فعل الخائنين وكان عبد الله بن علي يقول ان الضحك ولعل كذا تك
 تخرج من عند العشاء وكذا في شرح الخطب الحسيني بروضة الناصحين. وبه حبه. ينتج حرف المضارعة

الظن

ومن الحسن البصري رضي الله عنه
 كثيرا في الآخرة في نار جهنم جوارك عاينا
 بكسوة تغلب شاة الطيبة فيه

فصل في بيان كيفية كون ذواتهم في حقهم لما دعي ان كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم في حلقه
وان يترشحوا عنه فممن طاهر اى ينام على طهارة الوضوء فان تجرد الوضوء بعد الشا
البايعين على قيام الليل قال الشيخ السهروردي في حكمه في بعض النسخ ان شئ من الخصال ان كان
يغتسل في الليل فليست منا تية بعد العشاء الا في مرة في اثنا الليل بعد الانشاء من النوم ومرة
في الصباح في وضوءه انظر ظاهر في تفسير قيام الليل الشيخ و ايضا ذكر في الحديث ان من بات طاهر
بأبوابه يخرج بروحه الى السماء واذن له بالسجود والاعتكاف وكانت ذوابه حيا
في يوم النسخ في العوارف لفظ الحديث هكذا اذا نام العبد وعلو على الطهارة يخرج بروحه الى
فكانت ذوابه صادقة وان لم ينام على الطهارة قدرت روحه عن البلوغ فيكون المنامات اقسا
احلام لا تصدق ثم قال الشيخ والطهارة التي يترصد في الوضوء طهارة الباطن عن خدوش الهوى
وكذوبة محبة الدنيا والتعاطي عن الخاسر الخلل والمخدة والحد فاذ طهرت النفس عن الرذائل
انعمت القلوب قابلا للروح المحفوظة والنوم واستشعر فيه عجايب الغيب وغايب الانبا هذه القلوب
المحصنة بها يحمل على ان ينام طاهر بطهارة الوضوء حال كونه مقدرا للطهارة الباطنة كانت
رواه صادقة ويستعان اى يستعمل المسواك عند النوم وبعد الاساءة والذوات السبع
كان يفعل هكذا ويستحب ان ينام ويصلي قبل الاضطرار يستعمل الغسل على شدة بالكلية
نصفته الاين فان بدال ان ينقلب الى جانب اخر فخل على هيئة من يرى على صفة المحمولى ان ينام
اى على هيئة المحقق من هذه الموت وكرو التيقن ان الاضطرار في الجانب الاين اصطلاح المؤس
وبالابن اصطلاح الملوك ومتوجه الى الاسماء اصطلاح الانسا وعلى الوجه اصطلاح الكفار
قال فالاصواب ان يصلي ساعة الاين من ينقلب الى الابرص وعليه كتب الاطباء ايضا وسوسه
كذلك العبد حقة وذكر الله صلى الله عليه وسلم في النوم اى ينام ذوى بعض المساء ان من
كان له من تليج الوضوء عند النوم ثم فقد على فراش طاهر فصل على السبع لمثام ورا
العاصي عشية ثم سورة الاخلاص احدى عشر من يصلي عليه علم سلام ينام على الوضع المذكور

منه

هذا هو ما في نسخة

الى

اى على شدة الاين مستقبل القبلة متورا كذا العبد تحت خذ فاذ يرى في حلقه باذنه الدرع
كل ما يؤمن من مقامه ان كيف يكون وهذا من الخواص البقية قد جرت كثير من اهل العلم فوجدوا
وقاموا القديس ايضا جرت مرارا فوجدوا كذلك وينفصن بعم الغاء من النفق وهو التبريد
فراش بداخله اى يطاير اذ ان يخرج ما فيه من الزايل والهولم المؤدية قيد النفس باضافه
لان الغالب في العرب انه لا يكون لهم اذا راؤ ثوب غير ما عليهم وقيد بداخله الاذ واليد في الخارج
نظيفة اولان هذا اليسر ولكون كشف العورة في اقل واغنا قال هذا لان نعم العبد على الارش
في موضع ليل وذا كراى سرج المصالح ويوصي ايضا عند نومه كما يوصي عند موته قلعه
لا يبيت من موته وكل وتحلل اى يخرج من حقوق الناس بالاحتمال منهم يقال تحلل من
يمنع فرج منها يكفان كذا في المغرب وينوب عما اقرى اى الكتب من ظلم وخيار وعديها
من الاعمال الظاهرة ومن حدة ناكله الكون وحده وغيرهما من الصفات الباطنة
واعلم ان الغضب في النوم كظم لجزء عن الشئ في الحال رجع الى الباطن واحتقن فيه فصار خفا
وعلى النار كبرية وكذا في الحذر خيرا مورا منها الحذر وهو ان تحته ذوال النور عن الغير سواء
طلب حصولها كل والا كذا والاحياء ومزا شيا من العار كل ليله وتولت ايات وفي
الاستان يستحب ان يقول حين يصلي الجسم الله الذي لا يرفع اسمي في الارض ولا في السماء في الليل الفاعل وحيا
ومو السمع يعلم ويدعون من الاوقات ما يشاء ولا يرفع من السمع والرب يسلم والتحميد حقة
يعلمه اى يطلب على ذلك الشخص عسى بالنوم فتولد عيسى منوع على ان فاعل جلب فان
العبد يبيت على ما عليه عليه والمثبت بعثت على ما مات فيه اى ان لا يفرغ في العمل الصالح فيفت
عليه وان شاء في العمل الصالح فيفت عليه واما سورة الاخلاص والمعودين وينتبه بها
على كذبه وسعيها راسد ووجهه وسار حقه قال بعض الحكماء ان كاسا له حادثة فتو
ضا عند نوم فيه اشارة الى ان يحذر الوضوء على هذه النية وان كان له وضوء وهكذا
سحفت من ايقن بر من معنى الصلوات وقعد على فراش طاهر من الاسون الاخلاص وتوسن

يعني بآية التي بها الحسنة

قال الشيخ الامام محمد بن علي السهروردي
للملك بن قنبر خليفة قزوين في سنة ١٠٢٠
في النسخ الفاضل وحيا بها الكافون والاصلاص
والمدونين ونافق في سورة الحث والمثيرة
وذكره في نسخة السقادة في الفها رفرقة صورة
مات في نسخة كذا في في حقه
الرسالة المقدسية

وتوالت الليل والليلين طيلة كل سنة باسم الذي يقبل ذلك كمل ليلة في سبع ليال فقبل ذلك
 حاجته اوله في صلواته ومنه صلوات في الليلة الاولى او الثانية او الخامسة وسواءه عند النوم
 وسواءه للصلاة اي لا كوضوء للطعام ولا يكتفي ايضا مسح اعضائه بالماء مسحاً على ما فعل
 الحسن فاذا لم يوجد الفروقة قال السجدة في العوارف فان استأجر العبد في بعض الاحايين
 يكفيل وفوقه رتبة يسبح من تجديده الطمان عند النوم بعد الحث يسبح اعضائه بالماء مسحاً
 فيخرج بهذا الترتيب من الغافلين اليه ويقول اوان الاضحية للنعيم واخرها يحكم
رب في عذابك يعني يا رب احفظني من عذابك يوم يبعث عبادك حاله في العوارف ويستقبل
 القبلة في نومه وهو على نوعين فالأول على جنبه الايمن كالحلج والآخر على ظهره مستقبلاً القبلة
 كالحية المسيحية ويقول باسمك اللهم وضعت بيني وبينك اذ فرغ اللهم ان امسكت نفسي فاغفرها
 وارحمها وان ارسلتها فاحفظها بما تحفظه عبادك الصالحين اللهم لا اسلمت نفسي اليك
 ووحيت وحياً لك وهو صامراً اليك والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله
 والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله
 النفس والوجه بينهما يعني الذات يعني جعلت ذاتي طائفة حكمك مشتقة لك وبنات
 الجاه ظهرك والادب اى اسندت الاحتفظ والريضة على السعة والارادة والريضة هي
 الخاضعة مع الغرار وما منصوبان على ان المفعول لا على طرفة اللث والشعر يعني فوضت امرك
 طمعاً في ثوبك والجاه ظهرك من الخلق اليك خاضعة من عذابك وقول اليك سعلت مولدتي
 وحده والاكاف من حدة ان يقول رغبة اليك ورغبة منك كذا في سرح المصاحف والمجلى به هو
 السلام بالمراد سبأ كاه والجبني مفعول من نجوت من كذا حال وسرح المصاحف هذا مفعول
 لكنه ذكر بالمراد نسبة مجلى وفي المداكر من قراءه عند مناهه هذه الآية تشهد الله ان لا اله الا
 هو والملائكة واولوا العلم قائما بالقسط لا اله الا هو العزير الحكيم ان الذين عند الامم
 خلق الله من سبعين الف خلق يستغفرون له يوم العاصه ومن قال بعدوا وانا اشهد

الاوفاً كالزمان
 لغفاً ومعنى منه
 اشدت روحى
 في اليوم منه

عالم

ما شهد الله واستودع الله هذه الشهادة وهي في عند الله ويصدق الله يوم القيمة
 ان العبدى عندي عهداً او فلو اعبدى الله وذكر في المكتبة ان قال لهم من قراء الآية
 اذا اوى الا فرأته حتى يتم فانه لا يزال على من الدعاء حافظ ولا يتركه حتى يسبح واذا
 اوى الى فراشه فقرأ قل يا ايها الكافرون فانها براءة من الشرك ومن قراء اليك المصاحفة
 قراء الف آية ومن قراء الف آية لم يكتم له قيام ليلة وطاعته استمر كلام المشكوك وعنده من
 قراء آيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه عن كذا في واراد قوله آمن الرسول لا الا وهو
 السورة وعنده من انزل الدعاء آيتين من كنوز الجنة كتبها الرحمن بين قبل ان يخلق الخلق
 بالشيء ومن قرأها بعد العشاء الاخرة اجزأه عن قيام الليل وكذا في تفسير العائش
 فان اراد ان يري جمال النبي في منامه فليكن من الصلوات عليه اي على السجدة وليتقاه
 اي وليحفظها وليلازم هذا الدعاء اللهم رب البلد الحرام الى الحرم في القتال والمنسوع
 عن تعرض الظلم فيه وهو مكة والشهد الحرام وعلى اربعة ذوات القعدة وذو الحجة والحرم ورسول
 وكانت العرب لا يستحل في القتال بحيث يستحلون وما المحل والمحل بالكسر والتشديد
 على الواضع التي بين الميقات والحرم اى هم مكة ثمرة ما الدين والحرام اى المسجد الحرام الذي
 هو فناء البيت اعني الكعبة ثمرة ما الدين كما ان الميقات فناء الحرم المذكور قد مرنا تفصيل هذه الفاء
 في فصل الحج فتذكر والركن والمقام اقراء على روح محمد من السلام وعن الحسن بن علي
 بعد صلوة العشاء اربع ركعات يقرأ في كل ركعة بعد الفاتحة سورة الفصح والمشراف والناظر
 واذا اراد ان يركع من غير سجدة يستغفر الله من ذنوبه ويصلي على النبي ثم يركع ركعة واحدة
 والاقية بالآية العلية اعلمك ما في فاء الفعل في كل يركع من سجدة واحدة وعن ابي هريرة انه قال يركع
 من صلاة ليلة الجمعة ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وآية الكرسي مرة وتقرأ الا وحشة
 مرة فاذا سلم من صلوة صلي على الف من فاء يركع في ليلة وليلة الجمعة الاخرى حتى يركع كذا في اجراء في
 الاخبار وعن علي بن ابي طالب رضي الله عنه فاكنت مشاقاً الروية النبي ع وملا فانه اصل صلوة العشاء

صلوة العشاء من المصاحف
 صلوة العشاء من المصاحف

وقال محمد بن حنبل في صلاة الصلوة ولم ير النبي صلى الله عليه وسلم في مقامه فليست به وقال الذي ينفرد به من
صلى في حق الأحياء ويحويها وان كانت ملاء الأرض وتجان نصيا اربع ركعات بسلام وان
يقوله كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وانما انزلنا عشرين ثم قبل الركوع يقول سبحان الله والحمد
لله والاكبر والاعظم عشرين ثم يكبر ويقول في ركوعه بعد قول سبحان وفي العظم ثلثا ذلك
الصلوة المذكورة ثلثا ايضا ثم يتقدم مستويا ويقول في التمام ذكر التسبيح المذكور ثلثا ايضا ثم
يقول بعد قول سبحان في الاعمال ثلثا ذلك التسبيح المذكور خمس مرات ثم يرفع رأسه وسجد ثانيا
ولا تسبيح بين السجدين ويتم الركعات الثلث الباقية على الوصف المذكور ثم بعد السلام يقرأ
بالتلاوة عشرين آية من غير نظم مع احدى ثم يقرأ التسبيح المذكور ثلثا وثلثين ثم يقول جزى الله عني
عنا ما حل عليه قال محمد بن حنبل في صلاة الصلوة لا يقرأ في حال النزوع ويغش في قبة الورد والسن
وربنا العبد في حاله وبين شتر من قبل يتوجه بتاج الكرامة ويستقبل ثلث عشرة الف ملك
ببركة الخلاص والكرام ويكون في صف الملايكة والانبياء والرسول ويعطي له من الشفاء مقدار
ما يريد كذا في فضائل الأعمال للامام الخافض الشافعي في رواية في بعض النسخ من قراء في نصف
الحقة سورة الزمر لمن قرأه تمام بالوضوء والى النبي صلى الله عليه وسلم في مقامه وحصل لكل مقصود قبل اذ
عظم **ومن السنة** ان لا يذكر شيئا من امور الدنيا بعد العشاء الاخرة في البستان كونه بعضهم
الشجر يقتضين ان يقرأ في العشاء الحمد ويؤتى النبي صلى الله عليه وسلم عن النوم قبل العشاء والحديث
بعد ومن عروضة ان كان لا يدع سائرا بعد العشاء ويقول ادعوا فاعملوا الذي يريتم صليوا
ثمكروا واباد بعض آخر ما ذكره وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت اب بكر ليلة الامر من امور المسلمين
واشار اليه النبي صلى الله عليه وسلم الا ان يكون امرا هما في الذين فلا بأس علي من يسمو به بضم الميم من
باب نعر قال في السنة ثلثة اوجه ان كان في مذاكرة العلم فهو افضل من النوم وان كان في
لا يمين من اساطير الاولين ونحوها فهو مكروه وان كان في تنكح الحواشي مع الاجتناب عن الكذب
والقول الباطل فلا بأس به والكتب عند الفضل لعلي الوارد فيه ولو فعل ذلك ينبغي ان يرجع الى الذكر

والله اعلم

والصحيح والاستقفا ليكون احتياطاً بالصحة بالعبادة كما بدلتها من عايشة وفراها كانت
لاسر الاثنا في اولها ومع ذلك ان السائر في جنون المأذون عن النوم فليجلب
ذلك وان لم يكن فيه قرينة وطاعة وكذلك المصلي لكن اذا ستم في حلقه لم يكن افضل لكونه نومه على
الصلوة وختم سورة بالطاعة انتهى وقال النبي صلى الله عليه وسلم من لم ينام في حلقه لم ينام في حلقه
قبل الصلوة والوضوء قبل الوقت والادخول في المسجد قبل الاذان والسكوت بعد الوتر كذا في خلاصة
الحقائق فان استيقظ في الليل فليقبل ونظير الحديث هكذا من تعار بالليل فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك والحي وعلو على كل شيء قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم والحمد لله ولا اله الا الله
والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ثم قال اللهم اغفر لي ودعا استجيب تقول العلي
العظيم زيادة من المصنف ولم يقع في لفظ الحديث النبوي في الكتب الصحاح التي رايناها هذا
يقال تعار من الليل بالعين وتشديد الراء المهملين اذا استيقظ من نوم مع صوت وتكلم
وقول او دعا اي بدعا اخر غير قول اللهم اغفر لي وقول كتحليل قال آية الحديث المار بها الا انها
اليعينية لان الاحتمال ثابته في غير هذا الدعاء ايضا فعول ثم بدعوا الدخ بالرحمة والمغفرة
فان يستجاب له البتة اشارة الى ما قاله آية الحديث والا فلا وجه للجزم من النص كما لا يخفى ثم قال
فان تروا وصلي فليصل صلاة فريضة كانت او افلا قال في شرح المشارق والحق بولي
اليعينية منقولة على الصلوة المعقبة لما قبلها ولا ينام الرجل في بيت وحده اي منزله
ولا ينام ايضا على اسكفة بغيرية الهمة والكاف والفاء الشدة الباب اي على
عنبه ولا ينام في ليلة غرة تسبيح الفين المبع والميم ربح العلم والتمسك ولا ينام على سطح غير
محوط على صفة المفعول اي على سطح حائط فمن فعل ذلك المذكور من الامور الاربعة فاما
صاحب بلا فلا يلومن الا نفسه ويجهلان يتقدم من نومه قبل الصلوة اي قبل طلوع النج
فان الارض تشقق من الدخ من ثلث غسل الزاوية عليها ودم حرام يسكن عليها ونومة
عالم بعد الصلوة في الحديث الصحيح اي النوم عند الصلوة تمنع الزرق وروي عن ابن عباس رضي

مطل
فان الارض تشقق من الدخ

قيل فمضى قيل الحق فمضى بعده فمضى بعده فمضى بعده فمضى بعده فمضى بعده فمضى بعده فمضى بعده فمضى بعده فمضى بعده فمضى بعده
 اي تلمذة ثم خرج الى الصلوة للصبح **ومن سنة الاربعة** وهو ان يمشي في جوف الليل لا
 يكون التمسك الا بعد النوم ويكفي التمسك في الجحيم في تلك الاوقات من الغائبين انا القليل
 قال تلميذه ان القليل ما يجعلون فالجوع النوم والتعب القيام وفي الخبر ان داود عم قال يا
 اجلس تعبدك فاني وقت افضل فاقبل الله يا داود لانه اول الليل ولا اخذ فانه من
 قال يا تلميذه ان الله من قام اخره لم يبق اوله ولكن وسط الليل حتى تخلو واخلك وارفع الي
 حو اليك كما في شرح الخطيب قال السمع ليله اسري به لا السمع اوصافه في بعض الخصال فقال لا
 تعلق قلبك في الدنيا فانه لم اخلقها الا لجعل حبك في فان معك الي ذواتهم على الشجر فان
 التمسك مع قيام الليل واجتهد في طاعة الله وكن ايساس الخلق فانه ليس الا بكم في ذكره في الجنة
 ويؤثرا ويصل تطوعا يصل اوله وكعين تحية الطهارة بقاء في الاول بعد النافذ ولو انهم
 ظلموا انفسهم الاية وفي الثانية ومن يعمل سوءا او يظلم نفسه ثم يستغفر الله يمد له سبيلا الى الجنة
 ويستغفر بعد الركعتين من استغفر الصلوة بركعتين خفيفتين ان اراد بقاء فيها الي الكثرة
 وامن الرسول وان اراد غير ذلك فلا ذلك ثم يصل ركعتين طويلتين هكذا روي عن رسول الله
 ان كان يتشهد هكذا ثم يصل ركعتين طويلتين اقصم الله اليه وهكذا يذكر ان يصل الله
 عشر ركعات او ثمانية ركعات او يزيد على ذلك في كل فاضل كثير عظيم كذا في العوارف ويصل في كل
 في ليلة بولدا وان لم يقدر فكل اسبوع مرارا والاف في كل شهر مرارا والاف في كل سنة مرارا والاف
 في غير مرارا **والسنة** يرى في منامه شيئا من الرؤيا الحسنه لا كل ما يراه كما سيجي ان يعقده
 في شرح الصالح المستحي هو اسوال عن الرؤيا والمبادنة والتجملنا ولها اول النهار قبل ان
 الزهرن في معاني الدنيا ولكن لا يعقده الا على عالم اونا حجة روي ان قال لا تحذر الا حبيبا
 اويليا ورواية لا تصبوا الا وادى يحب اوفى واي لا غير مما لا يؤمن من كيد تعبيره
 قال الله في حكاية عن يعقوب النبي يمين يا بني لا تنصص دوايك على اعدائك فكبدوا لك كيدا واعلم

روي عن النبي

انهم كانوا

انهم كانوا ان التوح المحمدي في تلك المرات ظهر فيها الصور والوضع مرارة عقابا من آخر
 وروي في الجواب بينهما كانت صوت تلك المرات تنبأ في هذه وبها فكانت تلك المرات تنبأ في هذه
 ورواه غيره في القرب من ان تعبد رسول الله والعلوم واشتغال بشؤونها ومقتضى حوائجها كانت
 حجاب مرسل بينه وبين مطالعة التوح الذي يؤمن عالم الملكوت فان هبت ريح الرحمن فها
 الحجاب وروى في تلك الاوقات من الغائبين انا القليل قال تلميذه ان القليل ما يجعلون فالجوع النوم والتعب القيام وفي الخبر ان داود عم قال يا
 اجلس تعبدك فاني وقت افضل فاقبل الله يا داود لانه اول الليل ولا اخذ فانه من
 قال يا تلميذه ان الله من قام اخره لم يبق اوله ولكن وسط الليل حتى تخلو واخلك وارفع الي
 حو اليك كما في شرح الخطيب قال السمع ليله اسري به لا السمع اوصافه في بعض الخصال فقال لا
 تعلق قلبك في الدنيا فانه لم اخلقها الا لجعل حبك في فان معك الي ذواتهم على الشجر فان
 التمسك مع قيام الليل واجتهد في طاعة الله وكن ايساس الخلق فانه ليس الا بكم في ذكره في الجنة
 ويؤثرا ويصل تطوعا يصل اوله وكعين تحية الطهارة بقاء في الاول بعد النافذ ولو انهم
 ظلموا انفسهم الاية وفي الثانية ومن يعمل سوءا او يظلم نفسه ثم يستغفر الله يمد له سبيلا الى الجنة
 ويستغفر بعد الركعتين من استغفر الصلوة بركعتين خفيفتين ان اراد بقاء فيها الي الكثرة
 وامن الرسول وان اراد غير ذلك فلا ذلك ثم يصل ركعتين طويلتين هكذا روي عن رسول الله
 ان كان يتشهد هكذا ثم يصل ركعتين طويلتين اقصم الله اليه وهكذا يذكر ان يصل الله
 عشر ركعات او ثمانية ركعات او يزيد على ذلك في كل فاضل كثير عظيم كذا في العوارف ويصل في كل
 في ليلة بولدا وان لم يقدر فكل اسبوع مرارا والاف في كل شهر مرارا والاف في كل سنة مرارا والاف
 في غير مرارا **والسنة** يرى في منامه شيئا من الرؤيا الحسنه لا كل ما يراه كما سيجي ان يعقده
 في شرح الصالح المستحي هو اسوال عن الرؤيا والمبادنة والتجملنا ولها اول النهار قبل ان
 الزهرن في معاني الدنيا ولكن لا يعقده الا على عالم اونا حجة روي ان قال لا تحذر الا حبيبا
 اويليا ورواية لا تصبوا الا وادى يحب اوفى واي لا غير مما لا يؤمن من كيد تعبيره
 قال الله في حكاية عن يعقوب النبي يمين يا بني لا تنصص دوايك على اعدائك فكبدوا لك كيدا واعلم

الا بشارة
 على وزن الا بشارة
 برسمه ت سوات
 اليه المحمدي
 وان

عندك ان فناء الارض على راسي لا يعبر على بناء الجبل الذي يعلو فاذ عرفت قوت
اي علم او في ما ينسب والتدبير التفسير فيستلزم وقوع بعد العبادة اي بعد التغير
ولا يقتضي كل ما يرى من العلم جمع علم بغير علم الهمة وسكون اللام او ضيق كذا في غدار
الصحاح كل العلم النوراني اختار سكون اللام وشاد مع المشرق فتمم ومو ما يراه التلم كالأروبا
لكن تلم استعمال الرؤيا في المحبوبة والعلو في المكروه التي من الشيطان ولهذا قال المصريح
فيكون يمنع العلم به الشيطان. يعني ان يكون ذلك حقا ويحرم ايضا الشيطان فيستغل على الراء
وعلم من المناجات الى الهة وعن فتادة وضغن البس عم الرؤيا الصالح من الدين والعلو من الشيطان
فما اذ اى احكم ما يحيط فلا يكون الا من يحذر اذ اى ما يكونه فليعلمه بالامن من ان من في الشيطان
وليسقل لثنا ولا يحدث بها احدا فانها ان يقر بغيره ان الرؤيا الصالحة بشارة من الله في
والعلم لما كان تحديدا لا حقيقته لاضافها الى الشيطان وان كان كل منهما بعضها الله في دوى
اذ قال اوسله ان كنت ادرك الرؤيا مثل على من الجبل فلما سمعت هذا الحديث فاكنت انما في رؤيا
قال كنت ادرك الرؤيا بغيره حتى سمعت رسول الله يقول الرؤيا الصالحة من الله الحرة كذا في
شرح المصاح. فان راى ما يكونه فليقر عن يساره. وانما قال. او ليستغل لما وقع في بعض
ليستغل وفي بعضها ليسبق والتغل بغير التا. الغو قانية وسكون الغا شبه بالبرق وهو قول
من قالوا الاول البرق ثم التغل ثم التفتيح ومنه تغل الرؤيا ويقال تغل الشئ من فيا فاذ
متكره كذا في سواج والمعين ان ليسم البرق من طرف لثنا. كراهة لتلك الرؤيا و
طرد الشيطان. ثم ليتصور بالامن من ان راى لثنا وليتصور عن جنبه ذلك الذي كان فيه ارجحه
الاخر ليس له عند رؤيه علم الشيطان. ثم ليسم وليصل وكنتين. ولا يحدث به الناس هكذا و
في الحديث الذي رواه ابو هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سمعت
الرؤيا لثنا احدا حديثا الشئ يكون في امر او في فرد يرى نذرا في ذلك الامر كالعاشق
معشوق ويخبر ذلك ونائبه في حين الشيطان بان يلعب بالانثا فيا ما يجره قال الله انما

الحق

الذين آمنوا ومن لعبه بالاضلال

النجري من الشيطان الذين آمنوا ومن لعبه بالاضلال الموحى للعلو وقاله وهذان
لا اله الا الله وانا لله رب العالمين الذين آمنوا ومن لعبه بالاضلال الموحى للعلو وقاله وهذان
الروح المحمدي وهذا هو المصريح وكل انشأه سلام قال من راى شيئا كذا في
يقع على احد وبلغ فيضيل قال صاحب المصاحي وادبر بعضه الكحل في الحديث يعني قال ان قوله
الرؤيا لثنا الا من من الحديث النبوي لامن قول محمد بن سيرين كذا في شرح المصاحي. ويتصدق
بشيء فان الدين يعرف عند شئ او يتصدق الرؤيا على وجهه الكذب في المصاحي. قال الشيخ عم الله
من اعظم البري ان يرى عينه في المنام ما لم يرو قال بعض من كذب في خلقه كل يوم القنقان
يعتد شريعة ذكره في الاحياء. فلهذا يزد في ما كرهه. وبلغ فيضيل على ما عده العالم بكلام
اي العبد كما قطع لصاحب يوسف عدم. حيث قال يوسف عدم قضى الامر ولم يمتنع فوكر كذبت
على عينيه والامر شينا وتعتد ان لما حبس من عدم حبس من السجن فبنا الملك وساقه كانا
عبد من الملك قد غضب عليه ما فقال التا في يوسف عدم دابت في المنام كاذبة دخلت كراما و
فيه حبل حسنة فربا ثلث من العقبان وفي العقبان ثلث عنقا فبعدت قد ابيض وبلغ فاخرة
وعشرة في الكناس ثم اتيت به الملك فسقته وقال الاخر دابت كاذبة اعمل على راسه ثلث سلال
خبرنا بلا الطمينة وذكك قولك في دخل معه في السجن فثنا قال اعد ما اراد ان اعطى
وقال الاخر ان اراد اعمل فوق راسه خبرنا تاكمل الطمينة بئنا ننا. وبلغ ان راى من الجنان
اي من الصا ودين في القول وقيل من العالمين فقال في تعبهم عما صا جسمن انما احدا كما
فيسق به ثم ابيض قال يوسف عدم للمسا في السجن ثلثة ايام ثم يخرج فتكون على
ثلك الاول فشيئ سبك واما الخنا فانت تخرج بعد ثلثة ايام فتصلب فلما اخبره بتا وبلغ
رؤيا عما قالها راينا شيئا فقال يوسف عدم قضى الامر الذي في شفتي فيا يعني شلان
رايتا اولم تريا في المنام في وقتك كما قلنا فيكون وروى برعم النجيم عن علي بن عبد
مسعود رضي قال هما كان يتفغان بجره فلما اول رؤيا عما قال انما كنا نلعب فقال في الامر

الذين آمنوا ومن لعبه بالاضلال

الذين آمنوا ومن لعبه بالاضلال

الذين آمنوا ومن لعبه بالاضلال

الذين آمنوا ومن لعبه بالاضلال

والاهل والاطهار. وايدى في استكشاف دغائن النفوس واستخراج دواعيها ودعاها
على الانكار والنجاة. فذكر في السطور وقدر في السطور لا يسفر عن كشف عن اخلاق الرجال
فما اذ في العوارف نقل عن النور في النفوس تركه كل حفظ للنفس لئلا يفسد في البعد تاركا
هذا النفس في عين النفس لئلا يفسد في البعد تاركا هذا النفس في عين النفس لئلا يفسد في البعد تاركا
لشهوة واليوعة الجبلي. والعفوة الطبيعية. والجلد يورث من هيئة الجلود والهيئة
فقدوة النفس طبيعة الطغيان الطبيعية الايمان او فرائض الفتن. في الذين قال الامام
وما يحيا لهم من الولاية والجاه وكثرة العللين والاسباب فان ذلك يشوش فرائض
القلوب والذين لا يبتغي فرائض من غير الله فان لم يتم فرائضه فقد فسد فرائضه. وان
تشغل بالدين وقد كان من عادة السلف سفارحة الوطني. خيفة من الفتن. وقال
سفيان الثوري هذا زمان سواد لا يؤمن على الخاطئين تكليف على المشهورين هؤلاء
رجل يستقل من بلد لا بلد كما عرف في موضع تحول الغيرة وكان ابراهيم الخواص لا يقيم
بلدا اكثر من اربعين وكان يرى ان تمام اكثر من اربعين يستعمل عليه تركه وحكم عنه
ان قال مكنت في البادية احدى عشر يوما لم اكل فتطعت نفسي ان اكل من خشيش البر
فرايت الحضر مقبلا نحوي فهربت منه ثم التفت فاذا هو رجع عن فصيل لم يهرت منه قال
فتوكت نفسي ان يفتيش وقال الشيخ وعن رسول الله ان قال احب شيء الا للدين الزمان
قبل وما الزمان قال القادون بديهم كما قال في حديث اخر من قرب بدين من ارض الارض
وان كان شبرا استوجب الجنة وكان رفيق ابراهيم ونبيه محمد ع فاسا سنة ان يختار
للخروج الا سفر يوم الاثنين او الخميس في المصالح وكان السمع ع يجب ان يخرج يوم
وقد اختار في غزوة بنيوك واما اختار لانه يوم مبارك يرفع فيه الاعمال الا السماء فانه
ان يرفع له عمل صالح فيه اذا كانت اسما عن الله. وعن علي رضي الله عنه ان كان يكره السفر
لنكاح في محاق الشهور بغير الميم والماء المهلة والناف للمنفعة لئلا يفسد. واذا

في يوم من يوم
الاربعاء من شهر ربيع
الثاني سنة ثمان
مئة واربعمائة
بسم الله الرحمن الرحيم

كان المر

كان المر في المخرج العرب ذكر في الخواص ان اذا سافر والتم في السفر في السفر
على المسافر ويخرج في اول النهار في الغدوة بغير القيل والليل وشدة الحر والبرق والجماد
باليوم بعد الفتن وعو الغدوة بالمقصود وهو ما يخرج من ذلك قال عزم الله بذكر الله في
يكور في يوم خميسا وفي رواية اخرى السبت وقال عبد الله بن عباس اذا كان لك عمل فاجتهد
فاطلبه الله عز وجل ولا تطلبه الدنيا ولا تطلبه ما بين فالا سمعت رسول الله يقول اللهم يا
بارك لاني في كبريى وكان من صفة الغامدي تاجا يبعث امواله في اول النهار في الاضواء وكثرة
ماله بركة مراعاة للجنة لان وعاءه مقبول لا محالة ولا ينبغي ان يسافر في غلوة من غير
من يوم الجمعة فيكون عاصيا بركة الجمعة واليوم منسوب اليها فالحق ان اول من اسباب وجوبها
في الاحياء ولا يخفى ان هذا انما هو حكم التقوى واما حكم التقوى فقد ذكرنا تفصيله في فصل
الجمعة فليذكر قال والتشيع للرواية سنة قال عزم الله ان اشيع بها هذا في سبيل الدين
فانكته على رطل غدوة او رطل حبة احب الي من الدنيا وما فيها. وفي الحديث اذا اوا واحدكم
السفر فليصل ركعتين في بيته واذا رجع فليصل ركعتين ويقول حين يخرج من المنزل
بسم الله امتن بالله واعلم ان الله هو الله ولا حول ولا قوة الا بالله العلي
العظيم وقد ذكرنا في فصل المؤمنين ان اس بن مالك روى عن النبي ع انه لو قال الرجل
حين يخرج من بيته بسم الله قال له الملك هديت واذا قال فلو كنت على الله قال ركعتين
واذا قال لا حول ولا قوة الا بالله قال له ركعتين في بيتي الشيطان وتلقاه شيطان اخر
فيقول لكين لك برجل قال فركعتي وهدي ووفي اللهم اني اعوذ بك من غنا السفر
بفتح الواو وسكون العين المهلة وبعد ثانيا مثلثة اي من شدة ومثقة. وكاتبه المنقلب
الكاتب تغية النفس بالاسكاس من شدة الهم والحرمان والمنقلب بفتح اللام مصدر مهي
اي ومن شدة الرجوع وسوء المنظر اي بان يصيبنا خسران او مرض او اهل و
المال. وذكر في بعض الروايات وعن المظلوم وللور بعد الكوراي ومن نقصان

في يوم من يوم
الاربعاء من شهر ربيع
الثاني سنة ثمان
مئة واربعمائة
بسم الله الرحمن الرحيم

العلي العظيم

واعاد غيره به وعوزه به بمنى يترده ذكر منزله احد عشر مرة ويقرأ آية الكرسي

مرة ويقرأ ما قدره الله في قوله تعالى شركون من وعن ادموس دفان البقرة
كان اذا كان قوما قال المصل بدله العود والاول او كما لا يخفى قال النعمان انما جعل
في خورهم جمع من الجاهل الممل الذي يفتل فيسكنه صدورهم في شمع المصالح اى يجعلك خذا
اعدا ينافيهم بقومهم فقال وقضى الخلق العدة يستقبل سحره عند القتال ونموذ
من شروهم قال الامام في الاحياء ومهما خاف الوحش فيمنه قال جمان الملك القدوس
وتب الملائكة والروح فقلت السموات بالوعة والجبرة وفي دوزن المتعبد من قراء سورة
والانكساعات هاجرة اعداء لم يعرفوه واخبروا عنه ويكثر ذكر اسم الله عند ركوب الدابة
والشروع عنها اى عن الدابة فمن ضيع الله عن ركوب دابة الشيطان فقاتل لتغنى امر
من يغنى يغنى والى الموقف فان لم يحسن الفناء بالكرس الله بالفارسية سرور قال لى
الظاهر ان امر من الفتن المتعارفين يسوقه الان يقضى في الاصول بالاطلاق كان يقول طول
املك بالتمنيات الكاسدة والاشجار الفاسدة ويجوز ان يكون من قولهم فلان يغنى الآ
حاديث اى يتعلمها قال في تحنن الصحاح وهو مقلوب من المئين وهو الكذب اى قال لى
بالكرس الجوهرة الكاذبة فيقول حين وضع دجلة الركاب بسم الله فاذا استوى عليه اى اذا
استوى على ظهر الدابة يقول الحمد لله واذا سادت الدابة اعاد اخذت في السيرة يقول الزا
بحان الذى سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين اى مطبقين من اقرن لهما قوتى عليه وانا
المرئى المتقلبين اى المحزون اليه العاد كما في تفسير الثعلبي ولا يجل على الدابة فوق طائفتها
ولا يضرب وجهها ولا يردى من باب علم وفي بعض النسخ ولا يردى من باب فاعل فلما
على دابة فان المخدم من تلك الفلحة ملعون هكذا ورد في الحديث وينبغي ان يعلم هذا
اذا كان المترادفون كهم كبريا اما اذا كان البعض صبيبا فليس كذلك لما ذكره الصحاح
رواية عن عبد الله بن جعفر انه قال قدوم رسول الله من سفر فسبق به اليه فخلع بيزيد

الطاهر

الحق

ثم جى بالله جى فافهم فاراد في خلد قد خلنا المدينة ثلثة عا دابة اذا كانت الدابة
مستعينة لا تطيق الثلث واذا كانت المسافة بعيدة على ما قيل ولا يتخذ الدابة كرسيا بقدر
عليه لقوله لا يتخذوا ظهورهم كرسيا ولا يتخذوا ظهورهم كرسيا ولا يتخذوا ظهورهم كرسيا
الحديث اى لا يتخذوا ظهورهم كرسيا ولا يتخذوا ظهورهم كرسيا ولا يتخذوا ظهورهم كرسيا
عليها بدون السور والى من الوقوف على ظهر الدابة جمع ثبوت انه عدم خطب على راسه حلة واقفا
يدل على جوان اذا كان حاجة قيل قوله او انشطارا من ناطور الإخوة لا يتخذ كرسيا
حديث قيل لقوله لا منبعا على طريق الفقه والشعر الغير المرب وقيل من منبعا اى قوله حديث
او انشطارا من ناطور الإخوة لا يتخذ كرسيا وقوله لا منبعا اكبرها على السوء وقيل من قوله
لا يتخذوا ظهورهم كرسيا لا يتخذوا ظهورهم كرسيا لا يتخذوا ظهورهم كرسيا لا يتخذوا ظهورهم كرسيا
هو المعنى لان آخر الحديث بنا حيث قال قد قول من بان الله انما سخرنا لكم لئلا تعلموا
بالغير الا بشق النفس اى يشقتها وجعل لكم الارض فعملها فافهموا حاجاتكم قال شافع الصحاح
اى فعلها لتسكنوا فيها وتزودوا عليها كيف شئتم ومن شئتم فلا جاز عليكم في التزود عليها بخلاف
ركوب الدواب فان ركوبها بلا حاجة شدي وقول نعيمها اى فعل الدواب فافهموا حاجاتكم من المسافر
راكبين عليها انتهى بل ينزل ثم تجرد او ينظر في كل الامر فان الدابة خلقها للركوب والى لغيره
واذا عشت من باب نذر الدابة عشا راى اذا سقطت فلما نقل تحسن كسر العين الشيطان
قال وسبعون بقرعة تحسن اذا عشت والكتب وقد يفتح العين ويودعها عليه بالركاب انتهى فانه ان
الشيطان عليه العنة يتعاطى به ويقول حسنة اى طرفة بقوله لا ليقبل حين عشان الله
فانه يصاغره به اى هذا القول حتى يكون بالرفع احصون من الباب وينفذ بالله العليم من
حسن ويقول لاحول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وكروا الا اذا كان الله يعم قال لى رحمه با على الآ
اعمل كلمات اذا وقعت في ورط قلنا قال لي جعلته لذلك قال عدم اذا وقعت في ورط نقل
بسم الله الرحمن الرحيم ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فان الله يعطى بها ما شاء من النواحي

قيل
سبح
الله
عظيم

او في البيت صاحب الدابة اتي بعد رجلا وهو من ثوبها انما لم يحضرها فلا يقدم على ذابته الحية الا
 بأذن ومن يروى انه قال فيمن ارسل المذبح اذ جاءه رجل بعد نماز فقال يا رسول الله اركب وانظر
 الرجل فقال نعم انما اتيك بعد هذا انك لا تجد عليه وانا قال نعم ذكر لي انما ينظر الرجل ان
 من هو الكافر والحق بركوبه ما كانا كانا وغيره فيبينهم ان المالك اتي بعد دابة الان
 يروى عن علي بن ابي طالب ولا باء بنما قبل ان يركب دابة واحدة بان ينزل واحد ويركب
 الثاني كما ذكرنا في الثالث وهذا اعني ما ذكر من تراويف الثلثة على دابة واحدة كما لا يخفى ويطلب
 السمع وفيما سألني غيري فاسق تعدد في الرقيق ثم الطريق ولكن الرقيق ممن يسهل على الدابة
 فيكون دابة في يمينه ويساره اذا ذكر فاني انما على دين خليل ولا يعرف الرجل الا بخليل وقد
 ثبت في الخبر عن ان يسافر الرجل وحده وقيل غير الزملاء اربعة لاستئناس كل منهم بأخيه واذا
 عن لهم امر يحتاج فيه الى صاحب اديم وافته آخر معاوية له وبواسطة ولان ما يجد في السفر كونه
 يحتاج الى كثرة خصوصاً اذا نزل بهم نازل الموت فانه يحتاج فيه الى العمل والحذر والصلح والوفاء
 وخصوصاً اذا جعل اجمع وصباراً لوجه الودعة والذين ونحوه والاخذ ان شاهدهين له واذا فرغ
 الحج الى الجلمعة سافر امراً يشد الميراي جعلوا واحداً منهم اميراً قال نعم اذا كنت ثلثة
 في سفر فامروا احكم ذكره والعواري عالماً قلاً لا يتألمونه في امره قال ويخفى ان يكون
 الامير اهل الجماعة في الدنيا او فرم حلقاً من التقوي واتهم مرة وسخاوة واكثرهم ثلثة
 روى عبد الله بن عمرو عن رسول الله ان قال الاخيرة الاحباب عند الله خيرهم لصاحبهم
 عن عبد الله بن عمرو ان ابا علي بن ابي حمزة قال علي ان يكون الامير انا وانت فقال بل
 فلم ير لي ليل الزاد لثلاثة لا يرعى على ظهره واسطرت السماء ذات ليلة فتقام عبد الله طول الليل
 على داس رفيق بظفيرة كساها عن المطر وكلما قال لا تتعل بتول الشا امير وعليك السلام
 نقياً والاطاعة التبع ويستحب لهم اي السافرين ان يجمعوا طعامهم عند واحد منهم
 فاني ذكرا طبيب لنفسهم واحسن اخلاقهم وفي الحديث صاحب الدابة العطوف يفتح القاف

الطالبي

الطالبي امير على الكسب بالفتح والتكون جمع كسبهم سافر ويني ان يسافر
 السافر على قدم اضيق وكان النبي صلى الله عليه وسلم في السبعين الرقعة بفتح الراء وكسرها
 وسكون الناء بعد الجماعة التي تراوهم منسك والجمع فقلت فيهم الضعيف ويدعونهم ويقول
 من نوب العمل فقله خدمته فقلنا بما استطاع من بدل الزاد وفضل الظاهر بالنية والسكون
 اي بدابة زائدة على قدر حاجته والاعانة عند الحيل وعند الركوب والزلزل ويجعل الركوب
 ايا الدابة على سلاخ الارض بفتح الميم وتشد الدابة بالجمع ملوذة اي يسهل تارة فتارة اي
 ما يلقاه من نبات الارض فيرجي في الخشب والعشب الخضر واليابس وسكون الصاوة
 زمان كثرة العلف والنبات والعشب بالفتح والتكون الكلام والربط كما في شرح المصالح دابة
 كانت الارض مخصبة بفتح الميم والصاوة اي ذات خصب فليقصده السيد بكسر الصاد
 اي ليسير سراً وسطاً بغير سراع فيدع مركبه ساعة فاسعة يري في قال نعم اذا سافرتم
 في الخصب فاعطوا الابل حلقاً اي حلقاً من الارض كما في شرح المصالح وان كانت مجردة بفتح الميم
 والدابة المهله اي ذات جرب وقطع اجد واسرع يقال جد في الامر واجد فيه يعني اياه جده فيه
 يقال ان فلاناً لم يجد حجة بالفتن فان ذلك التصديق الاول والاسراع والثالث من الرقعة
 بالكون والتكون والمهمة اما الاول فظاهر واما الثاني فلان فضل الدابة الى المنزل بسرعة
 فتقل في قبل ان يلحقها جميع وعطش في الطريق فتقص عن السيد وبما مل اخوان الذين
 وانقرو في السفر بحسن التلقين والمزاج الى الجلمعة في غير مصيبة الدين وقد مر تفصيل
 وكثرة الكثر استشارة الزملاء في المشورة معهم في امر السفر وكثرة القسم ووجوبهم
 تشييطاً فان السفر على الجمرة والتمامة ولا يفتح عنهم فضل ما في قوته بسكون الواو
 الزاد وهذا اخفا ما بهل ولا يفتح عنهم ما عندهم مطلقاً وبواقيهم وبواقيهم اي
 بطاوعهم في كل ساج في الصحاح تقول آتية على ذلك الامر موثلاً اذا اذ افقت وطاوعة
 والعامة يقول وآتية بالواو انتهى وجب داعيهم ويستقيت مستقيهم ولا يقول سائلاً

فيمن ارسل المذبح اذ جاءه رجل بعد نماز فقال يا رسول الله اركب وانظر الرجل فقال نعم انما اتيك بعد هذا انك لا تجد عليه وانا قال نعم ذكر لي انما ينظر الرجل ان من هو الكافر والحق بركوبه ما كانا كانا وغيره فيبينهم ان المالك اتي بعد دابة الان يروى عن علي بن ابي طالب ولا باء بنما قبل ان يركب دابة واحدة بان ينزل واحد ويركب الثاني كما ذكرنا في الثالث وهذا اعني ما ذكر من تراويف الثلثة على دابة واحدة كما لا يخفى ويطلب السمع وفيما سألني غيري فاسق تعدد في الرقيق ثم الطريق ولكن الرقيق ممن يسهل على الدابة فيكون دابة في يمينه ويساره اذا ذكر فاني انما على دين خليل ولا يعرف الرجل الا بخليل وقد ثبت في الخبر عن ان يسافر الرجل وحده وقيل غير الزملاء اربعة لاستئناس كل منهم بأخيه واذا عن لهم امر يحتاج فيه الى صاحب اديم وافته آخر معاوية له وبواسطة ولان ما يجد في السفر كونه يحتاج الى كثرة خصوصاً اذا نزل بهم نازل الموت فانه يحتاج فيه الى العمل والحذر والصلح والوفاء وخصوصاً اذا جعل اجمع وصباراً لوجه الودعة والذين ونحوه والاخذ ان شاهدهين له واذا فرغ الحج الى الجلمعة سافر امراً يشد الميراي جعلوا واحداً منهم اميراً قال نعم اذا كنت ثلثة في سفر فامروا احكم ذكره والعواري عالماً قلاً لا يتألمونه في امره قال ويخفى ان يكون الامير اهل الجماعة في الدنيا او فرم حلقاً من التقوي واتهم مرة وسخاوة واكثرهم ثلثة روى عبد الله بن عمرو عن رسول الله ان قال الاخيرة الاحباب عند الله خيرهم لصاحبهم عن عبد الله بن عمرو ان ابا علي بن ابي حمزة قال علي ان يكون الامير انا وانت فقال بل فلم ير لي ليل الزاد لثلاثة لا يرعى على ظهره واسطرت السماء ذات ليلة فتقام عبد الله طول الليل على داس رفيق بظفيرة كساها عن المطر وكلما قال لا تتعل بتول الشا امير وعليك السلام نقياً والاطاعة التبع ويستحب لهم اي السافرين ان يجمعوا طعامهم عند واحد منهم فاني ذكرا طبيب لنفسهم واحسن اخلاقهم وفي الحديث صاحب الدابة العطوف يفتح القاف

بل يجب بقدر ما يمكن وان كان بالكثرة الطيبة وان تحبوا ولا تطيق نزولوا واوروا
 في غنا الصالح امره ولا تهاوا من شأوره والعامة تقول طامن بالواوانتهن فان لا واره
 شخصاً واحداً لم يسألوه عن الطريق ولا يسفر شفاوه فربما يكون عينا اي جاسوسا للصوم
 او هو ان سلطان الذي حبرهم على نادى ان في الفتاة ثوب عمن التي يقال له الغول يضل الناس
 من الطريق ويهلكهم فقال لهم اذا تغولت الخيلان فليكن بالاذان وقد يقال كان ذلك
 الاشارة ثم قد لا تدع عن عباده واليه اشار النبي عم في حديث آخر لا طيرة ولا غول وقيل
 الخيل يقول لا غول ليس وجود الغول بل ما يزعم من انه يتصرف في نفسه بحيث يشاء بالوان مخلدة
 واسكال لغيره كما شرح المشارق ولا يؤخرون صلوات حضرت عن اول وقتها بل يقضونها
 ولو كان بل يؤدونها لكان اذ لم يكن ويستريحون منها استراحة فانها اي الصلوة ومن
 الدقة في عدم عباده المكلفين ويصلونها في جماعة ولو غلط في رجع بفهم الزمان المجرى
 تشديد العلم الموقر التي في اسفل الوجه يعني يصلونها في الجماعة ولو كانوا في ضيق من المكان
 والوقت ونحوه ولا ينهم احوال دابة فان ذلك النوم سريع اي سريع السببية في ذهاب
 بفتح الدال المهملة والباء الموحدة جمع دبرة بالتحريك وهي داحات وخدوش على ظهر الدابة
 تقول منه دبر البعير يكسر وادبره القتب واذا نزل عنها اي نزل المسافر عن دابته
 بها ويعلمها قبل فداك طعامه لنفسه ويخرج من الارض لنزول البعير ترابا اي يتناثر
 من الارض للثقل ما كان ترابا لينا واكثرنا غشبا وقتل الدابة ويصل دكتين قبل
 ان يتعد عليه كحل ال اي ضعفه وعينه ويقول اللهم انزل منزلا على صينة المفعول اسم
 مكان من انزل سبارك وانت خير المفسرين اعوذ بالامن والاسود والاسود بفتح الهمزة ويكون
 النبي وهو العظيم من الجاهل كذا في مختار الصحاح ومن نزول الدواب ولد قيل يراد بالجن
 واولاده ويغل فيه ليس وفروعه او يراد به جميع ما يوجد بالتوالي ذكر من العرب اعوذ
 بكلمات التماسا كلها من شتمنا خلق ولا يتناول من الطعام حتى يطمع تخافا اطعاما للخلق
 الله

العوب

البعير

وكان الرقي

وكما الفرق وفيه كتاب الدقة مادام وكما ويستل الدقة مادام عالما بعمله في تحصيل باب
 الدابة وبهات نف وكذا الاعمال مادام عالما من الركوب والعمل واذا اراد الاوتار
 ودع منزل بركتين وبسلام على اهل مكة البقية ويقول السلام علينا وعلى عباد الله
 الصالحين وهكذا يقول اذا دخل في بيته ولم يكن فيه احد كما مر فان لكل بقعة احلاما من
 الملكية يحرسون ذلك المكان ولا تسيء الرقعة وحي بالعلم والكون الجماعة التي تراهم
 في سفر كما مر يعني انه لا يسير المسافرون من اول الليل فان فيه خطا بفتح الخاء المعجمة
 المهمل الاشراف على الملاك من الجن بل يعرضون في الصحاح التعريض نزول القدم في الش
 من اذ الليل يقعون فيه وقد لا تسترحه ثم يخلون انتهى ولا يخفى عليك ان هذا لا يوافق
 كلام المصنف فان الماد من قول بل يعرضون انهم ينزلون في السحر من اول الليل فالتفريق بينهما
 ايضا بان يحمل كلام المصنف على الجرازة استعمال التعريض لهما في جزء معناه فقط اعني النزول
 كما قيل في قوله تعالى سبحان الذي اسرى عبده ليلا حيث استعمل الاسراء وهو السيرة لانه لا يقطع
 برتبة قوله ليل او حمل قوله الجوهري من اذ الليل على معنى لاجل اذ الليل كما في قولهم قدوت من خشيتك
 وانته خيرا بان هذا التوجيه وان اوقع به المناجات بينهما لكنه خلاف الظاهر كما لا يخفى ويحسون
 بفتح اليا وتشديد الدال دون اي يرحلون بعد نصف الليل قال عم عليكم بالاجبة
 لان الارض تلوي بالليل اي الزموا الاجبة وعلى استاذ الليل فان السيرة اسهل من تلوي
 المسافر اساءة قليلا وفساد كثير فحاه طوبى له الارض كذا في شرح المصاحح وقاله في
 الصحاح ارجع سار من اول الليل والاسم دلي متخفين والوجه والوجه ايضا يوزن للجنة
 والوجه واخر في تشديد الدال سار من آخره والاسم ايضا الدقة والوجه انتهى ولا يردون
 اصواتهم في مسيرهم فانه يؤذن للصوم والتسابع جمع سبع بفتح الباء يقال آذنه ان اليلانا
 اي اعلم بكانهم يعني ان رفع الصوت يعلم بوجوده لفظ الطريق والتسابع وكذا هو في
 ان يكسر الكسبة كثيرا اي يقول الله اكبر كثيرا على كل شرف بفتح تن اي مكان عال وفيه حيا

انفس سائر في بعض من يكون ذكره في بعض
 نزول الرقي
 وربع في بعض الاشارة
 كما سجد في قوله ليس على الطريق
 فانها ما دوسه الحيات

ينبغي ان يقولوا اللهم لك الشكر على كل شرف ولك الحمد على كل حال في السجدة وعلى كل عورة
 يقع الغنى العجيب وسكون الواو المضمين من الارض منخفض صفة كاشفة واراد به
 الاودية صفة كاشفة وكبيرها وفي الحديث من كبر على ساحل البحر اى جانبه وطرفه بكبره عند عورة
 الشيم وفيها اى تلك الكبرية هو كتبها للدين على كل نظرة عنه ويقول عند ركوب السفينة
 بسم الله بحمد الله انى وفي الغفور رحيم وما قدر والحق قدور والارض جميعا فبنت
 يوم القيمة والسحوات مطويات بعين سبحان وتعالى عما يشركون ولا يورس اى لا
 ينزل مع طهر من الطريق اى على الطريق والظلمة في فانيها وفي الحياة وغيره من المؤثر
 ومدونة على وزن المقبرة اى مغلقة السباع فانها تمشى بالليل على الطريق لسهولتها
 وينزل القوم جملة وكان وينغم بعضهم البعض حتى يكون بحيث لو سبط عليهم ثوب لهم
 كما دوى عن ابي عبد الله قال كان الناس اذا نزلوا منزلا نزلوا في السحاب والاودية فقال
 رسول الله ان تفرقكم في هذه السباع والاودية اغا ذكركم من الشيطان فلم ينزلوا بعد ذلك
 منزلا الا انغم بعضهم البعض حتى يقال لو سبط عليهم ثوب لغتهم ذكره في المصاحح ويقول
 المسافر عند دخول الليل يارض ضمير على ان سادى مفرد موقرة وقوله ربي بسره
 وبرك بكرا كان عطف عليه وقوله الله فبره اعوذ بالله من شرك وشركا يملك وشركا
 وبى اى تحرك عليك بكرا كان في الثلث خطاب للارض ومن شر كل ناسو واسب
 وحية وعقرب ومن شر ساكن البلاد ومن شر والد وما ولد ثم يقول ولما سكن في الليل والنهار
 وهو السميع العليم كما قال الامام ولا يترك من باب علم اى لا يخاف من سوا الله اى
 على وزن يتعاطى يعين من سوا بغيره بالليل فان يترك من الانسان انتم من فرقة منه
 والصالح الفري باليوك الحق قال بما هذا اذ ايت سواد بالليل فلا تكن اجن اى خوف
 السوادين فانه الخالي والماي يفرق ويخاف منك انما تفرق اى خوفا اشدين
 خوفك منه ولا تبصر رفته فيها جرس باليوك الذي يعلق في عنق البعير ولا شاعر ولا

ولا كاس

ولا كاس وهو الذي يخرج عن الغيب في الكمال المستقبل ولا يتبعه من الكواكب
 الكواكب ولا جلافة بشدة اللام الاولى اى التي تأكل العذرة من النعم بفتح السين
 جهازي كالابل والبهز ونحوهما ولا يتبع احد ضلته الى نفسه اى لا يقبل ولم يوجد هذا
 في بعض النسخ وفي الحديث لا تصح الملائكة في مكة ولا جرس قيل سبب تفرقهم عن
 الجرس موانع شبيه بالنفاقوس وقيل كرامة حضوره قال العلماء جرس الدواب منبه عن
 اذا اخذ الهوا اذا كان منفعته فلا بأس بصرح به في شروح الحديث وذكر في
 الحديث الآخر الجرس مؤامير الشيطان جمع مزار كطاس وقرطاس وهو بالكاف
 ناي واخر النعم عن ذلك المسفر بالجمع لا اداة الجرس واضاف الى الشيطان لانه مؤمنه
 شاغل عن الذكر والتفكير كما اوضح المصاحح ولا يعبد الشف في طلب المال تنجيط فاته
 مكروه وان من شدة الحزن على الدنيا قال بما هدر بكرة كوكب الجحش لا غزو او جوا
 عورة ويحسب لو اكب الجحش بجمع بصره فيه العجيج بتقديم الحاء المحلطة على الجيم شدة
 النظر وتحدية فانه من جلايل جمع جليل آيات الدلائل فمن فعل ذلك العجيج فتشله
 اى وشع له في الجنة بقدر ذلك الجحش الذي وقع عليه نظه ولا تافرا صراة ثلثة ايام
 فصاعدا الا مع ذى رحم منها وفي بعض الحديث مسجون يوم وليدة واذا اشتبه الطريق
 على الرفقة بان يظهر طرق متقدرة من الجوانب في الحديث اذا اشتبه عليكم الطريق فاعلمكم
 بذات الجبين فان عليها اى على الجهة اليمنى ملكا يسير هاديا واذا اعجب القوم من
 المشي فسيب لهم السلطان يفتح السبعين مسدرة في العدة اى سريه ولهذا فترو
 الحسن بقوله وهو العدة بالفتح والسكون الشديدة فانه اى السلطان يذهب اليه
 بالنعم والسكون تابع النفس الحاصل عند المشي ويقطع البعد عن الطريق وفي
 الحديث انهم كان اذا اصلى الفري سفاخر يعجزوا بالكر والسكون جلي شدة في الزمان
 هو النجم يتأدب الدابة واحلته وهو المركب من الابل ذكرا كان او انثى ثم يمشى هنيهة

والتي قرأ في ذلك الشطب يدعها عقابا بقصد فليجأ على الاسد واعلم العقاب فقال الاسد
 لاخذ فلم يسكن الشطب واشتد زحفه فلما رآه الاسد خذو زحفه فأتعنه على ظهره فانقص
 والعاب فدخل من ظهره فضاخ الشطب يا بالماراة اغتني فأتعنه عهده في فقال انما اقد
 على اهل الارض واما منكم من اهل السكة فلا تسبل لاهلهم فقال عبد الملك يا غلام و
 واخذت من نحره فانهض ورفي بالعتاة قال فاذا خشيته من الامور مقدر افقدت
 منه فحوى تتوجه ذكره في المحاذرات واذا دخل قرية او بلدة فليقل اللهم انا نسلك من غير
 هذه القرية فان القرية تطلق على البلدة كثيرا في مختار الصحاح والعريتين في قوله على
 رجلين من القرينتين عظيم مكة والطائف وهو بلاد ثقيف وخير ما فيها ونحو ذلك من
 شروها وشروها وبسحب ان يا كل من اكل من اكل ارض يا تيرا والفا بالقرى والفا المملة
 ابراز القدر والفا مفتوحة في الاكثر ويجوز كسره وفي الحديث من اكل ثمار ارض لم يفر
 ما واما معنى البصل كذا في الصحاح وقد ورد البصل بمعنى الشمل فقال اي من قومها وموتوا
 ويقال للخطه وقال بعضهم الغوم لخص لغة شامية وبصلها بمعنى تخين وبقولها
 جمع بقل وعموما انبت الارض من الخفوات والملازم منها اطاب البقول التي ياكلها
 الناس كاللبنان والكرفس والكراث ونحوها فلا يفر ما واما ويا واما متداوقا المضي
 العام وقيل بمعنى الهلاك كما مر تغلا من شرح المصاحح ويجعل الاوبة مصدرا بابا
 اي رجع يعني بجمع الرجوع الا اهله فجعلنا بعد قضاء حاجته فان السرة قطعة من النار
 حيث يشتمل على انواع المشاق وقديري السرة قطعة من السرة بالفتاح المفتوحة وقد
 يعكس هذا ويقال بالفاغ النار قطعة من السرة ويهذي اهلاء لاهل شيئا
 من الهدايا اذا رجع من سفره يعني ان السرة ان يحمل لاهل بيته ولا تاربح بحتة من مطعم
 او غيره على قدر ما كان ولو كان حجرا على ما روي ان قال ان لم يبر شيئا فليضع في خلافة
 حجرا وكان هذا مبالغة في ان الاحتياط على هذه الكثرة لان الاعين عند العاد

العقاب

الفاغ النار
 قطعة من السرة
 التي ياكلها
 الناس

من السرة والصلوب تنزع في تلك المحبة بما يزيد الترومها ولا يدخل على اهل ليلا
 كلبا يعثر على وزن ينه اي كلبا يطلع على كوكبه او يطلع على امره كمن يطلع على
 الرجلين وحيث تنهيا لاله الماء فيقتشط امشظا او سحشا اي سحشا او المولد
 معالي شرا العانة وقوطر اي زليلا والطقن الذي سحره الا في ليلا طار قال الحاجة
 الدوق الباب رجلان اهلها في عهد النبي هم اي في زمانه بعد ان نهى عنه فوجد
 كل واحد منهما مع امرائه رجلا فيسحب السرا فان يدخل على اهل غدة او عشيبة
 وهي ما بين زوال الشمس والغي وبها كذا قال الازهرى وبدا بالمسجد فيدخل ويصل فيه
 قالوا لان يدخل وقت الصلوة وعن كعب بن مالك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقدم من سفر
 الا انما را في الصلوة فاذا قدم بدأ بالمسجد فصلى فيه وكعب بن مالك في حديثه ليزوره الناس
 ويخرجون بعد صلاتهم الاصدقاء ذكره في المصاحح ويكثر التكبير عند الرجوع الى اهلهم
 فان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رجع عن غزاة ورجع عن غزاة ورجع عن غزاة ورجع عن غزاة
 ثلث تكبيرات فاذا دخل بلدة قال لا اله الا الله وحده لا شريك له للملك ومومعهم
 اليهم العرف فودى العتول وغيرهم والملك بكرا يخضع بغير العتلاء كذا في شرح
 المشارق والامر وهو على كل شيء قدير اي من راجعون وتايون و
 عابدون وساجدون اي مهاجرون من ارض الارض يقال ساح في الارض
 ذهب قول لوتيا متعلق بقول حامدون وقدم للاختصاص وكان النبي علم
 اذا قدم على وزن علم من سفره قدم اليه بعض الناس وشهدوا له صبيان من
 اهل بيته فيتلطف بهم ورجا يردى بعضهم معه كما روي عن عبد الله بن جعفر ان
 عم رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قدم من سفره يلقه بصبيان اهل بيته
 وان قدم من سفره يسبق اليه ليخلمه بين يديه ثم يجي باحد يلقه فاطم رضيا فاراد خلقه
 قال فدخلنا المدينة ثلثة على ودية ذكره في المصاحح كما مر اننا وكان النبي علم اذا قدم

صديقهم اذ اوفى انفسهم

الحروف والكلمات من غير ان يكون لها معنى في نفسها

المدينة من الجاهل المهمل بعد النون اي ذبح جودا بفتح الجيم قبل النون الميم من الال
يقع على الزكروا الاني اودية فاصحبت المشايخ ذكروا الخ من استرنا الوطن بعد السفر
فصل في معرفة الصفة والمعاشر معاشره الخلق بالنفع
اي بالنصيحة والشفقة سنة وعلى فصل من النفع بالخاء المعجمة لنواقل العرب فيهم
القاف وفتح الزاء جمع قربة يعين المعاشره مع الخلق بالنصح والشفقة والاختلاط
معهم افضل من النفع اي طلب الخلق والعزل عنهم ليعمل النواقل التي تحتها بكل منها
قربة مخصوصة عند الله واعلم ان بعضا من النعم ربح العزل عن الاختلاط والكثرة
والاشتغال منهم ابراهيم بن ادم وفضل بن عياض وداود الطائي وسليمان الخواص
لما قال معاوية بن جندب ان انا ضامنهم يقول نعم انا ضامنهم وعدتهم لما ربي
ليس الناس من ذنبهم وسبهم ولما رآو فيها من خول النفس الاعراض عن الدنيا و
لما رآو طريق الصدق والاخلاص ورايهم من حبه الخلق الانس بالذمة وقلة الخلف في
المواعيد وكثرة القوة في كلهم الغيظ والفتور والتوكل والرضا بالكفاف وفيها سقوط
الانتمتع من الانسان لراغبا بالخالطة وقد يقال الخلق اصل والخلطة عارضة فالله
الاصل ولا تخالط الا بعد الحاجة واذا خالطت لا تخالط الا بحجة واذا خالطت لا يزم اليك
بالصحة عارضا اصل والكلام عارضا ولا تتكلم الا بحجة قالوا في خطبة النجبة كثر يحتاج العباد
الى مزيد العلم والاخبار والاثارة في الخلق من الخلطة والصحة كثره والكتب بها مشحونة
وان البعض الاخر من النعم ربح العزل ورجعوا في الخلطة والاخوة
في الدنيا وراوا ان الله من علم اهل اليمان حيث جعلهم اخوانا فقال كبرياء فاصبحتم
بفتح اخوانا وقال الله هو الذي يوفقكم بفتحهم وبالمؤمنين والتم بين قلوبهم لو انفتحت
ما زادوا جميعا ما التفت بين قلوبهم ولكن الله الت بينهم وود في الخيرة ان احبكم
الى الله الذين باليعون ويؤمنون وقال ابو يعقوب السوسي الانراد لا يتقوى عليه

الا الاخوة

الا الاخوة ولا يثابوا الاجتماع انفع يعمل بعضهم على رؤية بعض كما قال ابو عثمان
الفرقي للخلق والسماع لا يصلح ان الا عالم ما ياتي وقد اختار النجبة والافن في الله
سعيد بن المسيب وعبد الله بن المبارك وغيرهم من الاكابر السلف قالوا فائدة النجبة
انها تنفع سائر الباطن وبكس الايمان من اهل العلم والادب والعوارض ويتصلب
ببرزين العلم ويمكن الصدق بطرق صوب الاقائات ثم يتخلص منها لا يماند ويقع
بطريق النجبة والاخوة المتقاضي والتعاون ويتقوى جنود القلب ويستروح
الارواح بالشفاء وتتقوى التوجه الى الله في الاعلى ويصير مثالا في الشاهد كالاصحاب
اذا اجتمعت حرة الاحرام واذا انزوت فرة عن بلوغ اللام كذا في العوارض
والاحياء والخالصة وشرح الخطب وكلام المصنف هنا يوافق كلام هذه الؤفة الاخرى
كما لا يخفى واصعب محملا واعظم اجر الممن قام بحجتها وسلم ان افاتها وحقوقها كثيرة فمنها
ان يحالطهم بظواهرهم كغير ابلهم اي ينافرهم بقلبه ودينه بكسر الدال قال ابو علي
الذقاق ربح النفس مع الناس ما يلبسون ويتأول ما يابا يكون وانفد عنهم بالستر
ولهذا قيل العارف كائن بين اي كائن مع الخلق باين عنهم بالستر ويحب لهم ما يحب
لنفسه الذي وينصح لهم في ظاهرا لاسر وباطن فان النجبة عماد الدين وعيطة الاذي
انما طرأ اي يزيل ما يوجب التأذي عن ظاهروهم واعمالهم وينما عدهم بالموعظة والنجبة
اي المنع عما يلبس ويباعلهم بالمحبة والشفقة ولا يذكروا ما يكره فان ملأوا بكل
بالعديرة عليه ما يقول لصاحبه روي ابو هريرة ان ابوبكر رضي الله عنه كان مع النبي في
مجلسا رجل فوقع في ابوبكر وهو ساكن والنبي مع يمينه ثم ردا ابوبكر عليه بعض الذين
قال فغضب النبي ثم قام فحمد ابوبكر فقال يا رسول الله اني والله اني كنت متبسم ثم ردت
عليه بعض ما قال فغضبت ثم قال انك كنت ساكنا كان معك مكر برك عليه
فلما حكمت وقع الشيطان فلم اكن لا أقعد فتعد فيه الشيطان ذكره في العوارض

ويتصلب بالباطن

وعلمه

ولا يشترط اي لا يصير سورته بمكروه احد من الناس كما سلكا فان قال عدم مثل المؤمنين
 في توادهم وتراحمهم كمثل الجسد اذا اشتكى بعضه تدعى ياتوه بالسهر والحق قال شراح الشارح
 لفظ الحديث وكفى معناه امر بغير كمال الرجل فانما لم بعض جسده يسره ذكر الام لا الجمع
 حيث تكلم المؤمنون ليكونوا كسفر واحد اذا اصاب احد مصيبة ليقيم بشكل المصيبة ^{في} المؤمنين
 وليقصدوا الى الله ويتوكلوا الناس بالاحسان البر بغير البر بالفتح واحد الابواب وقابهم
 من الامن هو اهل الاحسان والامن ليس باهل له ومنها ان يجعل الاذى عنهم وبه يظهر
 جودهم والاحسان ويجعل من شره وجناه واذا اذاه اي اذ قوله في حمله متعلق بجعل الخلل
 بالكلية والشر بالخلل ومع جعلهم في حل ان يعفو عنهم من غير استئصال منهم ولا بطاعته
 من اذاع في الغيب الاذى ما يؤذيكم واصلا المصدر وقول تعالى في المحض قل هو اذى في
 يستغذره كما يؤذي من يترقبه وكراهة انتهى فانه محال اي يجب العادة فان الدية
 لم يقطع لها الخلق عن نفسه فاقية بغير الهرة والفتون المشددة اي كيف بسم خلق اي
 مخلوق عن خلق مثله روي ان مويرم قال اهل اسناكون لا يقال لهما ليس
 في فادى الله اليه ما فعلت ذكره لئلا يكتفى بغيره في شره الخلق ويجعل نون الناس
 بضم الميم وفتح الهمزة جمع مؤنث وهي النفل من ماء نفل القوم اذا احتمل مؤنتهم طوعا
 بالفتح والتكون اي يتجملوا رغبة واغترارا لا كراهة شكرا لله الذي عليه ويقوم بجواب جمع
 حاجة اي حاجات الناس ومنها ما هم وبني في امورهم في المؤمن من شيء في حاجة لاهيه
 المسلم الذي قوله فيها رضاه صفة لقوله حاجة ولقوله اي في شكل الحاجة صلاح فكانا
 خدم الله في العزة وقوله لم يبيع في معصية طرفة عين اما في محل الجر على ان صفة سيرة
 تحذف العايدة اي لم يبيع فيها واما في محل النصب على ان حال من فاعل فاعلم والاول ظاهر قال
 من يبيع حاجة لاهيه فكانا فاعلم الله عزه وقال عدم من شيء في حاجة اخيه ساعة من ليل او
 نهار قضاء اوله يقصده كان خيرا له من اعتكاف شهر ذكره الامام ويستريح على المعسر

في نسخة اخرى

نحو

تسبوا وينتقم من المكروب تنفيضا في المغرب نفس الله كمثل اي قومه ويقال
 نفس عذرا ذاقه ويقال كواب العدم اذا اشتد عليه فتولد ويخرج بالجمع عن العدم قريب
 من العظا تنفيذا ويقال قبح الدعة تفرجها الى كسفة فان الدعة في عون العبد ما دام
 العبد في عون اخيه المسلم وفي الحديث ان من موجبات المغفرة ادخال السرور على قلب
 اخي المسلم عن ابن عمر عن علي بن ابي طالب قال حدثني رسول الله قال حدثني جليل
 عن النبي جل جلاله قال ما من عمل من اعمال البر بعد اداء الوضوء من ادخال السرور
 في قلب المسلم وقال عدم ان من احب الاعمال الا الله ادخل السرور على المؤمن وان
 يفرج عنه غما او يقضيه عذبا او يطعمه من جوع وقال عدم من اقر عين مؤمن اقر الله
 يوم القيمة ذكره في الخاصة والاحياء ويشفع للمجاهدين عليه بل ومن عتق اكرام
 ان يشفع كل من له حاج من المسلمين الامن لعنة من لا يوسع قضا حاجته ما يقدر
 عليه قال معاوية قال عدم اشفعوا الا لشره والاريد المرفأ فانه كي تشفعوا الا فتجروا
 وقال عدم ما من صدقة افضل من صدقة الثلث قيل وكيف ذلك قال الشفاعة يحق
 بالدم ويجز بها المنفعة الا اذ يدفع بها المكروه عن آخر ذكر الامام ويسعى في اصلاح ذات
 البين اراد بذات البين لفصل الغضبية لا البين ثم المراجعة والمناصحة بين اثنين بحيث
 يحصل بينهما المودة كما في شرح المصباح فقوله ذات البين صفة لوصف محذوف اي اصلاح
 احوال ذات البين قال في المغرب ولما كانت تلك الاحوال التي بينهم ملازمة للبين وصفة
 به فتقبل لها ذات البين كما قيل لاراد ذات الصدق ولذا انتهى ولو زيادة كلمة فانه
 من افضل الصدقة قال عدم افضل الصدقة اصلاح ذات البين وقال عدم اقوا الدود
 اصلاح ذات البين فان الله تعالى يصلح بين المؤمنين يوم القيمة وقد قال عدم ليس كذلك
 من اصلي ذات بين اثنين فقال خيرا قال الامام الغزالي هذا الحديث يدل على وجوب البعد
 الاصلاح لان ترك الكذب واجب ولا يسطر الواجب الا بوجوبه ولا بد بغيره

افضل

محل اصلاح ذات البين

وقال يكون من عبد الملك ان يدخل من بعض الملوك فيقوم بخداية ويقول احسن اليها
 فان المسئع سيكفي اساءة وتفتحا وتحت على ذلك المقام والكلام فتسعي به الملك وقال ان
 هذا الرجل يريد ان يملكنا نحن فقال الملك لو كان يصح ذكره عندي قال تدعو به اليك فانظر فانه
 اذا دنا منك لمكان فوضع يده على النعنان لا يشتم ربح البخر فخرج من عند الملك فدم الرجل المزدله
 فاطمعه طعاما فيقوم فخرج الرجل من عند فتام بهذا الملك فقال على عادته مثل ما قال
 فقال له الملك اذن متى قد امدوا ضعفين على فيه مخافة ان يشتم الملك من ربح الخوم
 فصدق الملك في نفي قول الساع قال وكان الملك لا يكتب بخط الا يجازيه فكتب له كتابا غط
 به ليعامل له اذا اكل الرجل فاذ فخر واسلم واخشى جلن شيئا وبعث به الى فاخذ
 الكتاب وخرج فلقبه الرجل الذي سعى به فاستولى منه ذلك الكتاب فاخذ منه باطواع الخدم
 والامتنان ومضى الى العامل فقال له العامل ان كنت بكر ان اذبحك واسلمك قال ان
 الكتاب ليس بولي الله الله امرى حتى اراجع الملك قال ليس بكتبت الملك مراجعة فذبحهم
 واسلم وحشا جلن شيئا وبعث به ثم عاد الرجل كعادته فتبسم الملك فقال له ما فعلت
 بالكتاب قال لست فلان فاستولى منه فوهبته قال الملك انه ذكر لي انك تزدع اذ انجز
 فقال كذا قال وضعت يدك على النك قال كان الطعن طعاما فيه نوم فكملمت ان شتمه
 قال صدقت ارجع الاحكام فتدعى المسئع اساءة وقال بعضهم الحاسد لا ينال من الناس
 الا لئلا يذول ولا ينال من الملائكة الا لئلا ينفذ ولا ينال من الخلق الا لئلا يذول
 ولا ينال عند الترفع الا شتمه وهو لا ينال عند الوقوف الا فضيحه ونحو ذلك في الآيات
 قال واعلم ان حسدك لا ينفذ على عدوك بل على نفسك بل لو كوشفت بكلك في بقطر وسام
 لرايت نفسك اربا الحاسد في صورة من يرمي حجة العدو بل يصبى به مقلته فلا يصيب
 بل يرمي على حدته البعير فتقتلهما فيزيد غضبه ثانيا فيعود ويرميها الشئ من الاول
 فتراجع على عينها الاخرى فيغيبها فيزيد واد غضبه فيعود ثانيا فتعود الى حدة على راسه

فقد

فقال

فلم

ففي

فتشبه وهدوه سالم في كل حال وهو اليه راجع كثره بعد اخري واعداؤه حباله يغير
 ويضيقون عليه وهذا حال الحود وشبهه القليل من لابل حاكم في السد اقم من هذا
 لان الجوع العابد لم ينفوت الا العبد ولو بقيت لغات بالموت لا محالة فالحسد عود بالام والام
 لا ينفوت بالموت ولعل بسوق الغضب الذي لا يذول ولا يذول ان يذهب عيشه في الدنيا حتى ان
 يبرر لعين يدخل بها النار فيقتلها له بالنار والاشنان ويحتاج الى اي يتقاعد عن ذلك السعي
 يحتاج وروى عن عبد الملك و. عن عقوقه ذوى المروة سالمين جدا. قال بعضهم كنت
 قاعدا مع عبد الله بن معوية اذا جاءه رجل معاخر فقال هذا انسان فقال عبد الله
 استكبه فوجده نشوانا فخرجت من كبره ثم دعاه بسوط ثم قال اجلس فادفع بيديك
 واعط كل عضو حق فجلس وعليه قبا او قرطبي فلما فرغ قال الذي جاء به ما استيقت
 قيل نعم قال عبد الله اما قد ت فاحسنت الادب ولا سرت الخيرة انه ينبغي للامام اذا
 اليه ان يقبضه لكن الدعوى بحسب العنوت ثم خرا، وليعفوا وليصفحوا الآية. وفي الحديث اقبلوا
 من الافال بعفوه العفو والترك ومن الافال في البيع ذوى الثنيات جمع هبة وموصو
 الشئ وشكله والداد ذوى الثنيات ههنا ذ والموتات واصحاب الوجوه وقيل لم يحا
 الصلاح والودع عند انهم العشرة الذلة يعني اعفوا عن ذلاتهم فيما يوجب التعذر لا
 للحدود كذا في شرح المصابيح. ويجز الوعد بما لا ينبغي من غيبتا، فيه فان العبد
 بالتعجب الى الوعد عظيمة ودين بالفتح والتكون كذا قال النبي ع. وان خلفا الوعد
 من التناق. قال ع. ثلث من التناق اذا حدث كذب واذا وعد خلف واذا اؤتمن خان
 وقال ع. ثلث من كن فيه فهو منافق وان صام وصلى وذكر ذلك المذكور واه الامام
 وغيره. ولا يتبع والمراة لا يتبع فان الاتباع بوضع موضع التبع مجازا قال ع.م
 لمعاوية ان اتبع عورات الناس افسدتهم واكدت تشبههم عورت احد. وفي ما في
 الانث من عيب خلل بل يسترها. قال ع.م من ستر على مسلم ستره الله في الدنيا والآخرة

في قوله
 في قوله
 في قوله

وقال لهم لا يريتموه من اخيه عوت فيستريح عليه الا دخل الجنة فلو لم قال من قال لا
تفهم من من سواي الناس ما ستر واه فكيف الاسترا من سواي وكذا واذا كركنا
ما فهم اذا كركوا ولا يحب احدنا فيكم وقال لهم من استمع من قولهم ولم لا كركون
لهذا الذي اذني الاكل يوم القبر وعن عبد الرحمن بن عوف قال حرس مع علي بن ابي طالب
فيمناع في شدة اذ لم يزلنا سراج فلما دنا مناه اذا باب معلق على قوم لهم اصوات ولفظ
فاخذ عيسى وقال اني بيت من هذا قلت لا قال هذا بيت ربيعة بن امية بن خلف
يوم الان شرب فاني قلت اري انا قد اشنا ما نانا الله تعالى عند قال الدني ولا تجسوا
رجع عودهم وركبهم وهذا يدل على وجوب التزكك كذا ذكره الامام في الاحياء ورد
عن حمزة ان كان بيت المدينة من الليل فسمع صوت رجل في بيت يتبعه فتشدد فوجد عند
ابراءة وعند اخر فقال يا عدو الاظننت ان الديسوك وانت على معصية فقال وانت
يا امير المؤمنين فلا تجل ان اكن قد عصيت الله واحدة فقد عصيت الله انت في ثلث
قال الله ولا تجسوا وقد تجسست وقال الدني وليس البر بان يا نوال المثلث من ظهور
وقد تسورت على وقال الدني لا توطوا ابونا غير سويكم حتى شتا فموا وشبهوا على
وقد خلت بينه بلا اذن ولا سلام فقال عروذ هل عندك خير ان عفوت عنك قال نعم
يا امير المؤمنين ليلى عفوت عنك لا عود لمثلها ابد افعا عذ ورجح وتركه ولا يعبر احدا
الغيبه في النارية سرزق كرون بما يعلم من قاي يستقله ويطلب لزل اخيه
اي السقط من سقطا سبعين عذرا فان لم يجد عذرا من الاعذار انهم نفسه بالعمى
بنح الهمد ما بالهم وحمل امره اى مرضه على الود الوشيد المستقيم اى عذرا فيه هذا
المذكور واتب بسكون الهمة وقد يخرج كذا في مختار الصحاح اى عادة الصالحين
وشأنهم الذين مضوا قبلنا ولا يذبح اخاه المؤمن او غيره كالذقي وعذرا حتى يتوالى
اوان شاء الله والى الحال ان يكون من نية الوقاء به واذا وقع الخلف في وعده لم يكن

عليه

عليه انهم برهبة القول وياتي على علم خيم المسلم عليه قوله بالقبول حتى لا يقولوا الى
والاخراج بالهم بعد النون بالنارية وكرودن حاجت فقد حكم اى طلبه على وجه
لكثرة الانبساط رجل على بيتنا عذرا ثم فاقين ضاعة ولم يؤمن الضمان وهو
ضد الماعز والجمع الضاء والمعر كركب وركب وسافر وسفر في مختار الصحاح ولا
بالنصب بلوا واكمانية بمعنى مع فقال عزم في مقابلة هي كى وولدت امرأة قوله يوم
مفعول وقت على عظام يوسف عزم اى على قبره واحكمت عليه اى حكمت على موته
في مقابلة ولا لها عليه ان يرد في ثمانية في الدنيا وان تدخل هي معه اى مع يوسف
الجنة في الاخرة ففعل اى قبل ما تقناه ولغت عليه بمن القبول فدى اى من الدني وكل
ومن السنة ان يزهدهما في اهل الناس ويجعل الجاهل معهم ويكتف نفسه عن
مكافات العدو اى عن معارضة بان يعمل بعمل الجاهل وفي المورث مدارة الناس بصدق
وقال عزم امرت على صيغة المجهول بمدارة الناس كما امرت باء الفريض ومعنى
المدارة ما قال ابو الدرداء انك تشكر الكثر عمو القيت بحيث يبدو من اسناد اى
لنضحك في وجوه اقوام والحال ان قلوبنا لتعلمهم قال الدني ويدرون بالحسنة
اى الحسنة والاذى بالمدارة والسلام كذا في بعض التفاسير قال خواجا حافظ اساسي
وكية تزيين وورحنت باء وستان تلتف باء عثمان مدارا وفي مختار الصحاح
التي البعض يقال قلاء بقلية قل وقلاء بالهم والموذ بعض السخى لتعلمهم من العن
وكذلك يلقن اى للناس التول وليلهم لبعض التعظيم فيما شئت قالت عايشة رضيها
استاذن رجل على رسول الله فقال اذنوا لي بنسب العشيرة فلما دخل عليه
الآن لا القول وانبط اليه ظننت انك لعد منكم فلما خرج قلت يا رسول الله قلت
لذي قلت من كنت لا القول فقال يا عايشة انك لعد الناس منكم عند الدني يوم
العتيم من تركه اريد عايشة انما تحب وفي الخبر ما في المؤمن به عضة فهو صفة

الناس

الزهد في الدنيا
في الدنيا
في الدنيا

وقال الحسين للشيعة يا حسين من لا يعارض بالمعروف ومن لا يجحد من معاشرة بئرا حتى يجعل الله
له فرجا ذكره الامام وكان من المداواة دفع مفرقة العدو وان يحسن المعاملة معه قال
 عيسى بن عمير احملوا من واحدة حتى تزجوا عشرة من الزنج. ولا يخفى عن عقوبة العالم في
 الآخرة. يشترط ابتداء والاعادة عليه يقال مكتوب في الانجيل يا ابن آدم اذكر في حين
 يغضب اذكر في حين اغضب اذكر في بلد في كل مكان نهر في كل حين من نهر كل كل ذكر في
 شيخ الخطباء بيان انه لا يستقيم من المداواة بالاعاء عليه بل يقول ينبغي ان يدعوا لك ما روينا
 رجلا قال لا يهجرة رعايته ابو هرة قال نعم قال سارق الذرية فقال اللهم ان كان
 هذا قافا عفر له وان كان كاذبا فاعف له قال هكذا امرنا رسول الله ان يستغفر
 لمن ظلمنا كذا في العاصية. ويجعل عن جميع الناس فيما فعلوا به. قال لقمان لا يعرف ثلثة الا
 عند ثلثة لا يعرف الجلم الا عند الغضب ولا الشجاع الا عند الحرب ولا الحاكم الا عند الحاجة
 اليه وخبر قوم حليما فلم يغضب فقتل له في ذلك فقال ائتم مقام حجة فعدت بها وحدث
 الغضب وقال محمود الوراق نظما. سألتهم لنفسه الضعيف عن كل مذنب وان كثرت
 عليه جرائم. وما الناس الا واهمن ثلثة. شريف وشرف ومثل مقامهم. فاما الذي
 فوق فاعرف قدره. واستغفر في الحق والحق لا ذم. وما الذي دونه فان قال صلت عن
 اجابة عرض وان لا يلام. واما الذي مثل ذل او هتافا. فقتضت ان الفضل
بالخير حكم. ومرت السج يتوهم من اليهود فقالوا لشرنا فقال لهم خيرا فقتل له في ذلك
 فقال كل واحد منهم مما عتد كذا في الاحياء قيل لا بهرهم من اهلهم رجل فحدث في الدنيا
 قط قال نعم من اهلهم كسنت قاعدا ذات يوم فجا انسان وبال على والثا كنت قاعدا
 فجا انسان وصنعني معناه بالنار ربي لم يزل يذكركم انزل معروف الكرمي للشيخ
 ووضع مصحفه وبلغته في امارة فجلتها فنتعرا معروف فقال يا اخي انا معروف
 لا يس عليك الكراهن بقاء. قالت لا قال فزوج قالت لا قال فزها المصحف وخذني

الشيعة

واحد

معا

وقال امرأه

وقالت امرأة لما تكلم بن دينار وامرأته فقال يا هن وجدت اسم الذي اضل اهل البصرة
 وكان ابراهيم بن ادم خرج الى بعض البراري فاستقبله جندى فقال ابن القمان فاشا ابراهيم
 الى المقبرة فقب راسه واوضحه فلما جا وزر قبل المرأة ابن ادم راها وخراسان فجاء الجندى
 بعذر اليه فقال انك لما ضربتني سالت الدية لك الجنة فقال له قال عليت افي ورجلتي فلم
 اورد ان يكون تعسبي منك الجنة ونصيبك مني النار وكان لا يدري عبد الرحمن الخياط من معامل
 مجوسه كماله فاطل له ثوبا فدعوا راع زيو فادفعه مرة ليتميم فلم يقبل فدفع اليه الصلابة
 فلما جا اخبره بالقصة قال بئس ما عليت ان شئت منة بيا لمن بئله وانا اصر عليه والقيده
 في بيته لئلا يفر غيري بل من خرج الخطب ويملك نفسه عند الغضب فان ذكر من شأن الاشياء
 الا لا قوما في الذين جميع شديدا مثل طبيب والطبا عن الهمزة وعن النبي ع لم يزد
 بالقرعة انما الشديدا الذي يملك نفسه عند الغضب والقرعة بضم القاء وسكون الراء المهملة
 صيغة سب الغضب مثل الضحك يعني ليس العوي من يكون قادرا على استمالة خصومه وانما
 العوي من يتدبر على ان يترفع فوق عدائه ويعلو بنفسه روى شاذان قال عزم رايته
 فهو لا مشورة علم فقلت باجر ائ من هذه قال لكما ظلمني الغيظ والعافين
 عن ذكره في العوادف ودوياء دعا فينا عورس جماعة الطعام فزنا ونفادوه
 في الاسر فلم يفر شيئا من الماء كقول نوح العوم والطا الى الجلوس ولم يفر الخادم بذلك فلما
 علم كيفية الحال لم يغضب ولم ينفع بل رجعهم وقال لقد قرنا اليوم افضل مما اجتمعنا
 له وموكلنا الغيبة والفكر بالفتن بالعلم فتعجب العوم من حيلة وشكره على ذلك
 ذكره في الحاضرات. فاذا توقفت ايا شئت. ادخله بيتي ضنا. قال عزم ان الغضب
 من الشيطان وان الشيطان خلق من النار وانما تطغى النار بالماء فاذا غضب احدكم
 فليتوضأ فان كان قايما يجلس فان دلب عند الغضب بالجلوس فربا. ولا اى فان
 لم يذهب الطبع هكذا امر النبي ع في حديث رواه ابو ذر وانما امر الغضب بالنعو

الموضع الذي
 به القبر الذي
 وضع العظم اى بيته

حالات
 عجيب

أخيه
ص

والاصلي على ثلثا يحصل منه حال غيرة عليه فانما فان المصطفى بعد من المكونه والبطن
من القاعه وحومن القاعه ويحل جفاة المسلم اياه على سوء فعله ونقصه في حقه وكل
مجردة بعد ذنبه احد على مروتة ويستدل كل احد من ذنبه حتى ينفى ان يزيد في مروتة
يدل على حشمة وشيا على علو منزلة وروى عن عابرة ربه كانت في سفر فزلت منزلة فوضعت
طعامها في آسائل فتالت عابرة ربه نادوا هذا المسكين فوضعت موزج على دابة فتنازل
لوعود على الطعام فقيل لها تعطين المسكين وتزعين هذا الغني فتالت ان العدة قد نزل
الغني من نازل لا بد لنا من ان ننزلهم نكل المنازل هذا المسكين يرضى بقرص وقبض بنا ان
نقل هذا الغني على نصف الهبة وضاد ذكره الامام كما يحكم كل احد على قدر عقله كما قال
يكرم الناس على قدر عقولهم ويحاسب الرجل على قدر دينه فيحترم رعاية الاحترام ان كان
شدتنا في العافية وينقص احدهم بقدر انتفاص ويأنته وقيل من رغب الناس اذ فوق قدوة
فقد اطفاه اى وقعه في الطغيان وانما ه نكس من انزل دون قدوة فقد اجتر
عداوة في الصحاح اجتره اجتره ارا جميعه جزء وينصف للناس من نفسه لا ينصفه في الصحاح
انصف الرجل من نفسه انصافا في عدل والانتصاف اخذ الانتقام يعني يكون هو في نفسه
عدلا منصف للناس ولا يطلب منهم العدل والانتصاف كي لا يعد في الظلم اى كي لا
يكون معدودا من جملتهم لان ذكر من شأنهم قال عام لا يستكمل العبد الايمان حتى يكون فيه
ثلاث خصال الانتصاف من الانتصاف والانتصاف بغير السلام ورسا موسي ربه فقال
ايديهم ايها عباد اكدل قال من انصف من نفسه نعم قال نافع الخطيب الانتصاف من كرام
الاوصاف وترك الانتصاف احسن من الانتصاف قال ابو عثمان الخيري حتى تحب
ان توسع على اخيك ما لك لا تقنع في مال وتنفذ من نفسك ولا تطلب الانتصاف وتكون
شعرا ولا تطلب ان يكون شعرا لك وتشتك ما يوصل اليك من تشتك ما يوصل اليك من تشتك
الشيخ والامام ويخالف من الخلق في التوافق لكل صنف من الناس بمخلفهم من اهل الدنيا

في الدنيا
في الدنيا

والاخره فان

الاصلي

والاخره فان التاجر يرضى من الرجل حسن الخلق والاصلي على ثلثا يحصل منه
والحال ان مخالصة المؤمن ومضا فانه واجب فينبغي للراعي ان يحامل مع كل مؤمن وان
كان فاجرا اكل بينه وبينه ان يعامله بحسن رابطة فانه اذا دارا ولقاءه بالعلم والادب بالشفقة
والتي بالبيان اذى وتلاه ذى ولا يخفى عليك ان العفو من قول وتعالى ان قولوا لوجهي
مع العذرة والناس لكن اعادوا بعبارة اخرى لما مقام كما هو دأبه ويكرم كل قوم
اكراما بما هو اهله وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم دخل بعض بيوت فدخل عليه اصحابه حتى استلبوا ثيابا
جرب من عبد الله فلم يجد مكانا فتعد على الباب ولقد رسول الدعاء ردا ه فالتاه عليه
فقال له اجلس على هذا فافخذ جربا ووضعه على وجهه وجعل يفتكه ويكتمه لذي يري بطي
النبي صلى الله عليه وسلم وقال ما كنت لأجلس على ثوبك اكرام الله لك كما كنته فظفر رسول الدعاء عينا والى
ثم قال اذ انكم كرم قوم فاكروموه وان كان كافرا رجاء اسلامه وفي الحديث من اكرم اخاه
المسلم فكما تكلم ربه ويتواضع للمتواضع من الناس ويكبر على متكبرهم قيل في هذا المعنى
ونعم قيل في ذلك ان تزلزل له يرى ذاك للفضل لا للبلبل وجانب هذا من لم يزل
على الاصدقا يرى الفضل له وفي روضة الصالحين قال عبد الله بن المبارك التكبر على الاغنياء
والتواضع على الفقراء من التواضع وروى ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان قال اذا رايت المتواضعين
من اتيتهم فواضعوهم وادارهم المتكبرين فتكبروا عليهم فان في ذلك صفارا ومذلة
لهم وهكذا ذكره الامام في الاحياء لكن نقل النظم الحديث هكذا فان ذلك لهم مذلة وضعف
وعن الامام الشافعي ان قال الظلم للناس لنفسه من تواضع لمن لا يكرم ورجع في مودته من
لا ينفذ وقيل ودمج من لا يعرف وقال بعض الحكماء على التواضع يرضى بغيره اى كبره
وحقيقة التواضع ان لا يري احد الاكبر الا خيرا اى من نفسه ويكرم على وزن يعلم
اى وان يري في نفسه كبره ان يذكروه نفسه بالهدى الفتوى لما يجد في باطن خاليا عنها
قال ابو يوسف بن اسباط دمج حين قيل ما غاية التواضع ان يخرج من بينك فلا تلتق احدا

والشيخ
نسخ

الناس

131

الا ان رايه خير امنك ووجهه ما قال المذبح اذا خرجت من منزلك فليقت من هو امن
 منك فقل هذا خير مني عبد الله تع قبل واظن هو دوني والسن فقل هذا خير مني عصب
 قبل واذا لقيت من هو مثلني في السن فقل هذا خير مني اعرف من نفعي ما لا اعرف من نفعك
 في الحاشية وقيل لا يزيد من يكون الرجل يتواضعنا قال اذ لم يزل نفع مقامنا ولا يركب
 ان في الحاشية قيل بعض الحكماء هل تعرف نفع لا تحس عليها وبلا لا يرجح صاحبها على
 نعم انما الله فالتواضع واما البلاء فأكبر ذكر الشئ في العوارف وقال والاعتدال في التواضع
 ان يرضي الانسان بمسألة دون ما يستحق ولو ائمن الشئ من نفع لا يوفقها على حق
 فتحق من غير زيادة ولا نقصان ولكن لما كان للوجع في جنة الشئ كونه مغلوطا من صلفه
 كالحق وفيه نسبة التارية وطلب السخا بطبعها الاسر من النار احتاجت الى التادي بالزوا
 وايضا فها دون ما يستحقه للبا يتلق اليها كفاك ظن الانسان ونفعه اكبر من غيره
 لها به ذلك وهذه صفة لا تحقر الا الله تع ومن ادعاه من المخلوقين يكون كاذبا وقد
 يتول الله تع وجل الكبرياء وداي والعظمة الا ادى من نازعه واحدا منها قد فته ناديه
 وقال عز وجل رد الانشا في طين ان الحق ولا تش في الارض مرعا اكل الارض ولن
 تبلغ الجبال طولا وقال تعالى فليست الا الانشا ثم خلق خلق من ماء دافق والبلغ من هذا قوله
 قتل الانشا ما اكفر من ان شئ خلقه من نطفة خلقه فتون وقال بعضهم لبعض المتكبرين
 او كل نطفة مذكرة واخر جيفة قدرة وانت فيما بين ذلك تحمل العذرة انت كما قل
 وقال بعضهم الى انشا الامار وادى له من البصا جيش الحجاج متجه في جنة فقال
 لم يرف يا عبد الله اذهب مشية يفيض الله تع ورسول فقال المهلب اما تعرفين قال بلى
 اعرك الحق العزة او كل نطفة مذكرة واخر جيفة قدرة وانت فيما بين ذلك كذا
 فنكر المهلب مشية فلك كذا في شرح الخطب واخلاق النواضع كبر من منها المشي مع العصا
 والاكل مع الخادم ذكر في خلاصة الخطائق ان اتم سلمة قالت قال رسول الله مع الاكل مع

ملة
 ان في الحاشية
 ان في الحاشية
 ان في الحاشية

من النواضع

من النواضع فمن اكل مع شاة الحية اليد ورفق الاذى عن الطريق والسلم علم الصبيان
 وجملة العزاء واعتقالك في الخلب في السبل اعتقل الشاة اذا وضعت رجلها بين
 خذيها وسا قبل لخطبها وركوب الحمار قد ذكر في المصالح قال السردف ولقد رايت رسول الله
 يوم خيبر على حمار خطا صلب بل قالوا اكل ذلك المكون قد وقع من التبيد وهو في الغاية
 من خلق قال الله تع في شاة اكل لعل خلق عظيم وحمل السلعة من السوق الصبي
 اي حمل المتاع من السوق الى البيت بعد ان يشتريه او حمل السلعة من السوق الى البيت
 قال كان عام يخرج من السوق ويشتري حوايج اهله فيسأل عن ذلك فقال اخبرني
 جبرائيل ان من يسعى على عيال كيقدم عن الناس فهو وسيل الله تع كذا في مسكن الانوار
 وقال في شرح الخطب من تواضع السبع عم ان كان يعلف البعير يتم البيت ويخفف الثقل
 ويرفع الثوب ويحل الشاة ويأكل مع الخادم ويطحن في الغلام اذا اعير وكان لا ينفذ الحما
 ان يحمل بضاعة من السوق ويصافي العينة والفقير ويسلم مستديا ولا تحقر ما دعي اليه
 وكوا الخشيش التمر اي ازراده وكان حصن المؤمن ليقن خلق كرم الطبيعة جميل المعاش
 طلق الوجه يساما من غير شكل محزون من غير عيوب متواضعا من غير مذلة من غير
 سرفه رفيق القلب رجا بكل سلم لم يتجشأ قط من شبع ولم يمد يد الاطعم وقال عروة
 بن زبير رايت امير المؤمنين عزمه على عاتق قد رما فقلت يا امير المؤمنين لا ينبغي لك
 هذا فقال لما تالاه الوفود سامعين مطيعين دخلت على نفعه فاجابته ان كسر
 ومضى بالبرية العجوز امراء من الانصار فافترعوا في انائها انهم ولا يستمع احدا
 من الناس وكان عم لا يبطا عقبه اي لا يمشي في خلقه رجلان تتولج حيث في عقبه
 العين وكسر العناق اذا جئته وقد بعيت مديقة كذا في حقا القحاج وكان السبع عم
 يسوق اصحابه بان يحس من عقبهم ولا يخلو ذلك الاستعجاب عن قننه قال سلم بن خلطة
 بينا نحن حول اية من كعبتي خلقه اذا رآه عزمه فلهما بالذرة فقال انظر يا امير المؤمنين

جوادا

ن وَالْبَيْتُ ذَهَبٌ

[illegible]

ذکر منسلک

الاغنياء

فكر في فمكة الانوار. ويجنب مجالسة اولاد الملوك وانما يحسن من يحبهم طول النظر لهم فان ذكرته ايضا يروى اصل الخبر وينبغي له الاغتيا بعين الشفقة والمحبة ولا يعميه اليهم والذين هم فان توجب المبالغة في المحبة يقال رجل مهيمن اي جدير ولا يعميه اصل الشفقة بوجه طين. يقال رجل طلق الوجه بالفتح والتسكون بالفارسية كشانه روي وطبق الكافو والبسج بوجه مكسر يوشه بفتح الواو المله اي عبوس. وينقص الطمس عن قلبه النفس ويكلمه امس. يقال وكلم من الاالدته وكلموا اي فوض اليه. ولا يدعوه عليه ولا يلعنه ويهجو بايئة اي دعو عن النفس. ولو بعد حين اي ولو بعد ايام كثيرة في الغيبة الجدين كالوقت واذا همم بفتح هم الغليل والكثرة قال الدتوت وتعلم بناءه بعد حين اي بشاء السعة. ولا يساعدا لما في امره ولو في خطوه. بالفتح والتسكون فانه بوجه الشكر فذكر العلم روي انه رجل حيا طاب من البهاره رفا انما تحيط شباب السلاطين فهل اخاف ان يكون من انما الظن قال لا انا اعوان الظلم من يبيع مسك الخط والاراء اما انت فمن الظلم انفسهم ذكر انام وينال ابو القاسم الحكم هل من ذنب يترفع اليان بشوم من العبد قال نعم ثلثة اشياء اولها ترك الشكر على الاسلام والثاني ترك الخوف على ذاب الاسلام والثالث الظلم على اهل الاسلام كذا يترفع الخط والاراء بابل امير القاسط اي جبار لا يمل من الحق فاما الدتوت واما القاطون فكانوا لهم خطبا ولا ينبغي استوجابه اليه الا بالامير القاسط التسليم عليه ولا يخالطه خطا. فقول على صفة المجلد. يري ان يذكر السطان في تاريخهم كذا ورد في التاثير قصه

في حسن الموالات والمواخات افضل حصول المؤمن للدين الله والبعض في قدر عزانه عابده قال رسول الله لا يزدري ابا ذر اي عني الا يان او تقي يعني اي اكرامكم قال الله وسوا علم قال الموالات والاولى بالله والبعض في الله والموالات هي المحبة من الطرفين وبري وان الدين اوحى الى موسى عليه صل عليه اعلم ان الله اري صلبك كل وضعف في فضل الدين ان الصلوة لك برهان والصوم تحفة والقدر خلق والذكوة نوراني على علمه

على حب العمل . و يكون بنفسه . ح تلقا ضابطا ايضا اذ البغض الما وجو عند الدية
لنا هو البغض الكائن للديّة وموتنا وتبعضنا صارت ايضا كما عرفت . ولكن ان يقال
معناه انه ينفذ في الحق من ان لا يبالغ في البغض عند الوضعية فلا تلعب عند التواؤم وقال الله
عسى الله ان يجعل بينكم وبين الذين عاديتم منهم مودة وقال عزم اجيب حبيبك صفونا ثانيا
عسى ان يكون بغيضكم يوما ثانيا . و ابغضن بغيضكم هو ثانيا . عسى ان يكون حبيبكم يوما ثانيا
وقال عزير لا يكون حبك كلنا ولا بغيضك تلقا قال الامام وموان تحب تلك صاحبك
وتقرب منه ما قيل في توجيهه فيكون حبك كلنا اي عشقا مودرا بالاكلمة . والمشقة
وبغض تلقا اي مودرا بالاباشرة ما يودى الهلاك والتلف . ويكون مقتصد احيما
اي معتدلا في الحب والبغض بحيث لا ينجس من الزنا عن الحد المشروع . وينظر في وجه اخيه حبال
وشوقا اليه في الحديث نظر المؤمن الى المؤمن خبا واشتيا . عبادته وتبسم الرجل في وجه
اخيه المسلم يحل الخطايا . جمع خطيئة . عنهما ويتوزع عما يوجب الفرقة بينهما في الحديث
ما تحاب انسان ففرق بينهما الا ذنب يصيب احدهما . وذو الاحياء الا ذنب يرتكبه احدهما
ومع الاظهار قال الجليلي اخفا . من هذا الحديث ما نوافي انسان في الدواستوحش احدهما
صاحب الالة . و احدهما قد نال عزم في الحديث الطويل بسعة بظلمهم الا فرم انسان فاما
في الدنا على ذلك وما نال عليه اشارات الان الاخوة والصحة من شرطها حسن الخاتمة
حيث يكتب لها نوايل المواقف ومنه افسد المواقف بتفصيل المعوق فسد العمل من الاراد
قيل ما حد الشيطان متعا . ونحن على برحمتنا متواخين في الدية متباينين فيه فانه
بجهدك لا ف . وما بينهما كذا في العوارف . ويتكلم مخالصة الودة . فان المواقف في
الدية اصغى من الماء . الزل قال كان للدين فالدنية مطالب بالصفا . فيه وكلما صفا دام
والاصل فادوام صفا بغير عدم مخالفة . في الحديث ثلث . من الفضائل . يصفين كرامة
الحيك لم عليه . اولها . اذ القيت وتوسل له في المجلس لدعوا باحب اسماء اليه . وقد روى

الامام

الامام عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ولما ذكر القوم ان قوام الاخوة بالموافقة والكلام والفعل
بالشفقة قال ابو عثمان الجريفي في موافقة الاخوان خيرة من الشفقة عليهم . و اشار اليه
بقوله . ويوافق اخاه فيما اباح الشرع فان ذلك خير من الشفقة عليه . واما الموافقة
فيما يحل الحق في امر يتعلق بالدين فليس الوفاء والاخلاص بل من الوفاء له المخالفة
فيه والتبعية على ما هو الحق ولا يهمل ليعان على الخلاص من الوفاء له الحق . فان
الاخوة تحققت للتأليات وحوادث الزمان ومذا من ارادة التواؤم . ويحده . اي اخاه
على حسن نيته وان لم يساعد العمل . فان نيته المؤمن خيرة من عمله كما سبق في اول الكتاب
وهذا ما قاله الامام ان من حق الاخوة ان تشك على صنيعة . وحقق بل على غيبة وان
لم يتم فان ذلك من جملة الاستبابة جليته قال علي رضي الله عنه لم يجد اخاه على الشئ لم يجد علي
الشئ بعد اتهم . ويخرج ما يري عليه . اي على اخيه . من نوره وبغيم . اعظاما . بما لم ينكر
وهي بالغم والسكون الغم الذي ياء خذ بالنفس وعنه . ملي بالغم والتشديد اما عطف تفسير
لكثرة او مجاز عن ظلمه . وصديق على ما ذكره الصحاح . ويسعى في تزيين عنه . بالجملي يسعي في
الازالة بلقاء . وكشف عن اخيه . والد فان من ادب الاخوة التسوي والاستغفار للاخوان
بظلم الغير لا اعظام لهم مع الدين . ودفع المكراه عنهم حكم ان اخوان ابغوا احدهما بهوي
فاظه على اخاه فقال لا ابلت بهويي ان شئت ان لا تشفع علي بحجة في الله فاعل فقال
ما كنت احل عقدا خاهاك لاجل خطيئتك وعقد سيد . وبين الدين ان لا يابا كل ولا يابا
حتى يعافيه الدين من هواء فطوى وبعين يوما كما يشاء من هواء . يقول ما زال افسد
الابوين اخيرا ان الهوى قد زال فاكل وشرب . ذكره في العوارف . ويستعمل موبنا
الوجد ولطف الآث . وسعة القلب بحيث لا يظهر التفتيح والفعال . وسط اليد وكلم القليل
واسطاط الكبر . ملازمة الحمة وقبول المعذرة . الكاذبة والصادقة . يعني ينبغي ان يعقل
اعتذار اخيه مطلقا سواء كان صادقا او كاذبا . و . ينبغي ان يستر عليه القليلة الواحدة

حتى بلغ الجاهد واليقين ما هو ذكره واستقر اليقين كسنة في ركبان الصالحين رسول الله صلى الله عليه وآله
 تملأوا ألقافاً. والمؤمنين جعل كل واحد منهم يهدى على عتق الآخر وفيه الألف كذا في الحديث
 (ألفاً توفى ألقافاً) والصالحين هم الألف بالياء والآخر المصطفى. وجوده الذي استشهد الله
 به ذلك وألف الثقات من الأول. واقتضاه اليوم مراراً ويرى لاهية من الحق والفضل على
 فرك كثير من الألف واليهدي إلى الألف المسلم من الهدايا ما يتولى عن طيبة نفس وحسن
 ولا يهدى عن كلفة وأجابه. وبذلك من أخيه ما يهدى إليه أهله. وإن قل ويكثر
 كسنة أي يورث في نفسه. ويؤد له ألقافاً فيه أي يعطى عوضه بخير من ذلك المهدى أن
 وخلصاً ما هو خير من ذلك. ويشكر له إياها في ما يهدى عن تعظيم الشكر. ويشترط عليه
 فيعود ويقول ذلك الله خير مما أبلغ في الثناء والدعاء. وهكذا ورد في الحديث. ولا يكلم
 نفسه بل يشترط ما سبق. وخيراً يهدى الرجل لاهية المسلم. المسلم من الكثرة. فإن تكلم فساد
 المؤمن وهي خيرة من دينه الأموال العظام في دنياه. ويؤثر ما يجي من الطعام واللباس
 الخاه. في الدنيا يتقار على نفسه. ولقد أهدى بعض الصالحين قوله. رأيت من ساءت غضب
 على أن يفعل الهدى لأخوتنا وأربعة إساءات جمع بينه والجمع الكثرة لا يورث حتى يرجع إلى
 الأول. وهذا ما قال ابن عمر أهدى لرجل من الصالحين رسول الله صلى الله عليه وآله
 أخرج البيت فبعت به البقرة فذكر الألف التي أوفى من بيت به وأخذ الآخر وضع الألف
 بعوانه وأول أربعة. ويؤد دعاء من علم عليه. قوله بالأسرة متعلق باللعاء. فإن دعا
 المسلم على المسلم عليه سحاب. في الحديث. ويؤد وأهله المسلم بالنصب غنياً. هو كقولهم في
 والبالا الموصلة المستدة أن تؤد ويؤد دعاءه ويؤد وقال الحسن الغزالي أن تؤد
 في كل أسبوع من كل دعاء الصالحين. أن خاف ساءت. أي ملأته وانقباضه. أو كقولهم
 أن من ذلك المكون من الساءة والانقباض فيجب أن يطلب. في ذلك الفعل عنه زيادة
 الألف جزاء الثواب من الله في الألف باقية. المسلم استأذن للدخول عليه ولا يؤد فبان.

پذورا

بالضم والفتح

بالفهم والتخمين في مناقشة الباب. ومما ذكّر بل يقوم قريبا من أحد ركعتيه أي صاحب البيت
في الصحاح ولكن الشيخ جابله الأقوي **علا** بطلع الحلال يتطلقا في البيت من جهة الباب كمن
القضاء والمهلة أي أخذ بالندارة شيئا دَرَّ وهو ساوٍف ثلثا ويقول في كل ركعة السلام عليكم
يا أهل البيت ثم يقول أي دخل فلان ويكث بعد كل من خلفه ما يدخل الأكل باليد ثم يخال
من أكل باليد. وعترا وما يغرف التوضي من وضوءه والمصير بأربع ركعات من وضوءه
فان أذن له دخل والأدع سلمنا عن القدر بالندارة كمن. والعداء ولا يجلب شيئا
عليه من إرسال إليه صاحب البيت رسولاً لما يدعو. وإذا لم يرسل إليه جعل يودع البيت
وقبل من على الباب لا يقول أنا فانه لي كقول في طريقة الأدب بل يقول أي دخل فلان فاق
قبل لأدع سلمنا عن القدر والعداء وذلك من حسن الخلق والتواضع قال الشيخ عدم أن الرجل
ليؤذي بمن خلفه ودية القصاص العظام وفي بعض السنين يرسل الأعم فليأخذ من القدر
ثم يسمع حذو كذا فوا قد فرغوا فخرج إليه صاحب المنزل وقال قد خرج القوم قال فلي
يقربني قال قال قال فكيف أن بقيت قال لا قال فالتدوير استحب قال قد غسنا فاق
بالحديث عليه السلام في ذلك قال قد أحسن الرجل دعاء بنية ورد بنية قال لا
فما هو من التواضع وحسن الخلق وكان الأستاذ القاسم المنيرة دعاء صبيته إلى
دعوة أبيه أربع مرات فردّه الأب في المرات الأربع وغويج وعلم من تخطيط العبد القصة
في الخضوع واللباب والاعراف قال فهذه نفوس قد وثقت بالتواضع للدعاء فاطمأنت
بالتوحيد وصاحبها يشاهد وكل دَرَّ وقول عبدة قباينة وبين دَرَّ فلا ينكسر
بجوي من العباد من ذلال كما لا يستحب ما يجري منهم من الكرام بل يرى الكمال والالتزام
ومن سنة الإسلام الكرام الذين من قبل إضافة المصدر إلى المفعول. والفاء والواو
تحت القام بخذمة وجب على الزائر أن لا يرد كرامة أي الكرام. والمزود عليه واحدة
وعن ابن قتيب إضافة المصدر إلى فاعله فانه أي الزائر وأن وفق المسلم إلى استحقاق له

وقلوبهم يومئذ يفتنونهم عن عيبتهم وكبره الشيخ ولا يقول هذا في
 وهذا كذا والفتن فان يشعرا بخصائص الملك ومن ادب الاقرب ان لا يرون لانفسهم ملكا
 يختصون به قال ابرا حزين شيئا كذا لا يغيب يقول نيل بيا التلم ولا يجوز على ان كنت
 ولم تكن في فانه يشعرا بالاشقان ويورث السامة ولا يجوز ايضا ان يقول ان فعل كذا عسى
 ان يكون كذا او لا ان فعل كذا العلة يكون كذا وكذا لا يجوز ان يقول لو كان كذا لم يكن كذا وليست كان
 كذا وما اشبهه فانهم يرون امثال هذه التقديرات عاتية واذا قال له اخوه ثم نبلا لا يقول
 الا بدين اولم اولا في سبب بل ينبغي ان يقوم على الغور بلا سؤال قال بعض العلماء من قال لكل
 حين اذ عاين الارين فلا يخفى واذا سال من ما رشي لا يقول كم تريد او ابش ببيع الهمة ويكون
 الياء وكذا الذين يفتنون من التبع لكثرة استعمال تصنع به قالوا من قال هكذا فقد ترك حق
 الاضا قال ابو سليمان اذا راى في البوان وكنت ابيه والنوابي فاقول اعطني من ما
 شيئا فكان يلقه اليك فاقض منه ما يريد فحينئذ يفتنك احتاج الى شيئا فقال كم تريد فخرج فلما
 اخا من قبله ومن ادب السلف ان يكون لنفسه كنعن واحدة امتزاجا وابتلا فاحسن
 يجد فيه اي في فة لقا ما ياكل اضع كما قال ابو سليمان اذا راى رجلا في لانه النقي اخاص
 اخوانا فاجد طعها في حلقه وكانوا اي السلف يرون ان الرجل اذا قال لا خير لي في
 ثم لم ينجح حوايج ولم يبرح مصالحه فكلما استوى واستهلا واذا قال له اي لاهيه مرجبا و
 اهلا اي ايت شيئا وانبتا ههنا فاستا مشر لا تشوش فلم يكن المتعام لا هلا اي
 لاهيه ونفسي لاهيه فكلما نكح كلامه في ذلك ربا ونفاق ولا يعاتب اخاه المعاتبة
 مخاطبة الا ذلال والمعاتبة فوقها حتى يجاوز مسامحة بفتح الهم اي مثالبه ومعانيبه مما ساء
 جمع حسن على غير القياس بل ينبغي ان تجاوز وتترك عبورها وتعد ان عاجز عن تركه
 انك عاجز فيما انت بسببه فاني الرجل الهذب قال الفضيل الفتوة الضيف عن زلة الاخوان
 وقال بعضهم القصر على بعض الاغ خير من معاتبة والمعاتبة خير من العطية والعطية خيرة

من الوفاء

من الوفاء قال الامام انك لو طلبت مني ما عن كل عبد عني عن الحق كافة ولم تحدين
 تعاديا صلا فاسن الناس جدا ولا محاسن وما اذا غلبت المحاسن على المساوي
 فهو الغاية والمنتهى قال الشيخ ما احسن المسمين بطبيع الله فلا يعصيه ولا يجد يعصيه الله
 فلا يعطيه فمن كانت طاعة اغلب فهو عدل مقبول الشادة واذا جعل مثل هذا عدلا
 فحق الله في ان تراه عدلا فحق نفسك ومقتضى الحق في ذلك هذا ولا يشيل قول حاد
 على احد الا ببينة عادلة الواسع الفخار والبينة العادلة ما كان شهوده عدولا ولا يوجب
 احدا ولا يفضله يقول احد بل يقول عدلين اذ يتبين صدقته ويتوب ويعتذ والى امر الله
 اليه ويستحل منه ولا يستل من قبيح والطريق من ابن جيت وابن زهيد فربما لا يمكن
 اخبارك فيحتاج الى ان يكذب فيه ضيق في التام ويكره معاملة اخوان الذين يوشع من امور
 الدنيا كالسخر والمباينة والمنافكة مثل ان ينكح بنته لابن اخيه في الله فان امثال هذه
 الامور فلما يخلو عما وجب السجوة والعطية فالاول لا تركها مع الاخوان قالوا هذا في حق
 الاخوان الذين هم لم يملحوا بعد الدار متبعا للعلماء من الاقرب وانا بعد ما وصلوا الى تلك الدار
 فلم يكره لهم ذلك قال الله وامرهم بشورى بينهم الا يروا الرسول للامر واحكامكم بكم
 بينهم من المناكحة والمباينة وغير ذلك

فصل في الجاوسية

الجاوس او اذ لا يكره من ان يجالس اخوان على الوضوء واحسن طبعته واجل لباسه وما
 ان يقدم الاكبر في السن اي اذ لم يكن الا صفة اعلم وافضل من الاكبر يدرك عليه ما ذكر في
 الجاوس كما يجب فظهر من ان يفتن ان يحمل قول المنس قبل فصل سن الكلام ولا يتقدم على
 الكبير في المشي فاذا بوز العز على هذا التقيد ايضا والا فضل في العلم في اشرف المجالس
 قال في الجاوس لا ينبغي للشيخ الجاهل ان يتقدم على الشاب العالم في المشي والجلوس والكلام
 وذكره خالصه الغائب ان كان في اسرائيل اذا تقدم الصغير قدام الكبير والجاوس قدام
 العالم انشقت الارض فابتلعت الصغار والجاهل وادخول خير الجاوس استقبل

٣٣
 الصغيرة

كان اقتضت الحال ذلك الشئ بوجهه القيام مكره على سبيل الاعظام لا على سبيل الكرام
 بل على سبيل الكرام شاعركم كمثل شرح المشارق هذا ثم اعلم ان التحقيق في هذا المقام هو ان
 القيام انه كان على سبيل الكرام او على سبيل الاعظام اذا كان غير مشوب بخطئ من
الخطوط النفسانية يجوز ولا يكره بل يكون حسنا في بعض المواضع يؤيد ما ذكره في شرح
 زعيم العرب حيث قال وعن النبي صلى الله عليه وسلم ان تقوموا كما تقوم الاعاجم بعظم بعضهم بعضا كانوا
 يريدون ذلك وان غلبهم للمال والمنصب ما اذالم يطلب الجاني ذلك وكان التغلب
 لعل وصلاحي في يكون القيام لا ينع فليكون حسنا انتهى ومن السنة ان يكون المجلس
 ذكرًا وموعظة فاذ كفارة لمجالس السوء قبله ويجوز الموعظة وندامة يوم العتمة حتى
 في الحزب ويجوز الرجل اخاه ويثني عليه بما يرى عليه من خير ورفد يقيم الزنا والشرا وهو
 ضد الفح والفساد كذا في مختار الصحاح فانه اي الاخبار والثناء يزيد رغبة في الخير و
 الرشا ويبرئ الاذي يستحق ما يوجب التاخي كالهوام والاشيا الغير الطاهرة
 عن ثوب خيه ووجهه ويرى الاءة اي يبرأ مما اخذ ثم يطرح ليحصل كمال الامن والا
 لافيه فيقول لافوا ما تيدك خيرا هذه الجملة الفعلية في موضع الدعاء وكذا قوله
 وقوله ولا اخذت في قوله او يقول فذلك يؤك وبني بنيك كما خدمت انت فيقول
 له صاحب وهو الذي رفع الاذي فيقول في مقابلته الدعاء الاول ولا اخذت بيدك سوءا
 او شرًا ويقول في مقابلته الدعاء الثاني حفظك الله من بنيك وبني بنيك عن العتوق كل
 قالوا ان ذلك يزيد اللفة والمحبة من الطرفين ويقول اهل المجلس عند القيام نلتك كما
الهم وبجرك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك فان ذلك المذكور طابع في
 الباء وكسرة الجاني اي مهر وتوقيع على المجلس كقولنا طبع على الكتاب اذ اخبرك في المنة
 وفي الخبرين طابع ربه العالمين وكسرة تشديد الفاء حتى في الدريوان المجلس
 ولا يجوز السلام فانه فوق ثلثة ايام مهما غضب عليه وخبر ما الذي يبدأ بالسلام قال

ابو ايوب

ابو ايوب الانصارى روى قال النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا اخاه فوق ثلاث يلتفتان فيقول هذا
 هذا وخبرنا الذي يبدأ بالسلام وقال عن من قال سلاما عشرين اقاله الله ثم يوم القيمة قال عكرمة بن
 قال الله تعالى يوم يبعثونكم عن اخوتكم ذكركم في الذكرين يكون في الاحياء والاباء من ان يجر
 اخاه لثوبا فكيف يحسن يعلم اي يجره ان يعلم ان احد من بني ابي اوقع بدله توبة مصوحا في التفتاح
 نصحت الابل الشراى صدقة وانصتها انما يكرهها ومن التوبة النصوح وهي التوبة القليلة القليلة
 والنصح بالنصح مصدر فذلك نصحت التوب حطه ويقال منه التوبة النصوح ولا يبعد ان يقال
 ان من التاخي بمعنى التاخي قال لا يصح التاخي من العسل وغيره وكل شئ يخلط في نصيح
ومن السنة ان يدعو الذي لا خيب السلم الغائب بالخيرة والسلامة ويكتب اليه الكتاب بخير
 اليه حال بعدة واحوال اياه جمع اهل واولاده مستجرا عما موفيه من الامور والاطوار جمع
 طوبى والفتح والسكون وهو الحال صرح في كتب الشافعية وبدا في الكتاب بكتبه من فلان فلان
 الانسان لما بعد فانه احوال الذي لا اله الا هو واصح على رسول المصطفى صلى الله عليه وسلم وبدا في التاخي على
 الدرس على ما شاء ثم يكتب ما بدا له اي ما ينظر له من مائة عشرة ومن السنة ان يقرأ
 اللام الخايعن الشبهة اي يقرأ على كتاب يقال ذر الملح والذوا اي تتركه بابا ردة وانما قيل
 الزا بالجلال لا روي ان رجلا كان يكتب رقة ومو في بيت كرا وارا وان يشرب الكتاب بغير
 البيت فخره لان هذا البيت بالكره ثم خط به لاله خط هذا فكتب الكتاب بسم الله تعالى يقول
 المستحق بالتراب ما بلغنا غدا من طول الحساب ذكره في شرح الخطيب او يصعد اي يضع
 كتابه على الارض ثم يرسله انظر الى التواضع وما كانت كتب الصحابة ردة في الصلوة والموعظة و
 الانذار اي التوبيخ ومصابي المسلمين وكانت خالية عن الصلوة اي قول الباطل بقا لثا
 ليخبروا انهم اي قال بالطلا والكذب وذخا في القول اي رينة كاستجواب النجيب وطوبى
 مقتونة على الواقع لهم من اموال الدين واعمال المسلمين كالقوة والتمنية وهي ضد القوة
 بالعارسة مباركة باكتفتن والشكر والعتاب والاعتذار والشفاعة والاستشارة من المشورة

بجواب السمع من الصحاح

بجمل

وفي بعض النسخ والاستبصار في الحنفية والاستبصار في طائفة. وتكون ذلك ولما بين الواقع لهم
 بالملوك المذكورة اشار بقوله. وقام في الحنفية على بعض ما يجهل الا ان كل الامور ليست
 في درجة واحدة بل على مراتب متفاوتة فبعضها اعظم من البعض فبعضها اقل وكذا بان يقدم الامم
 فالتام. وغرف قولهم. ولو قال بدمشقي قولهم كان اولها لا يخفى. بفتح الباء صيغة امر
 من يجهل ما اكثر اذ الاحسين والذكيك ولو سافر في ذلك سنين. لو هذه الوصل وكذا فيما
 بعد من المواضع المشقة. ووصل امر من وصل كعنه من وعد. وحمل ولو سافر في ذلك
 وعد. فبعض العين امر من عاد المريض بعودة عيادته. المسلم المريض ولو على ميل. والقسم
 الميل من الارض يشتمل على البهر. وصل على الجفان ولو اربعة اميال. فاعلم من ان بر الوالد افضل
 من هذا الدم وصل على الجفان افضل من عيادة المريض **فصل في طوائف الجاهل**
 قال بعضهم من استغنى بالدنيا عن الناس اوجب الدين اليه القابض وان احق ما يلزم المؤمن المشقة
 بتدبيره اليه. ان يتعفف اي يتكفف عن طلب الجاهل. متوجها الى الناس فانه اي
 طلب الجاهل من الناس فتنة عظيمة وبلية. بتدبيره اليه. جسد اي كبره شديدا. وهو اي
 الطلب المذكور. ان من الموت. الاجر بارا. المهلة. في هذا الصالح سنة جازية شديدا وموت
 اجره وصف بالشفقة ومنه الحديث كذا اذا قرأ الباس قال في شرح المصالح ان العرب يرون ان كل
 امرئ فوق رشفة فوق ما يعتقد وغيره ولذا وصف الموت الشديدا بالاجر وقد يصح بالاجر
 فيفسد بالآخرة والاخرى يقال بهل جبر الفوائد ان تدبر القلب وفي حديث ابن عباس رضى الله
 الاعمال اجزاء اى كتمتها واوقاها وقد يشتمل على ان يحوي شيئا بالمخاطبة يتعفف وينبسط على
 كنهه اى يلقي الموعج الساعل بالحق فيبذل به بشكرا ان ياتيه الموعج ويوصله الى الجوه على الا
 خراب الغير الحقيقية بغير الفتن وفي الحديث من استغنى. اي طلب العفة. اعد الدين. اي رزق
 له العفة. ويحفظ عن الناصي ومن استغنى. اي طلب الفتن من الناس اغناء الدين. عنهم ولفظ الحديث
 هكذا من يستغنى من الله بعبدة الدين ومن يستغنى بغير الدين ومن يصير بعبدة الله غلاما

لن

من استغنى من الله بعبدة الدين
 ومن يستغنى بغير الدين
 ومن يصير بعبدة الله غلاما

يعني ان من قنع باخرة قوت وتزكك السؤال يستل الدنق عليه القناعة وان من اظهر من نفسه
 الغنى وتزكك السؤال وحفظ ما وجهه يجعله الدين غنيا وان من تكلف القيل والقال في طلب
 يستل الدنق عليه الصبر كذا في تنوير المصالح وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم
 يذكر الصدقة والتعفف عن المسلم اليه العليا خير من اليه السفلى فيقول اليه العليا المتعفف
 قال الخطابي هذا الشبه واضح في المعنى ويدل عليه ذكرهم حين يذكر الصدقة والتعفف
 فيجوز من علو الجود والكرم اعني التعفف عن المسلم والتعفف عن الله لان علو الحق كما ترونكم كثير
 من الناس من ان اليه العليا هي المتعفف والسفلى هي التالى ذكره النبي صلى الله عليه وسلم في كتابه المسمى بالزغب
 والترتيب وروى عن السهم اذ كان يوم القيمة انبت الله له لطيفة من انتم اجمعين
 فطيطون من فيورهم الى الجنان يسرحون فيها ويتنقون كيف شاؤوا فيقول لهم الملائكة
 هل رايتهم فيقولون لا هل رايتهم الحقا فيقولون لا هل جزئتم الصراط فيقولون لا
 فيقول الملائكة من انتم فيقولون انتم فيقولون من انتم فيقولون من انتم فيقولون من انتم
 اعلمكم في الدنيا فيقولون كائناتنا فينا فلنقنا الدين هذه المسئلة بفضل ورحمة فيقولون
 وما اهل فيقولون اذ كنا خلونا نحيين نعقبيه ونرضيه باليسير ما قسم لنا فيقول الملائكة
 بحق لكم هذه كذا في روضة الناصحين. ولقد اوجع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثوبان لائسالا
 احدا. حيث قال علم من يتكفل لائسالا ان سئلا او تكفل له الجنة قال ثوبان رضى الله
 بارسل الله. فكان يشده الفاذا. اي الفقة فلا يسال احدا او رضى الله عنه كانت يسقط
 من العضا واستوطا فلا يسال احدا بنا ولعل يزل من واثب فيها. فكذا في قوله الاله
 ممن لا يتعفف عن طلب الحاجة فائسدة فيان يتوضا. ويصل ركعتين ويرفع اي يرض
 حاجته الى الله وجعل قبل العرض الى الخلق ثم يخرج يوم الخميس كذا. اي وقت الصبح
 ويقرأ اخر سورة آل عمران واين الكرسي وانا انزلناه واثم الكتاب. اي القاعة وتسمي ام
 الكتاب لان القرآن ايضا لا تأمنه فتشقه ومبته اذ فكها اهل الصلوة وشاؤا كذا في تفسيره

مملو به فضيلة القناعة

اي فضيلتان
 او فضيلتان
 كانتا

مطلوبة
 مهم

الناس وادعهم ان وجدوا في انفسهم من الناس شيئا حسنا وعوا الى الحسين فحين ما بعد ذلك
من مفادها انما كذا في الصحاح فانما هو من ذكر قولنا شيئا في مقابلته ان يكون المراد من الشيئا
يعني الانسان من المفاد كالحائنه من قبله لانه قبله ان يكون المتبادر المتعارف في العرف
قولهم فلان كذا وكذا حسنا وشبان يكون المراد منهما على عكس ما ذكرنا لا يحسن هذا التحقيق
في ان لفظة الحسين في المشهور على ثلثة معان احدها ان يكون من مفادها بانها كما قال
الوجهي والثاني ان يكون من مفادها الرجل نفسه كما قال ابن السكيت والثالث ان يكون اسم
منهم كما ذكر في المغرب فتعلم في صدورهم فلان كذا وكذا حسنا وشبان انما هو على احد
المعنيين الاخيرين دون الاول انما على الثاني فظاهرا على الثالث فبان ان يكون المراد
بما عدا النبي من المتبادر لما تكرر عليهم من ان العام قد يكرر في مقابلته الخاص وبراهنا
عدا ذلك الحاضر على ما قيل في قوله تعالى لا اله الا الله والروح فان وجدوا الا فاستمعوا
اي اجوده كلفا واحدهم بشرا بالكلية ان يكون بالناسية كشده ووي في وجهه في شدة
وموظف الجلد وارجهم للبا. وكان بحيث ان قضيه اخافه قضايا ما يوجد بطلان فان رده
رده ما يوجد بطلان بالفتح والنكون اي بشاش غيبه كذا ولا يدع كما ذابوا لا يجدوا له
في غيبه التواضع له ولا يتركه طفا في شيئا من المعصية ولا يذوق في اي وذكرك العلب
مسلم فان رجع بالحق اي بالنظر الى المقصود. حمد الله ووجه لا يترك له واما بالخير
لمن تولى اي تغلبه التزم. قضايا فان انكر الناس لادته اشكروهم للناس وان رجع
من عند ذلك المسؤل بالحق. والباس. حمد الله ولم يذم صا حبه على ذلك بل علم انه
لم يكن مقدرا والازل. ونسبه الى حاجه روي. اي شيئا روي. يعني على المهل والوقاد
لا على سبل الجمل والاسرع مزارع الخيا راوحه في الصحاح يقال فلان يشبه على روي
بوزن غوي على المهل ونصغيره وروي يقال اذود في السيرة واذ اي رفق فخصوا الاراد

فمن

نصفه ثم نصار ويدا العلم انهم فكلوا ان لفظه وروي بسبق على اربعة اوجه اسماء الفعل
خود وروي عوا اي امهله وصفه خوسا ورويدا او حالا او ان الفعل بالمعروف نحو سار التوم
رويدا ومصدرا نحو روي ويدا وبالاضافة وقولا الحسن عذرا من قبل الثاني فان موصو قد
يكون مذكورا كما ذكرنا وقد يكون محذورا كما ذكرنا الحسن ويعتقم اي بعد قضاء الخواص
لا خوار عنيه ويعلم نعم من الله. فانه يعطي على صيغة المجهول بوزن اي ينظر في
شيء عليه قول. حسنا مرفوع على انه فاعل يعطي ويرفع له اي قضيت جواب اخيه قول
درجات مرفوع ايضا على انه فاعل يعطي ولا يعطي ذرعا بما ينزل عليه من
شدة وعسا اي لا يفتقر بغيره او المعاني بحيث لا يطيعه يقال ضاق بالامر ذرعا
وذراعا اذ الم يطمع ولم يشق عليه اصل الذرع بسط اليد كذا يقول بسط يدك اليه
تسله فان وراءه مخا مستظلا على صيغة المفعول يعني سوف يجي او فرجا قريبا يجي
بلا شك والبرج يعني كمين وبالجزم هو الخلاص من العلم وان مع العوا اي بعد سدا
قال اي قال الشاعر والقائل اذا قضيت امرنا منتظرا فجا. فاحقيق الامر وانه
بصلة الها. الموزن اي اقرب. الا البرج من المثل المشهور القبر مفتاح البرج والظلال
البرج بالعبادة وقود وروي بعض الحديث ان من عسر عليه امر او حمل دينا اي
كان على شدة دين. فقال الله من لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم سهل الله
عليه ذلك الامر والدين وعن علي بن ابي طالب ردا عن كتاباه. فقال لا يفتن عن
كنية قال ردا الا اعلمك كلمات علمنيهن رسول الله لو كان عليك مثل جبل دينا
او الله علك قل الله كنتم ككنه بكلمات عن حاكم واعني بنفسك عن سواك ذكره في
الاذكار وروى في النهاية شرح الهداية روي عن ابن مسعود رضى الله عنه قال انني
عشر كمن من صليها في ليلا ونيار وروى في كل ككة فاجاب الكتاب وسون وبشده في
كل ركعتين وروي ثم سجد بعد الشهد من الركعتين الاخيرتين قبل السلام وروى في

نج

م

توأم

بجوارحه ويظهر قلبه ويتوق في باله العظيم من كل امر ويقول بسم الله الرحمن الرحيم فبعد عن
 على ما يجبره ويقول اعود بالذنم الرجيم فان فيها اي الاستعاذه بهذا القول وفقا لكل
 وقته فان حصل الاسرا الذي باشره على مراده قال الحمد لله الذي سمعتم الصالحات وان
 بالجميع بن النون والهام الملهمة يعني ان لم يظهر على مراده قال الحمد لله على كل حال ويرى
 ان هي حكمة حذية وعاقبة حميدة بالنظر اليه فان خير الامور ما احتان الفتنة بلا شك
فصل في ضيافة الاخوان وسننهم وادابها الضيافة من بين الامور
 وفي الحديث الضيف يشر برزقة وبرحل اي يذهب والحال انه قد عذر لصاحبه اي لصاحب
 الضيف وفي الحديث تفضل بالملايكة على الرجل ما اتم ما يذو موضوعه وفي الحديث الآخر
 حق الضيف حق واجب على كل مسلم وان اصبغ بغير ماء فناء ولا يكره الماء ما منه من جوانبها
 فهو من عليه ان شاء اقتضاه اي اذاه في هذه الدنيا فينبغي في سنة وان شاء تركه اذ اراد
 فيسأل عنه هناك ومذاخره على اذنه في الدنيا كما لا يخفى على العارف باساليب الكلام وفي
 حديث آخر انما بيت لا يدخله الضيف لا يدخله الملايكة واول من احضر الضيف خليل الدين يحيى
 ابراهيم النعماني وكان يكنى بالضيافان بكسر الضاد جمع ضيف وانما يكنى بكثرة ضيف كقولهم ابو
 الخير من بكثرة خيره وكان ابراهيم بن محمد داراها اربعة ابواب الاطراف الارض الى الاربعات الاربعة
 من الشرق والغرب والجنوب والشمال وكان اذا اراد ان ياكل يركب في طلب الضيف امسا لا
 كان لا ينفذ الاضاح الضيف والضيف في نية دامت ضيافته في شهره الرومان هذا تفضي
 لية الا ويا لا علمه جماعة من بني ثعلبة العشرة اليمانية وقال قوام الموضع انه لم يجد الا ان
 ليلة عن ضيف والسنن ان ياء فبوضيذ ويخط المنزل مستبشرا به ويظهر اليه بالسنن
 بالكم والكسوف قوله والبشاشة اي خلافة الوجه عطف تسمية ويكره ما في الضيف بما
 استطاع من الرفق والظن قيل لا وراعي ساكرامة الضيف قال خلافة الوجه وطيب الحديث عليه
 انه نزل على عمر بن الخطاب بن يوم يجده بنفسه كراما لا يقتل له في ذلك فقال سمعت رسول الله

فقد ان

يقول ان الملايكة يقولون في منزل فيضيف ولا يخلو ان اجلس والملايكة قيام ذكره في الخالص
 وبلا ما يجد في داخلية حيث لا يدركه نفسه ويرى حق اجابة ليوث الله اي يتفكر الله منه
 بالكره والشره عطفه في ذلك الاجابة والتوافق بالقبول بحيث كانت عذرا قتلوه ويرى ذلك شوق
 ووخرا منه في الدنيا والآخرة في الضيافة التي في العشق يقال قد تدرى المرأة فتعقد في محبته
 يتقابل ذلك باجتناب بلا طهه بالكلام والخطاب ويجعل ما حزين طعام وشرب فان ينجي الطعام
 من اكرام الضيف قال الامام واحد المعنيين في قوله هل اتاك حديث ضيف ابراهيم النعماني
 انهم كرموا يتجمل الطعام اليهم دل عليه قوله في ثابث ان جاء بجمل حنظل اي مشوي جيد الطبخ وقوله
 فزاع الا اهلها فبجمل عمن والزمه فان الذهاب بسرعة قال خاتم الاصح العجلاء من الشيطان الا في
 فتمه فانما من سنة رسول الله طعام الضيف ويجهز المبت وتزويج الكسوف منها الذين والنوبة
 من الزينة قال ومهما حذر الاكثرون وغاب واحدا واثنان وثلاثة اربعون الوقت الموعود في الخافق
 في التعليل والالان يكون المتناخفة او يكفله بذلك فلا بأس ح بالناخفة ويضمر بين يديه
 ولا يجلس مع الضيف كما فعل ابراهيم الخليل عم هكذا وقد ذكرنا فغضت على التفصيل وفصل
 الاكل والشرب فليجوز اليه ولا يذو كسرة ما يقدم الا الضيف اسرافا لامة فصل الاكل ان ما كان
 لا فليس يذو وان كسرة وان ما كان ليلا لغيره فهو كسرة على الحقيقة وان قيل وذكر الامام
 الرازي ان بعضهم انفق ما لا كثيرا في الخبز فتدل لاجرة الشرف فقال لا سرف في الخبز وقد ذكرنا
 ملكا مع بختية عتيان بن اسود رده فليذكر ولا يذو كسرة كسرة الوادى المشقة ما ينفع على الضيف
 اي لا يذو ربة فان من آثار الخلق وعلامتنا والسنن والسنن والسنن احسن الطعام
 وحكمه والشبهة وان كانه انما يذو طعام الاخوان يقال هذا الامر لا يذو لظن ان لا يذو
 كسرة في الضيافة فيمنه في احسن الاوانه جميعه وعن الطائفة وينبغي ان يقدم من الاوانه الطمنا حرة
 يستوفى من من يذو فلا يذو الاكل بعد وعادة المشقة من تقديم الغنيظ لست ان حركة الشبهة
 محضا وفي الضيف بعدة وهو خلاف السنة فان حبله واستسكان الاكل كذا والاحياء قاله

ولا يستحق الضيق فوق طاقته فيعطى بل لا يزيد عليه ان يقول لكل ثلث مرات متفرقات ان قلل الضيق
 او يستحق ان لا يتغير طعمه وانما الخلق بالاكل والشك في الملقحة الملقحة كما ينقل البعض فلا ان
 ليدفع الشرع لا يفرق في الكفاية في الضيق وبعضه ومن البعض الضيق البعض الدنع ومن البعض الدنع
 فهو في الدنيا انتهى وروى ان حكما اصاب رجل فقال اجيبك ثلث شرا بان لا تطعم شيئا ولا تجلس
 من غير حاجب اليك والبعض ان لا تجلس في السجى فلما دخل جلس صبيئا صغيرا ولا قدم الطعام
 واستوى في الاكل جعل يلع عليه في الاكل فلما اراد الخروج قال لاركن ساعة فقال لا احكم في عطف العرج
 والشكر بطلها ذكره في البستان - ولا يصفى الاكل مؤمن بقرية يعني ان ينبغي ان يقصد بدعوة
 العباد دون الفساق فان اطعامه تقوية له على الفسق كما ان الطعام التقي اعانة له على الطاعة
 وقاله اكل طعام الاراء في دعائه لبعض من دعي له وقال عم لا تأكل الا طعام تقي ولا تأكل
 طعامك الا تقي ويؤثر اي يتبادر الضيق على نفسه باعته وان لم يجد الا قوة - بسكون الواو بوجه
 اوليله فيدبر على نفسه شاة الا ان عيال لو كانوا محتاجين لما عنده بحيث لم يكن لهم ثمة في ذلك
 يجب تقديمهم على الضيق ذكر ان حكما دعي له طعام فقال اجيبك ثلث شرا بان لا تتكلم ولا تأكل
 ولا تحزن قال اما تتكلم ان تتكلم ما ليس عندك واما الحزن ان تحزن عندك فلا تفقد الاضيق
 واما الحزن وان يحزن عليك وتؤثر ضيقك عليهم وروى ان رجلا دعي عليه اكرم الدجج فقال لا تفكر
 اجيبك على ثلث شرا بان لا تدخل من السوق شيئا ولا تأخذ مما في البيت ولا تخرج من بيتك كذا في البستان
 والاحياء - ويؤثر اي يباشر خذرا الاضيا في بيده ولا يحكمهم مضار دعي ولا ينفذهم
 الا على ربة وبه في التمدد ما عرشيته كان عندك كما فعل الخليل عم هكذا فاذ خدم اضيا في بيت
 ولم يكن الا في ربة قدم اليهم باعة الاشياء عند الخليل التمدد الحنيفة ولا بأس بان يجزم الخليل في
 تحييدها بما حكاهم من الانوار - من الانوار الطاعة وانوارها فيقول لهم قد علمنا ان سواد
 الانوار كذا وكذا لو اننا اخذنا او اتى نوع الطبخ وقد يحد قولهم ببالا المؤلفة قبل الرداء
 المهلة اي لا بأس بان يجزم الخليل في اخباره على سبيل الشارة والتماس التعيين ليختار كل واحد

الناقد

من اجابته في قوله
 من اجابته في قوله

الطاعة

من الاضحية

من الاضحية شهيرة اي ما يشتهر به في كل ما يذوقه من حلاوة العسل ويحل من بعض ارباب
 الرواة ان كان بكسبة في ما يستحقه من الانوار ويعرض على الضيق في الضيق في قوله من
 بعض اهل العلم ان قال من وضع ما يذوقه فيجب تحييد الكرم ان يضع عليها الواناً مختلفة لان طبايع
 الناس مختلفة كذلك الدنع صنع لهم عشرة اشياء على قدر محبتهم فاقول فرقة محبتهم الا لا يكونون
 والقباض قال الدنع جنت بخرى من تحتها الانهار والثمار من تحتهم الكسوف قال الدنع ولباسهم فيها
 حرير والثالث محبتهم الخالي قال الدنع يكون فيها اساور ومن ذهب والاربع محبتهم الاكل قال الدنع
 ولم يلد غيرا يشتهون والخاص محبتهم الشرب قال الدنع ويسقون فيها كاسا لآية والناس
 محبتهم الجوارى قال الدنع كما شال اللؤلؤ والمكنون والسابع محبتهم الخدم قال الدنع وبطوف
 عليهم علمان لهم كانهم لو لم يكونوا والثامن محبتهم المعزة قال الدنع يعطونكم ليعفركم والثامن
 محبتهم الرضا قال الدنع ورضوان من الدكر والعاشرة محبتهم الرفقة قال الدنع فليكن حسنوا
 الحنة وزبادة كذا في خالصة العقاب ويقدم كل شيء من المظوم والبارود من الاشربة
 والبستول جمع بقل وهو ما اخفقه الارض فتقول والخفي حفة كاشفة فهو اي احضار
 البستول يستحب لما يقال ان الملائكة تحب المائدة اذا كان عليها بقل ولما فيه من الشربة بالخفة
 كما مرهنتا حال من قولك شيء وصلى بفتح اللام حال اخرى متداولة كالخمر المكلو
 والحم المخلط عن الطعام والمخ المذوق والشربة المشروعة اسم مفعول من شربة الخبز اذا
 كسرت اى الشربة المقطوع لقرية وفي بعض النسخ السرد والسرين من سرة الدرع وهو
 شجرها وقد اخل الخلق بعضها في بعض اى الشربة المشربة المنظمة القيم على التطبيق قال في
 الاحياء وكان من سنة المتقدمين ان يقدّموا جملة الانوار دفعة واحدة ويصفقون
 الطعام على المائدة لئلا كل واحد ما يشتهي وان لم يكن عندك الانوار واحد وكذا يستوفى
 من ولا يتنقل الطبيب قال بعضهم كتبا جماعة في ضياء قد تقدم اليها الانوار من الور والشموع
 طيبها وقديرا لئلا تاكل الاكل تنظر بعد ما لو تأخر وحملها فاما بالطست ولم يقدم غير غلة فقط

من حبة

من حبة

ولا يصحبهم ولا يصحبهم ولا يصحبهم بالصوت قال الله تعالى وما لنا نل فلانهم
 ولا يصحبهم ولا يصحبهم الاذلال كما نرى واذا قطع الغشا والبطيخ وغيرهما واذا
 تم قدامهم واذا حضر الطعام لم يجلسهم من باب ضرب عن تناول وهو الاخذ باليد لا كل
 فانهم باي القوم والسكون الى الامنة وانا في البستان ثلث يورث البست رسول بطي
 وسراج لا يضيئ وما يذيق ينظر عليها من يجتمع والست بالكر والشرب فرة في الربة يلزمها
 حجب وقية كذا في الكنى الجلال واذا فرغوا من الطعام اذن لهم بالرجوع ولا يجلسهم ان
 ارادوا الخروج قال الله تعالى فاذا طعمتم فامشوا ويشيعهم المشيع مع الضيف
 عند الريل وبقال الاستقبال الى يخرج معهم عند رجوعهم الى باب الدار فان ذلك من اكرام
 الضيف قالهم ان من سنة الضيف الشيع الى الباب الدار قال الحسن رضي عن شيع اخاه في
 الدجست الاثما لئلا يكت من تحت عرش يوم القيمة يشيعونه الى الجنة كذا في الاحياء وشيخ الطيب
 وكبر عن بعض اهل العلم ان كان قبل خلق الارض مكانا ما والعرش مستقر على الماء فاملا الله
 العرش ان يصعد فوق السماء فارشع وجعل يعلو فصار الماء الذي في موضع الكعبة
 شلج العرش وصعد معه اما الله فامر بالرجوع الى موضع فقال للعرش لولا ان
 الدية امرت ان ارجع الى موضعك الا انك فادع الله الى ذلك الماء انك اكرمت العرش
 وشيعت لابل لاجم جعلت مكانا فضلا لبقاع وجعلت قبله لجميع الخلايق ومظنة
 الحوايج ولهذا قال النبي عن من شيع ضيفا لسمع خطوات اغلق الله عليه سبعة ابواب
 جهنم واذا شيع ثمانية خطوات فتح الله عليه ثمانية ابواب الجنة حتى يدخلها من ابوابها
 كذا في فاحصة الحقائق وفي الاصول يسبقهم لارشاد الطريق واما في الشيع فينبغي ان
 يقدمهم في الخروج فليعلمهم ومن السنة ان يضيف الغرب الفقير ثلثة ايام فان زاد
 على ذلك فهو صدقة يعني ان تعمد الطعام الى الضيف سنة مؤلفة في اليوم الاول والبلية
 وفي اليوم الثاني والثالث يقدم اليه ما كان حاضرا عن بلا ذباة على عادة وما زاد في ذلك

واجهة القبع بورق
 الفلن كذا في غفار
 الشجاع منه

صلاة

صدقة ومووف ان شاء فعل والا فلا كذا في شرح المصابيح ثم يعطيه الغرب الفقير جازية
 يوم وليه بني بالمر والزوا المعج ما ينقطع به مساقمة وليه يقال جازية سنة اى
 بطرا وينول لاصناف حين يقادهم كالمقوف في ذلك الله تعالى في غير ذلك في الحديث ان من السنة
 ان يخرج مع ضيفه الى باب وان يبري نفسه اى يلقى من نفسه في ايتاء ضيفهم بقصير
 ولو صب لولوصل بين يدي نفسه ولو صب لوليا عليهم حسا ثوبه ووجهه لكل ولا
 من عليهم سنة ولا يطلب منهم جاز اى عوضا ولا شكورا بغير اثنين معد بعين الشكر وهو
 الشاء على الخبز ما اولاه من المعوف كذا في مختار الصحاح ومن حقوق الاسلام اجابة الدعاء
 وفي الحديث من لم يجيب دعاهم فليس له اجر الا ان يرد عليه الدعاء ورسول الله صلى الله عليه وآله
 دعى اخيه ولا يلق له الا اخيه يعني ان كل فاق الهينة لا يلق الله في الصحاح كل امرئ انيك
 من غلبه فهو ضيفه وليست اهلنا الله واباكم طيبا ولا يجيب الطعام الجليل في الخبز طعاما
 الجواد وادع وطعام الخليل وادع اى مرضع ولا الاطعام مسنة ربا وجمعة اى ليرة الناس وسبعة
 فليس من السنة اجابة بل لا يرد في امثال ما ذكر الله في العقل بركة من العلم الغير الكاذبة ولا
 يجيب الامانة يداع عليها الخوا بعدد ولا الاطعام العاق وليكن على بالواى على قلبه اجابة
 الدعاء ولو حذر قول بقلبه كان الظاهر فيمنع اى يقوم الى الدعاء لسرور المؤمن اى بالواى
 السرور وقلبه خفي المؤمن لا الشهوة نفسه فيكون عالما في ابواب الدنيا بل يجب ان يحسن
 ليعبر بالاجابة عامل لاخرة وذلك بان يتوكل وقال السرور على قلبه في امثال لا تقول لهم من
 مؤثرا فتمس الدعاء ويتوكل ايضا اقتداء لسنة رسول الله في قوله لو دعيت الى اكرام لا
 ويتوكل ايضا الخذر عن معصية الله لتقول لهم من لم يجيب الداعي فقد عصى الله ويتوكل ايضا
 اكرام اخيه المؤمن انما عا لتقول لهم من اكرم اخاه المؤمن فكانا اكرم الله وكل ذلك من امثال
 الاحاديث المذكورة في الاحياء ويجوز حيث اجله فان الضيف اعرف بخوارفة بيته ولا يعبر
 الضيف فويسته اى في بيت الضيف والطاهران بالعين المهملة عن التعيين بمعنى التوقيف وقدره

تسبيح

الكرام ما دون كرامة من الانسان
 وما دون الكعب من غيره

[illegible]

دکان بیعوت

وكان يقول من الاراد ان يتزوج سكن قلبه اعلته اصله انما شانه اي بمعاموده
من هتانه ومنه والجاران بيوت جدران وان فان برمي البحر والبول وغرهما كل طرف كل جارة
ويطلق يابرون حاجته اي عن حاجته قال الامام الغزالي اعلم ان ليس من الجار الا كفاذا كل
لا احتمال الاذي فان الجار ايضا قد كنت اذاه فليحذر فكمنا حق ولا يكتفي احتمال الاذي بل لابد
من الرقابة واعطاء الخير والمعوذ فاني قال ان الجار النسيء يثقل بجان الغني يوم القيامة ويقول
يا رب كل هذا لم تمنعني مسروقة وسرق يابرون ومن اكلامه ان يلفظ ولدك تخليطيا كل
وجهه اي يورج ولد جان ويدين راسه يقال ومن من باب نزع قطع وترش وهو راد هـ
ايضا على الفضل اذا نكل باليمن كذا في حق النصارى ويسمى على راسه واحدة الواكش
ولا يجزأ بمهدي الديهان من الهدايا تحية ويطلق الجار يورج طلق بشاش ويغفر
لنفسه سوقه غرة قال ابو ذر وهو اوصافه خليل صلح اذا طعن قدرا فاكره ما والم نظر
بعض العلوية من جيرانك فاغفر لهم منها ويؤخذ اي عطية الرض اذا استقره ويؤخذ
من العبادات اذا ارض ويغفر في المعاد والا فانه قريب ورسيد اذا استغاث ويؤخذ
عن مصيبة ويؤخذ قريب صاحب التمنية فد التقرب يكن تدوي عن النبي ما من مؤمن
يؤذي فئا بمصيبة الا كان من حلل اكلامه يوم القيامة والسنة في التقصير وكروا
بسلم صاحبه المصيبة ويخفف حره ويكون مصيبة وهي سختة جانها شتم على الارامل الموت
والتي بين المكروه وعلى اخله وقوله ن تعا ونواع البز والنقوي كذا والا ذا كره يهد
جنازة اي يحف جنازة جان اذا مات ويحفظ غيبته اي ما ذا كان جان والشتم يحفظ
اعلم ومنه له وأن لم يوصيه ولا يؤخذ الا اعلم بينه حال حظه وسفره ولا يد النظر الي
خادمه من الجواري وعند اداء بل ينظر قد لما حفظ ولا يؤخذ بشؤون من بشؤون
وسكون الزوال المهلك نظر معروف والشمار بمن الغاف والنساء المتن من في روح يق في النساء
اي لا يؤخذ من الشيء اي الطبيب في الان يهدى لها اهواء ولا يعطى بناء عليه انظر

قوله ليجي الى بيتي عند الفرج تعليق المثلث والفتحة داخل على المثلث المثلث الاسن طيب
 وفي رواية لمن قاله يشترط اوله بين الكاف واللام فيدفعها اي تلك الفاكهة بيته سدا لا
 علامة للتلاوة ولا جاره ولا يخرج بها اي تلك الفاكهة ولله ليفضها ولله جاره فيشاذي
 بدوي يفسد في ايها لنته ايها حتى الفاء واذا باع وادعها على جاره ان كان
 حاضرا وينظرها اذا كان جاره غائبا ولا يبيعها جنبيا الا باذن ورضا ولا يبيع جاره
 ان يفرز بالعين البعير وكسرا والمهمل بعد اي عن ان يبيع را من خبته في جدار واره ولا
 ولا يبيع الفجار مائة سنة في الصحاح مرافق الفارصا الما وشبهها وادار بهما مصالها
 نحو الما والمخ والشار والغير في المعجم في الناصية خبر مائة وبعث جواد اي
 مجاوره المسلم الصلبي في الحديث ان الدين يدين بالمسلم الصلبي عن مائة الف بيت بالاضا
 فتيين من جيرانه جمع جاره قوله البلاء بالضم يبعث يرفع ويجعل من الجار ما لا يجمل
 غيره ويعامله بكسر الميم بما يحب ان يعامل به يعني ادرى ان شكك بعضهم عن كثرة الفاء في
 واره فقبل له لو اقتصت هرة فقال اقصت ان يسمع الفارصوت الزرة فذهب الود الجيران
 فاكون قد احببت لهم مالا احبب لنفسك كذا في الاحياء قال عمره اذا اجد الرجل قوله جاره
 مرفوع فاعل حمد وود وقرابة ورفقة اكا اذا اجد لكل الرجل رفقة ايضا فلا تفكوا في صلاحه
 وعن ابن مسعود قال قال رجل يا رسول الله كيف اذ اعلم اذا احسن او اساءت
 فقال نعم اذا سمعت جيرا انك يقولون قد احسنت فذا احسن واذا سمعت يقولون قد
 اساءت فذا اساءت وكذا في قوله الباراد **فصل في بيان النكاح وفضلها**
وحقوقه اعلم ان النكاح من اقل السن مجللا بكسر الميم الثاني مصدر سمي واصف الخيون
 قضا فان لا فاته قلما بسم اعلم ان النكاح من اقل السن مجللا فان لا يشترط لكل احديهما
 في هذه الاوقات مع اضطرار المعاش يكون النكاح سببا للتوسع في الطلب والاطعام من الزمان
 وفيه ملاك وملكا اعلم والمستورة في امن من ذلك وكما انقصور عن القيام بجهنم والقبور

تفسير
 يبيع

ملا

على خلافتهم واحتمال الاذي منهن فانه خطا ايضا لا تراج وسجل لمن قال النكاح كفي
 بالآء انما ان يفسخ من بعدهن ان الهارب من عيال بمنزلة العبد الابن لا ينقل له صلوة ولا
 صيام حتى يرجع اليهم قال الامام ومن يفرق عن النكاح خص وان كان حاضرا فهو عارب قال
 الدين في النكاح وحكمك اذا امرنا ان نقيم النكاح في النكاح وانما كافي النكاح وانما كافي النكاح
 عدم المخرج وقال انما ينكح من قبله ضيفا اليها نفس اخرى ولا يفسخ في آخره الا في
 مما ذكره وان يكون الاصل والولد شاعلا عن الدين وجاز باي طلب الدنيا وتوسيع
 المعيشة لا ولا بكثرة جمع المال واذا خاره لهم وطلب الشاخرة والنكاح منهم ويدعوهم الى
 وان كان بالباحات بل لا الاعتراق في ملاعبة النساء ومواستهن والامعان في القبيح
 بهن وينتزع من انواع من الشواغل من هذا الجيب حيث يستقر القلب منه انا الليل والتهار
 ولا يتفرغ الماء فيها للكثرة الآخرة والاستعداد لها ولا لذكر قال ابراهيم بن ادلم من تعود
 افخاذ النساء لم ينج من شئ وقدمه الدين يحرم كونه سيذا وحصولا ولمن لا يات
 النساء مع العدة ومن تهننا قال البني عم خير الناس بعد الاما تين الخفيف فاذا في قبل
 ما الخفيف الفاذا يارسل الله قال الذي لا امل له ولا ولد وقال عم يا في على الناس
 زمان يكون ذلك الرجل على بوزوجه وابو بوز واه بغيره بالغزو ويكفون مالا
 فيدخل هذا المبالغة يذهب فيها دينه فيهلك وقود وورده التعريض عن النكاح من الآثار ما لا
 ولما اشار الحسن اليها لا اراد ان يشترط لبعض ما ورد في التعريض فقال وانعم الامور
 نفعنا واجرنا اي اعظم المضايك اجازة بموضوعه عن خصين الذين اي يحكام له وتحيل
 الحق واحدا الاطلاق ومساكن اي مفاخر سيد الخلق في مجموع حيث قال ناكحوا
 ناكحوا وانما في ابايكم اليوم يوم العجوة حتى السقط وسر بالفتح مصدر ستر العورة المرفوعة
 بكسر الواو المشددة اي الباعثة المؤدية الى التعرض للآفات المنقصة ومجمل على وزن
 مسلة مصدر يبيع اسم الفاعل اي جالب للغير والذوق قال الدين ان يكونوا فقرا فيهم

تفسير

وروي

تج

الاعراق

الذي من قوله الدار من من فضله فاذا
 اي خفيف الظن لما في راحة القلب

يحيى

وكثيرا ما اهل التوحيد في الحديث من شهد اي حذر السلطان بكسر الهاء اي تدرج امره
 حليم يقال امكنا فلانا فلانة اي تدرجها اياها ويقال جينا من المملوك ولا تغل من مملوكا كذا
 في الصحاح فلانما صار بونا وسيدا للفقير قوله واليوم سمعنا يوم جملة حاله وفي الحديث انما
 افضل الشفاعة ان تشفع في محرابي ائمتنا اي تكون وسيدا بينهما وشقي في رطبها وقال
 اللدني وانكم اليا اي كنتم وقال اللدني في وصفه لرسول مدحهم ولقد ارسلنا رسلا من قبلك
 نجعلناهم اذوا جاد وذكورية فذكر ذلك في معرض الامتنان واظهار الفضل وقالهم من يشهد
 عن سنتي فليس يني وان من شئني المكاه وقال في الكفاية ومواي المكاه فرض عين عند المكاه
 وفرض كفارة عند بعض اصحابنا كالمكاه وادى قد علمت ان امر المكاه على طريقتين في الحديث
 واحطت بجامع آفاته واولاها فاعلم ان الحكم على شخص واحد بان الافضل له المكاه او العوبة
 مطلقا فتصور عن التحقيق بل يشغل ان يتخذ مثل العوايد والآفات مبرأنا ومكاه وبعوض المبر
 عليه نفس ان انتفت في حق الآفات واجتمعت العوايد بان كان له مال حلال وخلق حسن
 وجود في الدين تام لا يشغل المكاه عن الدين وموضع ذلك شاب يحتاج الاستيكان الشهوة
 ومنه ويحتاج الاندب المفضل والخص بالعبودية فلا يتبادر في ان المكاه افضل له ما
 فيه من السعي في تحصيل الولد وان انتفت العوايد واجتمعت الآفات فالعوبة افضل
 وان وجد من كل منهما شيئا فينبغي ان يوزن بالميزان القسط خطتك النافية في الزيادة
 وحظ تلك الآفات والانتفاع منه فاذا غلب على الظن رجحان احد الحكماء مع هذا خلاصة
 ما حقق الامام وغيره في كتبهم ولما في المكاه فغنايل ومنه ومواجب اي واجبات و
 حقوق فيها ان يستقر حال للمكاه ولا يلبس لمن ادايه فان ضمان ذلك على الدين والآفات
 المترتبة العود بسكون التبعين وضمها ضد اليسر والفرح اذا كان من ثلثة بالترتيب
 اي طلب العتبة وهي حفظ عن المناسي قوله والخصص عطف تشديد على ما ذكر في العوبة
 قال البيهقي عن منكر التزويج مخالفة القبيلة فليس منا والعبلة بالفتح والكون القرة العانة

في

ويجوز التزويج امرأة ذات الدين فان الملاءة الصالحة خير من الدنيا فان ما يحصل تزويج
 العبد عن تدرج المفضل والخص بغير البطح والكسب والرض وتنظيم الاواني وتهيئة اسباب
 المعيشة فان الانشاء لو لم يكن له شهوة الوقاء لتعذر عليه العيش في منزل واحد ولو لم يكن له جميع اشغال
 المنزل لضاقت كفاه وتارة ولم يتزوج للعلم والعمل فان الملاءة الصالحة المصلحة للزوجة
 على الدين بهذا الطريق واختلال هذه الاسباب واغل مشوشات للقاء فمكسات العيش
 ولذا قال ابو سليمان الداراني في الزوجة الصالحة ليست من الدنيا فانها تترك عمل الاخرة
 وقال سفيان بن عيينة كثره النساء ليست من الدنيا لان عليها دحسان او هذا مما يسهل
 الدعم وكان لاربع شيوخ وتسع عشرون في قولهم في تفسير الشيخ من كان اتبع كان شهوة
 اشد وقال ابو بكر الوراق كل شهوة تشتهى القلب الا اتباع الخلال فان يصنع القلب ولذا
 امرنا بالزهد والتقليل من كل شهوة الا اتباع الانبياء المترجوع والمجاهدة
 صارلوا ودعم مائة منسكوة وثلاثمائة منسكوة ولا بد سليمان عن الحاجة منسكوة وسبعائة
 ولنبينا محمد دعم تسع شاة وقوة اربعين نبيا وخلق ينيه قوة اربعين رجلا كذا في منسكوة
 الانوار ونجنا والعربية السنية الحسيني بن جند المترجوع الملاءة العربية اي الاصلية الكريمة
 حبا ونسبا في الصحاح لعمركا الرجل اي صار عربيا وهو الذي كثر في الكرم وفي العرب
 الحسيني النعمان الحسن للرجل ولا يابى ومنه فان حبيب نفسه لم يبتغع حبيب وقال
 اذا قيل لابي السب يراد به المناخلة المتعلقة بالانثى فلهذا السب المناخلة المتعلقة بالاباء
 فان العام اذا قيل الجاهل يراد به ماعدا ذلك الخاص بقرينة العبارة وقدم تحقيق النظر
 في فصل طلب الخواص فليكن به والديانة اي تجتد بالعربية والديانة اركان الاسلام
 تكون صابرة قانعة متواكفة كالماء في الحام الاظم دوي او دخل حاتم على امرأة فقالت لا
 اريد ان اسافر فكم تحتاجين من النفقة فقالت بقدر ما تخلق علي من الحيق فقال وما
 تدري كم تعيش فقالت فلهذا من يعلم فلما خرج خاتم الاسود دخل النساء عليها فلهذا

شفقات
 ورسالة من الله ورسوله
 فضيلة الصحابة

الاصل من جملتها وادّعى أنها بلا غشقة فقالت ان كان الحاكك للزرق ولم يكن زرقاً فادّعى في غشقة
 الناعمين فان الزرق زرايع بالفتح والتشديد بحرف الزرع اليميني، وفي الحديث بنو باكر التشديد
 خلا للفتوح في المرأة المؤمنة كمثل السنين صديقاً وقبور المرأة العجزة كعبو ران فاجر
 وجنت حواء الذي بكسر الهمزة والفتح وعلى المرأة الحناء في منبت، على وزن مجلس السوء
 بالفتح والفتون قال السيد الشريف في شرح المنتاج حفا، الذين ما يبيت على المبال والذين
 انما ظلموا وحبس السوء هو اصل الروي والفتى بالهاء واضافة كما ضافة حمارة
 ورجل صدق لو افادة المبالغة، ولا يتزوج امرأة لعدا وما لها وجمالها فانه لا يزاد
 بذلك الا الاوّل الذّ، بالفتح والتشديد ضدّ العود وباكس القين، وودانة، وفقر، قال عمن
 على المرأة مالها وجمالها حرم مالها وجمالها ومن كبحها لدينها رزق الله من مالها وجمالها، و
 تجلب مضارع خطب بكسر الطاء، فيها خطبة بكسوفاء، اذ طلب امرأة، للتزويج وانما عدل
 بالانصاف من معنى التصديق لمطلب للمناخ قاضاً من النساء، الامن ووزن في المال والحر
 والومة فاق ذكره في كلام من الغشقة ولا يتزوج طويله من ولد، والزنا ضدّ السنين
 ولا خفية، القائمة، ومعه بلغ الذّ الالهة اى فيجوز ولا منتهى اى كية الشق، ولا مكال
 بكسر الميم وكثرة الكلام، ولا ذات ولد من زوج آخر روى في الخبر ان رجلاً من بني الربيع
 قال لا تزوج من اشاد مع عانة انسان فتا وثمانة وتسعين وبنو وادعوا ان
 انا اول من لقيه عذرا يشاور ويميل بوابه فلما ابيح وخرج من بيته لم يجونا راكبا على حصبة
 فاعتم لذلك ولم يجد ثياباً من الخوص من عنده فتقدم اليه فقال له اوكّل الخنثى احدث فرس هذا
 كيلاب حكى اى لا يفكر برجل فقال له الرجل اجس فرسك حتى اسناك عن شيء فوفى
 فقال له اريد ان تزوج فكيف تزوج فقال ثلث واحدة لك واحدة عليك واحدة
 لك عليك ثم قال احدث فرس كيلاب فبكرك وبغى فقال الرجل اجس فرسك ففسد كمالك
 فقال اما الاول فمن البكر ففسد وحرها ك ولاتا، لم عنك، واما الثاني فالتزويج وان ولد

Handwritten text in a script, likely Indic, on aged paper.

الناس

بما لا يمكن ذلك على الزوج الاول واما الثلثة فالمرقة التي لا ولد لها فان تسخر من الاول
 فهي كالاولا فهي عليك فقال الرجل تخفت بكلام الملكاء وعلمك على الجارية قال يا هذا اذا
 اني اعملوه قاضيا تجعلت نفسي عكسا تجوت ذكركم البستان والبيع ولا ينسب اليك ويجار
 اياه فالحديث قال عام سودا، تاه اثيب اسوداي اسوداه سوداء دلووه يقول عبيد النكاح
 يستوي فيه المذكور والمؤنث، خبير حسن، عقيم، ومذايد من عيان طلب الولد او ولدوا او اقتضا
 فضل النكاح من طلب وبيع غايه الشيوخ وروى في مدونة الملاء العتيق انه قال لخبير
 ناحية البيت خبير من امراء، انه لا تعدو كره الاصابا، وقال نعم عليكم بالانكاح فان من اصاب
 الاطبيب انما جاء من جمع، مثل اسواق جميع سوق قال الجوهري ما الغوا اصل قولنا لم يلهم
 عوض عن الهيا، يرد عيان مديا فقص ما قال في نعم ان ايلم عوض عن الواو او اذ انما
 ايضا في العذوبة الى الانواء لاحتوائها على الرقيق العذبة وبممكنها عن طيب قلبهن انما
 اكثر شيئا باملا من الشيب ومجاز عن كونها اصل كل ما والدم منقطة لعدم سلطانها
 مع زوجها لبها، حيايتها، واستقر احكاما، ان اكثر اولادها فعل التفضيل من تعقيب الملاء
 اذا كثرت اولادها والاطلاق الا حرام على الاولاد المناسبة بينهما وارضى باليسير اي
 من الطعام والكسوة استحيائها من زوجها وقيل من الجاه وكذا كان شارب ولقد
 محظور بذكر فاغارة بعض الاعراب وكان من الفج المهندين واشبههم فزها من نذرتها
 ذلك الشارب وكان من اجل الناس واحسنهم فعاش شعرا من المعاشرة نحو من مشين
 سيرة وتعلم فلما قرب وفاتها قالت لاولادها اودت الشزج فلا تزوج بزوج مما سيرة الرجل
 فذوصيته فان تحية ذلك الرجل الذي لا يرد من ذلك الوقت لم يخرج من قبله مع كونه الفج
 وان شين اولم اذ نكل الحجة فيك مع كونك اجل واحسن ذكركم المنيق، والملاء مختار
 للزوج من الرجال الرجل الذي ينيق، بفتح الدال وكسر الهمزة، المستد التي المنق المندرج
 القلي الجواد المودع التي السني الفج ولا ينيق، جلا، فاسفا، قاله امي اسوداه وصيت

۱۰۰

تزوج ما قام من قهرها مكتوب بين عليهما آية من رحمة الله الأمن الا اذا شاع
 فلان ومن كريمة من كفا في منقح الآداب وقال الشعبي من تزوج كريمة اى ابنة الكريمة
 المؤنة فاستأق فقد قطع رحمتها فنجح الولي ان ينظر لكريمة فلان زوجها من ساء خلقه او
 خلقه او ضعف دينه او قهر من القيام بها او كان لا يجاها في نفسها قال عم النكاح ربي
 فليمن احكم ابن يضع كريمة والا حياطه وحقها اتم لانها رقيقة بالتحاج لا يخلص لها والزوج
 قادر على الطلاق بكل حال وقال عم من تزوج كريمة من فاسق نزل عليه كل يوم الزلزلة
 ولا يصعد عمدا الى السماء ولا يستجاب له دعاء ولا يقبل عدل ولا يقر في الدنيا ولا حياة
 قال النكاح ابنه في النكاح ان تكون الزوجة ذرة اى ذرة من ذرة اى ذرة من ذرة النكاح الطويل
 الطويل اى طول القامة والمال والحسن اى الحسن الحسن لها ولا بائنا والا ان تحق وتزنا
 به عطفه نسيه وان يكون فوقه ذرة اى ذرة الجمال والادب والخلق بالقيم والسكون والورع
 بمختارين التوزع النساء ولا يزوج الرجل ابنة الشاب شيئا كثيرا ولا رجلا دميها
 قبيحا فان يحاف عليه الفتنة ولا يتزوج للرجل امة مع طول بالفتح والسكون الحرة اى
 مع اقتدار يحتاج الحرة الاصلية او المعتقة بان يملك مهرها ونفقته بل لا يجوز ذلك عند بعض
 العلماء فان الشافعي لا يجوز نكاح الامت مع طول الحرة المتولدة ومن لم يستطع منكم طولا
 ان ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملك اياكم قال التعليق بالشرط يوجد بعد عدم
 عدم الشرط فتعني لم يستطع الاية بدل على ان طول الحرة لم يجوز نكاح الامت واما عند
 فهو ساكن عن هذا الحكم فيه الحكم على تقدير الطول على الحق الاصلية ولا يزوج زانية فاما
 جة قال ابن مسعود ربه اذا زلة الرجل بمراة فم تزوجها فلان ابدا هذا موقوف
 البعض فاذا كره اخياها العاقل قال الامام ابو الليث خلف الناس في تزويج الزانية
 قال بعضهم لا يجوز وقال عامة العلماء يجوز زناها فاما روى عن ابن عباس ربه ان يمل
 عن رجل زنا بمراة فم تزوجها فقال اوله سناح وآخره نكاح لا يحرم الحرام الحلال وسنن

لو كان بم

فولان

قول ابن مسعود ربه فلان ابدا انهما لم تزوجا مع حرة الزنا سناح فلان ابدا انهما لم يمتعا
 الآداب فهذا الكلام صدر عن ابن مسعود رضي الله عنه لا يجوز لان النكاح لا يجوز
 ولا يبعد ان يقال مراده من قول فلان ابدا انهما لم يمتعا في كراهة او قاتلها لجام الحرام العا
 وقت الزنا يحدان نكاح القعدة فيضربان في نكاح الحرة فيستغنى فم تزوجها لان الرضا بالزنى
 بركة لان الرضا بالكلية قد قبل مراده من ان تزويجها ليست بتوبة حقيقة والامتناع
 خوفا من عدم قبولها واكتفاء من الدين ومن لم يتبع ذنب فهو عليه حتى يتوب ومن التوبة
 ان ينظر الى المحلوبة اى الى المرأة المطلوبة للزوجة قبل النكاح فانه اى انظر الى قبله
 لانه والانس وامر النبي صلى الله عليه وسلم في حال النبي صلى الله عليه وسلم من الرضا به فشرح شارح
 حين خطب بكسر الطاء كما مر مرارا ان شتم على ام سلمة عوارضها اى طار في عار في نكاح
 المرأة لعرفان راجعها طيبة او كريمة وعارضا الانثى مصفا فم تزوجها وان يكون قوله
 عوارض جميع اعراض جميع عرض بالكسر راجع لطبيعتها كانه خبيثة يقال فلان طيبة العرض
 ومثني العرض والعرض ايضا الجدة في صفته اهل الجنة اما معرف سبل من اعراضهم
 من اجسادهم كذا في الصحاح وقد يقال عوارض العور ما يد منه عند الفحص وربما ارادوا
 بالعوارض الانثى ونظرا لعقبيها تشية عقب يتبع العين وكسر الفاق مؤخر الرجل
 ويجوز الرجل ايسر النساء اى تسهلها مؤنة وخفية بكسر الفاء وفي الحديث من ام
 والسكون المرأة اى كونها ميمونة مباركة ان تيسر خطبتها وتيسر صداقتها فيمنع الصدا
 وكسر ما مر المرأة وتيسر رحمتها وهذا كناية عن سرعة الولادة قال في الاحياء والظفر
 من بركة المرأة سرعة تزويجها وسرعة ولها الا الولادة وتيسر زناها وقال ايضا ان
 اقلمن مزا وتهدى لها اى يرسل المرأة هدية من الطيب بعد الخطبة بالكسر وتطلب
 لها عند الدخول بها ولا تنكح المرأة الا الكفؤ من الرجال والكفاءة بالذوق والحب اى
 والمال وتفصيل في الفروع ولا يجوز تزويج ابنة اذا خطبها الكفو فانه يبيد بنته وساد

بالزنى

نظرة

النبي صلى الله عليه وسلم

فكوة جمع الجمع مثل اساور
وانما جمع

بسبب شيء، قول في هذا بعض ائمة كثر لا يرون لزومها الا من ذى مال او جاه او غير ذلك بها
 يبيعها ويخرج في ذوقها التي لا يفيها ولا يلبسها عار يذكر في بيعه السنة والنساء. ولكن عظم
 في بيعها بالياء ان احبها اكبر وان انقضت لم يخلوا وحس التزوج للولي في الصدقة والكبر
 وقولنا ان البيع محال ما يغيرون وليها وان كانت كبيرة عاقله شبيهة عن عايشة رضا ان النبي
 قال انما امرأه كمن اي زوجت نفسها يغيرون ولها نصفها ما يطل منها ما يطل منها ما يطل
 وهذا الحديث على ان في زوج مطلقا وقال النكاح يغيرون الولي باطل ولو لم يكن فاذن
 لا يفسد النكاح بغيره انما مطلقا واما الخفية فتناولوا في هذا نكاح حرة مكنته ولو باولي
 مطلقا اي سواها كان كونه كونه للولي ان يبيع اذا تزوجت من غير كونه وروى الحسن عن ابي
 حنيفة زوج عدم جواز به اخذ كثر من مشايخنا وعليه فتوى قاض خان ايضا فكان عدم جواز
 ذلك النكاح اي بطلانها راجعا الى بيع عليه ولهذا ما لا يحسنه **والسنة في الصدق** ان
 المهر ما كان البتة عدم زوج فاطل عليها رض على ارجاء مثاقيل ثمنه وكان عدم بطلانها
 بطلان احد قاله سمي لها صداقا. انما عشا وقية. وفي بيع المهر وتعدد اليها ارجون في
 وعلى اصول من الوفاة لا تها حتى صاحب من العهر وقيل فلعنة من الاوق والبيع الا وانه بالتعدد
 وتخصيف كذا في المغرب. **وتساق** بفتح النون وتعدد الشين المجرى وهو ان الشين نصفه وقية
 وموعرون ودعا قال ابن الاعراب الشين النصف من كل شيء وشق الوغيف نصفه وذلك اي
 مجموع الشين عشا وقية. **وتساق** بفتح النون. فان قيل صدق اتم حبيبة بنت ابراهيم في زوج
 كان اربعة آلاف درهم وقيل اربعة ودينار قلنا ان هذا القدر يبيع به النكاح من مال اكروما
 للبني عم واما ما روي عن عدمه من ان قال لا لا نقلا ولا فصدقات النساء فانها لو كانت كونه
 كالا ولا كماله اي بشكل المخلات بنية الله ما علمت رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاة ولا كالا شيئا
 من بناء على كثر من اثني عشر اوقية فلعنة او اودع الا وانه في علم يفتت الكسور كذا في شرح الفقه
 فلا يجاوز ان اي فاذا عرف ان البتة عدم كان كين يفعل فيبيع ان لا يجاوز الزوجان اي

عق

في هذا الحديث على ان في زوج مطلقا وقال النكاح يغيرون الولي باطل ولو لم يكن فاذن لا يفسد النكاح بغيره انما مطلقا واما الخفية فتناولوا في هذا نكاح حرة مكنته ولو باولي مطلقا اي سواها كان كونه كونه للولي ان يبيع اذا تزوجت من غير كونه وروى الحسن عن ابي حنيفة زوج عدم جواز به اخذ كثر من مشايخنا وعليه فتوى قاض خان ايضا فكان عدم جواز ذلك النكاح اي بطلانها راجعا الى بيع عليه ولهذا ما لا يحسنه

لا يطلان

لا يطلان التجاوز من ذلك المتعارف ويؤيد هذا قولهم ان البيع الكافي وتتم الميم اي كماله ان قلنا
 او يئو ذلك ان لم يقدر على ايقاضه بالفضل فمن نوى ان يبيع بصدقا انما ان نوي ان لا يطيعه
 ولا يوفيه اياها جاء في يوم العتمة زانيا ولا يطل اي لا يطل من المهر. **السنة في المهر** ان المهر
 الا ان يكون فقيرا او توطئه المرأة طوعا لا كرها. ولا يخطب احد على خطبة اخيه فان ذلك من
 الفناء والخيار. قيل هذا اذا تزاحب على صداق معلوم ولم يبق الا العقد واما اذا لم يكن كذلك
 فيجوز خطبتها ثم ان لو خطب على خطبة اخيه يكون عاصيا وبيع نكاحه ولا يفسخ وقال بعض المالكية صح
 يفسخ كذا في شرح المصالح **ومن السنة** تحلية بالهاء المهر البتة بالبيع بغير المهر والمهر
 والياء المندقة جمع على بالبيع والكسور كذا في الغوب ومخنا الصالح بالندرية ويؤيد والحلل
 جمع حكمه وما زاد ردوا ولا يستحقه كونه نوبين كذا في مختار النكاح. ليرغب لهن وقيل
 الرجل لها اي لزوجته شيئا من الصداق وان لم يوفها كذا في مختار النكاح من الوقت ما قاله
 عايشة رضا ان البتة عدم زوج في شوال ويؤيد في شوال قال في الغوب قولهم بنية على امرأته فاذا
 ادخل بها واصل ان المهر كان بين يديه الزفاف جبا، جديدا ويؤيد في كثره كنه بعض الوطء
 قال ابن ذريرة يبيع امرأته بالياء كما عرس بها انتهى ونسب الجوهري يستحاله بنية على بالياء والاعانة
 وقال ان خطا في النوازل قال ابو بكر في ذلك قوله ان النكاح بين العيدين لا يجوز وكونه بعضهم
 الزفاف فيه قيل لا يفسخ على الكراهة قال الحارثي روى عن ابن عمر انه كذا في ذلك وقال لا يكون
 بينهما السنة قال الفقهاء والفتاوى وعن عايشة رضي الله عنها قالت تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في شوال فاني متساية كان اعطى عليته ومعنى قوله لا نكاح بين العيدين ان صلوة العيد
 اتفق في يوم الجمعة في الشتاء ففعل البتة عدم صلوة العيد فوجب ليعلم صلوة الجمعة فاستقبل رجل
 فقال يا رسول الله جئت نكاحا فقال عدم النكاح بين العيدين اي بين صلوة العيد وصلوة
 الجمعة لعين الوقت في الشتاء كذا في شرح الفتاوى **والسنة في الاعلان** اي الاظهار
 ليعلم الفصل بينه وبين النكاح كبر السن المهر الا الزنا قال البتة عدم فصل ما بين الحلال

فان كانت فان سبها لا ولا طاهر امر الى الله
 فان سبها لا ولا طاهر امر الى الله
 فان سبها لا ولا طاهر امر الى الله

اعلان

الشيخ

الولائم

والحرام الصوت والدف في النكاح وبين الخلع امة لا فرق بينهما في النكاح سوى هذا فان الفرق
يصل بجنور الشهوة ايضا بل المراء بالتعجيل في اعلان امر النكاح بحيث لا يلحق على الا باعثة
ان كان النكاح بغير الواق واصوات الخاف من بالتمهيد او لغيره في انشاء الشرع المباح قال شارح
المصالح هذا يدل على جواز دفع الاصوات وانشاء الشرة المباح للنكاح في الحديث الذي
رواه عاصمته رضي الله عنها اعلوا هذا النكاح اشار به النكاح المسلمين واجعلوه في المباح لان
انما يشترط فيه انساب الاثرنا ووقوعه في التمهيد فاسم يجعل ذكر العقد في المباح كونه مباحا
احفظوا للمسلمين واحضروا عليه بالوقوف جميع الفرق بالعلم واليقين الذي يفرق به ولو نوع من
آلات القوم قال في شرح المصالح يدل هذا الحديث على جواز طرب الفرق في المباح للنكاح ولكن
فيجب الاحتياط وقال في البستان اما الذي يفرق في زماننا هذا من القبح والمجالات
بأنه ان يكون مكره في بالانفاق وانما الاختلاف في الفرق الذي كان يفرق في زمن المتقدمين
قال في منبع الادب وكان قد تم كالمزوال قال ونحن بعضهم بالنكاح العيدين والحضانة في القعدة
من الشر ويحجب الاحباب للضرورة واما في زماننا فلا فضل ان يكون بالذكر انتهى **والسنة**
في حدود النكاح ما جاء في الحديث كل نكاح لم يحرمه اربعة فهو سفاح وذنابا فاطلب اي واحد
من تلك الاربعة فاطلب المندرج نفسه ووكيله والثاني وفي من جانب المرأة او نفسها
وانما قال في بناء على ان اكثر المندرجين جانب المرأة وكرها لانفسها وشاهد عدل
حين اوردوا رتبتي مختلفين مسلمين سامعين معا لفظهما واما العدالة فهو شرط انعقاد
النكاح عند الشافعي وشرط استحباب عند ابي حنيفة **ومن السنة** المندرج او وكيله اي
السنة لمن بعد النكاح ان يحرم الدخول ولا يشترط عليه ما هو المأله من الاوصاف
الجليلة الكاملة والتمهيدات اللائقة ويصل على رسولهم ثمانية ويؤا من القرآن شيئا
لم يزوج على صداق مستحب عن ابي الاخوان عن عبد الله قال علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الفاجدة كالتشديد في الصلوة ومواظبة الحديث والتمسك به واستغفره ونعوذ بالله

من زوروا

من

من زوروا انفسا ومن سيات انما لان من جهل الله فلا مصلح له ومن يضل فلا هاد يله
واشهدان لا الا الله واشهدان تحت عيبك وتوصلوا بغير ائمة آيات التتقوا الله حق
تقاة ولا تعوثن الا وانتم مسلمون واتقوا الله الذي تسالون به وللا يعلم ان الله كان
عليكم رقيبا واقتوا الله وقولوا قولا سديدا وروى هذا الحديث والشيخ المالك في
عن ابن مسعود روى في خطبة الحاجة من النكاح وغيره هكذا ذكر في كتاب الاحاديث
ومن السنة نشر السكوت بفتح السين المهملة وتشديد الكاف واما سكوت بفتح السين
التي والكاف المحذوفة فهو لفظ العج و نشر اللون بالفتح والسكون بالنار سب بادام
على راس الزوج والنهاية النجوم اما فخره فذلك المنشور والمباودة بفتح
ذلك بالاناء والاخبار والبستان عن حسن وعكره رضي الله عنهما قال لا باس بتمهيد
النكاح والعروس وعن الشيخ انه قال انما يكون اذا اخذ بغير طيبة لنفس صاحبه واما اذا
اخذ بغيره نفسه فلا باس وعن معاذ بن جبل انه قال شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تزويج شاب
من الانصار فلما زوج جاء به الجوارى بطباق عليها الموز والنكاح فاسك النجوم
فقال الا تشهبون فقالوا يا رسول الله انك نسيت عن التمهيد فقال نكحتمه العساكر
واما العورات فلا قال الامام ابو الليث رحمه الله اخذ ابن جبر النشرة العورات ونسيت
واما النشرة الاسراء والعبا كوكبا يطلع البعض فلا يجوز وكذلك الوليمة وهي ضيافة
وطعام يخدم للعرس **سنة** قبل الوليمة واجبة ولا تكون على اناسجة واخلفوا
فوقت فعل الوليمة قال بعضهم بعد الدخول بها وقال بعضهم عند العقد وقال بعضهم
عند ما جعلا واخلفوا ايضا فاجابها قال بعضهم بكتابها وبعضهم بوجوبها ومعو
مذهبنا يا ثم اذا تخلصت من غير عذر واما الاكل فليس بواجب وان لم يكن صايا كذا
في التبع وشرح المشارق وذكر في بشارة لوصول او تمرد او سبق بفتح السين
وكسر الواو وهو الدقيق المتع مخلصا بشيء فامضا كان او حلقا كذا في شرح المصالح

النهي غارت كورن
مهاد ر حبه

استهوى

اوله اوجنه وقولهم الله نعم في زينة رزقها بالخبز والقمح وفي صفة النحر والسوق
 بغير علم واعلم انه كقولهم ما لك رضاء ان يكون الوليمة سبعة ايام والخبز انما يكون
 على قدر حال الزوج قيل الضياء ثمانية الوليمة للعروس والخمس بقية الخا، الخجة للولادة
 والاغارة بكرة العدة وبالعين الملهة والذال الخجة للختان والولادة للباء والنعبة للعدا
 والعقيقة لسابع الولادة والوضيعة بفتح الواو وكسر الضاء الخجة للطعام عند العصابة
 والماء دابة يكون الهمة وضمة الدال الملهة وفتحها والياء الموقدة للطعام المتخذ ضياء بفتح
 سبب كذا في شرح المشارق، وليست في المؤمن، طعام العرس بوزن القفل طعام الوليمة يذكر
 ويؤتى ومجد عراس وعرسات بضم الواو، كذا في مختار الصحاح فتقول طعام العرس من قبل
 الاضافة البانية فان في مشتق، وهو عشرون قيراط وكل قيراط خمس جرات كذا في
 شرح الوقاية يعني ان في طعام العرس وزن مشتق من طعام الجنة وقد ورد على ذلك
 ابراهيم البنية عم وحج، رسول الاخاء النبیین صلعم بالبركة، ومن السنة ان يعمل
 الزوج وزوجها ويرى ذلك الماء في زوايا البيت ليدخل من ذلك الماء بركة وتحمي المزفوق
 الزفاف ارسال المدة البيت زوجها وتسليمها اليه باحسن ثيابها وتكفل وتنشط
 شعرا بالمشط وتختب يد زوجها بافتاء ونحوه، وتطبخ بطيب ظاهرا للون و
 اذا دخل على المزفوق فيقبل كل واحد منهما ركعتين ثم ياحضبا صيته، ومن السنة
 ويقول اللهم بارك لي في اهلبي وبارك لي في شديدي الباء، اللهم ادرني بينهم وارزهم
 مني اللهم اجمع بيننا ما جمعت في غير فرق بيننا اذا فرقت في خير فاذا اراد ان يابل
 باهلا اي جامع مع، قال اللهم باسمك استحللت فرجها وبأمانك اخذتها اللهم فاقطعت
 شيئا من رحمها فاجعل بارئتيها واجعل مسما سونيا، السوي كالتي تشد بالياء
 ماتم خلفه، ولا تجعل مسما شيئا للسلطان ويدعو الرجل اخيه المسلم المنزوج
 قول بالبركة متعلق ببدعي عويص يحب لالتهمية فيقول من دخل على الزوج

الرجل

بارك الله وبرك عليك وجميع بيك في خير قال الامام ورد في يوفين رة الله النبي
 بركن ولا يقول بالرفاء، بالكر والمذلة الامام وحسن المعاشق والبيوت فانه من ذاب
 الجاهلية وعادتهم ولا تكن نهي النبي عن قولهم ذلك، والمباضة بالاضاء المعين
 الملهة اي للجماعة سمن واداب وسمن المباضة كثيرة منها ان ينوي تخصيص اى حفظ
 تخرج بالخلان عن الحرام وتفرغ النفس عن المارة الفاسدة المحرمة يعني اليه الرأية
 وتطيل الطبع بالفتنة والتطيل الاصل في تعديله كوارا وبقية التسمية والتسمية
 ليتقوى على تحمل المكروه واحراز اى حاطة، ما ذكرنا من الغضابل التي ذكرت من اول
 التي منها سبب التحمل على المحار التي تقع على الزوج في التزوج وما بعد، ومنها ان تجد
 كل واحد منهما اى من الزوجين حرة يمتسح اى ينظر بها من الاذى عن الوطوب
 ومنها ان يتعوذ بالامن الشيطان فيقول بسم الله اللهم جنبنا ام من جنبه الشين
 جنبنا عتبة عد الشيطان وجنب الشيطان ما ذكرنا يعني بقوله الشيطان ويعد بها
 وارتقا من الولد فان قد ولولم يفره شيطان، وانما قد رتا قولنا بسم الله لما ذكر
 عن جعفر بن محمد ان الشيطان يعبد على ذكر الرجل فاذا لم يقبل بسم الله احاب معه امره
 وانزل كما ينزل الرجل ذكره في معالم التنزيل في سورة اسرى وعن ابي هريرة رضاء النبي
 قال اذا جامعته فقل بسم الله الرحمن الرحيم فان خلفك لاسية من ان كتبت كل
 الشاة تقتل من الجنابة فان حصل كل من تلك الوقت ولا كتب كل الحاة بعد ذلك
 الولد بعد وانفاس اعتبار اى ولاد ان كان لعجب حتى لا يبيع منهم احد ذكر في مسكونة
 الانوار ويزاد سورة الاخلاص ويقول اللهم ان تزخر من ملكة الوقت اى الجماع ولاد
 اسمية انا محمد فان برزقة الدية ذكر ان شاء الله، وقال النبي عن من وضع يده على
 بطن امراة ومضى حامل وقال بسم الله الاحد القصد الذي لم يلد ولم يولد اللهم اليه تمت
 ما في هذا البطن محمد باسم محمد عن فاريا، في خلافا كذا في منبع الاداب ومن المشاهير

الفصل

لها في

مجلس
اللائحة بالاعرة

لوتج

التي من بين

9
و تفصيل
توكلت العين منه

منه بالاس

التي على علم قد جهرت مسرة بالاس وقال بعضهم لو نام الرجل فبين الماء في حينه
لوتج الرجل في حينه الماين وفتح الماين وفتح الماين وفتح الماين وفتح الماين
ثبها الماين وفتح الماين وفتح الماين وفتح الماين وفتح الماين وفتح الماين
سلا الماين وفتح الماين وفتح الماين وفتح الماين وفتح الماين وفتح الماين
انفتحت الماينة في اليوم الذي طهرت فيه عن الحيض يكون الولد ذكرًا ومكذًا لا محالة
الخامس لا شأن من يكون انثى واعلم ان تمهنا مقامين اصل الجبل وكون ذلك الجبل ذكرا اما
الجبل فينبغي ان تداوم المدا على عمل البزج بالاعلى في شحم حنظل ورجبان جامع على الهيئة
المجلى بعد الطهر والغسل و في اعتدال من احوال البدن والنفس لا في حال الغضب الهيم
والان ولا انكثرة البزج ما وي اعطى موضع على اس حال وكيفية خيال حين الانزال في يوم
صون واحد من هيئة ومن شرايطها في الانزالين او تناديهما ولا ينزل عن الماء بعد الانزال
الابعد ساعة فخر بامنه يستقر فيه واما الاذكار فيجب ان يستقر الزوجان بالبحر و
العدو والاعدي وشربا الشرباق والمزود بطوس وجميع الخماق متى بحيث يصير اليه ذا قوام غير
رفيق ثم بعد ذلك يصير اليها ما حينه شربا شربا وشربا بعد ذلك يتنا موسى معطيا بالذود
المسك والزعفران والعود والهندى الخام ويتنكر عند الجماع الاقويا ويتنقل بين عينية صوته
رجل على احسن خلقه واقوم حينه ثم يطا انتهى كلام الشفاء ومنها اي ومن تلكا اثنين ان
يبدأ بالملاعة قبل الماينة فان الوطى قبل الملاعة حفا بالذود خلا في البزج قال في سبع الاذكار
يلا عبرها في نظم الشريعة في عينية فان ذكر ارجح للبدن واجدر ان يكون الولد تام للثقة
ومنها ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خلط الرجل اي جامع اهل فلا ينزل نذوا بالفتح والسكر
الذي يقال نزال الذكر على الانثى اي ونب وليست على بطنها حتى تعيب المرأة منه مثل الذي
يصبب منها وقال في حديث اخر فلا تاذرعت لبنا نفع لم نزل الماء ساير يومها اي
في بقية ذلك اليوم مسودة بفتح السين وكسر الدال المهملين صفة مشبهة من سورا البعير ذابة

المراد من قوله

لوتج

من شدة الحكة في الصحاح وقوله اي كسلته من قبل النفس الله ومنها ان لا يكون الكلام
في الوطى اي في حال الجماع فان من خرس يفتحين مصدا الاكل والولد ولا ينزل في جرح الحالة
الوقوع فان من العني المولود وايضا ورد في الاخرين ذلك في يورث الشبان كذا في شرح
التقار قالت عائشة رضي الله عنها ما رايته من وداي من اي العورة هذا على راء اي العيص في قبل
الا و ان ينزل ليكون البع للشرع قال شارح النقلة وكان ابن عمر يقول مكلنا ولا يعقلها
تنبه في تلك الحالة فانه من صم يفتحين الولد اي كوز احم ولا يجمع تحت شجرة مفرقة فانه
يا في الولد ظاهرا ولا بين الاذان والاقامة فيكون مرانيا ولا غيظا فيكون خيلا في الجاه
والنفس من شبان قيا لا يملكه لاخيرها ولا تحت التجم الامن تحت الخفاف والا جانا متاعا
ولا وليه يريه سفرها او زارا فينبغي ماله في معصية الله ولا يجمع الاحال فخلط البطن
عنا الطعام فانه اقل ضررا ويكون الولد ضعيف النفس وفي العكس ذلك في منع الادوية
ويقال اربعة يهدى من العور ربما يقتل ودول الخماق مع البطنة واكمل التدوير الخافي في الشفاء
على الاستلاء ومجامعة العور ذلك في البستان ولا يدم مضاع ادم النظر في الماء اي في
المية فان من ذاب العقل بالخماصة مكلنا ورو في الاثر ويتبع اي يحترق قربان كالبناذ
اي جامع الخماق فانه واهم بالذوق الخلط قال الله فاعزلهوا النساء في المحرمين ويتبع
ايضا عن الاحتشام مما تحت الاراكات في قوله فانه واهم ايضا العور واهم سر وعنه
فمخرج يتبع شعرا الدم اي موضع العزج فخطا في الفروع قال الامام والايضا في الحيض ولا
بعد انقطاع قبل الغسل فهو يحرم سبق الكتاب وقيل ان ذلك يورث الجذام في الولد انتهى فان
قربها بشدة الردا اي جامع خطا فان كان الدم عبيط ارف الصحاح العبيط بالعين
المهمل والباء الموحدة من الدم الخالص الطري تصدق بدنيار احتجابا لا وجوبا وان
كان اصف تصدق بدنيار كثرة لذلك الخطا مكلنا امر الضيم ومجلا سار عن ذلك
والخماق ليس خلا فاجمع غلق فيفتحين كشجر اشجار بالفارسية كنه و في بعض النسخ اخلق

في الاثر ان ذلك صح

بأمرارة

الحجة

تجاء على صفة التشبيل لتقليد الرعية الزور فيها. وما ينبغي ان يعلم انه يتجوز للمراة
 الحيا بعد اذ دخل على وقت القملوة ان تنوضه وتجلس عند سجدتيها وفي الترجمة مفاد
 ما يمكن اذ آت الصلوة لو كانت طاهرة وفتح وتقبل لليل يزل عنها عادة العباد وفي
 قنابله قال رسول الله اذا استغضرت الحايض في وقت صلوة سبعين مرة كتب لها
 الفركة وغفر لها سبعون ذنبا ورنع لها درجة واعطى لها بكل حرف من استغفارها نور
 وكتب بكل حرف في جنة عجم وعدة كذا في الفتاوى الساتر فائده ومن السنة ان
يضامع الحايض بوبواكلها وبشارها بمحالة الجوس ومن ادبا لمواقفة ان يخلو بها ولا
يجمعها وعند جنت اوتهم او يحسن غير مستور ولا يجمعها وليلة النصف ان الحاش
 من كل شه ولا يجمعها في ليلة الهلال من الشهر لان الحى يكسب كثيرا غشيانا يكتسب
 وسكون الشين المحققين بارعها في مذهبين الوقيين قال في الاحياء ويكره لالجام في ثلثة ليل
 من الشهر الاول والاخر والنصف ويقال للشيطان يحضر الجماع في هذه الليالي ويقال للشيطان
 يجمعون فيها وقال في المنيع فان الولد يات في جنونا وروى كراهة ذلك عن علي ومعاوية و
 ابرهين ومهم ومن العلماء من يحب الجماع يوم الجمعة تحقيقا لاحد التاويين من قولهم
 من غسل واغتسل وقدم تحققة في فضل الجمعة قال ويكره الجماع في اول الليل حتى لا ينام على
 جنازة ولا يجمعها بعد صلوات حتى يفصل ثوبه او يبول مخرج به الامام الغزالي رحمه الله
 يشكر الشيطان فيها وقال ابن القفيع يكون ولاها جملونا او تحيلا كذا في البستان ولا
 يا تريا اي لا يطلها في دبرها فان ذلك هو اللواط الضعوى عن النبي عن ان قال ان الله
 لا يستحي من الخى لانا نوا النساء او با دمن وعن ابرهيم رضي الله عنه ان قال قد سول الله
 ملعون من امراته في دبرها وعندهم قال ان الذي يات امراته في دبرها لا ينظر الله فيه
 اليه وفي رواية ابن عباس رضي الله عنه ان الرجل ان دخل في الدبر وقيد بها بعصى اشارة
 الحاق الاثنيان في دبره الا كبر اللواط منه وعن جابر بن عبد الله عن النبي عن ان اخوف ما افاق

وامرأته

علاج

نور

على انه على لوط من اثنيان الاكثر انما اضاف اليهم هذا العمل اليهم لم يفعلوا ان ابتدوا عمل
 قال الله انما تكون الفاحشة ما سبقكم بها من احد من العالمين قال ابن سيرين ليس
 من الذوات يعمل هذا العمل الا الخبيرو والمجاد في المصالح وشرح المشارق وحق في اللواط
 ذنب عظيم يجب ان يحترق عنها وعن مباديها ايضا كالمثل للثقل قال النبي عن من قبل غلاما
 بشهوة فحانما زني مع سبعين مرة ومن زني مع امرأة فحانما زني مع سبعين بكرا ومن زني
 مع البكر مرة فحانما زني مع سبعين امرأة نقل صاحب المنيع عن خشكات القودون هذا
 واما حكم اللواط في الشرع فذهب الشافعي في الراء يقتل وذم ابن محمد بن حنبل لان زجره وان
 كان غير محقق قال في شرح الوقياء ان من ادبر اجنبية او امرأة فعنه ارجح روح لا يجد
 بل يقر ويودع والسجن حتى يتوب عندهما يحذر الزنا فيحذر ان لم يكن محسنا قال فيقيد
 بدبره لا يجنبه لان لو فعل ذلك بعد اوامره او بملكه لا يجد انفسا قابل بعة ولها ان الحيا
 اجمعوا علاجن ولكن اختلفوا في وجوهه قال بعضهم يجب في اتقن المواضع حتى يموت قال
 بعضهم يهدم عليه الجدار استنزه وقال ابو بكر الوراق ان يجرق بالنار وقد يقال يلحق من
 على كالمسناة ويستمر عند الوقاع اي الجماع ولا يفتخ بكثرة الجماع فاذ من سوء الراء
 ولا يقول ما اجل امراة على سبيل التبع قد قاله وجدة في البستان لا يمدح اربع الا بعد
 عواقبها لا يمدح الطعام مالم يهرق ولا المقاتل مالم يرجع ولا الذرع مالم يدرك ولا
 حتى شوت ولا يداوم على ترك اللواط فان البيرة اذ لم تنزح ذمب ما ذم ودرما عن
 نادر امراض مثل الذور وظل البهر ونقل البون وورم الخصية وورم ثدي المرأة على
 ما ذكره كتب الطب وقال في الاحياء ينبغي ان يات في كل اربع ليال من فهو اعدل لان
 عدد النساء اربع ويجب ان يبول بعد اللواط والا تزد في بنية التي يكون منه داء
 اي مرض لا دوا ولا علاج له فان من بنية التي لا ذكر يحصل عقد البول كذا في المنيع
 وقال ابن القفيع من امراته ولم يفصل ذكره بالما فاورث من الخصات فلا يلومن الا

في قوله ان يجرق بالنار

وفي قوله ان يجرق بالنار
 في قوله ان يجرق بالنار
 في قوله ان يجرق بالنار
 في قوله ان يجرق بالنار

قال ولا يعرف الجاهل ان يحد لنا ما فعلت هذا ولم يعرف لان الشارح لو اخذ اول مرة لم يكن احد يوافق عليه في اول مرة لم يكن في الدنيا صحيح كذا في البستان. وبنام بعد الوطء ثوب خفيفة. فان اردت وج التفت
 لكن التفت في ان يتوشه في وضوءه للقلوب ثم بنام وكذا اذا اراد الاكل جنبه ويقال
 الخاف من الوطء في كل واحد منهما على عبيده ومضطج بنام ثوبه خفيفة فان ذكر كل واحد منهما
 بالولد وكذا ان شاء الله كذا في منيع الاداب. ولو اراد العود فليطو ضياء. الماد به التفت
 الذكر واليد من الوجوه للوضوء الشرعي كما ذهب اليه بعض المالكية كذا في شرح المشارق فانه
 انشط للعود واوعى باني جمع الماء. اي يتي. ويقال اذا غشيت. على صيغة المجهول اي اذا وجدت
 الماء فمكوه. على صيغة المفعول من كره. مذعورة. من الذعر بالشارعية ترسانين
 تحت. من تلك الواقعة. فانه بولاد الاطباق ذهنا وكياسة. اي يكون ذلك الولد كياسة الغاية
 وفي منيع الاداب اذا كان هكذا يكون الولد بليدا جدا انتهى فنع قول الاطبا في ذهنا وكياسة
 انه لا يعطى وسعة في الزمن والركوبة اي يكون بليدا يقال اطاق الشيء فهو في طوقه اي في يده
 واذا غشيت المرأة قيل الظاهر واول الشرح عند النجاشي. اي اشتاق. قلت انجبت. اي تلتد
 اي كوي كما في القربان وذكر في منيع الاداب انه لا يجمع ليله الا بالليله الاربعه. فانه
 يانه الولد قاطعا وقتلا ولا بعد لظنه فان يا في احوال ولا ليله الغلط فيكون الولد عاقا ولا
 ليله النحر فيكون اصابعها اواربعه ولا في الشفط ياد في سمحشا ولا في قيام فانه يا في هوا
 في الفراش ولا يجمع وفي نفسه خيرا فان يا في مؤثنا وجميع ليله الاثنين فان يا في قارنا و
 ليله الاثنين. فان يا في سحيا رجما وليله الخيل يا. في عالمنا تقيا في يوم قيل صلوة الظرفه
 يا في كيمنا عالمنا في ليله الجمعة فان يا في قهرها عابدا مخلصا يوم الجمعة قبل صلوة
 فان يا في اسعيا ويوم شهاديا. قال وهذا كله ثابت بالاتفاق والافاضه انتهى **والسنة**
 لمن يشهد بالمولود يستبشر به. اي يخرج به. ويرثه انتم الله بانه عليه في الحديث يعي الولد لمن
 يري الجنه وقال علم الولد في الدنيا نور وفي الآخرة سرور وقد ورد في هذا المعنى من الاخبار ما لا

والاخبار

ولا ينبغي الولد الذي يولد على فراش فان الله يعطيه يوم القيمة ويكتب عليه من لا تدب بعد النجوم
 واقرمال والاوراق كذا في منيع الاداب ويزاد في كتابنا بالليله مخالفه لاهل الجاهلية فانهم
 بحيث يدفعونها في الشراب حال كونها حية. وفي الحديث من برك بكتك حيا بالبنات اي كره ال
 ولها بنات. لم تستمع الهرة للاستحمام الا بخادق. قوله تعجب عن يشاء اننا كرهنا حية
 المذكور حيث بدلا بالاناث وفي الحديث من ابتلع الا بلاء هو الاسحان لكن اكثر استعمال الاله
 في الجن والبنات قد تعددتها لان غالب هو بنات خلق في الذكور من هذه البنات بنين. من هذه
 بيانية مع تجوزها حال من شئ فاحسن الربيقة فتدبر من شراح المصالح الاحسان الربيقة
 بالتزويج بالاكف. لكن الواجب ان يحتمل الانسان كره. شكل البنات. لدرست من النار وفي فضل الا
 اخبار رجته بالجم وتشد يد الملم اي كثرته. والبنية عن سماه في الجهدات. على صيغة المفعول اليها
 جهزها ساما بها تشا ولا يتجملها. الموصات وقال علم سائله يقول الله ان يرضق ولا
 بلا مؤثر. فترقى البقاء. وقال البنية علم لا تكبر هو البنات فانها بالبنات وقال علم ارحوا
 اب البنات وان كانت واحدة ذكر في المنيع. ويعيد الاب تحب الولد. الشد بالكر السكون
 والشبه ينجب كلا عما يحسن المشابهة. نعم من الله. اعلم ان دم المرأة عضلة وعصبون
 ودم من عصبها في الدماغ وهي على هيئة الكيس ولها فم بارز. قبلها ولها قرنان شبه الجاحين
 يجذب بهما المنطقة وفيها قوت الاسكال للثلا ينزل من المني بينه وقد اودع الله في ماء الرحم
 قوة العمل وفي ماء المرأة قوت الانتعاش فصد الامتناع بصيرته الرجل كما في قوة المنية
 بالبنين قال القاضي النيسابوري المني المتولد من الزوجين يرد من جميع البدن على طريق
 القحط والذوبان فلذلك يمتد جميع البدن ويضعف با ايضا وفي كل من الما بين اجزاء
 مشابرة لاجزاء. هذا صيرها غير تمام وقامه بجله احد اكثر وسبعة على الاخر فلذلك
 الولدان بجانب الاب واخر بجانب الام كذا في منيع الاداب وليف الولد في خرقه بقاء
 نقيه. اي طاهر من الفجاسات. ولا يلق في خرقه صفا. ويعلم النساء. في مختار الصحاح

فانه كبره

المراة

يعتب

المصالح

لا يتفجر
معه

القسم

224

الآن واجه الشتمين المستحقين قولهم لا تذكروا كذا بدون ذكر اسمه ويكرم الولد كراماً
 اذ استأجره في الحديث انما يستحق الولد كذا فكلموه. وذلك لما ذكره اسم الله تعالى في الدعاء
 له في المجلس فوجهه كما ينبغي الدوام. أي لا تظنوا الدعوة الوجه. وفيه الدعاء. انما يستحق
 الرجل ولداً حتى يتم بطنه او يشتم ولا يلقب الامير بملك بكونه الاملاك عن ادهم بن
 عن النبي صلى الله عليه وآله انه اخذ الاماء او الفجاء واكثرها مائة يوم العتمة عند الله رجلاً كما سمع رجل
 شتم في نكح النكاح والجم المشدود ملكاً لا املاك وكذا ما في معناه نحو ولا سيولاً وان
 وخمس مائة بن عيينة قوله ملك الاملاك بان يستحقه شتمه فقال بعضهم ان يستحق
 الجبار العزيز قال صاحب نكت الابرار وتفسير ابن عيينة اشبه ويكنى الرجل بكبر اولاده من
 المقداد بن شريح عن ابيه شريح عن ابيه هارون وقد ارسلوا الدعاء مع قوم معهم يكونون
 يا ربكم فقال رسول الدعاء ان الله هو الحكم واليه الحكم اي لا يبق في ذلك الاسم فيكون فقال
 جهاز كان قوماً اختلفوا في شيء انما لا تحكى بينهم فرضيه الزميتان فقالا انهم من شتم
 ما احسن هذا ان الحكم بين الناس ثم قالهم فالكلمين الولد فقال هارون جوابه شريح وسلم
 وعبد الله قالهم فمن اكبرهم قال شريح فقال انت ابو شريح تصد بكلمتي بذلك قال صاحب
 المصاحح هذا الحديث يدل على ان لا يكون الرجل والماء باكب بينهما فان لم يكن ابن
 فأكبر بينهما. ولا يكون الرجل قبل ان يولد له لا يشبه الكذب قال في مجمع الفتاوى رجل
 ابنه الصغير باكب بغيره واكثره بعض الشايخ لا يتركب فليس له ابن اسمه يكون هو ابا
 بكر الصديق انه لا يسمي فاق الناس بولده ان لا يتركب فليس له ابن اسمه يكون هو ابا
 انهم واذا ولدوا لكتبت اي يشبه في الاكتماء. به. واليه اشار المصنف يقول وفي بعض الحديث
 باءوا اولادهم بالكنى قبل ان يلقب عليهم الاكتاب. واعلم ان العلم ان حذر باب اولادهم او
 ابن او بنت يستحقه والافان كان مما يشهد به او ذم مقصود من قطعاً يستحق لقباً ومما
 عدوا عن الاعلام يستحق اسمها ما عليه طلاق اهل العتبة فاحفظ. ومن حقوق الولد

الجبار

يكتسبه

هذا الحديث يدل على ان لا يكون الرجل والماء باكب بينهما فان لم يكن ابن
 فأكبر بينهما. ولا يكون الرجل قبل ان يولد له لا يشبه الكذب قال في مجمع الفتاوى رجل
 ابنه الصغير باكب بغيره واكثره بعض الشايخ لا يتركب فليس له ابن اسمه يكون هو ابا
 بكر الصديق انه لا يسمي فاق الناس بولده ان لا يتركب فليس له ابن اسمه يكون هو ابا

اصطلاح

علاء الولد

عليه والولدان يستحقان الولادة اي في اليوم التالي لا قبله مسج به في شرح المصاحح احسن
 الاسماء. وما ينبغي ان يعلم به ان السقط لا ينبغي ان يستحق ان يسمي قال عبد الرحمن بن زيد بن معاوية
 بلغني ان السقط يوم العتمة وراه ابيه فيقول الله فينبغي وانما تركت الاسم لي ذكره في الاحياء
 ويعلم الكتاب اذا عقل وما يحتاج اليه من الفرائض او اذا بالقرن ويعلم العتمة بحد النكاح
 الموقدة والهاء الملهة بالفارسية شتاً وكرت وارب. والربي اي ربي اللهم والحمد لله
 يعلم ان كنت. القول ان اي غزال العطن والصقوف ونحوهما. ومن حقوق الولد على الوالدان
 لا يبرز الا حلاً. طيباً ويزوج اي يزوج الولد كذا كان او ان. اذا ذكر كذا في الحديث
 وان لم يزوج فحدث حدثاً فلا يتم بينهما الجلى. اي حاصل الكلام. في ذلك المذكور ان
 الولد امانة الله عند ابيه ووجه اياه طاهر مطهر اعل فطرة الاسلام. اي على الجبهة يستحق
 والطبق المتقني لقبول الرين الحديث. فيؤديه الله طاهر مطهر اعل فطرة الاسلام. اي على الجبهة يستحق
 فحق الطلاق اي يزيل ما في ربه. وصيانة عصبه ودينه حتى يعذر على صيغة المجهول اي
 يكون معذورا. عند الدعاء ويؤديه باء باللات. اي اى ابا اللات. بالعبادات في الطلاق
 والباطن. فان ذلك. التا. وحب. خيل. اي لذلك الولد. من كثر من الرين بغير العتاف وفي
 الرأ. جمع قربة كقربة وكوب واراوية النواقل قال بما هذا الرجل ليس بطلاق ولن في
 قربة ذلك في شرح المخطت فانه اي التا. وبذلك يكون. مسؤل عند يوم العتمة ومما خذ
 على صيغة المفعول به اي بالتعقيب في خلاف ذلك الكثرة من النواقل فهو خير من في حق ذلك
 الوالد. فاذا حكم القصة فانه يعلم ان لا يحل. لا الا ان يلقه ذلك سبع مرات في بطنه بلقينا
 هذه الآية فتعطل الله الحكم الحق لا الا له هو ربنا الوشا الكريم وبلقنا آية الكرسي واخرون في
 هو الداء الذي لا الا له هو. القول ان وهو العزيز الحكيم. ومن فعل ذلك لم يجزه الدعاء يوم
 العتمة ويعتقده. بكونه الوالد المشدود اي يجعل ذلك الولد مستقداً عليه فعل الخبرات. قوله
 اذا عرف يمينه. اي جهة يمينه عن شماله ظرف يعقود. فان جواب ذلك اي فعل الخبرات. له اي

يملك وقت يمينه الولد

ن والتسنن مع

الحوادث المؤدية ولا يكون عليه اي عيب والى من سألوه اي من شروء ذلك الولد سبي
 لقوته ولا تروى وازدية وزنا اخري وباعه امي الولد بالصلوة اذا بلغ سبعا وبقره
 عليها اذا بلغ عشرة كما قال عام مرفوعا بكم بالصلوة اذا بلغوا سبعا واضربوهم اذا
 بلغوا عشرة اذكر في صمد الشريعة ويتوهم على الستم الذي في حرم بكرها وسكون الليم
 على كنفه وحفظه مثل ما يتوهم على ولد القلب فانه سؤل عنه يوم القيامة وبنوه
النسيان في المضاجع اذا بلغ عشرين ويجوز ان يجزى عنه بمائل بين ذكورا انسيان
 والنسوان وبين النسيان والرجال فائ ذكرا داعية الاغتنة ولو بعد حين لولو وصل
 اي لو وقعت بعد الدهر الطويل وبسوى نسوة بين اولاده على العمل على وزن جلي
 العطية يقال فلان الملاءمة بها بالنسوان والمهملات اعطى بطيخا من غير طلاء
 وقيل من غير ان تاذر عوضا كذا في مختار الصحاح هذا ما عليه الشيخ المعتمد وقد صح
 في بعض النسخ النسخ بالنا وكسر اللام المشددة مصدرا بمعنى الشرب والاولا ظهر في النسخ
 يجب على الوالد ان يعزل بين اولاده الا ان يكون احدهم طالب علم فلابا من ان يفضل على
 غيره وهذا المذكور في النسوة بين الاولاد على اسرر وموالمختار لان الآثار قد وردت
 والافضل عند محمد ان يجعل المذكور مثل حظ الانثيين وان عيبه ما ذكره لابن جاز في القضاء
 وموآثم نفع عليه محمد وان كان في ولد فاسق فلا ينبغي ان يعطيه اكثر من قوته لانه اعانة
 على المعصية كذا في شرح النسائية والهدية وهي ما يهدى للغير من الثمن والاحكام بالنا
 نيكوي كرون والالطاف في اللحن في العمل الرفيق فيه وتبنيح الالطاف بكرة الهرة مصدرا
 مورا فلما قبله وبدا في الطريقة من بالفم والسكون ما استقر في اي تعق طربنا جاز
 كذا في الدوا وحملها حالها وصفه لان اللام في الطريقة للعهد الشريف من السوف
 بالاناث بكرة الهرة جمع الانثى فانهم ارق اقلية جمع فواد ومووسط القلب واصطف
 قلوبا قال انس وقد قال رسول الله من خرج الى السوق من اسواق المسلمين فاستقر

اي في صح

فلا

فعلما لية فحقق بالاناث دون الذكور نظر الله اليه ومن نظر الله اليه لم يقم وعلم ان رضى
 قال رسول الله من حمل طرفة من السوق الى العيال فكانت تصدق اليهم صدقة تفتح فيها
 وفيهم وليدا بالاناث قبل الذكور فانه من تخرج انية كلفا في من خشيته الله ومن لم يمشية
 الله حرم الله يدته على النار وقال عمر من كان له ثلث بنات فاشق عليهن واحسن
 حتى ينفين الله عنه وجبا الله له الجنة الا ان يعمل عملا لا يغفره وكان ابن عباس رضى
 حدث بهذا الحديث قال هو والذين غلبا حديثه وعرفه كذا في الاحياء وبنوا الاولاد
 بالمرء والطف قال عمر خدمه العيال تطعمه غضب الرب وتزني الحسان والدرجات
 للور العين وقال عمر من كان يحزم في البيت ولا ياكل منه كسب الله اسمه في يوم ان الشدة
 واتاه الله في كل يوم ولية ثواب الف شهيد ولا بكل قدم حجة وعرة واعطاء الله بكل عرق
 في جسد مدينة وقال عمر ما من رجل يعين امراته في البيت الا عطاها الله من الثواب
 مثل ما اعطى يوب ودادود يعقوب وعيسى وم قال ابن المبارك لعمرو في الزوا تعلمون
 عملا افضل مما نحن فيه قالوا لا قال اتعلم رجل متعفف وذو عيلة قام من الليل فتنظرا صبيا
 نيا ثا شكك فيهم فسرهم وعطاهم بنوبه فلما افضل مما نحن فيه كذا في منيع الآداب والاحياء
 قبلهم بكرة الباء المشددة عن شقة وراه فزروا كان عورته استعمل رجلا على بعض الاممال
 فدخل الرجل على عورته فراه فذاخذ ولدا وهو يتبعه فقال الرجل ان لا اولادنا فقلت
 منهم فقال لعورته لا رجلا على الاستنار فكيف على الكباردة علينا عهدنا فزروا وكان
 البستان وقال عمر حب الاولاد سترون النار وكما ماتهم جواز على القراط والاكل لهم
 برات من النار وقال عمر اكشوا قبله اولادكم فانكم بكل قبله درجة في الجنة وراي
 الا ربع بن جالس الشيعي ومو يتقبل ولده الحسن فقال ليعش من الولد فاقبلت واحدا
 منهم فقال عمر ان من لا يوتج ولا يرحم كذا في الاحياء والمنيع وبهش لهم بنه الها
 بهم الحشاشنة الارتياح والجنة المعروف بقال هشتشت بلان بالكرهش هشتشت

منه

اذا خففنا وارقت عليها ريثا جا رجل هشن هشن وشي هشن وشي هشن اي رجولين كذا
 في القوام وبسبب علمهم في العلم والدين المباح وكان النعيم يدلع بالذوال والعين الملهين من
 ابي خنجر لسان في المبارك حسين بن علي رة فاذا راي العبيد رة لسا الشرب كان
 اي شط عليه في المغرب عن عرفة اذا شفت وانا صام فتبلى في شهيته ونشطت وعل
 ولله حرة صالحة كالخياط والحزاز فان لوزة امان من العزو وكر من سنة السلف واما
 قال صلى الله عليه وآله من بعض الصانع الذي كره الله سم مثل الصبغة ونحوه وان قال بعض
 القائلين لرجل لا سم ولك في بيتين ولا في صفتين بيع الطعام وبيع الاكلان فانه
 يتيم الفلاة وموت الناس والصفتان ان يكون جازا اي قسما فانه صفة نفس القلب
 او صفا فانه يزخر الدنيا بالذهب والفضة وكر في الاحياء ويدعوا لولده بالخير
 دعاء الوالد لولده كعاه النبي عم لاشه فيكون مستجابا وكذا الوالد يبيع ان تدعوا لولده
 بالخير قال عم دعاء الوالد اسرع اجابة فيل يارسول الله ولم ذك قال على ارجح من الاب
 الرجم لا شط وكوه الامام ولا يهتم من الهم وهو يستعمل فيما يتوقع كما ان الخان يستعمل
 فيما وقع اي لا يبيع بغير ما لعمام بغير ثواب المخلصين سواء الخلق وشدة الخلاف في العز
 وفي حديث عروة ان النبي عرا ثاى حقة وشدة سفار من غرام البصيص وهذبة
 انتهى فان ذكرا لعمام زيادة في عقله اي دليل على الذكاء وعقله عند كبره وقيل في عرام
 الصبي وان الصبي دليل على رشده والكبر ولا يدعوا عليه اي على ولده بانته فان ذكروا
 يوافق الاجابة فيفسد جا ورجل اعد الله المبارك فيكم اليه عن بعض اولاده فقال
 هل دعوت عليه قال نعم قال انت افسدت ولا يفسد ولدا جد بسوء فان هرذ كل المقد
 يرجع لولده وتوجد عن فقد قيل لما فعل يوسف عم اخوته ما فعلوا صارا اولاد
 في يد فرعون وظلمت بركة الاب الفصالي في ولده كما اشبه الله وتول تعالى في سورة الكهف في
 يوسف مع الخضر وكان ابو صا صا في خور هذه الفتنة على سبيل الاختصار وهو

علم
 العين

ان الله

ان الله لما امر يوسف عم بالسلم من الخضر لم يجمع الخبز في جحر عارس واووم فعا هن
 ان لا يجل بالمسئلة وان راي من ما يكره حتى يجزئ بسبب فاطمنا حتى اذا استجاب اليقينة
 خرفا قال اذ قد انتقنا قلنا قال لم اقل كما تكلم لن تستطيع بيعه العبد بقوله لا توافدني
 ما سبب فاطمنا حتى اذا القيا غلاما كان اسر خوشو ففعلوا الخضر بان يقطع رأسه بيده
 فقال يوسف عم اقلكت نفس ذكيت بغير نفس فلما قال لم اقل كما تكلم لن تستطيع بيعه فقال
 يوسف عم معتذرا ان سائلك عن شيء بعدها فلا تصاحبه فاطمنا حتى اذا اتيا اهل قريه
 قبل في نكاحه استطاع اهلها ضيفا فابوا ان يصنعوها فوجدوا فيها جدارا يريد ان ينقض
 اي مائل يرب ان يستطاع قبل كان ارتفاع وكل جدار مازد راج فاقام الخضر بماء رة
 وهو مخدب وقيل سمح به فقام وقيل نقضه وبناء قال لوسيث لا تخذ عليه اجرا يبعث
 على اخذ الجمل يستعثر به او توبضا يات فصول لما في قوم النبي كان لما راي الخمران وساس
 الحاجه واشتغل بها لا بعينه لم يماكل ثمنه فقال الخضر عم هذا فراق بيني وبينك قيل لما علم
 بذكر الطمع حيث قال لوسيث لا تخذ عليه اجرا واجاب الخضر عم بقول هذا فراق بيني وبينك
 فوف بين يوسف والخضر طبع الجاشب الذي بيع يوسف عم غدير طوبخ والجاشب الذي بيع الخضر
 مشوي ذكروا في ذكرا الناصحين ثم قال الخضر عم شاك بئنا وبل ما لم نستطع عليه صبرا
 اما الشبهة فكانت لما كين يملكون في الجواهرات ان اعلم وكان وراهم ملك ياخذ
 كل غنية غصبا واما العلم فكان ابواه مؤمنين فخشينا ان يرهقهما اي يظلمهما طغيانا
 وكفرا فاذ كان ليلة برهما فيهما اي فضل من ذكوة عن ولدا صا في واقرب رجلا
 اي اقرب رجلا وعطفا عليهما قال الكلي فوالت امرات جارية فتزوجها نبي من الانبياء
 نبيا من الانبياء فهدى الله على يد امته من الامم واما ابو النحمان ففعل ما بينه وبين
 المديرة اسم ادمها احمم والاخر هيم وكان يحزن لهما قال الكلي بعن ما لاهما وقال
 مقابل بعن محنا فيهما علم عن اسر رة قال قال رسول الله وحدثت الجوارح لهما

الذي قال الله في كتابه

من ذهاب الذهب بصلابة ولا ينفق مكتوب في غير اللؤلؤ فمن الخيم يحجب لمن يوق بالموت كيف
يقبح يحجب لمن يوق بالقدركيف يحزن ويحجب لمن يوق بزوال الدنيا وتعلها بأهلها كيف
يلحقين إليها لآلة الله والدمع رسول الله قال وكان أبوها صالحا ذاما مائة واسمه كاشح
فقطا بصلابة ولم يذكر فيها صلاها وردى عن رسول الله انه قال يصلي بصلابة
الرجل اهله وولده واهله وبناته وبناته حور فارادوا ربكنا بلغنا الله ما الي
يلفها بصلابة الرجال وبناته حور فارادوا ربكنا بلغنا الله ما الي
التي تارة امره بذلك وكلنا ناوله سلم تسلط عليه صبرا في فقهوا القاضي واية الله وشرح
المشارق ومسيح براسه وتم بوجهه ففقدوا الفهم وهذه من باب نفي وقطع كرامة فائدة
يذهب قوة القلب اذا هابا وبينة دعة اليهم الزعم ومع العين والذمة القطر منه
ودعوة المظلوم فانها يسيران بالليل والناس نيام جمع نائم وبعده وفي النبات
مكرومة كما قال عدم وفي النبات من الكرامات ذكره في المنبع اذا فارق فصل من يذوق عاونه
بعده البت اي يوفئها حية وكان الرجل لما حلبة اذا ولد له ادهم بنة دفنها حية ثم يلقى
مسؤولها يوم القيامة قال الله تعالى واذا الموتى سئلت باي ذنب قتلت ففقدوا الفهم
واذ يئنه دفنها حية من باب وعد فهي مودة فتقول المصنف وادع اساعلم بصلابة التاكيد
او استحسان سيرة والدفن فقط على سبيل التبريد ويروى لولا الميت فطرا لبعث الله الهملة
اي خرافة وقد واصل الخوط فمن يتقدم الواوادة ومنه الحية تافركم على الخوض اي
متقدمكم كذا في العناية وشقلا لمياد وخرجا بالضم والسكون اي خرافا بيا واجرا
اي ثوابا من الله وشيئا مشقعا على صيغة المنقول اي مقبول الشفاعة ويعول
اليهم يقال عالج عيالا اي اقامهم وانفق عليهم وكمن اليه فان جازاه الجنة بالموت
في الحديث انا وكذا في اليهم الا لتمام معصاة كاشح من مال نفسه ومن مال اليهم وسوا
كان اليهم من اقربا واولادها ثم في الجنة اي اشارا بالانساب والوطى والاولاد انا يقول

الاجابة

[illegible]

كل

كل ليلة على فراشها لم ينعرجها ولا تدخل المرأة ادخالاً عليه اي على الزوج من
 يكونه دخوله عليه من الرجال والطائفه ولا تكسر اللعن اكثره ولا تكسر من الكفر وهو قوله
 القدر فذكر الكفر وقد كره من باب وفكر كذا في هذا الشراح العشير اي العاشق وهو الزوج
 عنها قال لهم المثلث في التاخر اذ كانت اهلها النساء فثالثت امراء لم يارسوا الله
 قال اكن كسر اللعن وتكون العشير ذكن في النسخ قوله فتقول ما كنت اي ما وصلت
 منك غير اقطه تشد الطاء المعنوية بيان كذا ان العشير ولا تنفع ثيابها في غيبته زكوا
 لثيابهم منه في نفس الزوج في ثوبه في سوء الظن بها ولا تمنع معاشره نفسها او اطا
 لها بالطاعة يعني اذا طلب منها الاطاعة للعبد او الوطى او غيرهما من الحقوق الشرعية
 يحل عليها ان تطيعه في ذلك ولا تمنع نفسها عنه فان احق البضع شرعاً ولا يخرج من البيت
 عطره بفتح العين وكسر الطاء صفة مشبهة اي معطره بالطيب مترجج والبشرع
 بالجملة والمراد زينتها ومحاسنها للرجال فان عليها ما على الزانية من الوزر و
 يجب عليها اصلاح الطعام واتاة السراج وان تقدم الطست باليمن المهيمنة
 والتا الفناء الطست بالفاخرية شئت وتقدم المتدلي اليه اليسر به وتوصية
 في الزين الوضوء بالفساد المجرى وهو الاخر يظهر اعضاء الوضوء وفي الحديث الاخر
 حتى الزوج على الزوج في ضيق حتى الزوج قد وضع حق الدين وذكره في
 تغلق النوازل انما اذا لم تكن المرأة ذميمة ولم يكن من الاشرف يجر على فدية البيت نحو
 الحبر والطبخ ونحوه لان النعيم قصير بين علي وفاطمة رضي فدية خارج البيت على غيره
 وفدية داخله على فاطمة رضي ولا تغفل تغليلاً حين يطا لها بالطاعة قول بالحسين
 متفق بتعليق ولا تؤخر الاجابة بل تطيعه على نوطه ولو كانت على طهر بالنيك والسكو
 تقب بفتح تين بالفاخرية لان شتر اي تطيعه ولو لم يظفر البعير وقد ورد ذلك في
 الحديث رواه صاحب المنيع ولا تمنع عليه بالها ولا تملك لا الطلاق من غير تأخير

الاشد

في قوله لا تمنع عليه بالها ولا تملك لا الطلاق من غير تأخير
 في قوله لا تمنع عليه بالها ولا تملك لا الطلاق من غير تأخير

يح

اي شدة وفاقة اي فقه ولا تملك بلع اللام اي لا تظهر العيوبه في وجهه فيسخط الله به
 عليها ولا تؤذ به بلانها قال لهم اي امرأة تؤذي زوجها بلانها الا جعل الله لسانها يوم
 القيمة سبعين ذراعاً ثم عقدت خلف عنقها واي امرأة تسب الذل للزوجها قوله الله في
 يوم القيمة كانتا مسوطة الرأس والمفكر في روضة العلماء ولا تدخل عليهما من امر المنفعة
 ولا تملك ما لا يطق وتري تعبيرها في خدمة وان كنت من الذمومة وفيما في النكاح والتمتع
 المملتين النارية لتبيد ولو قدس لولم يوصل كان احدى يداه طيباً اي طيباً في القدر
 والاخر شوباً فعيل بمعنى المفعول ايضاً بربان شدة وتؤذو اي تظهر المودة والرحمة
 مما استطاعت من الملاحظة وتعتدل به على رجليه ويظهر لونه فانه طيب القلب وحب
 طيب الرجال عكس هذا ودو ذلك في الاثر وتترن له وتختص بالحناء وتكلم كل يوم وكل
 في السابغ ان لا يجوز ان يحضن الصبي الذكور ورجله ويجوز لانه لا يخرج الى الحمام وان
 اذن لها زوجها بالزوج وهذا المذكورات خصان المرأة الصادرة وعادتها من
 النساء وعلامة الزوجة الصالحة عند اهل الحقيقة ان يكون حسن خاتمة الدين وغناء
 الشناعة وحليها بشدة الياء العدة اي التكلف من الشرور والمناسد وعبادتها بعد
 الزمان حسن الخدمة للزوج وبمقتها الاستعداد للموت وبسبب من اخلاق الزوج ما
 قال علي بن طالبهم خيراً منكم العفيفة المتكففة وفرجها عن الحمام الغلام كبير
 الغين الميم وتشد يد القام المكسوة ويجوز بفتح الغين وتخفيف القام اي شدة الغلة
 بالضم والسكون اي الشرة المطيبة لزوجها في الامور المشروعة وما يحب حقها
 ان تقول وتباشر اعمال داخل البيت كما يتولى الزوج اعمال خارجة قوله من الطبع اليه
 بيان لنسول اعمال داخل البيت وعلى الثياب والطنين يعني غسل الثوب والذراذيل
 في نحو الطست وتطحن الحنطة يدعى اليد والخز بفتح الخا عمل الخبز بضمها وفي البزازية المنكحة
 او المعقنة اب الخبز والطحن ان ياعلة اوسن نبات الاشواك باء الزوج عن بطيها

شتمها

والتامس

عليها غا

بالفارسية

في زوجها

وان كانت ممن خدم بنصرها جبر عليها ان يعلم بيتا من حين زفت اى رسلت
ولست الا بيتا لان تزويجها ولا تشد مال ايجبان لا تشد مال زوجها حتى
امور باطل غير مشروع ولا تجوز على ولدها ومنه وغير ذلك ولا ترفع صوتا فوق صوت
والجهر له بالبول ولا تورد الدنيا ولا تقربا لها من اقربائها الا باذنه وان كان منهم
حرة الوفاة ولا تخرج جنازة ولا تشهد في معرأة على صيغة المفعول مصدر
اى ولا تحضر نعيه وعن النبي ان رجلا كان غاريا فادعى الامرات ان لا تنزل
من فوق البيت وكان والدا من اسفل البيت فانكبا ابوه فارسلت الرسول الله صلى
عليه وسلم يستأذنه فارسلهم اليها انتج الذوا طبعه زوجك ثم مات ابوه فارسل اليها
ان الذع غرك بلوا عييك لزوجك وفي رواية ان الذع غرك لا يها بطاعتها ذكره في الا
ومن حقوق المرأة على الزوج ان يطعمها مما ياكل ويسكنها مما يلبس ولا يجوز
ولا يفرها ويوسع النفقة عليها اذا وسع الذع عليه ويستوصيها بخيرا بغير قبض
الشيء ثم حرقن بالخبر حيث قال استوصوا بالنساء خيرا والاستيضا قبول التوبة
فيها ربه مداراة برق فانها مخلوقة في الاصل من ضلع بالكر والسكون الفارة
اكنون يهلوا لا يجمع بين الادب عوج اسم من الاعوجاج وضد الاستقامة قال
مخا الضماخ فان كان في حايطا وعود ونحوهما مما يستعجب فهو عوج بفتح واو كان
في ادن ودين او معاش فهو عوج كالعين قال الذع ولم يجعل لعدونا فيما ولان
اسيرات عندنا كما قال ادم النكاح دق اهلن الذع لنا لنقوم عليهم بالناسية
قال الذع الرجال قومون على النساء فيجب علينا ان لانج عليهم بابا ساعدة وكان
بعض الكبار يصعد على سوط خلق امرأة فتقبل له ذلك فقال اخشى ان يترجها من الكبر
على اذها واصدا ما يمكن عن شقيق بن ابراهيم ان لا كانت المرأة سنية الخلق فتقبل له
لم تم تدارها وهي تؤذي كرسو خلقتها فقال ان كانت سنية الخلق فانما نحن الخلق فلو

زوجها

مطل

فادتها

فادتها حرت شملها ومع ذلك خاف ان لا يسكنها امر السوء فلقها كلفا في الرخصة
ويجوز ان يسكن الظن بغيره يقول لطف الوصلت يسكن ناء القاء بيت او بكسر
الخطاب اى لوصلت على او واصلت انت يا نفسي الصلحت هذه المرأة وصلحت بفتح
اللام من باب دخل ونقل الفاء بالضم ايضا ويرى صلاح الزوجة وعشرتها نعمة
جسيمة اى عظيمة لا يكافئها اى لا يساويها ولا يقابلها تشكو ويعامل سنية الخلق
يا تجمل بكسر اليا المشددة اليها اى بما يقع في خيالها ويجوز ان تطلق انها
احب الخلق اليها اى الى زوجها وكان بعض العلماء يقول الاحتمال من المرأة اى التحمل
والقبض على ذى واحد صا ومن المرأة احتمال في الحقيقة من عشرين اذ في منها شل
قيد اى في ذلك الاحتمال الواحد نجاة الولد من اللطم هي بالنارسية تواج زوجن و
نجاة القدون بالكر السكون انا يطع فيه اللحم والمرق من الكسوة نجاة لبا الكسوة
ولو البقر من الغرب ونجاة الهرة من الزوج اى المنع من اكل فضول الجوان
وسقاط والتوب من الخرق والضعيف من الرجل الغيرة ذلك كما لا يخفى على المستمع فاذا
استد غضبها وغلب عليها سو خلقتها فليغرب الزوج كعدين لغيرها وليقبل ايها
الرجس الجبس الخشب بكسر اليا اى لعند المصاحب للجنبا يقال اجبت عليه
الجنبت وافق واجبت الرجل اخذ احبا باجبتا فهو جنبت جنبت بكسر اليا كذا
في مختار الصحاح اخرج من جد طيب فان الشيطان يجر منها وقال عيسى عم
اذا استعصب على احدكم وابته اوسا خلق زوجة او احدا من عليين فليؤذن
في اذنيه ذكره في الاحياء ولا يطعمها في اكثر الامور فان طاعة النساء المصدر
مضاف الى المفعول ندامة ولا تادوها الى الخال لها قال الحسن والذما اصبح
رجل يطيع امرأة فيما يهوى الاكبر الله في النار ومنه قول علي رضي طاعة العدة
هلاك كذا في منبع الاواب ويجوز نسيانها وخذ بعينها بالنارسية في ريقه ومكرها

العجل

وتقرن في الخطوط من ردفه القدر انفسه
كنيت تقابل في ردفه اليا بالبيت

في يوم الجمعة
العاشر من شهر ربيع
الثاني سنة ١٠٤٠

فقد وقع ابنا آدم عليه الصلوة والسلام في الزلزلة بدعوة زوجته حواء رديها
وتوضع هذا الكلام موقوف على تقرير قصته آدم وحواء عليهما السلام فلا بأس
ان نذكرها عن اصلها على ما ذكره كتب التفسير والاخبار واما علم ان الله تعالى بعد
ان خلق السموات والارض خلق طائفة من الملائكة وخلق الجن اجمعين كما ان
آدم ابو البشر خلق من لخب نادر لا دخان لها بين السماء والارض والصواعق
يكون ينزل منها فاسكن الملائكة في السماء والجن في الارض فجعل الله تعالى مقعدا لسبعة الانبياء
سنة ثم ظهر في الجن المذنبين والفعال بينهم فبعث الله تعالى ملائكة سما الذين اجمع الميس
وجعل ملائكة عليهم فسطح الارض والارض وطردوا الجن الى جزائر البحور وشعوب الجبال
وسكنوا الارض واعطى الله تعالى الميس لكل الارض وميكال السماء الدنيا ونحو ذلك
وكان رئيس الملائكة وموسى لم وكرم على قتل كان تحت يد سبعون الف ملك
وكان لجنات من ذمير الحضر وكان يعبد الله تعالى تارة في الارض وتارة في
السماء وتارة في الجنة قيل عبد الله تعالى في الف سنة فلم يترك موضع قدم الا وسجد
في سبعة فلو فعل العجى فقال لو نفع ما اعطاه الله هذا الملك الا اية اكرم الملائكة
عليه ومن عادة الله تعالى لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم فقال الله تعالى
ولجنه ان اجعل في الارض خليفة اى من يخلقكم بدلا منكم ورا فكم الى خلق عليهم
ذلك وكبرهوه لما كان الامر عليهم اخف في الارض فقالوا اجعل فيها من يفسد فيها
اي كما افسد الجن ويستكمل اى يفسد الدنيا ظلم كما سلك بنو الجان ونحن نسبح بحمدك
ونعديس كن قال ان اعلم ما لا تعلمون من الحكمة والمصلحة في استخلاص آدم فظهر عليهم
غضب الله تعالى بسبب احتجاجهم فلا زوا بالعرش ورفعوا رؤسهم واشاءوا بال
صانع منفردين باكين وطافوا بالعرش على من القصة سبعة اشهر اطال بين
رضا الله تعالى فوضي الله تعالى عنهم وبعد هذا قال لهم ابنا الى في الارض بيتا يعودون به

ثم

اي لما والى
وعادوا به

كان

كل من خطت عليه من خليف بعدكم فيطوف حولكم كما طفت حول العرش فما غفر له
كما غفرت لكم فبنوا بيتا موضع كعبة عن جاهد انهم يلقوه من يا قوة حركه لها
بابان شرقية وغربية وقال ابن عباس رضي الله عنهما كان من الذهب الاخر قبل ان يخلق
بالى عام ولما اراد الله ان يخلق آدم بعث عزرائيل عم لياثيه بقبضته من الارض
بعد ان بعث اليها جبرائيل وميكائيل واسرائيل عليهم السلام ورجع كل منهم بمسحة
وقسمها بالله تعالى فقبض عزرائيل منها بقبضته من جيع بقاها من عذبا وما يلزمها وطوى
وجرحها وطيها وخبيثها وصعد بها الى السماء ثم جعل الله تعالى من تلك القبضة عفتها
في الجنة ونصفها في النار فذكرها الامام في الله تعالى ثم اخبرها فجعلها طينا لا زباى لا
صفا لمصق باليد مدة ثم ماء سنوفاى ستغبرا مشيتا مدة ثم صلصالا اى طينا يابسا
يتصوت من يث ثم جعلها جذا والقاه على باب الجنة وقيل القاه الا طريق الملائكة
الى فسد وتطير بين مكة والطائف فكانت الملائكة يتجرون من صورة لانهم لم يكونوا
يرون مثل قط وكان الميس يركب عليه ويقول لامر عظيم خلق هذا وقال يوما للملائكة
ان قيل هذا عليكم ماذا تصنعون قالوا نطيع ربنا ولا نعصيه فقال الميس في نفسه
لئن قيلت علي لا نعصيه وان قيلت عليه لا هلكة فلما تم عليه اربعون سنة نفي
فيه الزوج والعصية ان كان نفي الزوج في الجنة ونصوب برجده كان في الارض كما نوي
بشراسو قبل كان بين آدم وعم والملائكة الف سنة فحكم الله لهاب من ظهر نيزاد
كل يوم حشا وصفا فلما قارن الذنب اى خالطها ابدل الله تعالى طيف الجنة وابي منه
بقية في اناملها ليند كرو ابد كروا حار ولزكا اذ انظر انسان انظره او ان ضحك
يسمى ضحكا فلما ان الله تعالى خلق آدم عم قوط وسوره والبشر بالجنة وزينه بانواع
الزينة وفجر من ثيابا نور كشعاع الشمس ونور محمد عم يلقي من جبينه كالنجم
ليلة البدر فقال للملائكة اسجدوا للادم فسجدوا لا الميس اى واستكبر وكان من الكافرين

استعادتها

اي جعل في اذن قوط وفي سابع
سوارا والقطر بالانوار
كسوار

وقفوا

اليسري

ثم دفع الله علي سري من ذهب وقلع الكنف الملائكة فقال طوفوا به في السموات
 مقدار اربع مائة عام وقفوا على كل شئ ليسري عجايب ليزداد يقيناً ففعلوا هكذا
 طوعاً وكرهية ثم لما لم يكن فيها بشئ غيره حتى يوارى بجانحه حصلت له الوحشة
 فقل له سمع خواء من ضلعة آدم بين السموم واليقظة من غير اخسار لم من
 ذلك فاستيقظ فرأى ما عند فقال من انت قالت انا زوجك خلقك ربي لا تكن
 اليك وتسكن الي فاجبرني ذلك بقوله تع وقلنا يا آدم اسكن انت وزوجك الجنة
 اي في بستان الخلد قيل هي في السماء السابعة فخلها منها رغداً اي كلاً واستطابها
 بلا خوف ولا تقدير ولا تقدير حيث شئتما ولا تقربا من الشجرة بالاكل فتكونا
 من الظالمين اي الضالين بانفسكم فلما رأى اليك آدم وخوامها سكنها في الجنة
 واجباها لنعيمها وراى في حطوطها واحد مما واجتال لاجراهما منها فوثق
 نفسه على كل دابة من وابل الجنة ان يدخل في صورة فامتنع حتى ان الجنة
 وكانت هي احسن دابة خلقها الله في الجنة فاطاعته فدخل في ثمارها واقام في ثمارها
 وازى بالجنة وناداهما وقال ما نهيكما ربكما عن هذه الشجرة الا ان تكونا
 ملكين او تكونا من الملائكة وهذه شجرة اللذ من اكل منها يبعث في الجنة ابداً فاني
 آدم عم من ذلك فقامسهما بالذبح انه اسمح لهما فاكلت خواتم ناولت آدم
 وكان يجها فكثرة اى اخطاها وكان آدم عم يقول لها لا تفعل اذ اخاف من العقوبة
 فكانت خواتم تقول ان رحم الله واسعه فاخذ من يدها فاكل بعد امتناع فانراها
 الشيطان عنها اى ذمها عن الجنة فاجبرها مما كانا فيمن النعيم وتها فتش للخلل
 واليخ وعبرنا عن الشوب حتى بدت عورتها وكان لبرها قبل ذلك فلهما هاربا
 في الجنة اسجاء فقال تع اميتي تهرب يا آدم قال لا ولكن حياء من ذنبي فاخذ
 من اوراق التين والزقاعا على عورتها وقال الم انهما كان عن هذه الشجرة فقال

وكان

سلك
 في رواية نزل آدم
 من السماء الى الارض

في الجنة والسم

ع
 القشيري
 س

وكن ما كنت اعلم ان احد يحلف بك كاذباً ثم امرهم الله بان ينزل من الجنة الى الارض
 فنزلوا فوقع آدم بارض الهند وحواء بارض الحب الى اخرها لقصة قال الامام القشيري
 ونم قال اصبح آدم بحول الملائكة مسجود الكاف على راس تاج الوصله وعلى
 جسد لباس الكرامة وفي وسطه نطاق الرتبة وفي جبهة قلادة الزلفه لا احد
 من المخلوق فوق في الرتبة ولا شخص مثله في الرفع يتوا على التذلل في كل لحظة
 يا آدم يا آدم فلم يتس حتى ينزع عنه لباس وسلب استيناس وتبدل مكانه
 وتشتت زمانه فاذا كان شوم معصية واحدة على من اكرمه الله تع بخلق كرامة
 ملكا فكيف شوم المعاصي الكبيرة علينا الشهي وبعض الباعين البع عن بعض
 مساوئها من غش طرأى خفيته ويا برذاي لا يلبثت الا بعض مساوئها ومعايبها
 ما لم يكن اثماً فاحشاً اي فحوا وراعن الحق ولا يهلك سترها بالكره والسكون صورة
 به في الديوان بين الناس ويعاشرها بالمعروف اي ما يعرف فيه رضاء الله تع
 كذا فسر في شرح المشارق قال وقد يطلق المعروف علم الاحسان الى الناس ايضا
 وبلاغها ويداعبها مداعبة وهي المزاج بما لا اثم فيه فعد كان النبي عم من اكد الناس
 مع شايه قوله انك افعل تفضيل من كد الرجل من باب سلم اذا كان طيب النفس
 وان ملاعبة الرجل مع الزوجة ليس من اللغو قال ونفس الغاضه والنحو صرف الهم
 بما لا يحسن ان يعرف به الباطل الذي يهي عنه قوله الدين فاعل نهى وابعد الذي الى
 الذين مجازاً بل مومن الحق وقد سابق النبي عم عايشه رضاء من فسقت وسابها
 اخرى ضيقها وقال هذا بك عايشه رضاء والغرض من التسلية كما قال كذا متساويان
 فلما نزل من المسبوقية باعايشه وليكن عليه اثمهم بضم الهزة وتشديد الباء الموحدة
 اي عظيمة وكبرياء يقال ثأته الرجل اي كبره وقاد بين اهل البيت اذ بوا من فح الحث
 لا ترفع عصا عن اهلك وعلق سوطك حيث براه اهل البيت وبرقت في ثناء وبيان

ولا ينسب اليها
الى آخر صح
يعزدها

الرفق مشددا العنف فافترها بأذن الشرح بناء ديبا قلبيا غيرها. اي لا يجامعها. ولا
ولا ينسب اليها خذوك اليوم فانه اي استعمال الانبساط. يبطل فائدة الادب. ولأن
يؤرخا. اعلم ترك الزينة اذا طلبها وعلى ترك الاجابة الى فراشها وترك غسل الجنابة
وترك الصلوة والخروج من منزل من غير اذنه كذا في المنيع. ويكثر السكوت عند
الكثاء. في الحديث ان النساء خلقن من ضعف فاعلوا ضعفن بالسكوت والسرور
عورتهن في البيوت ولا يكن المراءة اسكنا. عرفة. اي في عرفة وهي العلية اذ
لا يؤمن عن التطلع الى الرجال. ولا يعلمها الكتابة. اذ ربما كانت سببا للفتنة بان كتبت
المن تهوى وفي الكتابة عين من العيون بها يبرأ هذا الغائب وفيه تعبير عما في
الضمير مما لا ينطق به اللسان فهو بلغ من الفتن من هذه الحثيثة. ويعلمها العزل
بالطين والراء المحمدين. ويقراء هاهنا من القرآن سورة النور الإقراء تربية التراءة
وتعليمها والحق عليها. ويعزها من فاخر الناس. تعرية. لتلزم بيتها ولو خرجت
الذي قرأ منها باذن فانها تلبس معا وذهبا. جمع يعوذ. وعوا الثوب الخلق الذي
يشذ. ولا تخلو برؤوسها مع ولدها من غيره فانه يؤذيه. لأن ذلك الولد قد يذكو
اباه وبه ينقبض ذك الرجل وايضا ربما يتكلم بكلام يظن منه انها تقطع ولدها من
ماله ويؤذو ذلك ولا تبال المراءة في طلاق حضرتها. حضرة المراءة بتشديد الراء امرأة
زوجها. فان لها ما قدر لها وحسن الخلق مع زوجها والرجل ايضا يحسن الخلق معها
فان المراءة لاحسن اذ واجها خلقا في الجنة. هذا ما ذهب اليه بعضهم بناء على ما رووه
عن ام حبيبة زوجة النبي ع.م انها سالت فقالت يا رسول الله المراءة متى يكون لها زود
جان لا يراها تكون في الآخرة قال يخبر نكحنا راحسهما خلقا معا وذهب بعضهم الى ان
المراءة لا تزوجها في الآخرة بناء على ان ما رووه عن ابي سفيان انه خطب ام الدرداء
فابت وقامت سمعت ابا الدرداء يخبر عن رسول الله المراءة لا تزوجها في الآخرة

الشباب

وقالوا

عن ابي اسود
عن ابي اسود
عن ابي اسود
عن ابي اسود

وقال لان اردت ان تكون في زوجتي في الآخرة فلما تزوجني بعدى كذا في اللسان واذا
وقف. واطلع. من زوجة على جور اي فتن او كذب او ميل الى الباطل وبقاء
بالكر والمصد وبغت المراءة اي زنت. فانه يطلقها الا ان يصبر عنها فيمسكها
روي انه جاء رجل الى رسول الله فقال يا رسول الله لي امراءة لا تزني ولا مسر
قال طلقها قال اجبتها قال امسكها وانما امرع باسمكها خوفا عليها بان طلقها اتبعها
وقد ملوا ايضا معها فرائ ما في دوام نكاح من دفع العا ودع مع ضيق قلبه
او كذا في الاحياء. وتصب المراءة الجميلة على الزوج الدميم. بان اذل المهلة اي الشبع كما
يشكر الزوج لها فان الصابروا والشاكر. كلاهما في الجنة. قال الاصمعي وخلق الباء
فاذا بامرأة من احسن الناس وجها تحت رجل من اقيح الناس فقلت لها يا هذا
ان رضيت لنفسك ان تكون تحت مثلي فقلت يا هذا ساءت في فوك لعدا احسن
فما بينه وبين خالده فجعلت ثوابه ولعلنا اناسا. ث فيما بينه وبين خالده فجعلت
افلا ارضيه بما يرضي الله به في ما سكتته ذكره في الاحياء وذكره في الخالصة ان الاصمعي
قال رايت في البادية اعرابية من احسن الناس ورايت زوجها من اقيح الناس
ويقول لزوجها بشركي كذا فانت وانا في الجنة فقال وما عكل بك ذلك قالت لاني
ابليت بفكك فصبرت وموضع الصابرين الجنة وابليت انت بحشيتك كبرت وموضع
الشاكرين الجنة. ويستحب التأليف بين الزوجين فان امرأة كانت تبغض زوجها
فاخبر بذلك رسول الله فادله. ادنا. اي قرب. راس احدكما الى راس الآخر
وموضع جهته على جهته زوجها ثم قال اللهم اني بينهما تاء. ليغا وجبت. امرئ
حب يحب تحب حببها. احدهما الى صاحبه فاحبته حببا شديدا ولا يشذ زوج الرجل على زوجته
الصالحات امراء اخوي لباها اذا كانت الا ولا تحسن معاشرتها. وفي بعض النسخ
معاشرتها ولكل منهما وجدا لا يخفى. والمراءة لا تخفى عن نكاح. امراءة. تكثر سواها

الوجه

قيل ان كشف الفناع عن وجهها وقيل ان ~~يتمسك~~ يمسها بيده ولا توطأ
 الحادية المسبية ~~تستبرأ~~ بحضنة اي فحين يفيض ويشهر في ذوات
 شهر والمراد حضنة واحدة وقعت بعد الشراء وغيره من اسباب الملك
 وبعد قبضها فلم تكن حضنة ملكها فيها ولا اتى قبل القبض ولا ولاءة كذلك
 وكذا لا يكتفى بالحاصل قبل الاجازة في بيع الفضول وان كانت في يد المشتري ولا
 ولا بافضل بعد القبض في الشراء ^{في} الناسد قبل ان يشتريها شراء صحيحا على ما
 في الزوج فان كانت المسبية حاملا لابطاء ناحت فضع حملها وينبغي ان يعلم
 ان الاستبراء واجب ايضا فيما اذا ملكته بشراء او نحوه كالوصية والارث والهبة
 والخلع والجنابة والنقد في كل من اسباب الملك وكذا يجب على المشتري
 اذا اشتريها من مال الصبي بان باعها ابوه او وصية او من المرأة او من المملوك
 كالما دون والمكاتب ومن لا يخلد وطئها برضاع او بجرمية مثل ان يكون الحارة
 اخت البائع من الرضاع او كان البائع طليقتها او وطئها ابوه او ابنة وكذا
 يجب الاستبراء اذا كانت بكرا لم توطأ وان اردت احاطة تلك المسائل بل لا يلزم
 اسراؤها فعملكم بطلان الهداية مع ثرونها. ويجنب الزوجان اي يرجوان النفا
 من الدنق بموت الولد والنظاهرة قول لان تجاههما من النار تغلب لما بينهما من قول
 ويجنب الزوجان بيعه ويجنب الزوجان من الدنق ولا يغتفران لان تجاههما من النار
قص ^{في سنن} جمع شتيب وهو المنقوش مثل قنبل وقنبل
 ومصاحبة الاجنبيات في الحديث ما تركت بعدى فتنة اخر على الرجال سن
 الشاء وقد قال عمر النساء حبائل الشيطان الجبال بكسر الخاء المهملة
 الباء الموحدة على التي ايضا ذواتها بالعارسية ^{ذات} تكلت بامرهن فتنة وبلاء على
 الرجال والسنة ان بعض الرجل بعض الغيب المعج اي يخفص بصره عنهن

الانقرة

الانقرة الاولى لان النقرة الاولى ^{في} النقرة الاخرى ^{في} قوله وبال
 عليه ومن غرض بصره عن اجنبية وزرق له عبادة بجذلاتها والنقرة ^{تخرج}
 في الغلب شهوة وكثيرا فتنة ولا يقرب امرأة عطرة ^{بفتح} بفتح العين وكسر الطاء
 المهملتين اي امرأة ذات عطر وطيب ولا يتكس بدعها ولا يكتلمها ولا يفاكها
 مفاكها اي لا يمازحها ولا يلاطف معها. في الحديث من فاكر مثل ما راج لفظا ومعنى
 امرأة لم تحل له بالشكاح الشرعي ولا يملكها بملك يمين. جيس بكل كلمة الفاعل
 تخفيف الميم الى الف سنة في النار وقال عمر من التزم امرأة اى اعتقها
 حراما كذا في مختار الصحاح ^{في} قرن مع الشيطان في سلسلة ثم يؤمر به الى النار
 وتغض المرأة ايضا بصرها عن الرجال وهذا هو الاحوط الاسلم المناسب
 للشعوى واتما حكم الشرع الموافق للفتوى فالتفصيل فيه هو ان ينظر الرجل من
 الرجل لا عورة وينظر عن امه الغير ومن محارمه الرءساء وصدرها وساقتها
 وعضدها لا يظهرها وبطنها وفخذها ولا ينظر الى الاجنبية الا وجهها وكفيها
 والقدمين ايضا في رواية الحسن عن ابي حنيفة والاربعين في رواية ابي حنيفة بشرط
 ان لا يكون ذلك عن شهوة فان كان لا ياء من من الشهوة لا ينظر الى وجهها
 ايضا الا حاجة شرعية كاستشارة الخليفة وتنظر المرأة من المرأة الى ما يكون
 للرجل ان ينظر اليه من الرجل وعن ابي حنيفة ان ينظر المرأة الى المرأة كتنظر الرجل
 الى المحارم والاول اصح وتنظر المرأة من الرجل الى ما ينظر الرجل من الرجل اذا
 امتنت الشهوة واتما حكم العبد مع سيده فهو كالاجنبية والاجنبية في الاصح وقال
 البعض حكما حكم المحارم وهو قول مالك واحد في الثاني في في التعبد بذي ثل
 العبد على مولاه بغير اذنها بالجماع ولا بأس بان ينظر الى عورة صبيته او صبيته
 لم تبلغ حمل الشهوة وان كان اجنبيا كذا في الحزانة ولا يجلس الرجل ويجلسها

تخرج

من الشهوة

اي موضع جلست عليه المرأة حتى يبرد خوفها من انجاب الشهوة واذا
وتبع بهن على اجنية فاحسن ايادك في نف بيشة فلياءت اهلها ابلجها
فان كل سكن مأهول كذا ذكره في حديث رواه جابر رضي ولا يخلو الرجل بالمرأة
فان الهما الشيطان كذا ذكره في حديث رواه عمرو رضي ولا يدخل الرجل عليها
اي على المرأة وان قيل هو جوهها الجو بفتح الجاء وكسرهما وسكون الميم
وبعد هزة او واو وكل من كان من الاقارب من قبل الزوج اي هو اقارب
زوج المرأة مثل الاخ والاب وغير ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل على
النساء فقال رجل من الانصار يا رسول الله اذيت الجو اي اخبر عن دخول الجو
عليهن فقال نعم الجو الموت يعني مثل الموت فليخذه عند كما يجد عن الموت قيل
المراة غير اذيت الزوج وابنه لانها من المحارم وقد يقال معناه خلق المراة مع
الجو قد يؤذي الى انواعه وجه الاحصان فيؤذي الى الموت بالرجم كذا في شرح
المصباح ولا يلج مضارع ولج على المغيبة بفتح الميم وكسر الغين الميم اسم
مفعول من غاب اي لا يدخل الرجل على الاجنية التي غاب عنها زوجها قال عام
للمجوع على الغيبات فان الشيطان يجري من احكم مجرى الدم ذكره في المصباح ويستأ
ذن الرجل على والدته للدخول عليها ناء ونبأ وتعظيما ولا تلبس المرأة شيئا
برثا فان نصف ما تحتها ولا تعمل شعرا بشعرها بفتح الشين فيهما ولا تنطق
ولا تاتى تشو الغصن تشو الشعر والاشجود اطراف الانسان ولا تنقشبه
المراة بالرجال ولا يشبه رجل بالنساء فان كلا الفريقين ملعون وقد
سبق كل ذلك بتفصيله في فضل من لبس وامر النبي صلى الله عليه وسلم باخراج الخنثى في
مخار الصحاح قال الازهرى الاختناث اصل الكثرة والتثنية ومن سمي الخنثى
لكنه قبل المراد بالخنثى قهرنا لموا الذي يشبه بالنساء عمدا في الاقوال

من البيت

رفيقا

من البيت ولعن النبي صلى الله عليه وسلم الرجل الذي يلبس لبسة المرأة بالكسر والسكوة بناء
نوع من لبس اي لبس لبسة النساء والمرأة التي تلبس لبسة الرجل وتتحجر
المراة اي تعظم بالخنثى وتنسب بالبلع الجهد اي تلبس بالمرأة البليغة
عن الرجال ولا يلبسها الا ذوو رحم منها يعني بكسر الخاء ان شاف ثلثة ايام
بلا محرم ولا يكن لامة وام الولد قالوا هذا في ابتداء اما الان فيكون لهما ايضا
كل في الحزاة الفتاوى ولا تلبس المرأة بالرفع المرأة بالنصب مفعول
تباشر حتى تصفها لزوجها كأنما ينظر اليها عن ابن مسعود رضي الله عنه قال لا تلبس
المراة المرأة فتشعرها لزوجها كأن ينظر اليها قال في شرح المشارق هذا خبر
جمعته انتهى يعني لا يلبس بشرة امرأة ببشرة امرأة اخرى وعلى ظاهر جلد
الانسان قوله فتشعرها بالنصب اي تصف مارات من حسن بشرة الاخرى
لزوجها بحيث يكون كأن ينظر اليها فيتعلق قلبها بها فيقع بذلك فتنة قال المنهني
في الظاهر وان كان المباشرة كلف في الحقيقة بموا الوصف المذكور كما لا يخفى

فصل في حقوق الوالدين

والسنة في اقامتها بالوالدين
لدين بكسر الباء اي الاحسان اليهما من افضل العزب جمع قرية كما مر
عند اللطيف روى رجلان من اليمن ارادوا الجهاد مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال لهم
اذن ابواك كل قال لا فقال عام فاربع اليه ابواك فاستاذنها فان فعلا
فجاهدوا لا فخرهما استطعت فان ذلك مما تلقى الدين به بعد التوحيد
وقد قال عام بن الوالد بن افضل من الصلوة والصوم والنج والعمرة والجهاد
في سبيل الله والدين قرن ذكر بعبارات تعجبها اي تعظيما لشيء و
كثرة كتابه التوضيح به حيث قال وقضى ذلك الا تعبد والا ياها وبالوالدين
احسانا وقال الدين ان اشكركم ولو الدليل والمصيبة قال السفيان بن عيينة

محمد

شكاه

ذكره الامام محمد
في كتابه من باب
الدين على وزنه
عقوبة

من صلوة الخ فقد شكر الله به ومن دعا الوالد في اداء الصلوة الخ فقد
 شكر الوالد في ذلك في معالم التنزيل وورد في الخبر ان الولد عن الصلوة
 ثم عن حق الوالد ونشأ في الماء عن الصلوة ثم عن حق الزوج ونشأ
 العبد عن الصلوة ثم عن حق المولى كذا في الخالص في الحديث بروا بفتح الباء
أشركوا بفتح الشين بكرابا بفتح الكاف بكرابا بفتح الكاف بكرابا بفتح الكاف بكرابا بفتح الكاف
بكرابا بفتح الكاف بكرابا بفتح الكاف بكرابا بفتح الكاف بكرابا بفتح الكاف
 من بر الوالد بر وعق كسبة باء ومن بر وعق والد كسبة عاقا وقال
 النبي عم فليعمل العاق ما شاء ان يعمل فلن يدخل الجنة وليعمل الباطل ما شاء
 ان يعمل فلن يدخل النار ذكر في المنيع وقال عم ان الجنة يوجد ويحرم من سيرة
 خمسة نعام ولا يجد ربحا عاق ولا قاطع دم ذكر في الاحياء وحق الولد
اعظم على ضعفين من حق الوالد برها بفتح الباء بكرابا بفتح الكاف بكرابا بفتح الكاف
 ببر الوالد بخصوصها في كتابه نرجح حيث قال حكاية عن عيسى عم قال
 ابو عبد الله آتاني الكتاب وجعلني مباركا ابنا كنت واوصاني بالصلوة والزكاة
 ما دمت حيا وبر ابوالدني ولم يجعلني جبارا شغيا وقال الله وعصينا الا
 شأن بوالد كسبة اشترخص بذكر الام دون الاب قال في روضة العلماء
 فان قيل لم اوجب بر الام اكثر من بر الاب فنقول لان شفقة الام اكثر من
 الاب قيل والسبب في ذلك ان ماء الرجل يخرج من فقاظه ظهره وماء الام يخرج
 من ثديها وصدورها فاذا يخرج من موضع قريب من قلبها فلذلك كانت
 محبة الوالد اكثر من الاب وفي الحديث الجنة تحت اقدام جمع قدم الاتهامات
 في تحتها الصالح اصل الام ائمة ولذلك تجمع على ائمتها وقيل ائمتها للناس و
 ائمتها للبايع بدون الها انتهى وفي المصالح عن براهيم بن حكيم عن ابيه عن جده

والدي

اي

شأنه جمع فقاظه بآثاره او كذا

قال زائدة

بكرابا

قال قلت يا رسول الله من بر اي من ابيه انا قال املت فقلت ثم من قال املت
 قلت ثم من قال املت قلت ثم من قال املت ثم قال املت ثم قال املت
 بر الوالد على الوالد ضعفت ذكره في الاحياء وروى ان رجلا قال يا رسول الله
 الله ان اتي خربت عندي فانه اطعمها بديني واستقيها واوصيها واجعلها على
 عاتقها هل جازيتها حقها قال لا ولا واحد من مائة قال ولم يا رسول الله
 قال لانها خير منك في وقت ضعفتك مريدة حبوك وانت تخدمها مائة مائتها
 ولكنك قد احسنت ذكر في المشكوة وروى ان موسى عم النبي اربى جليبي
 في الجنة فقال الله تع يا موسى اذهب الى البلد الفلاني في والي السوق الفلاني فتهناك
 رجل فقتاب وجهه كذا وقده كذا فهو جليبي في الجنة فذهب موسى عم اذ كان
 الدكان فوقف هناك الوقت الغروب فاخذ العنقاص فقطع لجم وطهره في زنبيله
 فلما انصرف فقال موسى عم هلك كل من الضيف يافيه قال نعم فخصي مع حتى
 دخل داره فنام الرجل وطبخ من ذلك اللحم مرفقة طيبة ثم اخرج من داره
 زنبيله فاجوزة ضعيفة كان في حماره فاخرجها منه فاخذ بلعقة وكان
 يضع الطعام في فيها حتى شبع وغسل ثوبها وجفته وانسرا ثم وضعها
 في الزنبيل فحكت العجوزة شفتيها ثم اخذها الرجل فلعقها من الونين
 فقال موسى عم ما الذي صنعت قال اعلم ان هذه والدتي فضعفت
 لا تقدر على الععود فاذا انصرفت من السوق لا اكل ولا اشرب حتى
 اشبعها فقال موسى عم قد رايتها تحرك شفتيها فقال الشاة تقول اللهم
 اجعل جليس موسى عم في الجنة فقال موسى عم كل البشارة ان موسى عم وانت
 جليبي في الجنة كذا في المنيع وجاء رجل الى النبي عم يستشيره في العزور فقال عم
 انك والدته قال نعم قال عم فاكرمتها فان الجنة تحت رجلها ذكره في الاحياء

قال

ما قيل في القارسية جنت كرساي سادرا نسته. نير قدمات ما درست
 درست بفتح راء و نير في كذا في كذا ما درست. نير قدمات ما درست
 فمن جهة ان تعلق لهما قال ابن عباس رضي عنهما مع الوالد بن كالعبد
 الدليل الضيق للشد الغليظ وتقدمها ما حيا. اي ماداما يكونان
 في قسامة حتى يبلغ في ذكر رضاها. قال النبي عم دغم الله دغم الله فاعمل من
 يا رسول الله قال من ادرك والده عند الكبر احدهما او كلاهما ولم يدخل الجنة
 يمسح بسبب برهما اذا احسنهما ذكره في المصاحح ولا يلقهما مكرها. القاء
 ان قل. وقيل اذا تعدد مراعات حق الوالد بن جميعا بان يتاوى احدهما برهما
 الاخر يرجح حق الاب فيما يرجع الى التعظيم والاحترام لان النسب منه وينح حق
 الام فيما يرجع الى الخدمة والانعام حتى لو خلا عليه يقوم للاب ولو شاء
 منه شيئا بدا. في الاعطاء بالام الاداب ولا يرفع صوته فوق صوتها ولا يجهر
 لهما بالكلام بل يتكلمهما بالهين ويطلعهما فيما اباح الدين. اي فيما ايجب في دين
 الاسلام وان كانا مشركين قال الامام الغزالي اكثر العلماء على ان طاعة الوالد
 واجب في الشبهات ولم يجب في الحرام المحض لان ترك الشبهة روع ورضا
 الوالد بن حتى اى واجب فان رضا الرب تبع في رضاها. في مختار الصحاح
 عنه بالكره وفيه في الاسم الرضا باله. وسخط. بنحني اي غضب. في سخطها
 ولا يمتنع الرعي والديه استنفاها منها فانه يوجب لعنة. قال عم فلعنة
 الله والملائكة والناس جميعا لا يقبل الله منه حرا ولا عبدا لا يقبل ثوبه
 ولا ثوبه. وينفق عليه ما من مال فانه لا يحاسب على نفقة ابويه وكان بعض الكبراء
 ومومنين الحسين رضي وكان بازا ابوالد. لا يواكل مع ابويه مخافة سوء الادب
 ويجب على الابوين ان لا يجعلا الولد على العقوق بسوء المعاملة والجفاء

الوالدين

وبعضا

هذا هو الذي
 في قوله تعالى
 والوالدين
 في قوله تعالى
 والوالدين
 في قوله تعالى
 والوالدين

وبعضا على البر. قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يحب
 العقوق بسوء علمه ذكره الامام وحكى عن رجل من اهل المعرفة قال اني ابنتا
 منذ ثلثين سنة ما امرت بامر بخاف ان بعضه في حق علي العذاب. وينظر الولد اليها
 اي الى والديه. بالود والرافة والرحمة. الود بالفتح والتشد بالتحية والرافة الشفقة
 والرحمة الشرح. ولا بكل نظرة محبة. بالكسر الامة الواحدة من حج وحي من الشواذ
 والقياس الفخ مبسوط. اي مقبول. قال عم ما من ولا ينظر الى الولد الا
 بنظر محبة الا كان له بها حجة وعمة قبل وان نظره اليوم الف مرة قال وكان نظره
 في اليوم مائة الف مرة كذا في الحاشية ولا ينظر لهما لغزو بالفتح والتشكون مصد
 غدا يغزو او حج او طلب علم في الحاشية لوجوب طلب العلم بغير اذن والده فلا
 بأس به ولم يكن ذلك عوقفا. او طلب مال فان خدمتهما افضل من ذلك
 كذا قال عم من قبل رجل انه تكلم قبل عتبة الجنة حتى روي ان اباه ربه رضي
 به حتى ماتت امه وكل بعدوا. اي يذهب غدا. الاباب بيها فيقول السلام
 عليك يا اماء وحمزة الله وبركاته بركا. بكسر الكاف الله في حبه كما ربيته
 تربية حال كونه صغيرا فترد عليه امه فقالت بركا. بفتح الكاف. الله في حبه
 كما يرضى بكسر العين كبيرة ثم يخرج ابوه ربه رضي ويرجع ويقول مثل ذلك قال
 في منبع الاداب قيل كل مال اتاه من بين الهلاك مع جمل فطلب على فرض عين كسوفه
 لكن تركه وان منعه بركا عن طلبه سواء كان من الاموال العتقاوية كعوضه
 القنان وصفاة وما يجب له وما يستحيل عليه وما يجوز وان محمد اعبده و
 رسول القصاد في اقوال وافعال ومن الطاعات التي تتعلق بالظاهر كما
 لطهارة والصلوة والصوم وغير ذلك او مما يتعلق بها بالباطن كالنية والاخلاص
 والنوكل والبر والشكر وغيرها ومن المعاصي التي تتعلق بالظاهر كالنظر المحرم

وعنه

بركا

والربا

إلى اجنبية أو امرءة غيبية وكل ما يتعلق باللسان وكسبه وجره والزنا وكل الخواص
 وغير ذلك مما يتعلق منها بالباطن كالحد والكبر والرياء وسوء الظن وغير ذلك
 فإما معرفة هذه الأشياء فموضع عين يجب على المكلف طلبها وأن لم يأخذها
 وأما ما سوى ذلك من العلوم فنقل لا يجوز له الخروج لطلبه إلا إذا فيها ركز ذلك لا
 يجوز له الخروج لطلب القرآن إلا قدر ما يجوز للصلاة بدونها فإن ختم القرآن من
 الواقف لها كرامة ويعظم أمرها ويتواضع لها ويقبل رجل الله - تعبد
 تواضعا - فكأن رجلا جاءه الاستاذ بأمر استحق فقال رايتك البارحة في المنام
 لن ليحكم برضوعك بالجهر واليوافق فقال صدقت فإنه البارحة مسحى لي بغيري تحت
 قدم والد في قلبي أن يث في هذا من فذكر قال الحسن البصري رضي من عظم الرجل أن لا
 يشرب أبواه في الحيوة - فإنه ربما لا يرضي أحدا مما عذب بسبب زوجة فتبعه في الأثر
 قال الحسن بن مالك رضي كان علقته شأبا شديدا لاجتهاد عظيم الصدقة فوض وأسنه
 مرضه فقال الابن نعم ليعلو وأرود بلال وسلمان أذهبا إلى علقته فانظروا ما حال
 فدخلوا عليه وقالوا قل لا إله إلا الله فلم يطق لشأ فلما أخبر عنه قال رسول الدعاء
 حمل ربوا ن فقل لا ثم خذ - فدعيت الابن نعم فقال لها أصبر قبيح فكيف كانت
 حال علقته قالت كان صلي وصوم ويتصدق أكثر كتاب لكنه عيسى خطه حيث
 كان يؤثر امرأة علي أكثر من الأشياء فقال عم خط أبي رجعت لشأ عليه ثم رسول
 الدعاء أن يحرقه بأن فم ترضاه فقات ثمة قلبه وحاصل عري الحرق بين يدي
 فقال يا أم علقته عذاب الله أشد وأبغ فوالذي نفس بيده لا يتبع مع الصلوة والصدقة
 ما دميت عيسى خطه - فرغت يديها وقالت اشهد الله أني قد رضيت عن علقته فقال
 يا بلال انطلق فانظر هل يستطيع لشأ فعلكم قالت بما ليس في قلبها حيا فانطلق
 إليه بلال فوجده يقول لا إله إلا الله فلما أخبره قال عم يا معاشرها جرن والانشار

من فضل

فصل الاغیاء و
مهم ای مهم

من فضل زوجته على امره فعليه لعنة الله لا يقبل منه صرف ولا عدل الا في غير ما نفلا
كذا في مشكوك الاولاد وسواء اي باشر بختهم ابوه ولا يلحقها مضاعف وكذا
في قوله لا يغنيه ومن غفيم الاب ان لا يؤتمر للصلوة وان كان افعيته ابراهيم
بالعفة من الاب ولا يرفع ان لا يتكبر عن خدمتها وان كانا مشركين يحكم في
بين منته رضا قال لما في يوسف عم اباه يعقوب البنية عم اناه يعقوب عم وكان
هو واقفا فمكب في نوح من الفرس ان فعل يعقوب عم هذا يوسف عم قالوا
ان يوسف من ورثا فمكب فوج اخرا فساد فقالوا ان من ورثا فمكب فوج من ورثا
هكذا ثم جاء يوسف عم ففلقناه ابوه ومو على ظهر الدابة ليبري عنه ففلقناه
لابيه قال فاولى الله اليه هلا قصصت حق والدك بالزور ولونزلت لاجزيت
من هلك سبعين نبيا مرسلين فلما تم نزل لاجزيت ذكر عليك وحوت النبوة
اي شكك لا تخزوك كذا في روضة العلماء ويصاحبهما في الدنيا وهو فاك امر الله
حيث قال الدين وصاحبهما في الدنيا معروفا في المعروف وهو البر والصلة و
العاشرة الجميلة كذا في الامام محمد السفة في معالم التنزيل وقال الامام ابو القاسم
اي بالاحسان والتماضي الا احسان معروفا فلا يعرف كل احد وروى عن النبي عم انه
قال حسن المصاحبة ان يطعمها اذا جاعا وان يكون معها اذا دعاها انتهى ويرى حرمها
بعد موتها ثم بين تلك الرعاية يقول فيكفها ويدفنها على الوجه المسنون ولا
يصل عليها اذا كانا كافرين ويدعو لها اي لا يؤمن الكافرين بالخلة اي بالهدية
والوفاء ما حيا ثم بكل امرها الى الله بعد موتها كما جاء في قصة الخليل عم
روى ان اذ ربا ابراهيم النبي عم وعنه ان يسلم فكان ابراهيم يسفعل رجاء ان
يسلم قال ابن عباس رضي ما زال ابراهيم يسفعل لايحي مات فاني بين لانه عدو الله
نبره منه يعني ترك الدعاء فلم يسفعل بعد ما مات على الكفر كذا في تفسير ابو القاسم

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله
الطاهرين

ولا غش أما بعد ففتح البصير الابوين اي قدماهما في خالصته اي من مشيئة يتي بذكر
 ابيه فهو عاقب الا ان غش الذي عن طريقه ولا يصدر عليهما في المجلس لا يترك
 باسمهما بل يقول يا ايها الناس اعلم ان الاب والام اذا وقعا ساند في مضاجعا
 اليها اللهم فقلب الباء الفاء واليمين في آخره هاء السكتة للوقوف فيقال يا ابا و
 يا اماه ويقلب ناء فيقال يا ابيث ويا اماه بفتح التاء وكسرها وفيجمع بينهما
 فيقول يا ابيث ويا اماه بالراء وبدون جمع بين العوضين والتفصيل في نحو كسا
 جاء في القرآن العظيم حيث قال الله تعالى عن اسمعيل عم يا ابيث افعل ما تؤمر
 سجدة في ان شاء الله من الصابرين ولا يثبت والذي رجل فيست ذلك الرجل وا
 لديه عن عبد الله بن عمر عن النبي عم من الكبار برشم الرجل والديه قالوا يا رسول الله
 وهل يشتم الرجل والديه قال نعم يثبت ابا الرجل فيسب اياه ويسب امه فيسب
 ويسب امه فان عقوق الوالد بن من الكبار برور وكسب ما يفضي الا احدهما ما يقرب
 الا لعقوق قبل ان يكون هذا من العقوق اذا كان المسببة بالزنا او الكفر او الهتان
 كذا في شرح المصباح ولا يسبق عليهما في شيء اي في الاكل والشرب والمجلس والكلام
 وغير ذلك ولا يحد النظر اليهما مضارع احد النظر اليمن العقب واحده فمؤن
 كذا في مختار الصحاح ومن حقهما بعد موتها ان يصل عليهما اي صلوة الجنائز اذا
 كانا مؤمنين ويستغفر لهما وعن انس عن النبي عم اذا ترك العبد الدعاء للوالدين
 ينقطع عنه الرزق في الدنيا ذكره في الخلاصة ويستغفرهم ويصليهم في النجاة تنفيذا
 وكبرهم اصدق قائلها اكراما ويصل ارحامها وامل ودمها قال ابو سبيد الساعدي
 رضي بيضا نحن عند رسول الله اذ جاءه رجل من بني سلمة فقال يا رسول الله هل
 يقع علي من بر والدي شيئا ابتر ما به بعد وفاته فقال نعم الصلوة عليهما والاكسفا
 لهما وانما ذبحهما وكرام صديقيهما وصلته الرحم التي لا توصل الا بهما وفي رواية

يحيى
 يا اماه
 ابتاه

فيقال يا ابتاه

سب

وصلى

وصلى رحمه الله اية لا رحم لك الا من قبلها وقال صلى الله عليه وسلم ان من ابى البر ان يصل
 وذا به ذكره في الاحياء في الحديث ان من البر ان يصل جديك اي من صديق
 اي من ولدك وفي الحديث الآخر من احب ان يصل اياه في قبره فليصل اخوانه اي من بعد
 ومن مات والديه قوله وهو لهما غير بار جلا حاله وكذا قوله وهو حي حاله
 اخرى مترا وروى قوله فليستغفر لهما خبر من مات ويصدق لهما حتى يكتب بارا
 لوالديه هكذا ورد في الحديث الذي رواه انس بن مالك عن النبي عم علي ما ذكره في صحيح
 الاداب وروى عن بعض التابعين انه قال من دعا لابي في كل يوم خمس مرات فقد
 ادى حقهما لان الله تعالى قال ان اشكركم ولوا لكبري الى انفسه فاشكروا ان تعبدوا
 لعل يوم تحصى من كل يوم شكرا لوالدين ان تدعوهما في كل يوم خمس مرات ذكره في صحيح
 الانوار وفي الحديث في قبره او احدهما ذكره في شرح الخطيب في كل جمعة كتب بارا
 وقال عم ما الميت في قبره الا كالغريق المتعوث يستظر دعوة تلوته من ابنة اخيه
 او صديق له فاذا الحقته كانت احب اليه من الدنيا وما فيها وان هذا با الاحياء لا
 الدعاء والاستغفار وقال رجل من آل عاصم المخزومي رأت عاصما في منامي فقلت
 فابن انت قال انا والدة في روضة من رياض الجنة انا ونفر من اصحابي يجمع كل ليلة
 لا اذكر بن عبد الله المرافي قلت اجسامكم او ارحمكم قال بل في الاجسام وانما يجمع
 الارواح قلت هل تعلمون ذيارتنا اياكم قال نعم بها عشية الجمعة ويوم الجمعة وليلة
 السبت الاطولع الشمس قلت وكيف ذلك دون الايام قال لغضب الجمعة وقبل ان
 الموت تعلم بزمان يوم الجمعة ويوما قبله ويوما بعد كذا في شرح الخطيب الاربعين
 بروضة الناصحين ويؤى بما يصدق من ماله عن والدته اذا كانا مسلمين فيدب
 في حديث ذكره في الاحياء فاذا لا ينقص من اجره شيء ويكون لهما مثل اجره وكان بعض
 الكبراء وهو ربيع بن حنين يرمي بحجر الطريق اي يبط الاذي عنه عن بينه ويؤوي

الرجل اهل

من يبيع

من زار

يوم

عن ابنه وأخوه سليمان وبنوه عن أحمد وكان ذلك البعض يكظم الخطيرين
 برأيه فيدليل أي ولله تعالى أن جميع حركات العبد يمكن أن يجعل من بر والد
 بحيث لا يتحقق من أجر فكيف شيء ويصل لهما في صدرها قبل أن يتعدى ركنها
 فانه يصل لهما أجر ويرى أي يعتقد تقصير في إيفاء حقها فإن النبي عم لم يجعل
 إلا اعتاقها عن الرق جزءا لهما من الولد أي لم يجعل لهما حقها إلا اعتاقها عن الرق
 لو وجدوا في قيعين حيث قال لا يجزى ولد والد إلا أن يكون مملوكا فيشترى فيعتقه
 وذلك لأن والد السب حيوة الولد في العتق أيضا نوع حيوة من حيث أن العبد
 في عدم نفاذ عرفانه شرعا يكون كالميت فصار الولد في اعتاق أبيه سببا لحيوته
 فصار رسوا ويقطع الولد لسان الشاعرة عن أبيه وأمه أي يعطى شيئا إذا عجا
 حها ولثا من يشتمها بشئ من مال فاذن البر فصل
في حقوق ذوي الارحام المراد من ذوي الارحام هم هنا ذوى القرابة مطلقا
 سواء كان عصب أو صاحبة فرض أو لا هذا ولا ذلك في الحديث صلة الرحم القطر
 بمعنى الوصل يقال وصلني الشيء وصلوا وصله والرحم بمعنى القرابة فيكون معنى صلة
 الرحم ايضا بالارحام وترك قطعها بالاساءة كذا في الخالصه تزيد في العمود
 الشارح عن النبي عم من سرق أن يبسط في رذقه أي يكسر رذقه وييسر بضم
 الباء في أول والهزة في آخره أي يوترقه أثره بفتح الثاء أي فيما يقع من عه واجله
 فليصل رحم وقال عم تعلموا من أسيكم ما تفصلون به أرحاكم فإن صلة الرحم
 محبة في الأهل منزلة في المال مناهة في الأثر ذكر ايضا في الخالصه قال في شرح
 المشرقي فان قيل الأجل والأدراك مقدرة لا تزيد ولا تنقص بالنصوص الواردة
 عليه فاجبه الحديث المذكور واجب بأن الأشياء قد كتبت في الدعوى المحمودة متوقفة
 على الشروط كما كتبت ان وصل فلان رحم فهو سبعون سنة والأخفون ولعل الله

هذا الحديث يدل على أن صلة الرحم من جنس الصدقة
 لأن الله تعالى قال ولا تأكل أموالكم التي اقترضتم من
 أخيك ولا أموالكم التي اقترضتم من أخيك ولا أموالكم التي
 اقترضتم من أخيك ولا أموالكم التي اقترضتم من أخيك
 ولا أموالكم التي اقترضتم من أخيك ولا أموالكم التي
 اقترضتم من أخيك ولا أموالكم التي اقترضتم من أخيك

والرحم

والأمن بجلتها وهو الملقب من قوله تعالى ما شاء الله ولكن هذا بالنسبة
 لا ما يظهر للملازمة في اللوح المحفوظ بالنسبة إلى عالم الآخرة لا لا خوفية ولا زيادة
 أو يقال المداومة البركة في رذقه وبقاء ذكر الجليل بعدة وهو كالموتة أو يقال الحديث
 صدر في معرض الحديث على صلة الرحم بطريق المبالغة يعني لو كان شيء يبسط في رذقه
 رجل واجد الحان الفضل وهذا ولكن الحديث الذي ذكر صاحب الروضة بأسانيد
 وهو قوله عم أن العهد يفضل رحم وقديع من عه ثلثة أيام فيريد الله في أجل ثلثين
 وان الرجل ليقطع الرحم وقديع من أجل ثلثين سنة فيريد الله في أجل ثلثة أيام فيريد الله
 الأول كما لا يخفى وفي حديث آخر لا تنزل الملا بركة على قوم فيهم قاطع الرحم وفي بعض
 الحديث أن الله يبع يوصل أي بالرحمة من وصل رحم ويقطع من قطعها أي يقطع عنه
 كما لعنايته وعن عبد الله بن عمر رضي قال قال رسول الله عم ليس الواصل بالمكافئ أي
 الذي إذا نعم عليه صاحبه يجازيه بمثل ما فعله وقال الواصل أي الذي يعتد وصله
 الذي إذا انقطع رحم وصلها يعني يصل قريبه الذي يقطع عنه كذا في شرح المصابيح
 والمصنفات ذكر بعضا من هذا الحديث كما نرى وعن عابشة رضي الله عنها قالت في ما ما كان
 الغدير قد قامت وحشا الناس إلا المحر فيهما امرأة تود أن اعلمها فأدعى عمل منها كان
 أربع من جبل أحد وكانت عابشة رضي تعون لكل المرأة فلما انتهت دعيتها وقالت
 لها ما ذا عملك فأبى أن يخبرها فألقت عابشة رضي فقالت إن كنت استعمل سبعة
 أشياء أقولها حفظت نفسي حتى لم ير أحد غير المحارم قط والثالث ما ردت سائلا إذا كان
 معي شيئا والثالث ما أكلت وحدي شيئا والرابع كنت مسعدة للصلوة قبل الأذان والخامس
 إذا أذن المؤذن كنت أقول معه ما يقول المؤذن والسادس لم أعمل شيئا بغير مشورة
 والسادس من قطعني من ذوى أرحامى أقبلت به فقالت عابشة رضي بهذا تزج معي أكل
 كذا في روضة العلماء فضله واجبة ولو بسلام وتحية أي بأعلام خبر الصحبة وهذه
 الرحم

ولكن

عالمه ولا يتجاوز رواج

وقد اى محبة ولما كان فيه نوع عسر عدل عند اسهل من الغلب فقال بلذ

قال في شرح الشارح اختلفوا في الرجح التي يجب صلتها قال قوم هي قرابة كل ذي ربح
محم وقال آخرون هي قرابة كل قريب محرم مكان او غيره وقال النووي للقلد درجا
باعتبار رتبة الوصل وعسره وادناها ترك المأجزة عن قريبه ووصلها للكلام ولو
سلا هر ترك ما يقدر عليه بسم واصلا انتهى وكن بعض الكبراء ان يجاوز
بالواء المبالاة الامام فانه يرفع الحرمة والهيبة فيعقب كل ذلك في الشطاطع قال الامام
ودنا ان محرم كتب الخمار ومزوا الاقارب ان يتزاوروا وانما قال ذلك لان النجاسة
يوجب التزاج على المحرم واما يورث الوحدة وقطعة الدم انتهى ويزور ذوى الارحام
غيبا كسر الفين المحرم وابناء الموحدة المشددة وهوان تزور وما تدع بوحشا
فان ذلك يزيده الله بقم الهمة لنعيش الفرقة كذا في الديوان بل يزور اقربا في
محل جعة وفي كل شهر على ما ورد في بعض الروايات ويكون كل قبيلة وعشيرة
عطف نسب بولي يدا واحدة اي موافقة في التناصر والتظاهر على من سواهم
ولا يرد بعضهم حاجة بعض لانه من العطفية وينزل اليه والاخ الاكبر والخال منزلة
والوالد وينزل الخالة والعمو منزلة الامم وذلك اي التنازل المذكور في التوبة وفي
الاحترام والخزينة والطاعة اي الاطاعة والموافقة وفي الحديث حق كبير الاخوة
على صغيرهم حتى الوالد على ولدنا واذا وجد قريب مملوكا يشتريه ويعتقه اي ان
لم يكن ذارم محرم منه وبرضى بعقده على طيبة نفسون كان من ذوى ربح محرم منه
فان ذلك من تمام الصلة والبر كما مر اليه الاشارة **فصل**
في حقوق المالك والمزهر المالك جمع مملوك كخادم ومجبوب ومحبيب
وقال الامام النووي في شرح مسلم حشم الرجل من تعقب له وخذمه من تعقب
ويخذه فيكون اخص من الحشم واداب المعاشرة معهم في الحديث حسن المالكين
اي بركة وزيادته فان من احسن اليهم يبارك له فيما ملك لاحسانه وسوء المالكين

في الصلاة

نحو

في الصحاح يقال فلان من الملكة بفتح الميم واللام على ما صرح به في الديوان اذا كان
حسن الصنيع ايمانيك وفي الحديث لا يدخل الجنة سبي الملكة وكان مما وص به النبي صلى
ان قال الصلوة اما حفظوا الصلوات الخمس وما ملكت ايمانكم اي احفظوا الممالك
بحسن القيام بما يحتاجون اليه من الطعام والكسوة وغيره فافهم بامر الصلوة
اشارة الى ان حقوق المالك واجبة على السادات وجوبها وجوب الصلوة قال الامام
فقد كان هذا من آخر ما اوصى بالنبي عم ان قال اتقوا الله فيما ملكت ايماكم اطيعوا
ممانا كلون واكسواكم مما تكونون ولا تخلفوه من العمل بها لا تطيعون فاحببتم
فاسكوا وما كرمت فبيعوا ولا تعذبوا خلق الله فان الله معكم ياتكم ولو
شاء يملككم اياكم واذا استعزى الرجل مملوكا فاستد ان ياخذ بناصيته ويبرعه
له بالبركة ويطيعه اطعاهما اولامن الخلو واطيب طعام عند ويطيع في بانه
الاولات مما ياكل ويكسوه مما يلبس من ثلبت الملعوف اي بما يعرف فيه رضا
الذبة وقد بقر المعروف بالاحكام ولا يكذب من العمل الا قدر طاقته فان
كفد امره صعبا اعانه عليه ولا يجمع عليه يمين امر الرجل والمرأة قول نحو قوله
على انه خير منه اهذوف تعذيب مثال جمع المجهين نحو ان يا موه بالخبر والطبع بالفتح
والسكون فيها وكذا قوله والفصل بهما مصدر وروى دخل على سليمان
رجل وبويعين فقال يا ابا عبد الله ما هذا قال بعثت الخادم في شية ففكرت ان
اجمع عليه عليين ويعفوه في اليوم والليلة سبعين مرة قال عبد الله بن عمر
رجل الرسول الله فم قال يا رسول الله كم تعفون الخادم فصحت عن رسول الله
ثم قال اعف عنه كل يوم سبعين مرة وبيني ان يكلف عند غضبه عليه بهقوته او
فجائية في معاصبه وجناية على الذبة وتقصيره في طاعة الله مع ان قدره الله
عليه فوق قدرته على مملوك قيل كان رجل شرب جميع قومنا من لدماءه ووقع الغلا

ملك

اربعة دلائل ان يشتري شئ من الفلأه لا هل المجلس فاعلام باب مجلس منصور
 ابن عكرمة وهو يسأل للمقيم شئاً ويقول من دفع اربعة دراهم دعوت له اربع
 دعوات فدفع الفلأه الدرام فقال منصور ما الذي تريد ان ادعوك فقال كيت
 اريد ان اتخلص منه فدعى منصور وقال الآخر فقال اريد ان تخلف الذئع علي دراهم
 فدعى ثم قال والآخر فقال يتوب الي علي سيدي فدعى وقال والآخر ان يغفر الله لي
 وليستدي وكل للقيم فدعى منصور ورجع الفلأه الي سيده فقال لم ابطأ شئ
 فقص عليه القصة فقال وليم دعا فقال لسانك لسان العنق فقال اذهب فانت
 للذئع وقال اي شئ التأت ان يخلص علي الدرام فدعى اربعة آلاف درهم فقال
 واربعة اثنان فقال ان يتوب الله عليك فقال تبني الا الذئع فقال واربعة اثنان
 فقال ان يغفر الله لي وكل للمقوم والآخر فقال هذا الواحد ليس لي فلما بات رأي
 في المنام كان قائلاً يقول لانت فعلت ما كان اليك ان شئ لا تفعل ما كان الي
 قد غفرت لك والفلأه والمنصور والمقوم الفاضل كذا في ذروضة النياحجج ولا
 يضرب علي غضب بل يضرب بعد ان طفاء غضباً ذاربتا يضرب بالغضب فيكسر
 عصفوا ولا يضرب الا ناء دبا ورمزياً اي قصداً انظرهم اخلاقه ولا يبرز علي
 ثلث اي شئ ضربات فان قصاص يوم الغيمة اي فان الشان انه يكون ذك
 سبب قصاص في الغيمة اي يضرب المملوك ثم كما يضرب مولاه هناك حكمه ان دخل
 بن زبير رجل جاني فدعى له بالسوط فقال الرجل اسألك بالذئع ان بين يدي
 الغيمة اذ لم بين يديك الساعة ان تغفوني فترسل مصعب عن السري والصق
 جسده بالارض فقال قد عفوت عنك ذكره في الخالصه وقد عرك بالعين
 والراء المهللين اي ذك بالعين عثمان بن عفان رضي اذن غلام لم ثم ند
 قاصر الغلام ان يعرك الغلام اذ ن ويوجد ولما استغ الغلام عن ان يعرك

فقال

وسيدك

فقال

افترى

جنا

ولقد عرك
سجده

والفأه

اذن مولاه ويؤجعه كرمه علي ذك ومن المتحابه من كان يعتق خادماً اعاقا
 اذا اذاه بالمال بشئ قدم عليه وفي الحديث من ضرب غلاماً لم يولد
 وقول لم ياء اي لم يولد ذك العبد في نفس الامر صفة جداً وقول اولهم عطف
 علي قول ضرب والظن موافق باطن الكلف فان كذا رت ان يعقده اي ان ذك
 الضرب يحق باعقاده كذا في شرح المصابيح واللاحق اي اليق والآخر ان يري
 ويعتقد نقصه وشبهه في خدمته ناشياً من نقصه اي من نقصه المولى في خدمته
 خالده وكان محمد بن المنكدر اذا غضب علي غلامه قال ما تشبهك علي خيفة العبي
 بسيدك وكان عون بن عبد الله ايضا يقول اذا عصاه غلامه ما تشبهك
 بمولايك بعينه مولاه وانت تعصيه مولايك واغضبته يوماً فقال انما تريد ان تهلك
 فان حر وبجس ادب مملوك اي يعلم من ادب الذين لا يبرأ منه ويعلمون بوجوه
 فان فيها قصصاً مختصة باداب المالك واذا ضرب مملوك فذكر الذئع له ان يحس
 عنه اي ينبغي عذ بالنعو قال ابن المنكدر ان رجلاً من اصحاب رسول الله ضرب
 عبداً فجعل العبد يقول اسألك بالله اسألك بوجه الله فسمع رسول الله صياحه
 العبد فانطلق اليه فلما راى رسول الله عدم اسك يد فقال النبي عدم سلك
 بوجه الله فكم تعد فلما رايته اسكت يدك فاحذروا لوجه الله يا رسول الله فقال
 لولم تفعل سفعته وجهك النار يقال سفعته النار واسوم اذا احرقه بخ
 يسيراً فغيرت لون بشرة ذك في الاحياء ويذكر قصاص يوم الغيمة عجب
 الذئع رفاعة قال قال رجل يا رسول الله كيف تري في فقينا اخوان مسلمين
 يصلون صلواتنا ويصومون صيامنا نفرهم فقال عدم يؤذن ذنوبهم وعقوب
 فان كان عقوبكم اكثر من ذنوبهم اخذوا سلكهم فان اذريت سبنا يا لم قال عدم
 يؤذن ذنوبهم واذا لم فان كان اذكم اكثر اعطوا سلكهم قال رجل ما سمع عدواً

قال

الا تمك ذكره في المنهج فانت لم يدركه الملكوت لم يعده ولكن بيده هكذا انزه
 النبي عم كما ذكرنا ويزوجه امرأة اذا خالف عليه عنت الزنا العنت بالنيك والام
 والعت ايضا الوقوع في امر شاق وباطل كذا في مختار الصحاح ويعلم الخ على
 مملوكه اي بعد المرافعة الى الولا وثبوته عند اذ اليه اى ما يوجب الخوة
 فان لم يزوج المملوك عن ذلك الفعل بالخذ باعه ولو بعتي تخين بالباء الموقدة
 والهاء المجرى والتين المهملتين الناقص عن الهمزة رضى عن النبي عم ان قال
 اذا زنت امرأة احكم قبضتي زناها فليجلدها الحد ولا يشرب عليها ثم ان زنت
 فليجلدها ولا يشرب عليها ثم ان زنت الثالثة فليقتلها ولو جعل من شعراى وان
 كان تحتها قليلا وهذا الامر لا يحجب قول فليجلدها اى ليعم مولاها عليها الحد
 وتذكر الامة على الاطلاق اشعار بان حدها مسكوة او غيرها الجدة الامة
 نصف جلد الحارب لقول ربي فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات
 من العذاب المراد بالفاحشة في الآية هو الزنا والمحصنات الحاربات والعذارى بالجلد
 لا الرجل لانه لا يتحقق والحكم في زنا العبد كالامة عرف ذلك بدلالة النقص ولهذا
 قال المصنف على مملوك اى سواء كان ذكرا المملوك ذكرا وانثى واعلم انه استدلل
 الشافعي بهذا الحديث على ان للمولى اقامة الحد على مملوكه وقال المختصون لا يعقبه الا
 باذن الامام لقولهم اربع الالوة وذكر منها الخرد والوالا اذا اطلق
 ينصرف الامن لولاية عاتمة وهو السلطان او نائبه وانما قول فليجلدها فحول
 على السبب ليعني لكن سببا لجلدها بالملقة الى الامام قول ولا يشرب عليها
 صرح به الشافعي وهو التوجيه والتعقيب بعد ما من جلد بالان عقوبة الزنا
 قبل ان يشرع الحد كان هو التشريب وفي قوله ان زنت اشعار بان الحد اذا اقيم
 ثم زنت تكرار الجلد فيهم منه انما اذا زنت مرات ولم تحجب كفى بحدة واحد هذا فان قيل

الفايضا

انما ينبغي ان لا يذكره كالحق يقضيها لاختيه المسلم فلما لم يعها على قصد ان يستعف
 عند الشفاعة يبيده وبالاحسان اليها او بغير ذلك كذا في شرح المشارق **والله اعلم**
 اذا اتاه المملوك بقلعهم قد هبته واصطحن ان يعده انقادا على الخوان اى على التسعة **مع**
 وقد تم تحقيق معنى الخوان في فصل الاكل فان لم يتعده مع نفسه الحد تلقى اى
 يجرى له ما ياكل لفته وليروى عنها تروى اى وليوجه تلك الفتنة نحو ما سار او يقل
 كل امرئ اكل هذه في المصادرة والروغ بالراء المهمل والقيين المجرى منها ان
 بسوى جبري شدة والتمزيق لتعجيل منه وهكذا في مختار الصحاح وذكر في الاحياء
 ان يفسد ما في يده ويقتل كل هذه الفتنة ويرد في الدابة اردا فاني ياخذ
 عبده خلف دابته اذا ركبها ولا يتركه يسى خلفه فان من التكبر والحال ان لا
 يدري ولا يعلم حقيقة الحال لعله افضل عند الله منه ويرد في دابته هربا رضى
 ان رأى رجلا على دابته وغلامه يسى خلفه فقال له يا عبد الله احمدا فانما هو فوك
 ووجه مثل روك فحمل ثم قال لا يزال يزاد العبد من الله بعد اما شى خلفه
 ذكرا في الاحياء ولا يتركه اى لا يرضه لعبد ان يقتل من باب نهراى ينتسب
 قائما بين يديه فان من التكبر ايضا قال عم من سره ان يتمثل له الرجال قياما
 فليشتبهوا من الله وان كان الامام ولا يضره علمه كسر الالاء ولا على زنة النبي
 الزنا المجرى وهفوة بفتح الهاء وسكون الشاء عطف تسيوي للزنا يقال زل في
 طين او منطلق بالفاخرية لغز يذن وشيان فانما يخذ بذكر يوم العتمة سئل
 احسن من قيس ممن تعلق الخلم قال من قيس بن عاصم قال ما بلكن من حله قال بينا
 هو جالس فداره اذا انته خادمه لا يسفوه وعليه شواء فاذا سقط التسفوفين
 بدا على ابن فسفوه فمات فدهشت الجارية فقال ليس بسكن روى عن هذه الجارية
 اذا عنتي فقال انت حنة لبا اس عليك وروى ان كان عند مجنون بن مهران ضعيف

الانعام

ولا

استنفذ مع ذرة الشدة
 العبدية التي تسيوي عليها
 الله
 منه

فاستعمل عماراً بنية بالعتاة خسرته ومها فقصه ^{فما وجدته} معكس فعتت واراقتها
 عماراً بنية هاهيون فقال يا جارية اخبريني فقلت يا معلم الخ يا مود الناس
 ارجع الى امانتي قال وما قال الدين قلت والتاملين الغيظ قال قد كنت قلت
 والمعاين عن الناس قال قد عرفت عنك قلت زد فان الدين يقول والله
 يحسن المحسنين قال انت حق لوجه الدين كذا في الاحياء ولا يقول السيد للملوك
 واشي بل يقول فتاتي للسلام وفتاتي للجارية في المغرب الغنام الناس
 المشاورة القوي الحديث واللحم فتية وفتيان ويستعد للملوك وان شجاعتهم
 وروى عنه عليه الصلوة والسلام لا يقتل احدكم عبدي وامنه ولكن لبقتل فانه
 وفتاتي وعن اليربقات من قال انني فلان كان اقرا امانه بالرق واشتقاق
 الثوبى من الله لا جواب في حادثة واحدة حكيم او تقوية لبنيان مشكل انتهى
 ولا يقول الملوك دية ولكن لبقتل سيدي فان الرب هو الله تعالى وصدق للخلافة
 كلهم عبيد جمع عبد مثل كليب في جمع كلب وجميع عن ترك كذا في فتح الصحاح واما
 جمع امه فاذا طاعت مئة الملوك في خدمته بعثته عن الرق فلعن الله تعالى يعنى
 بكل عضومته الباء للمقابل ^{العضوم} امة اى من الممالك قوله من النار متعلق
 بقوله يعنى عن امة هرب عن الله عن من اعتق رقبته مسلم اعتق الدين بكل عضوم
 عضوا من الناحية تخرج بفرج وخض البزج بالذكو لا محل الكبار وعلو الرقاب
 بعد الشوك وقيل ذكرته للتحذير لانه عضو حقيق بالنسبة الى باية الاعضاء ^{الذرية} ولا
 استحبابا باعتاق كامل الاعضاء انما للمقابلة ومنه قيل المستحب ان يعنى الرجل
 الذكو والمرأة الجارية تحقيقا للمقابلة وتقبيد الرقبة بالمسلم يدل على ان اغانة
 الكافر ليس ههنا المشبهة وان كان فيه فضل بلا خلاف كذا في شرح المصالح او
 لعنه اى ذكرا المالك ينجو اى يخلص من عهده اى من عهده معتق يعنى ما ينف

ملوك
 كان

عيسى

عليهم حقوق ومظالم كلفا بفتح الكاف اى ما واورا ما يورس في قتار
 الصحاح كفاف الشيء بالغنى مثله ويغتم العبد لياقما وقد في الحديث حنة
 عشرة وحنة الملوك بعثون بضاعة له الحنة وحنة للملوك احسن عبادة الله
 تعالى ونعم السيد اى ارا دالخيرا واقام بمصالحه على وجه الملوك كذا في شرح المشافرة
 ونظما الحديث هكذا اذا نصح العبد السيد واحسن عبادة ربه كان له الاجر
 وروى انه اعقب ابورا فعى بكى وقال كان له اجران فذكر عباده وذكر الامام
 ويريد السيد وكرام من كان اكثر ورعا من بين ممالكه وامين صلاحا وقده
 كان ابن عرفة اذا راى من ممالك من حسن صلوة اعتقه ويقول استحي ان
 استخدم من يعمل عبادة ربه عز وجل ولا يستخدم المحرر على صيغة المفعول اى
 لا يطلب الخزمة من حره من ممالكه فانه من الجفاء والدناءة ولا يشبه الملوك
 والملوك بالاحرار ^{المملوك} الزبى بكسر الهمزة والميم والياء المشددة اى في التباس
 والهيئة وقال عزم في عبيد الا بى على صيغة الغالغ من ابن اذا بى العبد اى التباس
 من مولاه لم تقبل لصلوة اى كالصلوة كذا في شرح المصالح وقال بما عبيد
 ابن قنبر يورث منه الذمة اى ذمة الابان وعهدت بفعل الحديث على كونه مستحلا
 الاباق ويجوز ان يراد بالحرمة يعنى يخرج العبد الا بى عن احرام المسلمين فلا الاحرام
 اذ يبيع وفاته من عهده من اتمها بى ولو كرم يبيع
 بكون احديهما وبين سيد فعقوبة الجارية على اى كذا في شرح المصالح ويجوز
 من العبد لشراء الرومى الابيض اللون دون الزنجى الاسود فان اخلاهم
 سيد واعمالهم جمع عراى من حيوتهم فقيرة عن الرومى في اغلب علم ذكر النجم
 ولكن يبيع ان يستخدم في بعض الاحيان لما روى عن ابن عرفة عن النبي عن من
 اوفى بدينه حيا او جنة او دخل الدنيا ببركة كذا في الحاشية **فصل**
في حقوق سائر الخلق المتناقل عن احوال الخلائق وترك الجفيس عنهم

قال الطبراني في تاريخه ان النبي
 عن ابي ذر في فضل العبد
 الذي لا يرضى الله لا على خدمته
 الا بى في رواية لا يجوز له ان يترك خدمته
 في عبادة غيره واجبة الا ان يتركها
 لغيره من غير رخصة
 الاحرام ولا يبيع من اتمها بى ولو كرم يبيع
 لغيره من اتمها بى ولو كرم يبيع
 وصوم النفل وعن تعلق عن المشقة والاعمال
 والسورة وروى عن النبي
 ههنا الاشياء واجبة
 انهم
 كلامه

اوضح للقلب واسم المدين في البرازية للسؤال من الاخبار المحدث في البلدان
 قيل بكونه الاخبار لا المستفاد لان الزمان المشقة والمخاراة لا يلبس بالاخبار
 والاستعداد انتهى في الحديث من البطالة من عرف احوال الناس وعاش فيهم
 واستراخ من لم يعرفهم فالستة ان يجترس ويحفظ من الناس سوء الظن اي
 من ان يلقوه ظن السوء فلا يعتمد عليهم كل الاعتماد ولا يعرفهم اغتراراً
 فيقتنن اي فيقع في الفتنة فان من جرب الناس قلاهم اي قد اخفهم واعين
 عنهم مستكرها احوالهم واخلاقهم بسبب وجدان سوء فعالهم فلا يعرفونهم
 انسان اغتراراً يعني يعرف في سريرة السريرة بمعنى السر وهو الذي يكتم وجهه بأسره
 قال الامام الغزالي احدث رجبة اكثر الناس فانهم لا يقبلون عشرة ولا يعنون
 زلة ولا يسزون عورة ويكاسبون على السيرة والقطير ويجسدون على
 القليل والكثير ينتصنون ولا ينصون ويواخذون على الخطا والسيان
 ولا يعنون يغفرون الاخوان بالاخوان بالقيمة والبهتان فضيحة اكثرهم
 خسران وقطيعتهم رجحان ان رضوا فظا لهم الملق وان سخطوا فظا لهم
 الحق لا يؤمنون في حقهم ولا يرجون في ملكهم ظاهراً غيباً باطنهم
 ذياب يعطون بالظنون وينقاسون وراى كالعيون وينتصبون
 بضديعتهم من الجد ريب المنون ثم قال ولا تقول على مودق من لم تختبره حق الحق
 بان تعجب مدقة دارا موضع واحد فيجرب في عزله وولايته وغناه وفقره او
 تسافر معه او تعامله في الدنيا والدرايم او تنفع في شدة فحتاج اليه فان رضى
 في هذه الاحوال فاختاره اياك ان كان كبيراً او ابناً ان كان صغيراً او اخاً ان كان
 مثلاً. ويستغنى اي يظهر الغنا عنهم ما استطاع ولو في ادنى شيء ويجعل بينهم
 عنهم نجدا اي يخذلهم كما ومهكلاً وقد صرح في بعض النسخ بخلاف النون والفاحة

زمان فتنة
 صح

من اغتراراً يعني يعرف في سريرة السريرة بمعنى السر وهو الذي يكتم وجهه بأسره

تجرد

من في

من نخل الدقيق والحاء المهملة وتشديد اللام من الاغلال حال اي يمنع نفسه عنهم او
 بعد عنهم ولا يخططهم ولا يخطف عليهم ان كل واحد منهم ويكون في عزلة ولا يجهن
 احازة اي لا يجعل نفسه لها حيلة بكثرة المودة اليهم وكثرة السؤال عنهم
 كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تعرفوا اقدامكم الا من لا يعرف اقدامكم اي من لم يتكلم ولم يوجد في
 بعض النسخ قوله ويكون في عزلة الا قوله افداكم ولا يكون كالتفان لقول
 من احسن اليك احساناً بشد يد النون على صيغة التكلم مع الغير اليه ومن لم ياء
 اليك اساءة نال اليه فان الذي يحال المسلم ان يتم احسانه اليك اساءة اليه ايضاً
 فان الاحسان لا المحسن متاجرة وانما الاحسان في التحقيق الا من اساء اليك عن
 حذيقه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تكونوا اتعة ان احسن الناس احساناً وان ظلموا ظلمنا
 لكن وظنوا انفسكم ان احسن الناس ان يحسنوا وان اساءوا فلا تظلموا ولا لا تسعة
 بكر الهمة وفتح الهم المشددة هو الذي يقول لكل احد اناسك لضعف راء به وتخلد
 الناس والفعل منه تأنع واستاء مع والهاء للبالغة ولا يستعمل في النساء ووزنه
 فقلد وليست الهمة زائدة لعدم الفعل في الصفات وهي في الاسماء ايضاً قليلة واللام
 به ههنا الذي يقول انا اكون مع الناس كما يكون معي وقوله وظنوا امر من السوطيين في
 سوا العزم الجاذم على الفعل وقيل اي يثبتوا كذا في شرح المصاحح ولا يطلب من كل
 الاماخذهم فانهم اي الناس كعادون الذهب والفضة كما قال عامر بن النعمان
 معادون الاعمال والاخلاق والاخوان ولكن ينفقون فيها كعادون الذهب والفضة
 وغيره الا ان ينهي الاولاد في فالاد في قال في شرح المصاحح وفيه اشارة الى ما في
 معادون الطباع من جواهرهم الاخلاق يبيعون استخرج برضاة النفوس كما سخر
 الجواهر من المعادن بالمقاسات والتعب فلا يطلب من العالم الاعمال ومن العوفي
 الا القوة لاغير وحسن على ذلك غيره ولا يحكم عليهم بالغي مصدق من عوفي والفضل

اليه

عطف تقيدي ولا يسمي بهم اي لا يلقب انهم من اهل التسليم في نفس الامر بل
يكتفون بغير قولهم وبأقوالهم الى الله تعالى وما من تجوز سوء الظن بهم فانما
هو في حق الوفاة فلا تتحقق من كلامه كما توقع ولا يباح لهم ولا يشار بهم بالدين
المجهر اي لا يفتضح ولا يروى بساير الدين الممثلة من ساير الخيرة اذ فيهما رابطة
كرامة وضمير فانكرا الذي يؤمن كل واستغنى بالدين ان يحكم اليهم واذا لم يكن
غيبية اذ آيات منهم في احوالهم ما يشهد في كل امرهم الى الله تعالى ولا تتحقق
فانما بالكمالات فيزيد العرف او يضيغ العرف بغيره ولا يفتضح عليهم بدنه وعمله وما
فان ذكر الاختيار من فعل الجاهلية ويستغنى الله تعالى بهم بما يجري عليهم من قول الزور
بالحق والى الكذب والمنكر على صيغة المفعول اي غير المشروع ويتوقف الاضعفاء
ويشترط في حالة الغفلة فانه براءة من النفاق والكبر ومومن افضل الجهاد ثوابا
ويجب المساكين فان جهنم مفتاح الجنة ويجهل اي يعظم المشايخ فانه من اجل الله
ونظيره ولا يفتضح عن احوال الناس لما ذكر في اول الفصل ان التغافل عن احوال
الناس روح المغفل اسم للدين ولا يتوقع من عامة الناس نفعا وضرا فان
الناس كاسنان المشقة في استواء الاحتياج الى الله تعالى في انه لا ضرر ولا نفع فيهم
بل الحق من الله تعالى فلا ينبغي ان يتوقع شيئا الا عن يتوقع عنه الكل وفيه الدربان المشقة
بالضم والسكون واحدا لا مشا طاعة في مشقة بها ويعتق تفاوت الناس في الدين
والدنيا لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم خصلتان من كانتا فيه كتب الله له شاكرا وصا براءا
لم يكونا فيه لم يكتب الله له شاكرا ولا صا براءا من نظر في دينه الا من هو نوره فاخترى به
في دنياه الا من هو نوره فغفر الله تعالى له ما فضل الله تعالى فيه فذكر في تحفة الابرار قيل وهذا
مع الحديث الذي ذكره المصنف قوله في الحديث ان يزال الناس بخيرا ما تباينوا وتفاوتوا
فاذا تساوا وهلكوا وقد يقال معناه انه يعتق تفاوت الناس في المراتب والقضايا

صحيح

بان يكون

بان يكون مثلاً بعضهم اميراً وبعضهم سلطاناً وبعضهم وزيراً وبعضهم رئيساً وبعضهم
اهل الجرف والقضايح والقضايا عليهم في الحديث ان يزال الناس ملتسبين بخير ما
تباينوا اي تفاوتوا كما ذكرنا في فاشا وتفاوتها في هلكوا الاختلاف في القضاة بالمثل
ولا يطبع احدا في معصية الله تعالى وان كان اقرب الخلق اليه كالمؤمنين ولا يطبع احدا
اجد بسخط الله تعالى فيعود حامداً من الناس فانما الرقاع عم من ارض الله بسخط الله
بسخط الله تعالى وكل الله تعالى اليهم السخط اي الغضب وهو ضد الرضاء قال شارح
الخطب الاوابعين المراد يارضاه الناس بسخط الله تعالى ما هو من آفات اللسان من
التخوة والاستهزاء والتمهيد والشفقة واضحا كالناس كما هو داء الشغل
وعادت النماء والذين لا يبالون بمدة الصلوات وسخوة العلماء فانما من الناس
رايت الشيطان واليهامات النفس الامارة بالسوء استهين ولا يشع مع ظالم خطوة
مع العلم بظلمه فيعد عليه جرم بالضم والسكون اي ذنب عظيم ويحبب بالهاء
المهلة اي يطلب المحبة الى الله تعالى ببغض اهل المعاصي المصدر مضاف الى المفعول
والفاعل متروك ويطلب رضاءه تعالى بسخطهم ويتعبد اليه بالبعد عنهم
ويلقيهم بوجه عابس ويلقي العاقر بوجه مكفر به بكسر الهمزة وتشديد اللام اي
عابس شدة العبودية المصادرة لا كفر بهما رشح ترش روي ثدن قطير يقال
يوم قطير اي شديد العبودية فيكون قوله قطير صفة مؤكدة لقوله مكفر به وكان
بالقاف المؤمنين بخلق حسن ولين ورفق وملاطفة ومناجاة ومباذلة بالذال
المجهر ولا يردع ترعبا بالعين المهمل اي لا يخوف احد من الخلق ولو بظنة
فان نحويف المسلم حرام لقوله علم لا يحل المسلم ان يردع مسلما ولا يحل للمسلم ان
يشيع الا اخيه بظنة تؤذيه كمن في الاحياء او صريح تهديد من اضافة الصفة
الى الموصوف اي تهديد صريح ولا يعتد اعترازا باحد اي لا يطلب العزة باحد

وكل اصحاب الكهف و وناقته محمد صلعم فكلهم يميرون على صورة الكهف
 وفيه خلون الحية كذا ذكر في حكمة الانوار والفرق بهم القواد وفيه الروا الهلن
 طار ابيض البطن اخضر الظهر بالغارسية تسوج وبالشرية الجحش كمن و لا يتقل
 الصفدع والخشرات التي في الارض في المغرب حشرات الارض صفار ووايتها وويل
 في القار واليرابيع والعتباب ولا يطرق الطير اى لاياء في اليه ليللا في او كاهها
 جمع وكرو وموسيت الطير بالناظرة اشيان فان الليل لها امان وقرار ولا يتقل
الحيوان بالظفر ولها بالشرية فائين اما اذا كانا من وعين يحل بهما الذبيحة عندنا
 لكن يكن وعند الشافعي الذبيحة ميتة لقول النبي عم ما خلا الظفر والشرية فانها ملك
 الحية ونحن نخلد على غير المذموم فان الحية كانتا يتعلون كذلك كذا في صدد الشريعة
فلا يقطع اى لا ينصل قطيع الضمير ارجع الى الحيوان بعينه لا يقطع قطيع الحيوان الى
 قطيعتين فصاعدا في مختار الصغار القطيع الطائفة من البقر والغنم وقد يعجز قطيعه
 بناء الواحدة اى لا يقطع قطيعه واحدة الا قطيعتين ولم يوجد لفظ قطيعه الا قطيعتين
 في بعض النسخ المصححة ففسر قوله ولا يقطع بقوله اى لا ينفقه كما قالوا في قوله لا يقطع
 اى لا ينفق ولا يخرش بين الهاميم القربش بالحي الهمله والشين المعجم اغرا بعضها
 على بعض بان يطلع او بعض هذا ذاك بالغارسية برأغا ليدن ويقتل الحية والعقرب
 ايما وجدها خارج القسوة او داخلها ولا يخاف الانتقام كما يقال في المشهور
 لا تقتل الحية فان لها ذنوبا وجحجا ويا خدمكم الانتقام فان من الجبن وكما في الخوف
 وهو ان يلبق بالموت او الخوف قال النبي عم من تركهن خشية فابراى طالب للدم
 والانتقام فليس من المؤمنين يستتابن لان تركوا قتل الحيات خوفا من انتقام
 ازواجهن فانها اصل لهذا الانتقام ولا للقول ولا لعنتا عليه كذا في شرح المعراج
و في الحيات اقلوا الحيات الا الحيات الابيض في المغرب الجحش خلافا لانس والجحش ابوهم

الحية

ثمة

والجحش

والجحش ايضا حية بيضاء صغيرة وهو المراد بها كانه قطيع فقتله اى كانه سوط فقتله
 ولعل الذي عن قتل هذا النوع من الحيات انما كان لعدم ضرر قتل لانه لا يضره واما
 عباس رضي الله عنه قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من برأ سوطا من الحيات فقتله
 عاتى اهل الفردوس الذين يسلمهم الله فدهكوا ولم يبق لهم نسل الا فيهم وعند
فلم يكن لهم قرار في الدنيا بعد ثلثة ايام واما الموجود الا من القردة والكنائز في
 الفارة والذغوض وغيرها فليست من نسل ما ينج بل من نسل ملكها فخلقت
 قبل المسيح كذا في البستان قال والذي وري عن ابن عمر رضي الله عنهما ان
 عشا را باليمن وان زهرة فقتلت هادوت وماروت فو كما قال لكن كان ربيلا
 اسم شهيل وامراءه اسمها زهرة فقتل الله شهيل بها وانها قد هلكا بانواع الحيوان
 وصاروا الى النار ولم يبق لهم عين ولا اثر واما الذي قيل ان كان شتم زهرة وسهيل
 يمتلآن يكون شتما لذلك الموضع المستعمل لانه لا يتركوك المسح بها قال هذا هو الظاهر
 من الكلام وان ذهب بعضهم الى انها كوكبان مسوخان موجودان الآن في السما
 انتهى ويسمى اى يرى هلالا قتل خمسة من الحيوان في الخل والحرم وقدم
 تخميرها في فصل الحج الغاء و بالهزمة والعقرب والحداة طاب معروف يقال
 بالغارسية ذغنى وبالشرية ذوكنج وجمعها حذا كقبيصة وعش كذا في مختار الصحاح
 والغراب لا يقع بفتح الهزمة الذي لونه اسود وابيض بالغارسية كلاغ بسنة والكلب
العقور اى الذي بعض الناس ويجرحهم ولا يبطا شيا من الحيوان يقدمه فانه
 يسأل عنها يوم القيمة ويقتل الوزغة يفتح الزاغ والعين الجعيتن ذؤيبه مؤ
 ذؤيبه وسام ابرص كبيرها وجهها وزاغ ووزغات كذا في شرح المصالحح والرؤيد
 فانه اى قتله لا يخلو عن ثواب جزيل عن اهريرة عن النبي عم من قتل وزغا في
 اقل ضرب يكتب الدار مائة حسنة وفي الثانية دون ذلك اى اقل منه وفي الثالثة دون ذلك

خنازير
 ملكان يح

من مخرجها في

ناله عليه السلام في

كذا في شرح الصالحين والوزع كان ينبغي ان يرفع في ابراهيم قتل واجب وانما في لان
جبلتها على الحية والافراد وانما بلغت مبلغا استعملها الشيطان فلما على نفي
النار الملق فيها التحليل صلوات الله وزرع من ذوات السموم ومن شغلها باف
الطعام خصوصا الملح انما اذا لم يجد طريقا الا فسادها ارتقت السقف والقت
خروجها في النار لمن يري حية في مسكنه ان يقول لها انا اسلك بعهد نوح و
سلمان بن داود عليهم السلام ان لا تؤذي بنا ولا نخزي علينا لكنا اي قال لكنا
ثلاثة ايام فان عادت في المرة الرابعة قتلها لتعولهم فان عادت فاقتلها
فما ذكرنا من ابي بن حنبل في كذا في جزاءه وضولته وقصد وكونه مؤذيا كذا في
الصالحين وروي ان الحية والعقرب انما نوحا عم يحمل على السفينة فقال عمر
الكتاب العذر والبلاء فقالنا نحن نضمن كل ان لا نضر احدًا وكوك فين قرأنا
تحاف مقررنا سلام على نوح في العالمين انما كذا في الحية في الحية ما خذنا كذا في الحية
لا نور ولا ياء خذ يا ذن الشاة حين يسوقها بل ياء خذنا لفتها بالفاء ناجية
مقدم العنق من لدن معلق العنق ولا يركب البقر ولا يحمل عليه حملا كما يركب على
الحمار فان كل صنف خلق لا مرفلا بجوارحه اي لا يجعل المستخدم كل صنف فجاء
به اي عن الامور التي خلق لاجل فاعلم انما خلق الخول للركوب والحمار وعلى العكس
فيبقى ان يركب الذرع والبقر ويركب على الحمار ولا يعكس ولا يفتقن بغير التناهي
لا يقطع ناصية الخرس ومن شجرهم به ولا علفها بضم العين المهملة وسكون
الراء شعر عني الفرس كذا في الدبوان ولا اذنابها فان ذكرك العنق مثله بالهم
والسكون قوله وتغير في لفظها ثقب بالهمزة وبطم هذه السنن شيد جمع سواد
وهو الهمزة وطوقا فالتبيت بشد البدواوي ملازمة مثل الهمزة والكلاب المتخذه
المصلح ونحوها فانه عم كان يصغى بالغين المعجم لها الاء يقال صفي الاء

في الدرر

وفي الحديث عذبت امرأة في هرة اسكتها اي مسكت المرأة ثلاث الهرة حتى ماتت الهرة
من الجوع على كل من قطعها ولا تسلمها حتى تاه كل من خيلاس الارض بسكر الخاء المعجمة وفتحها
اي حذرنا كذا في مختار الصحاح ولا يربب الا يربن فانه يدعو اليه المصلح حيث
ينادي في اوقاتها وفي الاوقات المباركة من الدنيا قبل هذا اكثر في اليأس وان وقع
تارة من غيره ولا يلعن برغونا بضم الباء بالدارية كيك فانه نية بتينا صاعدا وسم
لصلوة الصبي ولا يلعن شيئا من ذواته في الحديث ان رجلا لعن ناقة له فقال ام
ابها الا لعن ناقة اخرجها عينا فقد اجبت على صيغة المجهول وفتح صاعدا الخطاب
اي كنت مجابا فيها اي في تلك اللعنة ولا يلعن من شئ يقال جرحه استهزاء به
والامم الشجرية ولا يعيب شيئا بدمامة بفتح الدال المهملة اي ببقائه منظره
ما عاين شيئا فكانا يعيب على الله خلقه فانه امر عظيم واجنه جسم **قصه**
في سجن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر على صيغة المفعول وهو ما ليس
رضا الله من قول او فعل والمعروف ضده كذا في زين العوب اعظم الواجب
على ما يجلي لظن الناس الامر بالمعروف قال العلماء الامر بالمعروف تابع للماء مودة
فان كان واجبا فالامر به واجب على سبيل فرض الكفاية اي لا يستقر فرضه مع الفقد
الا بتمام واحد فاذا اقام البعض سقط عن الباقي كما يجازي في سبيل الله وان
كان ندبا فندب وهكذا واما النهي عن المنكر فواجب بشرائط منها ان لا يكون النهي
عنه واقعا لان الحسن يولد الذم على الواقع لا النهي عنه ومنها ان يغلب على ظنه انه
يشعل بخوان يرى الشاوب تهيبا شوب الخبز عدا والا وهو منها ان يغلب على ظنه
ان نهاه لانه مفرقة ولا يربد النهي ايضا في مسكنا متعتنا ومنها ان يغلب على ظنه
ان نهيه مؤثر لا عبث كذا في شرح المشارق وسيد كوالص في فصل الجهاد ان النهي
قال ما اعمال البر عند الجهاد في سبيل الله لاكتشف في بحر الجي وما جمع اعمال البر

الابيض

في مخرجها

س م

في سجن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر

ولما في سبيل الله عند الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الا كفسة في حق ولا
 ينفع عمل امرئ مع ترك الفضيلة ^{وعن جابر بن عبد الله عن النبي} وعن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم
 ان اقل قلب مدين كذا وكذا فعلمنا انهم عبدك فلان لم يعصك طرفة
 عين فقال قلنا عليه وعليهم فان وجهه لم يتغير في ساعة قط اي لم يغضب على
 علمهم اسلا وقال عايشة رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم عذبا هل قرية فيها ثمانية عشر
 الفا علم على الانبياء قالوا يا رسول الله كيف قال لم يكونوا يعفون لاوليائهم
 بالمعروف ولا ينهون عن المنكر كذا في الاحياء وهلك الناس اذا تركوا الامر بالمعروف
 حيث ^{وهمم الله بعقابه} وكره في القصة عن ابي بكر الصديق قال سمعت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الناس اذا راوا منكرا فم يغيروه يوشك ان يعجزهم الله عن
 وقالهم ان الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر من ظهر انبيهم وهم
 فلهذا روى عن ان ينكروه فاذا فعلوا ذكروا عذبا الله العامة والخاصة ولا يسحب
 الله لهم دعاء قال عم مروا بالمعروف وانها عن المنكر من قبل ان تدعوا فلان
 لكم وتسلوا الله فلا يعطيكم وتستنفرون فلا يفرجكم وملا ما قال المص ويحرمهم
 الله البركة والخير والنجاة ^{بمقدار الجرم} بمقدار الجرم المظفر على الاعدا وعلى ما في المقاصد العشرة
 قال بلال بن سعدان المعسبة اذا اخفيت لم تفر الا صاحبها واذا اعلنت حسرت
 العامة بسبب تركهم النهي عن ترك المعصية وعن ثمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل
 الداهن في حقوق الله والواقع فيها والقائم عليها كمثل ثلثة كانوا في السفينة وا
 قسما امانا لهم فصاروا لا حاكم اسفلها فبينما هم فيها اذا اذنوا القدم فقالوا اما تريد
 فقال اخر في مكان اخر فاقولون اما اقرب الي فقال بعضهم انكروه يخرج من حقه ما
 شاء وقال بعض اخر لا نكروه يخرجها فبهلكنا وبهلك نفسه فان اخذوا على يد يديها
 ونجوا وان لم يباخذوا على يديه هلكوا وملكوا كذا ذكر في شرح الخطبة وكان الشوكي رحمه

اذل الى المنكر

اذا رأى المنكر ولا يستطيع ان ينهيه بال اى كان يتبول دائما يا كذا كثيرة في حق
 اى جدير ولا يق على كل مسلم ان يكون في المنكر ^{وعلى العباد} وعلى العباد والحرية والصلابة في الاما
 موردية بهذا المكان اى في هذه المدينة ولا يحب ان الناس اى لا يتعدوا ان يكونوا
 محبوبا عندهم ^{بالداهنة} وبما لسا هله في الامر والمداير في الشرع ان يرى الرجل
 منكرا او يقد على دفعه ولم يدفعه حفظا لجانب تركه واجانبه فلهذا سبالات في
 الدين كذا في المظهر وعن الامامة الباهية روى عن النبي صلى الله عليه وسلم يوم القيمة تاس من
 اتية من قلوبهم الا الله على صورة الفردة والحنازير بما اذا هلكوا اهل المعاصي وكفوا
 عن نهيمهم وهم يستطيعون تركه في روضة العلماء ولا يخافون ولا ينجفون ولا يفتنون ولا يكون
 معن الملازمة قال الله تعالى يا هادون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ولا يفتنون
 ولا يربوا بل ولا يخاف قسلا فان التمس كانوا ينكرون على الائمة والامرأه
 يبالون اصلا وبان ابغيات الزاهد كان بسكن المقابر يخادى فدخل المدينة ليزيد
 افعال في الدين وكان غلمان الامير يفر من احمد ومعهم المفقون والملاعى يخرجون من
 دايه وكان يوم ضياء الامير فلما رآهم الزاهد قال يا نفس وقع الامر ان سكيت
 فانت شريك فرفع راسه الاستعا واستعان بالله في واخذ العصا فحمل عليها حملا
 واحدة فوثقوا منها من مدين مدين الى دار السلطان وقصوا عليه الامر فدعاها وقال
 لى اعلم ان من يخرج على السلطان يتخذ في السجن فقال له ابوغياث اساعلمه
 ان من يخرج على الرحمن يتعفى في النيران فقال له الامير من ولاك الحسبة اى خذمة الا
 خساب فقال الذي ولاك الامانة فقال الامير ولاك الحليفة قال ابو الغياث ولا
 يا الحسبة وبالحليفة فقال الامير وتيسر الحسبة فقال عذت نفسي عنها قال العجفي
 امرك فحسب حين لم تؤمر وتشتت حيث تؤمر قال لا لكن ان وليت عذتي واذا ولا في راي
 لم بعزلة احد فقال الامير سلك حاجتك فقال حاجتي ان ترد علي شيا فقال الامير سلك

قال في الاحكام الشرعية في المنكر
 على منكره في حق منكره
 من منكره في حق منكره

على رأسه قتاب وآتاب ووجد مقاماً غليظاً قيل ومن هذا الباب ما يحكي أن الرشيد فرج
 إلى بعض الرسايق فخلت إليه امرأة من جنده بر فقال ألا تترين كتاب الله أن
 أن الكوكبة إذا دخلوا قرية أفسدها فقالوا يا أمير المؤمنين أما نأخذ ما بعد هذا
 فقلت بيوتهم خاوية بما ظلموا قال صدقت فامر بأخراج كل العسكر من تلك الناحية
 كذا في خالصته للحاقق وجعل في ذلك عجايباً قال ربيعة فبه أي فهم بلغ وبصيرة
 كاملة دقايق البحر بخلاف سائر الفرائض فإنه يكفي في مجرد المعرفة قوله كيلا يصير
 امره بالمعروف وأهميه عن المنكر منكراً الظاهر أنه تعليل لا خبر وأن لم بعد أن
 يكون تعليلاً للملائمة معاً وإثباتاً صريحاً بالمعروف منكراً لأن الجدية ربما كانت أبلغاً
 منكورة وإذا خذ الشرع فيها وما ذكر من المنع معنى قوله عدم لايامه بالمعروف ولائمة
 عن المنكر الآدق فيما ياء مره ورفق فيما ينهى عنه وجعل فيما ياء مره وجعل فيما
 ينهى عنه فتيه فيما ياء مره وفتيه فيما ينهى عنه وهذا يدل على أنه لا يشترط أن يكون
 فتيه بالمعروف بل فيما ياء مره وبني عنه قال الامام ومهنا أمة عظيمة ينبغي أن يتوفاها
 فإنها ملكة ومما أن العالم يرى عند التعريف يعرف نفسه بالعلم وذلك غيره بالجهل فما
 يقصد بالتعريف الظاهر التعريف بشرق العلم وإذ لا صاحب بالنسبة الاحتياط
 فان كان الباعث هذا فهذا المنكر اقم في نفسه من المنكر الذي يجرى عليه ونال
 هذا الحق مثلاً لمن يخلص غيره من النار باحراق نفسه هو غاية الجهل ومنه من
 عظيم وغاية هائلة وعرو للشیطان يتدب به بجله كل انشا الأمن عرفه الله
 عيوب نفسه في بصيرة بنور هدايته ومن السنة ان يبدأ أولاً بنفسه فيما
 يحيا به ويربى أي يمنع الناحية في نفسه أولاً عما ينهى عنه فان لم يفعل ذلك بان
 ياء مره وبني بدون ان ياء مره وبني هو في نفسه أولاً لم يجمع بالسنن والجماع لم
 يؤثر كلامه في قلب روى ان الله انوحى إلى عيسى ع يا ابن مریم عظم نفسك فان

نحوه

القلوب في

الغفلت

انقطعت فيها الناس والأفاس حتى واصلوا على ذلك من طريق العيش بان
 مداية الغير فرع الاهتداء وكذلك في غير الاستقامة والاصلاح ذكر من
 نصاب الصلاح فمن ليس بصالح في نفسه كيف يصلح غيره ومن يتقيد الظل والعود
 اعوج فقال الامام فكل ما ذكره من امثال هذا إنما هو ضلالت وأما الحق أن
 الناس ان يحبوا إليه اشارة والمن يقول وعليه ذكر أي على ان لا يبدأ في
 الانتقام والامتناع بنفسه بحيث لا يؤثر سلامه في قلب واحد يعنى ومع تعذر الاستعانة
 عنه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وأن لم يعمل المنكر ان الموصل ولم يستع
 عن الشك لا فعدوى عن اسر وانه قال قلنا يا رسول الله لا تأمرنا بالمعروف
 حتى نعمل بك ولا ننهي عن المنكر حتى نجتنبه كذا قال رسول الله ع من عمل بالمعروف
 وأن لم يعملوا به كل ذلك فهو عن المنكر وان لم يجتنبهه كل ذلك في الاحياء ولا يخط
 الامر بالمعروف وكذا النهي عن المنكر ابداً ولكنه لا يمنع الوعظ والزجره آخر الزمان
 حين يقسو القلوب أي تشتت القلوب قسوة وتولع على صيغة المجهول أي
 الانفس مولعة حرمية بلذات الدنيا فصب النفس على مآثره من المنكرات في
 ذلك الزمان اوجب قيل موفيه احمكونه اشق على النفس الامارة كالقبض على
 الجوز الصالح القبح النفس عن الجوز قال سهل بن عبد الله ايماناً بعمل في شيء
 من دينه بما امر به او نهي عنه وتعلق به عند الامور وتكورها وتشوش الزمان
 فهو من قدام له في زمانه بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر قال الامام الهام
 معناه انه اذا لم يقدر الا على نفسه قام به واكثر احوال الغير قلبه فتدجا بما هو الغاية
 في حق وقيل للتور يا لآء امر بالمعروف ونهى عن المنكر فقال اذا انشئت على ذاتك
 غبار الفتنة في بقدر ان يسكنه وسئل ابو ثعلبة رسول الله ع عن نفسه
 الآية لا يفر كم من ضل اذا احدثت فقال ع يا ابا ثعلبة من المعروف وان عن المنكر

من عمل بالمعروف والنهي عن المنكر
 حتى لا يخط

تشوش في

وذلك محمد وورد الشرع بالتمحيص عندكم كما ورد التمهيد عن السكون على التكرار فظهر تعاد
 فيه اليقين مخزوران والامر فيه موكل الي اجتهاد ومشاوذه النظر في تعاضل التكرار
 ومقار ما يسقط من شتمه بسبب الهجوم عليه ذلك مما لا يمكن ضبطه واما التباين
 والاستاذ فالامر فيها بينهما كما فيها بين الاجاب لان المحترم هو الاستاذ المعين
 للعلم من حيث الدين والحرمة للعالم لم يجعل عليه فلان يعامل بموجب علمه الذي تعلمه
 منه وروى انه عمل الحسن بن الوليد كيف يحب علم والده فقال يعظم ما لم يعظم فان
 غضب كنت عند الله كالمسلم في الاحياء ويجب على من آمن بصيغة المجهول ان يعل
 الامور بالمعروف ان يات بحجة اي يمثل لذلك الامر واذا قيل له اي من الامور
 انك الله يضع حده على الشارب توفيق الدين والاسلام كما روي انه قيل لعمر بن الخطاب
 رضوان الله عليه وضع حده على الارض نواضعا للدين وتوفيق الدين الاسلام ذكره
 في معالم التنزيل وروى انه يهوديا قال له ارون الرشيد في سيرة مع عسكره انك
 فليس سمع عمارون قول اليهودي نزل من فرقة كذا العسكر نزلوا تعظيما لاسم الدين العظيم
 الجليل فان من اكبر الانبياء ان يقول الرجل اخي الله فيقول عليك نفسك قول عليك اسم
 من اسماء الافعال ومعناه الهم ونفك بالنصب على المفعولية انت تاء مريضة
 اصلا انت همزة الاستفهام بهذا وقوله وباليد العزمة والتوفيق من كلام الحسن
 فكان يستعبد بالدين من ان يتغوه بمثل هذا الكلام **فصل في**
حقوق القضاء والامارة والقنوي وعزها القضاء امر صعب ولانك
 قال هكول لو خيبت بين القضاء وبين ضرب عنقه لا خربت ضرب عنقه على القضاء
 ذكره في شرح الخطيب جاء في الحديث من جعل قاضيا فقد دبح بغيره بغيره بغيره
 انه معروف واما قال بغيره بغيره ليعلم الفرق عن ظاهره من هلاك المراء في دينه
 دون بدنه والامارة كالمذبح بغيره بغيره في التعذيب في الاخرة مبالغة في التعذيب

اذ بالدين

٥٥

اذ الراجح بغيرها اشد تعبا فيمكن ان يقال المراد منه ان من جعل قاضيا فينبغي ان يجتنب عن
 جميع دواعي الخبيثة وشهوات الرعدة وهو من اشد الامور على النفس فيقع في مشقة عظيمة وتعب
 شديد كالمذبح بغيره بغيره كذا في شرح المصباح وذكر شمس الاثر في ادب القاض ان قاضيا
 سمع هذا الحديث فحاز له نكرا واستبعد فقال على سبيل الاستحسان وكيف يذبح الانسان
 بغيره بغيره ثم انه دعا بخلادق لسوي طيبة فياء الخلاق فيخلق تحت الحجة اذ عظم القاض
 فالتع الموصي را سمع بين يديه كذا في النهاية وفي الحديث الآخر الذي رويته عن عيسى بن مريم
 بالقاض العدل يوم القيمة قيل من شدة الحب ما يتبعه انه لم يفصل بين احد في عرسين
 روي ان كذا مات ابوج رح روي في المنام ان الله قال لا حبيبة اكتب اليها اسمها فان
 الدوق غفر لهم فكتب في اول الجريدة اسم واود الطائي لرحمة واخر الجريدة اسم ابي يوسف
 مع غزاة عليه فضلا لاشتغال القضاء قال محمد بن واسع ان اول الناس يدعى يوم القيمة
 الى الحبس القضاة قيل دعاه ماكن من منذ لم يجعل على قضاء البقرة فابى فعاوده فابى
 فقال لعلني لا اجعل لك فقال محمد بن واسع ان تتعل فانك سلطان وان ذليل الدنيا
 خبر من ذليل الاخرة ذكره في شرح الخطيب ثم يليه في الخطيب بفتح الفاء والجمع والطاء المهمل الاشارة
 على الهلاك والعقبة امر الامانة في الحديث الذي رواه ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 ستحسون على الامانة وانها ستكون ثلثة يوم القيمة لان قاضيا بقدر الرجل على العدل
 لغلبة الحوص وحب المال والجاه وباقة الهوى النفس ثم قال نعم فتكون الموضوعة وبسبب
 القاطنة المحضون بالدمج والدم مخزوف ومو الامانة ضرب النبي عم المضعة مثلا للامانة
 الموصلة الى صاحبها شيئا من المنافع العاجلة وكذا ضرب القاطنة ومما اتى انقطع لبيها مثلا
 لما رفتهما عنده بالانزال او بالموت كذا في شرح المصباح ويلي في الامانة في الخطيب امر العز
 في الحديث اجراؤكم على النار افضل تغضيل من المراء اجراؤكم على الفتوى وان ظن
 الغني جسد الناس على جهنم فيما يخلق من باب الافعال اي فيما يجعل حلالا وبغية بخله ويحرم

المرجع

من باب التعديل اي يجعله حراما بان يقع بحوته من المال والدم والفرج ويليه في الخطا الوا
وجي كالتجارة لفظا ومعنى في المذهبين العراقيين يعني ان سيادة القوم في الشئ لانه
بما ينظم مصالح الناس وقضاء اشغالهم في مصلحتهم ورفق للناس ندعوا اليها الضرر
ولذلك قال ولا يملك الناس من مرقاة جمع عريف فعمل بمعنى مفعول وهو سيد القوم
الجميع بالموالاة من القبيلة والمجتمعة بما امورهم ويتصرف الامير من احوالهم ومعاون
الرئيس وكيفية العرفاء في النار اي كثرتم فيها اذ المجتنب عن الظلم منهم يستحق النوا
لكن لما كان الغالب منهم خلا في ذكر اجراء مجري العمل كذا في شرح المصباح فاستنتج ان
لا يتقيد اي لا يلزم التبعيل شيئا من هذه الاعمال الاربعة اي القضاء والامارة
والاستوى والولاية عن طوع قلب وطيب نفس بفتح الطاء وسكون الواو اي بانقياء
قلب وارضاء اي لان يكن عليه بالوعيد الشديد قال الفراء يقال وعدة خير او
بعدة شرا فاذا اسقطوا الخير واشرو قالوا في الخير الوعد والعدة وفي الشر الابعاد والوعيد
كذا في مختار الصحاح وروي بوعيد عن القلابه ان ذري القضاء فهو رب حجة الشام فوافق
فكذلك قال قاضيه فهو رب حجة اليمامة فلعينة بعد ذلك فقال ما وجدته مثل القضاء الا
كمثل ساجد في البحر حكم عيسى ان يسبح حتى لا يعرف وروى عن سفيان الثوري في القضاء
فهو رب الامة واخبرني ثعلب امير المؤمنين في طلب فلم يوجد حجة ما متوا وذكرا ان
طبيعة ذي الحج ارجح القضاء فلا يفسد فيه اباما في كل يوم عشرة اسواق في
ذلك ولم يقبل القضاء كذا في البستان وشره النفاية ولا يستعمل الامام اي لا يجعل
عاملا ايضا على علم من اراده وطلبه عن ابي حنيفة ان قال دخلت على النبي ع انا وولايته
من بني عني فقال لا امرنا على بعضنا ولاك الله الذي فقال نعم انا والله لا نؤتي على هذا العمل احدا
سنا ولا احدا حرص عليه وعند قال قال رسول الله لا تستعمل على علمنا من اراده
كذا في المصباح فان من طلب اختيارا لميل نفسه الى المصعب وكذا في النفس اي لا يبعد الله

الامام

لا ترفع عوي نف ومن كره عليه شرفه اي يحل على الصواب قاله من متابعي
القضاء وشمل ذلك لنفسه من كره عليه انزل الله عليه ملكا سيده اي يحل على
الصواب فمن الواجب ان يكون في القاضي والامير خطا احدا ان يكون كادها
لعله ان يكون صحيح العمى كذا في قليل القصة كذا في القين المعج والراء المجلة
المشرفة الفضلة شديدا في غير عن لينا بفتح اللام وكسر الراء المشرفة في غير ضعف
جوازا من غير سرفي بفتح السين بمعنى الاسراف بضمها في غير كلف بفتح الكاف والواو كلف
ايضا العيب يقال ليس عليك في هذا وكذا في منقصة وعيب وان يكون سائس
اسم فاعل من ساس الرعية يسوسها سياسة يقال هو سائس ولا يبيد اي يملك القوم
في امورهم لقوة راد به وروية ومعوذ به سمه وشوكة وقوله العلم منصوب على انه
خير كان ويكون مؤيد بها الخ لم وزينتها الورع وان يكون حسن السيرة بفتح السين
الطريقة ومرضى السيرة اي بمعنى السرا الذي يكتفي وبسط يد لهم اي لاهل ولايته
بالمعروف اي بالاحسان وبوفر عليهم اموالهم اي لا يطعم في اموالهم فلا ياء حذ
عنهم اموالهم بالانواع الخيل اي يعدل وياخذ الانتقام للضعيف من القوي ويعدل
بينهم ويكون نية القلب كريم الخلق فان النية بضم الناء وفتح الناف بمعنى التقوى والكرم
لكن ان بها صلاح الرعية لا بغير علم ويكون ناصحا لهم رجلاهم مستغنيا عنهم لا
يحتاج عن ذوي الحاجات والمفاقات جمع الفاذا وهي بمعنى الفخر ليلها ولا يكون
وايم الامام بامر الرعية في النوم واليقظة في الحضر والسفر ويسوي بين اصناف
الرعية في العدل ولا يقدّم احدا تقديم لا في الجلوس ولا في الكلام ولا في غيرها
شرفه ولا يلامد وبعد القاضي بين الخصمين في لحظة اي في نظره وشارده ومقعدة
في كلامه ويستعمل معهم الخ لم ويكثر عنهم العفو والنجاة ولا يتجمل في تعذيبه بل
يؤخر ويطلب له عن النجاة بخراجا ويدرا اي يمنح الحق من الذر بالذل والراء

عند

العلم

التصرف

وينصف

شهم

المجاني

شمن

والصحة في آخره عن ابي جابر شهيد وبطلبه في رفعه فان عظم خطاه ابي خطا الاول
 في العفو عن خطاه في العقوبة الخطاه في الصواب وقصة وقرى بها قوله
 الاخطاء كذا في حق الصالح وكيفية على وزن يعلم اي يرى في نفسه كبرها قيام
 البينة على عقوبة الجناة جمع جان كالغفارة والغفارة والولات جمع فاض في غارة
 في قوله ولا يقيم الحديث بلحق الراية وانت ارق في دافعة لوجه ولو ذكر المصنف
 قد رآه من قولنا والشارق لا ينظم تعليله بقوله فانه عم كان يقول لسادته
 اخبرها اسرت بنج مرة الاستفهام وفيه التبين وكسرتها الخطاب قوله بغير
 صيغة امر لا يملك هذا خاكي اي ما اظنك سرق في الصالح خال الشغل ظنة
 بخال خيلا وتقول في مستقبل اخل بكسرة الهزة وتقول افعي وبنوا سيد يقول اخل
 بالفتح وهو القياس المذكور في المصنف ان البنية عم الة بلحق اي سارق قد اعترف
 بسرقته اعترافا ولم يوجد معه متاع فقال رسول الدعم ما اخلك سرق قال
 على فاعا وموتين او ثلثا فامر به فقطع وهذا يدل على ان الامام ان يعرض على السا
 بالرجوع وانه لو رجع بعد الاعتراف سقط عنه القطع كما في حد الزنا ولو اصرح اليقين
 وكان عم يقول للمعترف بالزنا لعنك اكل ظنك متبعتها من باب علم في الاصح
 او قبلها اليك بنج مرة الاستفهام وكسرتها الجارة تجل بنجني الى المجر والبا
 الموقلة الحق وبكون الباء الفساد في العقل والعضو اليك جنون ويشترط الامر
 تبسيرا على الرعية ما استطاع ولا يعثر عليهم تعديلا ولا ينزهم تنفيرا عن اليك
 اذ قال كان رسول الدعم اذا بعث احدا من الصالحين في بعض امره قال بشره
 اي بشره الناس بالاجر على الطاعات وافعال الخيرات ولا تنفوا اي لا تخوفكم بان
 تجعلكم قانطين ايسين من رحمة الله عند ما شرهم المكورات بل دعوهم الى التوبة
 والطاعات وطبوا انفسهم بتوبها وبالاثواب على ترك المكورات قال عم لعن الله

او ينفذ

وهو الاصح

النفوس

النفوس قبل من هم يا رسول الله قال الذين يقطعون العباد من رحمة الله ثم قال
 ويشروا اي سئلوا عليهم الامور كذا في الكوفة بسهولة وتلطف فلا تشر عليهم
 بان تاء خذوا كنون ما يجب عليهم وتتبعوا عوراتهم كذا في شرح المصنف ولا يعرفهم
 بشديد الاء اي لا تجعلهم عرضة للكره ولا ينفذ احد من العذر والعين المحنة
 والدال المهلة وهو نقص العهد وباب ضرب عاهدة الما قال رسول الدعم كحل
 غادر لواء عند استي يوم الغيبة اراد به خلق ظلمة تحقيق الى واستهانة باموره
 زجر العن غدره والافهم العز ينصب تلقا وجرا الرجل ولا يستخلص اي لا يجعل
 خالصا محققا لنفسه من مال بيت المال عن ابي زرارة عن النبي عم كيف انتم يا حجة
 من بعد يستان وثرون بهذا الذي اي ياخذون من مال بيت المال وما حصل
 من الغيبة ويستخلصون لانفسهم ولا يعطونه لمحققة قال قتادة والذبح
 بعنك بالحق اضع بنج على عاتقك ثم اضرب به من الفاك اي حتى اموت واصل اليك فقال
 اول اذ لك على خيرين ذك نصبر حتى تلقاه ذكره في شرح المصنف ولا يقضي بين
 الا وهو اي القاضي ريان نفيض العطفان شعبان راض قوله غير غضبان
 نفسيه ليعول راض وانما شرط ان يكون كذا اذ تهاجم الحاكم في حالة العطف والحق
 والغضب على خلاف الواقع لانه لا ينفذ على الاجتهاد والفكر في مسئلة الخصمين في مله
 الاحوال فيقع الظلم ولا يشارك الامير الرعية في التجارة والنزاع والمحابس
 والوف بكسرة الحاء جمع حرف فانه اي لا شاك ان من الذناء والمال ان ضرر
 ذلك مع قطع النظر عن الذناء لا يخفى فانه يوم الحوص والطعم ويوجب سقوط
 ما به عن اعين الناس ونحو ذلك وطوع القاضي بالضم والسكون الماء بقا ل
 جعلت هذه الطبيعة ظم لفلان والامير بيت المال وهو مقدر ما ينكم بزوج
 ويشترى به خادما ودايرة ومسكنا فان اصاب اي اخذ اكثر من ذلك فهو غال

نفسه

بتسند له الامام ابي حنيفة سارق قال في سبعة اجز في المغنم واغفل فيه فهو غافل
 ومغفل اذا خاف فيه خيانة وسرق منه قبل الفسخة قال الله تعالى ومن يغفل باؤة
 بما غفل يوم القيمة اى يغفل عن الواجب او يغفل عما عليه ولا ياهذمه مدية من احد مطلقا
 والاصح والاولى للفقهاء ولا يجب دعوة احد من الرعية لان يستغنى بها
 على الامير بغير العرف لا سيما في اجراء الحق بل بسبب شيا من اكل طعامه وما يجب
 على الامير بعد انصاف الرعية اى بعد العدل فيما بينهم ان يحسن اى يحفظ و
 في الطرقات جمع طريق اى يحفظها في الليل والنهار ويؤمن الصدقات فزنتها
 على الفقراء جمع فقير وهو من لا دابة والمساكين والمسكين من لا شيء له
 وقيل بالمسكين الاول اجمع كما مر ويترك الخراج على الفقراء بضم الميم وكذا
 جمع مقاتل والثناء للثناء ثبت على ما، وبل الجماعة والمراد بها من يصلي للقتال وهو
 الرجل البالغ العاقل ولا بدع فتيلا في ولايته الا اعطاه ولا مدبونا الا في غير
 دينه ولا بدع ضعيفا الا اعانه ولا مظلوما الا انصره ولا ظالما الا منعه عن
 الظلم ولا عاريا الا اكساه كسوة ولا بطيع في مال احد الا بحق ويقيم الحدود على
 الزنات جمع زان وشرب بالغمم والشرب جمع شارب وكذا الشرايق جمع
 سارق وقطاع الطريق والعدوة بفتح عين جمع قاذى اى شاتم بالزنا والعدوة
 ما فصل في الزروع ولا يباح اى لا يتحاشى ولا يشاء اهل احد في حد الذبح
 بعد انابة وظهاره ولو قال بعد شؤنه وظهوره كان اظهر وفي حديث حديثه
 في ارض خبر من مطر بمطر اربعين صباحا اى اربعين يوما وكان عروضا اذا بعث
 اى اذا ارسل عاملا على عمل شرط عليه اربعين يوما ان لا يركب البراءين
 جمع برذون كسر الباء وفتح الزاء المعجمة وسكون الراء والواو الشكر كمن الخيل
 وظلها العراب والانه برذون كذا في المغرب وموالى يقال بالفارسية بسبب بالاية

نفس

دين

المرجو

والشأن

والثاني انه لا يأكل النبي بفتح النون وكسر القاف وتشد يد الباء النظيف واراد به
 الخبز الذي يخبز في الخبز البغية الخوارى كذا في المغرب وقال في مختار الصحاح هو اى خوارى
 بالهمزة تشديد الواو مقصور ما حو من الطعام اى يتقن ويقال هذا ذيق خوارى
 والثالث ان لا يتخذ بواو الرابع ان لا يلبس ليشا ولم يوجد هذا المخرج في اكثر
 النسخ التي وصلت اليها ووجد في سواد النسخ وان يفتح الهمزة وكسر الشين وسكون
 الراء اى وجد مكنو باعلى سوين المكن بالضم لا يكون وفي بعض النسخ لا يكون يبقى الا
 بالامانة والامانة لا تكون الا بالرجال ولا يكون الرجال بالامانة ولا يكون
 الاسوال الا بالعارفة ولا يكون العارفة الا بالعدل بين الرعايا
 والاولا في نفسان بفتح با على الفتح اى يجعله مقربا عنده وكذا اهل العلم
 اهل العقل واهل العمل الصالح ويكره اى يرى مكرها مجالس الفضل
 بفتح الباء وكسر الفاء حاس الناس فتقول والارواح عطف تشبيه وبشبه
 نصيحتهم قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقضي
 فيما بين الناس بالوحي الرباني وكان معه مكر بفتح الباء القنوب وان يشطرا
 بفتح السين والعين المعجمة والراء المهملة من غرت بينهم اى يكره ويخضع بالوسنة
 وفي بعض النسخ بفتح عين من الاعتناء بالعين المهملة يقال اعتراه اى غشيه وفي
 البعض الآخر يغوي من الاغواء لكن قوله فاذا غضبت فاجتنبوا مؤدبوا للاول
 كما ينبغي على من رد ذنبه في الكلام لا يؤخر انا في استشاركم وابشركم ففتح هذا
 اللذان بفتح الهمزة جمع شعرا بالفتح وجمع بشرة بفتح عين لكن لم أضأ وفي ذلك في
 اللغات التي عندي والمعنى كونه بعدا لانه كيدا يصيبكم منه ضرر فان استغفرت فاعفوا
 واذا غفرت من الزنا والراء والعين المعجمة لم يولد عن الحق فتقومون ولا
 يستعمل على الخلق اى لا يجعل عليهم قاضيا ولا اميرا الا من عرف دينه وامانه

المخرج للثأب والجرم العرف ويدفع زكاة الاموال اليه اذا سئل الزكوة عن
 الرعايا بعد نظم العسكر ونحوه من مصالح الدين ويجعل عهدتها اي حوزتها
 في عقد قلاب بن عمر رضي عنه في زكاة أموالكم الى الامراء وان شربوا بها الخمر
 ويعظم الوالي تعظيمهم ويكرمهم اكراما في الحديث السلطان ظل الله من اهلانه
 في بعض النسخ فمن اهان ظل الله اذله الا لا وفي الحديث الآخر السلطان
 ظل الله في الارض قيل في تفسير الظل انه هو النعمه وقيل المفظ وقيل الهبة و
 قيل الظل استعارة ووجه التشبيه ان ظل الشيء ما يناسبه في الجملة ويحكم عنه
 السلطان كذلك فانه ينظم بوجوده مملكته كما ينظم سلسله المملكات بوجوده
 سبحانه ولان الظل ينظم به وليه الى عند احتلام الحر واشتداده كذلك
 السلطان ينظم وليه الى عند اضطرام شره واشتداده ويناسبه قوله بآء و
 اليه اي يرجع اليه كل مظلوم ويدعوا بالعلاج والخير ولا يلهن على الجور
 الظلم فان ما يصلح للدع على ايدى الولاة اكثر مما يفسدون قال بعض الكبراء
 لو كانت لدعوة واحدة اي سجناء لم اجعلها الا في الامام فانه اذا صلح من باب
 نراوحن الامام امن العباد ومن الفساد ونحوه ويحكم بحسنه في كل خير علوه
 في عدله ويرى كل احد من رعيته جود السلطان عذا بآمن عند الدعوى عليهم
 جاء على ما قدمت اي علم انفسهم مقدما من الخطايا جمع خطيئة في
 الحديث كما تكونون بولي على صيغة المجهول اي يجعل عليكم احدا والياء على
 وفق حكم يعني ان تكونوا اصحابين فيجعل عليكم رجلا صالحا وان تكونوا طالحين
 فيجعل عليكم رجلا طالحا شككم وقال الحاج بن يوسف حين قيل له لا تعدل
 مثل عرض وانت قد اردت خلافة افلم تر عدله وصلاحه فقال في جوابهم تباذروا
 صيغة امر من باب التفاعل اي كونه كاي في الزهد والتقوى انتم تكم بالجم

تعوا
 ٤

رعاياه

جواب الام

جواب الامر وهو صيغة المضارع المتكلم من باب التفعّل اما تكم معاملته عن
 في العدل والانصاف وفيه إشارة الى ان الولاة انما يكون على حسب اعمال الو
 عايا وحوالهم صلاحا وفسادا فعلى كل واحد من المسلمين التصريح لله تعالى والابانة
 اي الرجوع اليه تعالى بالتوبة والاستغفار عند فسقهم بيمينهم وتشديد الواو
 مصلحين فشا الخبايا شاع وانتشروا عند انتشار الظلم وشحول الجور و
 كذلك يظهر جود الوالي وعدله في الضرع والزرع والسجار والاشجار والكتاب
 والحرف يبع بحيط لبن الضرع وينزع بركة الزرع وينقص ثمار الاشجار
 ويكسر معاملتي الفجار واهل الحرف في تلك الامصار التي في مملكة ذلك
 الملك الجاني يشوم ظلمه سوء فعلا ويكون الامر على عكس ذلك اذا عدل
 ما قال وصعب بن منية اذا عم الوالي بالجور او عمل به او دخل الدرع النقص في مملكة
 حتى في الاسواق والزرع والضرع ونحو ذلك من كل شيء واذا عم بالجور والعدل دخل
 الدرع البركة في اهل مملكة كذلك قال الدرع فنكس بيوتهم خاوية بما ظلموا وكذا
 في دونه الناصحين وكذا ان سلطان محمود مر على ارض يكس فيها قصب السكر
 وكان الملك لم يره بعد فقتل بعض القصبات فلما مضى من السكر استحسنه
 منه في الغاية فخطب اليه ان وضع في شئ من الزوم كالباج والحراج حتى يحصل
 من ذلك القصب كل سنة كذا كذا فلما مضى منه بعد هذه الحاطرة وجد قصب
 يابسا خاليا عن السكر فسمع من تلك القبيلة شيخ عتيق وقال قد عم الملك بدعة
 وظلما في مملكة او فعلها فلذلك تفسد السكر القصب استناب السلطان في ندمه ورجع
 عن ذلك فلما مضى ثانيا بعد ذلك وجد مملو بالسكر كان قد حكم الامام
 اليه فيعني ثلثه بعض الاكاسرة مع صبيته وعن ما كان من دينار دنانير في عزم
 عبد العزيز جاءت الرعات من دؤس الجبال فتالوا ما هذا الرجل الذي ولي

على الناس قالوا وما عليكم قالوا نحن التراب عن شانه كذا قاله الخليفة
 وقت الحكم بالدين بينه وبين الملك بنووي ويري ما يتعاين الولاية اي ما يتناوذا
 من الحرام منكروا ويكده بقلبه اذ لم يرقى شانه اي سهو العتول للنصح يقال
 سأل الشرايي سهل مدخله للحلق والفظ مصدريه وعظ كالعده من وعد
 يقال نعم نعم بالضم فانتصه اي قبل النصيحة وعظ عظه بالكسر فانتعظ اي قبل العظ
 ولا يقال الولاية وام اقام القسوة فاذا ترك القسوة مستحلا تركه فانه يمال
 ونهض بغير المظلم على جور اميره فان لم يمتد على عظمي الله ولا يفرق الجماعة
 يعني هذا انهم في شانه التواعدا شرعية فراعن جور الامير وغيره فموت
 ميتة جاهلية اي يموت على الضلال كوت اهل الجاهلية والميتة بكسر الميم بناء النوة
 كالجملة بكسر الجيم ومعنى النسبة الالجابلية كونها على طريقة اهل الجاهلية وخصلتهم
 وعلى انهم كانوا متفرقين كالذباب الشاردة لم يكن لهم ملتة ومجلة اي مذهبة يتبعون
 على سعالها ويحفظون على مر سمرها ولا لهم امام مطلق يقوم فيما بينهم بالانصاف و
 الانصاف وقالهم من داي من امير شيئا بكريه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة
 فان قيسته جاهلية وذكر في المشارق بل يؤذي البحث ولا يطلب منه حقا كبريال
 وتعظيلا ويقول حين يدخل على الامام الجابر بكسوبا الفتنة اسم فاعل من الجور
 اللهم رب السموات السبع ورب العرش العظيم كن لي جارا من فلان والجار تخفيف الراء
 الجبري قال اجاب بجبره اجابته اي غائته واذال الجور والهرة للتسلب كذا في العزب
 الولاية باسم الخاضع وبه بدل فلان مثلا يقول كن لي جارا من احمد ومن محمد واذ كان
 اسم الولاية احمد من بين الاسمين وذكر في كتاب المستحبة الجوان انه اذا دخل احد على
 من يخاف شره فليقله انهم يقتصن ثم عسى يعقد لكل حرف اصبعان من اصابعه العشرة
 يبدأ باليمين ويختم باهام اليسرى فاذا فرغ عقد جميع الاصابع ثم فراء في نفسه سورة
 النبيل

فاذا وصل

فاذا وصل الى قوله ثم يسميهم كثر لفظ تسميهم عشر مرات في كل مرة اصبعان من اصابعه
 العقود فاذا فعل ذلك من من شره وبلغ عجب حجب الالهة عبادة ولا تولى فتفتح
 القام على صيغة المجهول على قوم امرأة اي لا تحفل المرأة والله على اقوم في الحديث
 بلغ قوم في الصحابة الفلاح النور والبقاء والنجاة فملكهم اي يكون ملكهم امرأة
 قال النبي عمن حين بلغ اليه ان اهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسري وانما قال
 ذلك نقصان عقلها ودينها والامانة وكذا القضاء من اكل الولاية لا يصلح لها
 الا الحكم من الرجال على انها لا تصلح للحدود والقيام امور المسلمين ولا بد للوالي ان
 ذلك كما لا يخفى **فصل في سنن الجهاد** وآداب الجهاد وهو قهر عداء
 الدين اي الحاربة مع الكفار من سنة الاسلام وموقوف كفاية على اهل الاسلام
 اعلم ان الفرض عبارة عن حكم مقدور لا يجتهد في باده ولا نقصاناً ثبت بدليل لا يملك
 في نعل ناقله وموع على نوعين احدهما فرض عين وموما يلزم كل واحد اقامة ولا
 باقامة البعض كالايان والوضوء والصلوة والصوم والزكاة والاعشالين
 الجبابرة والخصم النفاس والجهاد اذا كان النفير عاما واجاه بصير كافر وانكر
 فاسقا والثاني فرض كفاية وموما يلزم جماعة من المسلمين اقامة ويسقط باقامة
 البعض عن الباقي كالصلوة على النعم وشتمه وقسمة العاطس الحامد ورد السلام
 والصلوة على الميت والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد كذا في الكفاية فظهر
 ذلك ان قول النص وموقوف كفاية انما هو اذا لم يكن النفير عاما وانه اي الجهاد عين
 دين الاسلام كزردة بالكسوي على السناس بالنسبة الاعضاء الابل وحدث كفاية
 عن كمال الرفعة وفؤاد الرغبة وفي الحديث غداة بفتح العين المعجز الذهاب
 في اول النهار في سبيل الدين او زودة بفتح الزاء والهاء المهملين الذهاب في آخره
 خبرين الدنيا وما فيها يعني ان فضل الغدوة والروحة في سبيل الدين وثوابها خير

قال ام اذا استقرت من ان استقرت نفقة فاذنوا
 فاجب الى اقامة نفقة الجاهل انما هو الزوال والنزول
 اذا على اب ان لا يترك نفقة الجاهل

من نعم الدنيا لانه ذليل ونعيم الآخرة باب في حديث آخر ما جمع ما في تافيه اعمال
التي بالكسب والتشديد بالعارضة ينكس عند المهاد والاكنته. وفي شبيهه بالنسخ ونقوشا
النفيل وقوة البرق وهو رعى البراق من الغم تليفه بجعل في اى كثر الما في الغاية
في تحت الصالحات لجة الماء بالضم معطر وكذا النسخ ومنه بجعل في آخر هذا الحديث وما جمع
اعمال البر والمجاهد في سبيل الله عند الامر بالمعروف والنهي عن الاكنته في بحر
الحق وفي حديث آخر ما جمع اعمال العباد عند المهادين في سبيل الله الاكنته خطا في
بهم الحاء المعجمة وتشديد الملهة طبعه ووفى بوسل الانسان ونجدة الكوكبة في البرق
في بعض ويخرج فيها بالثانية بالثانية اخذ منها من ماء البحر وفي حديث آخر ما
هذه الشكرين باوالم وانكم وانكم بالدعاء عليهم بالخذلان والهمزة و
المسلمين النور والغنية وبالنحوض على القادرين على الغزو ونحو ذلك وينوي بالمجاهد
نمرة من الدنق. واطاف الدين الاكنته للشكرين كما في بيت الدوناة الله واعلاء
كله الحق وفي قول لا اله الا الله كذا في شرح المصالح. وفتح بالقاف والعين المهمل
اي قهر الباطل وخزيه في تحت الصالحات خزيه بالكسوت في خزيه كذا في ذلك وهان
وقد يفتح حربه بالحاء المهمل والباء الموحدة اي فتح حربه بالباطل وطابته بالكتابة
وبذل في موضة الدنق فتدسل الشيعي عن من افضل المهاد فقال عم ان يعقر اي
يجرح جوادك الجواد والفرس المنيذ السيرة وهراف على صيغة المجرول اي يصعب
وكما يعني ان يكون شهيدا في سبيل الله ومن السنة ان يجاهد في طاعة
الله اول مرة ثم يعطى اي يترجم ويظهر الشفقة على غيره بالمجاهدة والمجادة
يعني ان من السنة ان يقدم رياضة النفس ومجاهدة في الطاعات على المجاهدة و
المجادة في الغزوات وغيره قوله وتعلم الدنق بهذا والركوب وقوله سنة خبره
في الحديث ارموا واركبوا وان ركبوا احب الا ان تركبوا وفي حديث آخر من ترك الرمي

نفس

بجواد

بعد ما علمه فانما هي منه كثرها بالحق في اي سورة ذلت التارة وعن عقيد بن النعم
من علم الذي ثم تركه اي سبه بعد العلم فليقل اي ليس من عالم مستنفا وفي رواية وقد نقر في
عنه كذا في شرح المصالح وفي الحديث كل شيء له ابي يلبس به المسلم باطل الاربعة
بنور ونا حبه نور وملاعبة فان من الحق اي من قبيل الامور المشروعة
فهو لا مستنفا من قوله كل لهو باطل وسحب الخرج الى الغزو يوم الخميس
سبق وجهه في فصل السفر ولا با من خروج السنون لسبي الغزاة ومعاونة اي
معالجة الجرحي جمع جريح بمعنى مجروح وغير ذلك فكان البنية عم اذا يعث حيثما
اوسرية وهي قطعة من الجيش ما هو من سري سري من باب ضرب اذا سار
ليلا لانها سري خفية او من الاستراة الى الاختلا لانا جماعة مستراة اي مختارة
من الجيش ولم يرد نص في تحديد ما قيل السعة وما فوقها سريية والثقة والاد
ونحو ذلك طلبة لاسرية كذا في شرح المصالح بعث اول النهار وفي حديث آخر تعدوا
علاو ان تدرجوا بينه تشبهوا بمعدوى من قبيل العرب يقول تشبهوا بهم في خسونة
عيشهم واطراح ذي العجم وشعرهم كذا في المغرب واحشوشوا قال الاحشيشان
استعمال الخسونة في المطعم والمبسن وانضطوا في الصحاح انتضت القوم وتناضلوا
نموا اللبس وانضوا حفاة جمع حاف بالحاء المهمل وموخلان القاعيل يقال
حفاة اي مشي بلا حفاة ولا نعل انتهى قوله عاة بالعين والراء المهملتين جمع عار اي
اقتادوا انتم على ذلك البلاء والغزوات بالفتحات جمع غزوة وهي اللام من غزوة
العدو غزوا اي قصدوا القتال كذا في تحت الصالحات والمغرب ويحسب الغازي اي يطلب
الثواب من الدنق في طريقه اي طريق الغزو وقوله كل السعة نصب على انه مفعول
يحسب في المصادق كذا في ما روي من وخرج وكس دابة كفتن وكثبة الخ
وعشرة وهي الزدة وقدر عشرة في ثوب بعثه بالضم عثا بالاكسر يقال عثبه فربما سقط

أمرئ

الوالدين

فيه

فان ذلك المذكور كله لاجر وثواب وكذلك عطف دابته وروته ذكر الضمير باعتبار الجوان وبولته ميزان حسنات يعنى يجعل عقدا ومنه الاشياء بواب في ميزان صاحبها وكذلك يوفى بمقتضى ثواب يوم القيمة كل ذلك لاعانة على الغزو الموجب للثواب وللاخراج الي الجهاد الا من كان فارغا عن الالهل والاطفال وعن حبيب والدين فان ذلك المذكور مقدم على الجهاد بل هو افضل للجهاد ويعلم كل من خرج الى الغزو كابنا من كان ويعلم ايضا من كان بجدا الحفاة ويجريهم او يشتمهم لوض الدنيا نحو التجارة وغير ذلك ولو كان كلهم لوالوصل وما يشتمهم من الغم ونحوه ودايتهم من الفرس ونحو ذلك فان كلا من ذلك المذكور عند الله تعالى وموتة عالية فيوفى حصة كل صنف ومجدهم الغاوي بما استطاع اى بمقدار قدرته ويعينه على المحاربة بما امكنه في الحديث ان الله تعالى يدخل ادخلا بالسهم الواحد الجنة ثلثة نواى ثلثة نفوس احدها صانع في صنعة الخير كذا ودلفظ الحديث والثالث المدب اراد به المنبل اى الذى ينال الترابى المنبل وهو السهام العبية ليرى به كذا في شرح المصباح وقال في سبعة احوال المدب هو عامل الفضل للشرم وقد وقع في لفظ بعض الاحاديث وسئل بدل المدب والثالث الراى في سبيل الله وتجهيز الغاوي اى المعادنة ليرتبية اسباب وآلاته وخلفاء على اهل اى الشياطة عند اهل بخير من السنة في الحديث من جهز غاذا في سبيل الله فقد غزا ومن خلف على وزن نصر غازا في سبيل الله اى كان خلفا لاهل بيته في اقامة حوائجهم وتبني مصالحهم قوله بخير متعلق بخلف فقد غزا ويستفتح الغاوي بالغزاه اى يطلب الفرة والغني من الله ببركة دعائهم فانه روي عن امية بن خالد ان رسول الله كان يستفتح بصعاليك المهاجرين يعنى ببركة دعائهم بان يقول اللهم انصرنا على الاعداء

حق عبادك

حق عبادك الغزاة المهاجرين كذا في شرح المصباح والصلوة الفقير بقوله السلام عطف نفسي بربى من اهل الاسلام كما كان يفعل النبي صلى الله عليه وسلم اى يستفتح بهم كما ذكرنا ولا يتوجه نحو اى جهة المشاهد جمع مشاهد وهو موضع الشهادة واذا دبر المعارك ومواضع المحاربة الا اذا كانت لآلة صالحة من لراعى اى في رضى ولا في وجلاوة اى شجاعة وينظر لفرس الجهاد بالاجتنام في الحديث الخبر معقود في نواصي الخيل اى ملازم لها كان الخيل معقود فيها واراد بها اوصى الخيل ذواتها وكذا ما يمكنه عن الذات بالتأصية يقال فلان مبارك لناصية اى مبارك الذات اليوم القيمة اراد النبي صلى الله عليه وسلم اى بالخيرة الاجرة في الدنيا والاخرة والقيمة في الدنيا فقط وفي هذا الحديث ترغيبا لخاذهما للجهاد واداء الجهاد يدوم الى العتمة وان للكسوف خير ويختار من الخيل للجهاد ما اختاره سيد البشر يعنى سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم قوله كل ادم بالصب بدل من ما وادع الشد يد السواد اخرج بالقاف والراء والخاء المهملين وهو ما فيه جهة قردة بالضم وهو باض سيرة في وجه الفرس دون القوة ادرم بالراء المهمل والهاء المثناة الابيض الشفة العليا وقيل الابيض لانف ادرم مختار كل ادم اخرج مجحلا بتقديم الحاء المهمل على الجيم وهو المنع البياض في قوائم الاربع الاموضع القيد مجاوز الارباع والجاوز الزبطين طلق النبي صلى الله عليه وسلم الطاء واللام اى طلقا يمينه اليسر فيا تجليل يقال فرس طلق احدى القوائم اذا كان احدى قوائمها لا تجليل فيها كذا في الصحاح والديوان او من الكنية على صيغة التثنية هو الذى وثبه وعزاه اى شو عنقه سودان والباء في امر وقيل ما يكون بين الادم والاحول كذا في المظهر قال يعنى ان لم يكن ادم فيختار من الفرس الكنية على ما في الشفة كسوف النجم وفيه الباء والهاء العلامة وهذه اشارة الى الاقرب الا ان الاقرب الخجل طلق النبي صلى الله عليه وسلم كلام المظهر ولفظ الحديث وقع هكذا اخير الخجل الا ادم الاقرب

فليس

المال

الاربع

بدون ان يكون قد اقرح محله فليطلق المصنف في الاو في هذا ان ي

ثم الاقرح المحلل لطلب البينة فان لم يكن ادم فليكن علي هذه البينة يعني ان الاعلى
رشد ان يكون ادم موصوفاً بهم من الوصفين ثم الاو لا بد ان يكون كيتاً على هذه
البينة والتحليل ومما ذكرنا ثابت الخصبة الذي ينز على الاثني فليدنه بالفارسة
فمن التحليل احب الى الفارسة لانها انت الضريبة وبل الدابة اجراء واجسور
بمعنى اجراء وقيل الجري الشجاع والجور المقدم فهو اما عطف تفسيره او قرينة
واقوى وقدره البينة السكالك بكسب من الجيرة في اللين قيل وجكر اربعة مفرق
للاشاعر اوجب هذا الجنس فلم يوجد فيه نجابة وعلى انه احدى قواها مطلقة اي
لا تجل فيها والقوايم الثلث مجلة واعلى العكس بان يكون الثلث من قواها مطلقة
والا هدي منها مجلة سلكا روى عن ابي عبيدة وهو الموافق لما ذكره في هذا الصراح ولما
في المغرب فقد قال وعوان يكون البياض في يد رجل من خلاف وهو الموافق كما
ذكر في المصالح والمسايرة على الفرس لا تخان كومة والكرم بنقته من ضد التزم
وعرق بالكسو والتكون اي نجابة حسن خلقة وجوده ونجابه اصله وشرفه
ودفع في بعض النسخ وعقته بدل عرقه قال في المغرب الحق هو الواجب من الملوكة
وقد بنيت مقام الاعتراف ومنه قولهم عتق مولايك قال هذا هو الاصل
ثم جعل عبارة عن الكرم وما يتصل به كما في قولهم فرس عتيق رابع انتهى فنقول وعقته
يكون عطفاً تفسيرا لما قبله من السنة فان السنة عم سابق بين التحليل والوصف
يشتمل التليل والكثير ولا دخل عليه لفظ بين الذي يقتضيه التعدد من الحياء
بنفخ الحياء والمهلة وسكون الغاء يمد ويقول اسم موضع بالمدينة الثانية بتشديد
الياء بعد النون الكسوة الوداع بنفخ الواو اسم موضع بالمدينة ايضا وانما
اضيف الثانية الوداع لانها موضع التوديع كما في شرح المصالح وبينهما سنة
اميال واعلم ان التحليل ليس سابق البينة عم من الحياء الا ان الثانية انما هي الخيول المضرة التي

جملت

جملت ضامرة اي دقيق الوسط قال في شرح المصالح التصديق بان يعلف الفرس حتى
يسمن ثم يرد الى القوة وذلك في اربعين يوماً وكان ابتداء مسابقة الخيول الى الميقات
فانما سبقتها من الثانية السجدة في ذريق وما بينهما مسابقة قليلة مقدار ميل
وانما سبقتها في قليل لان الضامير اقوى من غيره انتهى فقال البينة عم لا سبق بالتحريك
المال المشروط السابق على سبعة الا في فصل بنفخ النون وسكون الصاد والمهلة
المراد به ذو فصل كاستهم ونحوه او حق اي ذي خذ كالابل والذيل او حافر
اي ذي حافر كالخيل والبغال والحمير وانما تفسيره بارج بقوله اي التومي والبعير والفرس
على سبيل اللق والشتر والترتب وانما هو باعتبار ما هو الاغلب قوفاً ومنه قوله
ان لا يحل هذا المال بالمسابقة الا في احدوها والحق بها بعضهم المسابقة على الاقدام
وبعض آخر المسابقة بالجماع كما في شرح المصالح قال في جميع الفتاوى وانما يجوز ذلك
اذا كان البديل معلوماً في جانبها بان قال ان سبقته فلكل كذا وان سبقتك لا شيء عليك
او على العقب اما اذا كان البديل من الجانبين فهو قوفاً وحرام الا اذا دخل محلهما
فقال كل واحد منهما ان سبقته فلكل كذا وان سبقتك فلكل كذا وان سبقه فالثالث فلا
شيء له قال والمدا من الجواز الى الاختلاف فانه لا يسبق بهذا شيئاً انتهى وسابق
اعرابه ناقصة عم وعلى الية تنحى العقباء بالعين المهلة والضاد الجح في المغرب يقال
شاة عصباء اي مكسوة القرن الداخلة واشتققة الاذن ومنه نهان بنفخ بالاعقب
القرن والاذن وانما العصباء لما قد رسول الدعوم فذلك لقب لها لا لشيء في اذن
انتهى فبقها الاعراب فاشترط ذلك على الناس اي على المسلمين اذ كانت لا تسبق
الاذن والوقت اصلاً فقام رسول الدعوم عم ان حقاً على الدعوم ان لا يرفع من
امور الدنيا في الاوضاع الوضع ضد الرفع ومن قولهم من كبر وضعه الد ومن
رفع الدعوم ومن السنة ارتباط الخيل في سبيل الدعوم فانه من الجهاد وهو الاجابة

الخيول المضرة والاشياء

بسم الله الرحمن الرحيم

الذكر واعداد الخيل بغير الحصى تحسبها وتعاودها اي تحفظها اليوم الثاني
المقاتلة والمخارطة مع الكفار وقد كانت العجاية رضي الله عنها بنح الميم وتينا ضلوا
عطف نصير فكان ابن عرفة يري ريشا حشا فاذا اصاب نفضا بالضاد الحجة
اي اذا وقع فيه اي سجد على الهدف قال انابا اي انخفضت هذه الحفلة يعني
باصابة الهدف ولهذا ذكره وتول انابا والهدف مفتاح بالفتحة ثمانية ومنه
ان لا يكون غديا لخص على القتال ولا يقتله فان فيه خطأ عظيما وباء بالياء
العدا بكذا في الصحاح شدوا ويسال الله العافية اي السلامة واذا انقضت
اي اذا انقضى القتال تلقاه في قوله اي يستقبل حال كونه في صدر العدو بانفسه سلامه
وانتدع عنه ويسال الله الثبات على القتال كما جاء في كتاب الله في قصة التور
يحيى بكرابا والبا الموحدة واليا المشتاة بعده مشددا قال ابن عباس
وقد اذعهم رضى جموع كثيرة وقال ابن مسعود رضى الزبيون الالف وقال
الزبية الواحدة عشرة آلاف وقال الضحاك رضى الزبية الواحدة الف وقال الحسن
فقرها وعلمها وقيل لم التابع قال الزبيون الولاة والزبيون الزعية وقيل مشددا
الزب وعم الذين بعدهم والرب وقال مجاهد ههنا قرأ ثان اعدوا ربيون يعني
الرا فهم الجماعة الكثيرة والشاة ربيون بكسر الراء فهم العلماء الاتقياء الضمير على
ما يصيهم في الله قال الله في بني قاتل مع ربيون كثيرة فاهضوا اي
فاجتنبوا وما جروا لما اصحابهم في سبيل الله وما ضعنوا عن الهاد بما نالهم من ألم
الجرح وقتل الاصحاب وما استكانوا اي وما خضعوا للعدو ولم قال الشؤي وما
ذوقوا وقال عطاء وما فترعوا وكنتهم صبروا على امر ربهم وطاعة نبيهم وجرأهم
والديح الضابرين روى عن بعضهم انه قال سررت على سلم مؤنة حذيفة في التعليل
وبه ومنى فقلت استفيك ما فقال جرأه فليلا الى العدو واجعل الماء في الترس

الاباء
الهدن

صلى فان

صالح فان عشت الى الليل شربة قال في شرح الخطب وهكذا كان مبرسا الى طريق الآخرة
على بلاء الله وما كان قولهم يا المصعب خبر كان واسم قوله الله ان قالوا ربنا
اعف لنا ذنوبنا اي الصفاير واسرافنا في امرنا اي الكباير فثبت اي لا تنزل
اقدامنا عند القتال وانظرنا على القوم الكافرين بحكاته يقول المؤمنين فها هم
ضلعهم وقلم مثل ذلك كذا في التفسير البغوي وتفسير الامام ابو الليث وفي قوله
لا تمسوا القاء العدو فان لم يهزموا فاجتنبوا واكثر واكثر الله انما قالوا جلبوا
في الصحاح اجلب عليه اذا صاح به من خلفه فاستحى للشيخ وقيل هو اختلاط
الاصوات ورفضها ذكر في المغرب فتولوا وصحبوا على ما في الصحاح التسمية في العطف
الغنيوي فعليكم بالصمت وكانت الصحابة رطم كذلك اي يكونون الصمت عطف
القتال وفي حديث اخذ ان بيكم العدو التبييت نفعيل من البيوت بالفتحة
شيعون كرون فليكن شعادكم حم لا ينفرون قال في المغرب اشعار شعاء يعني
اعلمها به ومنه انهم جعل شعادهم ارجين يوم بدر يا ابن عبد المني وشعاد
الخرجة يا ابنه عبد الله وشعاد لاوس يا ابنه عبيد الله وشعادكم يوم الاخاب حم لا
ينفرون حيث قال في شعادكم ليلة الاحزاب ان يقيم فتولوا حم لا ينفرون عن ابن
عباس رضى الله عن اسماء الله تكملة انهم لا ينفرون وقال ابو عبيدة معناه
الهم لا ينفرون وعن ثعلب الله لا ينفرون وفي هذا كله نظر لان حم ليس بمذكور في اسماء
الذين لا ينفرون ولا لولا كان اسما كبر الاسماء لا لعب خلقه عن علل البناء قال
شيخنا والذي يؤيد اليه النظر ان السواد السبع التي في اولها حم سود لها شان فثبت
علان ذكورها بشرف منزلتها وجماعة شانها عند الله حم ما يستلزم استنزال
درجة الله في نعمة المسلمين وتكثيره الكفار وقول لا ينفرون كلام مستأنف
كان حين قالهم قولوا حم قال له قائل ما ذا يكون اذا قيلت هذه الكلمة فقال

ش
نقد
في قوله حم

لا يعرفون الخبايا عابرة فظهر منه ان قوله لا يعرفون ليس جزءا من الشعار لكن
 الظاهر من كلام الحسن ومن قوله شعارهم يوم الاحزاب لم لا يعرفون ان يكون الشعار
 مجموع قولهم لا يعرفون دونهم فقط فالوجه الرجوع الى ما قال ابو عبيد. كيف
ان يمن الغاوي نفعه عن ذكر النساء والاولاد والاموال والوطن والمولد فانه
يعتبره ان يورث الشوق له ويوهنه عن القتال ويهيج الغاوي نفسه تهينة
للقتال والفرح عن الدنيا الزائلة الشهادة في الجنة والسنة في ابتداء القتال ما
جعله في الحديث لانه لم كان اذا بعث جيشا قال مخاطبا لهم اغزوا باسم الله وفي
سبيل الله وقالوا من كذبنا لا تغفلوا غلوا لا اى لا تخونوا في المعنى ولا تغفروا
اى لا تنقضوا العهد في مختار الصغار الغدور باليمين المجرى والدال المهملة تركا لثا
وبابه ضرب وفي شرح المصباح اى لا تخادوا الكفار قبل ان تعومهم الى الاسلام. ولا
يقتلوا المرأة ولا وليها ومعاوية اى لا تقتلوا القتيان بل اسبغهم ولا تخافوا
كبيرها واذا حاصرت الحاضرة التضييق والاحاطة اهل مدينة او اهل حصن
اى التلعة فادعومهم الى الاسلام فان شهدوا ان لا اله الا الله وان محمد رسول
الله فلام مالك وعليهم ما عليكم فان ابوا فادعومهم الى الجزية وعلى بالعارضة خراج
يعطونكم عن يدي في المغرب اعطى بيده اذا انتاد ومنه قوله حتى يعطوا الجزية عن يد
اى صادرة عن اقتياد واستسلام او نقدا غير رسمية وفي نسخة لا امام الا للبيت
قوله عن يدي عن اعتراف المسلمين بان ايدهم فوق ايديهم وقال الاخفش عن كعب
وعم صاعرون اى يؤخذ منهم على الصغار والذلي وعوان يابيه بانسلة شيا
غير راكب وسبقها ومواقم والمسلم جالسا في المغرب. فان ابوا فقتلهم حتى يحكم
الديينكم وهو خير الحاكمين قال الحسن الادي البني عم بالشيخ الكبريين لا يقتلوا ولا
يستطيع سواك ان شئوا ولا في حديث اخر اقتلوا شيوخ المشركين واسحبوا

هذا الحديث في تفسيره
 في قوله لا يعرفون
 في قوله شعارهم
 في قوله يوم الاحزاب
 في قوله كيف
 في قوله ان يمن
 في قوله الغاوي
 في قوله نفعه
 في قوله عن ذكر النساء
 في قوله والاولاد
 في قوله والاموال
 في قوله والوطن
 في قوله والمولد
 في قوله فانه
 في قوله يعتبره
 في قوله ان يورث
 في قوله الشوق
 في قوله له
 في قوله ويوهنه
 في قوله عن القتال
 في قوله ويهيج
 في قوله الغاوي
 في قوله نفسه
 في قوله تهينة
 في قوله للقتال
 في قوله والفرح
 في قوله عن الدنيا
 في قوله الزائلة
 في قوله الشهادة
 في قوله في الجنة
 في قوله والسنة
 في قوله في ابتداء
 في قوله القتال
 في قوله ما
 في قوله جعله
 في قوله في الحديث
 في قوله لانه لم
 في قوله كان
 في قوله اذا بعث
 في قوله جيشا
 في قوله قال
 في قوله مخاطبا
 في قوله لهم
 في قوله اغزوا
 في قوله باسم الله
 في قوله وفي
 في قوله سبيل الله
 في قوله وقالوا
 في قوله من كذبنا
 في قوله لا تغفلوا
 في قوله غلوا
 في قوله لا اى
 في قوله لا تخونوا
 في قوله في المعنى
 في قوله ولا تغفروا
 في قوله اى لا تنقضوا
 في قوله العهد
 في قوله في مختار
 في قوله الصغار
 في قوله الغدور
 في قوله باليمين
 في قوله المجرى
 في قوله والدال المهملة
 في قوله تركا لثا
 في قوله وبابه ضرب
 في قوله وفي شرح
 في قوله المصباح
 في قوله اى لا تخادوا
 في قوله الكفار
 في قوله قبل ان تعومهم
 في قوله الى الاسلام
 في قوله ولا يقتلوا
 في قوله المرأة
 في قوله ولا وليها
 في قوله ومعاوية
 في قوله اى لا تقتلوا
 في قوله القتيان
 في قوله بل اسبغهم
 في قوله ولا تخافوا
 في قوله كبيرها
 في قوله واذا حاصرت
 في قوله الحاضرة
 في قوله التضييق
 في قوله والاحاطة
 في قوله اهل مدينة
 في قوله او اهل حصن
 في قوله اى التلعة
 في قوله فادعومهم
 في قوله الى الاسلام
 في قوله فان شهدوا
 في قوله ان لا اله الا الله
 في قوله وان محمد رسول الله
 في قوله فلام مالك
 في قوله وعليهم ما عليكم
 في قوله فان ابوا
 في قوله فادعومهم
 في قوله الى الجزية
 في قوله وعلى بالعارضة
 في قوله خراج يعطونكم
 في قوله عن يدي
 في قوله في المغرب
 في قوله اعطى بيده
 في قوله اذا انتاد
 في قوله ومنه قوله
 في قوله حتى يعطوا
 في قوله الجزية عن يد
 في قوله اى صادرة
 في قوله عن اقتياد
 في قوله واستسلام
 في قوله او نقدا
 في قوله غير رسمية
 في قوله وفي نسخة
 في قوله لا امام الا للبيت
 في قوله قوله عن يدي
 في قوله عن اعتراف
 في قوله المسلمين
 في قوله بان ايدهم
 في قوله فوق ايديهم
 في قوله وقال الاخفش
 في قوله عن كعب
 في قوله وعم صاعرون
 في قوله اى يؤخذ
 في قوله منهم على
 في قوله الصغار
 في قوله والذلي
 في قوله وعوان
 في قوله يابيه
 في قوله بانسلة
 في قوله شيا غير راكب
 في قوله وسبقها
 في قوله ومواقم
 في قوله والمسلم
 في قوله جالسا
 في قوله في المغرب
 في قوله فان ابوا
 في قوله فقتلهم
 في قوله حتى يحكم
 في قوله الديينكم
 في قوله وهو خير
 في قوله الحاكمين
 في قوله قال الحسن
 في قوله الادي
 في قوله البني
 في قوله عم بالشيخ
 في قوله الكبريين
 في قوله لا يقتلوا
 في قوله ولا يستطيع
 في قوله سواك ان شئوا
 في قوله ولا في حديث
 في قوله اخر اقتلوا
 في قوله شيوخ
 في قوله المشركين
 في قوله واسحبوا

نفرهم

الشاب

شعرهم يسكنون الآراء المهمة والها المجمع شائع وهو شائع كصاحب جميعها
 كذا في مختار الصحاح وذكر في المغرب ان في هذا الحديث قولان احدهما ما قال بعض المشايخ
 تطبيقا لما بين هذا الحديث والحديث الاى سبق من ان الشيوخ هم المشايخ الذين هم
 جدو وقوة على القتال والشرح يعلم الصغار الصغار من الشبان والنافع المتأيد
 بالشيوخ الهدي الذين لا ينفع بهم وباشرة الشبان الا في ايام عظام الكفة
 وكلام الحسن ما يل الا قول الثاني والسنة في كتابة الا هل اهل الحب ما روي ان خالد بن
 الوليد كتب الى اهل فارس هكذا. بسم الله الرحمن الرحيم من خالدين الوليد
لستم وهرام الكابيين في ملأ من فارس اى في جماعة منهم وقادس يسكنون الزند
قوم معروف بنو الفارس بن علي بن نوح البني عم كما تم سلام علي من اتبع الهدى
واما بعد فاننا نعوكم الى الاسلام فان اتيت فاعطوا الجزية عن يد واتم صاغرون
وما وقع في بعض النسخ وعم صاغرون فهو سهو وهمنا. فان اسبغ اى اسبغهم فان
مع قومنا يحجون القتل في سبيل الدين كما يجب الفارس الجزاء السلام علي من اتبع الهدى
ومن السنة ما روي ان البني عم كان اذا طلع الفارس حتى تطلع الشمس فاذا
طلعت قاتل فاذا انصف النهار مسك حتى تزول الشمس فاذا زالت قاتل حتى العصر
اى العصر ثم اسك حتى يصلي العصر ثم يقتل وكان عم اذا رأى سجدا في مدينة
او سمع او اتاهم يقتل فيها. احدا ولم يقتل فيه دليل على ان اظهرا شعرا والاسلام
في القتال والعارضة يحقن الدم. ومن سنة الفارسيان يقتل على الحرب. فدونوا و
اقدائا. بقلب جري لا يعقبو. على وزن تعلم اى لا يابيه. بنس من سنة الحرب وموعة
القتال. المعرة على وزن المعلة المساء والاوى. ويدفع عن قلبه وسواس
الشیطان بقاء. هذه الآية قل لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا هو مولانا وعلى الله
فليتوكل المؤمنون ويعلم ان الجين لا يؤخر اجله والافدام. على القتال لا يحجل

حشدة بانه

بانه من الدم

يفتح الحام الملهمة وسكون التاء الثقات من فوق اي لا يجر موتة وعن ابن عباس
 ان قال قال رسول الله ص باعلاما وباعلم الا اعلم كلمات ينفع الله بها حفظ
 الله بمشكلك حفظ الله بحمد الله تعالى لا الله في الرخاء تعرفك في الشدة
 واذا سلك فاسأل الله واذا استعنت فاستعن بالله جنة العلم ما هو كائن
 فلو ان الخلق كلهم اخذوا ان ينفعوك بشئ لم يقدروا عليك لم يقدروا عليه وان
 ارادوا ان يضروك بشئ لم يقدروا عليك لم يقدروا عليه كذا في روضة الناصحين
 ويشبهه القاضي في آوان المقاتلة باصناف من الخلق فيكون في قلب الاسد لا يجبن
 ولا يفر كما ان الاسد يفتداه غير جبان وكذا غيره فرار وفي كبره بالكله والسكون
 التبرك بالعلم بالنارسية بلنك لا يتواضع للعدو ولا يتجأع الدب بالضم والشد
 بالنارسية جرس بالكله والسكون بقا في جميع جوارحه وفي جملة الخصال لا يبول دبره
 اي لا يعرض بوجهه عما توجه اليه اذا حمل وفي اغارة الذئب بالنارسية يتأكرون
 اذا ينس من وجه اغار من وجه آخر وفي حمل السلاح الثقيل كالثقل على اضعاف
 وزن بدنها وفي الثبات كالجز لا يزول عن مكانه وفي الصبر كالجز اذا انقلبت نصول
 السهم وخرب السيف وطعن الرماح وفي الوفاء كالكلب لو دخل سيده النار تبعه
 وفي التماس الفضة والنظر كالذئب بالنارسية خرس ويكون في الضيق ساكنا كالصبي
 الخاشع ويكون في متابعة الامام كمنابا يوم امامه في الضلوة وبغية نفسه الشاة
 كمنظرة البكر نساها بالناب اذا ذقت ائامرت الازواج وفي كثرة قلب سلاحه
 وحالة المداي اذا قل ما لا عبادته ويكون في المكر اي في الاحتيال والخديعة مع
 العدو اذا همد كالشعل الذي اضطره الكلب فان مدار الحرب على الخداع وفي الشجاعة
 بالنارسية خراميدون والخيلاء بالضم الخاء وفي فتح الباب الكبير بين الصفتين كالعور في
 الخدة في خوف القتال من جانب الى جانب آخر كالصبي في صورة اذا صاح لعدوه كانه قد

شات
 من الخصال

وهو اسم

وهو اسم ملكه عا قول اذا صاح بالتحاب وفي سؤلية في جميع احواله كالغراب لا ينعف
 وهو الذي فيه سواد وبياض كامل وفي قوله است واحترازه عن البحار كالكلب في القم
 والسكون طير معروف لاجوردي اللون يشابه القلق في الهيئة والغراب في الشكل وقد
 رخص رسول الله ص بالتحاب في الحرب وفي بعض الخدعة في صف القتال
 قال عم الحرب خدعة وهي بفتح الخاء وسكون الال ليرة يعني اذا خدع المقاتلة لانه
 هي ثمانية ورويت بضم الخاء ايضا وهي الاسم من الخداع والضم وفيه الدال ايضا على ان
 الحرب كثير الخداع كذا في شرح الصالح ولا يعلق اي لا يكون ولا يقدر فيما اخذ من العدو
 ففي الحديث القلوب من جرحهم فقد استع البنية عم عن الصلوة على رجل يات يوم حيد
 خباء بالهمزة في آخره اي اخفي في ما حررات من مال اليهود كانت شادى ورمي
 وامر النبي ص بظرب من يغفل غلولا من الغنمة وامر باحراق متاعه وعلى الامام
 ان يجرح الجرح على القتال كما يفعل النبي ص وينقل كل طائفة شيئا التنفيل اعطاء
 وهو ينقذين الغنمة وهي المال الفاضل للسلبيين من الكفا مع جريان الحرب واعمال الجول
 في تحصيل الاما يحصل من غير جريان الحرب فهو في لا غنمة كما في فيقول من قتل مسلما
 ستمه فنيلا باعتبار ما يؤول اليه كما في قوله تعالى لا تأخذوا عهدته فليس له ينقذين المسلم
 ومن السيرة من الغزاة على طرف من دار الحرب اترهم يعني يجعل الامام ذلك الطرف
 بذلا وبناء الهؤلاء المستولين بجميع من فيمن الاسرى جميع اسيركم في جميع قتيل والا موال
 فان ذلك لا يناد ابعث لهم على الحرب ويقدم الامام في القضا لا شجع فالجميع والاعلم
 فالاعلم بالهروب ويؤمن اي يجعل اميرا على كل طائفة واحدا منهم ويجب على كل من
 الوضعة اي حض الحرب ان يفتح الشهادة في سبيل الله تعالى اي يراها غنمة ونعمة
 جسيمة فانها كرامة جليلة ومقام رفيع في الحرب الشهيد لا يجد ألم ينقذين القتلى
 الا كما يجد احدكم ألم الرضة بالفتح والسكون يقال قرص البعوضة لسفها وجاء

كان

بالله كطوره

في الحديث كل ميت يحكم عليه علمه اي ينقطع عمله عنه ولا يصل ثوابه اليه الا الذي مات مبرا
 في سبيل الله تعالى يقال رابط الجيش قام في الشجر باذله العوق فانه يحيى بالياء وربنا
 جله ينمو بالواو وكذا في تحته الصالح اي يزداد له بعد اليوم القيمة وباء من فتنة
 الشجر وعذاب وفي الحديث ان ارواح الشهداء في حواصل طير خضر شرح من الجنة
 حيث شاء وفي بعضها اي بعض الاحاديث في فتاويل معلقت من العرش قال الامام
 الباقر رحمه الله في سنة ستين وثلاثين في بيان الشجر ابن الفارض يلقى انه دخل في ايام بابه
 مدبر شجر في هريرة في شجر باقلا يتوضأ من بركة فيها بغيرة ترسب فقال يا شيخ اني في
 هذا الشجر في هذا البلد وما تعرف يتوضأ فقال له يا عني عليك مع فناء اليه و
 بين يديه وقال لا يستدي في اي مكان ينحني على فتاة في مكة فقال و اين مكة مني فقال هذه
 اشار بيده نحو حارة كثر له عنها فامرو الشيخ بالذهاب اليها في ذلك الوقت فوصل اليها
 في الحال واقام بها اثنتي عشرة سنة ففتح عليه ونظم فيها ديوان المشهور ثم بعد ذلك
 المدة السبعين المذكور يقول له يا عني ان الله احقر موتك فجاء اليه فقال الشيخ فزملته
 الدنيا فخرت في ربي ثم اجلته ففضله في ملائكة الله وانظر ما يكون من اموري واشتد لي مكان
 في العزاة قال فاكشف لي عن ذلك المكان فجله ووضعت في فتنة له وجل من الهوي
 فضلبنا عليه ثم وقتنا ننظر ما يكون من امره فاذا الجوا قد استلما بطيور خضر فجاء
 طائر كبير منها فابتلع ثم طار قال فتعجب من ذلك فقال له ذلك الرجل لا يجوز من هذا فان
 ارواح الشهداء في حواصل طيور خضر نزع في الجنة كما جاء في الحديث اولئك شهداء الربوب
 واما شهداء المحبة فاجسادهم ارواح رضى الهنا عبارة وفي بعضها ما من اهل
 الجنة احد سواه ان يرجع الى الدنيا ولعشرة امثاله اي والحال ان لعشرة امثاله
 الدنيا باسرها الا الشهيد فانه وان يرجع الى الدنيا فاستشهد ثانيا في سبيل الله
 لما دوى من الفضل الناجي للشهداء في سبيل الله فكل كل مؤمن ان يخشى الشهادة

البراق

ابراهيم الحديث من سأل الله الشهادة بصدق المية وخلص الطوبى بقلعة الله تعالى
 منازل الشهداء وان مات على فوات **فصل في من المية**
 وفي دعوات وطب قال في البستان كره بعضهم الرقي والتأويل بحقا ما روي
 عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يدخل من امة الجنة يسعون في النار فيجربون حساب فقال عكاشة رضي
 الله عنه قال ادع الله ان يجعلني منهم فدي لي ثم قام آخر فقال ادع لي فقال النبي صلى الله عليه وسلم يسبقك بها
 عكاشة فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المنزل فقالوا فيها بينهم من الذين يدخلون الجنة
 بغير حساب فقال بعضهم هم الذين ولدوا في الاسلام وما نوا على ذلك ولم يذبوا
 فلما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن ذلك فقال لم الذين لا يكونون ولا يرقون ولا
 يطيقون وعلما بهم يتوكلون وما روي عن عمار بن حصين انه قال كنا نرى
 النور ونسمع كلام الملائكة حتى التويث فانقطع ذلك وما قال الحسن رضي الله
 عنه انما لا يعرفون الهليلج والبليغ واجان عامة العلماء بمحاجة ما قال سلمان
 بن عيسى ان شهداء النبي صلى الله عليه وسلم والاعراب يسلكون هل علينا جناح ان نداولنا
 فقال نداولوا عباد الله فان الله لم يخلق داء الا دافع لشره واما قال ابن حنبل
 ان الهم ينزل داء الاوقد انزل لدواء الالاسم والهرة فلعلمك بالابن البقر
 فانه يخلط من كل شيء وشجرة قالوا اقامت الاخبار اني ورويت في النهي فانها منسوخة
 انتهى اقولها اي اقول تلك الشئ ان بغت البلاء في الحديث اذا احب الله عبد
 ابتلاه حتى يسمع نعرته وقال عم يور اي يئمه اهل العافية يوم القيمة قوله
 حين يعطى طرف يور اهل البلاء الثواب وقول لوان جلودهم فرخت بالقفا
 اي قطعت في الدنيا جمع مقراض منقول به لقول يور وعن ابن عمر في حديث طويل
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فاذا كان يوم القيمة جي باهل الاعمال فوفوا فوفوا اعمالهم بالميراث
 اهل الفضل والقيام والصدقة والنج والزكوة ثم يؤتى باهل البلاء فلا ينصب لهم

مؤمن التبر
 ٥٧

مطروحة
 منة دخل الجنة بغير حساب

بالمقارص

الميثاق ولا يترفع له اليد وان يصيب عليهم الا جرحا فيؤذي اهل العاقبة في الدنيا
لوانهم كانت تقدر اجسادهم بالحقايق لما يروى مما يذهب به اهل البلاء
من الثواب فذلك قوله في التفسير ارجم بغير حساب ذكره في شرح الخطب
وقال علي رضي الله عنهما في خطبته بالصفحة جمع نعمة وعلى الشدة والعوية
فما قولها الموصى والمصابين فان كانت ذنوب اكثر من ذك شئد عليه عند الموت
وان كانت ذنوب اكثر من ذك عذب في قبره فان كانت ذنوب اكثر من ذك حزن
على الصراط فان كانت ذنوب اكثر من ذك عذب في جهنم على قدر ذنوبه ثم يخرج
بالنوح من جهنم وعن عابث رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذنوب العبد ولم يكن من العمل ما يكفرها عند ابتلاء الله بالحق ليكفرها عنه
وعن ابي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فافوتها او دوا
الا يذهب اى بسبب ذنب صدر عنه ويكون تكل المصيبة التي لحقت في الدنيا كفارة
لذنبه قال نعم وما يعفو الله عن اكثر اى الذي يعفو عنه من الذنوب من غير ان
يجازيه في الدنيا اكثر من ذك ثم قراء قوله وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم
ويعفو عن كثير قيل هذا يخص بالمعصية واما غيرهم فانما يصيبهم مصائب
لرفع درجاتهم كذا في شرح المصابيح وقال النبي صلى الله عليه وسلم من قال عند غيم
بسم الله عشر مرات حسبه الله اذ غلب الله عنه فمما قيل المصائب اذ غلب الله
ونعم الوكيل وقيل قوله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم ويؤيد
هذا القول ما ذكره في التفسير المنطع في حيث قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من قال عند غيم
عشر مرات حسبه الله اذ غلب الله عليه توكلت وهو رب العرش العظيم اذهب الله
عنه ومن سلم على عتله فمما اعتق رتبة انتهى ومنها اى من تلك السنن ان
يستقبل البلاء العظيم بالصبر فيحمل فانها اى البلية طهران عن الذنوب وكرامة

ما يكفرها
شئ

ودرجات

ودرجة اى سبيلهما ولهذا كان الصالحون يرفعون بالبر والبر والبر والبر
البر من الامور بمنزلة الراس عن الجسد قال ابو بكر الصديق كبر عن اى
المؤمن البتة والتكفير المحو بالتكفير من تكفير الله وشايد كذا في شرح المصابيح
في بيان قوله عن سبيل خادمة النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت ما كان يكون برسول الله صلى الله عليه وسلم
ولا تكب الا امرؤ ان اضع عليها الحناء قال القرطبي في تفسيره ان يكون برسول الله صلى الله عليه وسلم
من الاسلحة والتكفير بنفع النون الجاهل من جرح او شجر او غيره مما روي ان اسراة فتح
الموصل عثرت فانقطع نظرها فضحكها فقبلها اما يجدين الوجه فقال لولة
نواب الزلات عن تجلي مرارة وجعد ذكر في الاصاب وانقطاع شمس بكثير من المعصية
وسكون السبع المهلة بالفارسية ذوال غيلين والبضاعة بالكرطانية من مأكلا
تبعث بالتهان وجلة يضعها المؤمن في كفة حالته او وصفيته على حمل القام على العهد
الذهبي فينفقدها المؤمن ولا يجد ذلك فيفزع لها فزعها اى يحزن لضياح البقا
فيكون ذك كفارة لذنوبه ثم يجدها في جيبه بنفع الجيم وسكون الباء التحاتية ثم
بالباء المؤقعة بالفارسية كبريان وفي الخبر ان مؤمنا كافر في الزمان الاول
انطلقا بصيدان السمك فجعل الكافر يذكر الهمة ويا هذا السمك حتى اخذ سمكا كثيرا
وجعل المؤمن يذكر الله كثيرا فلا يجي شئ ثم اصاب سمكة عند الغروب فاضطربت
فوقعت في الماء فرجع المؤمن وريش شئ ورجع الكافر وقد استلذت شربته
فأرسل ملك المؤمن الموكل عليه فلما صعد الاسراة اراه الله معسكر المؤمنين
في الجنة فقال والله ما يفره ما اصاب بعد ما ان يصير الى هذا واداره معسكر الكافر
في جهنم فقال والد ما يفره ما اصاب من الدنيا بعد ان يصير الى هذا كذا في شرح
الخطب وفي الحديث ما من مريض برضى على وذن يعلم فينتقم من قلة ظفر يغم
الناف وتخفيف القلم ما سقط من الظفر عند القطع كما ترى ينقص من مقدار القلعة

ذلك

ما فوق ذلك الا كان ما بقصر منه في الجنة وما كان في الجنة شئ الا ما كان
ساجد حسن يتبع ذلك اي يكون كل في الجنة يتبع في الدنيا ويكون واحد
وجاعة قال الله تعالى ان كلنا لكم تبعاً وجهه اتباع كذا في مختار الصحاح كرجل اذا
اعتق شقما يترك القطر اي يتبع من عبده فهو كماله في الحديث وذهب
البصيرفة للذنوب وذهب السمع معزة للذنوب وما نقص من الجسد فله قدر
ذلك وفي الحديث الحي مرض معروف حفظ المؤمن من النار قال ابو هريرة رضي عنه
رسول الله صلى الله عليه وسلم انما مع فقال يا ابا هريرة ان الله يقول عني ناري
على عبدي المؤمن في الدنيا تكون حفظ من النار يوم القيمة فقال الميضي اللهم لا
فلان يضل عما اكون في روضته العلماء وعن اسير روض عن النبي عزم انه قال من حم
اي صادحونا ثلث ساعات وصبر عليها شاكراً لله تعالى وحامداً لله تعالى باي الله تعالى
ما من من المباحات وهي المنافاة به الملائكة فقال باسلاميكي انظر والاعبدى حبس
بلاي الكسول لبراه من النار فيكتب باسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من اللات
الحكيم براه من الله تعالى فلان بن فلان لا قد استنك بالهد الامن والامان اي جعلك
ما مؤنا محفوظاً من ناري والله تعالى عوا المؤمنين لانه آمن عباد من ان يظلم ومنه
المؤمنين اصلنا من هذين فينتقل بالاولى هاء والثانية بالآخرة الصحاح و
اوجبت كل الجنة وفي الخبر جرح يوم كذا سنة وقيل للامان في بدنة ثلثمائة سنة
مقصلاً فيدخل الجنة جميعاً ويجعل كل واحد منها الما فيكون المكل واحد كفاية يوم
لما ذكر رسول الله كفاية الذنوب بالجنة فقال زيد بن ثابت ربه ورجل ان لا زال
عموماً فلم يكن الجنة في حرمات وقد شال ذلك طائفة من الانصار فكانت الجنة لا يات
يلهم كذا في الاحياء **فالتسعة** في الصبر الجميل ان لا يجمع جزعاً ولا يسكر ماب
الا احسن عواده بالضم والتشديد اي الذين ياء توة للعبادة وعن رضى قال

بعض
مع
البصيرفة

انك
مع

مطل

دخل

دخلنا على ابنه سمود فقلنا له كيف اصبحت قال اصبحت بركة الله تعالى اخوانا فقلنا
كيف تجدك قال اجد علي طيناً بالان قالنا ما تشككي قال رضي الله عنه ذنوبي فقلنا ما تشككي قال
اشترى مغفرة ذنبي ورضوان قلنا ان الله عولك طيباً قال الطيبا مرضي ذنوبك قلنا
روي عن ابوبكر رضي الله عنهما قال في جواب اسئلة الاخير ان الطيب قد رآني ذكره في روضته
العلماء وعن ابراهيم بن السلمي ابي عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما العبد اذا
سبقت لمن الله من ذنوبه لم يبلغها بعلل ابتلاء الله تعالى في جسد او في ماله ثم صبره على ذلك
حتى يبلغه المنزلة التي سبقت لمن الله كذا في الصالحين ولا يترك صلواته ولا يصبر
ضجوة ويقلق من ثم وضيق نفس مع كلام كذا في المغرب وفي الحديث العبد قال
الله تعالى اذا اشكى اي اذا مرض عبدي واظهر ذلك قبل ثلثة ايام فقد شكاني فيجب علي
كل مسلم مريض ان يصبر على مرضه الائمة ايام بحيث لا يظنه قبلها وقال عزم من اصبح
خزيناً على الدنيا اصبح ساخطاً على ربه ومن يشكو مصيبة نزلت به فانما يشكو الله تعالى
وقال عزم يقول الله تعالى ابتليت عبدي ببلاء فخصر لم يشكك ابتلاء لما خيرا من
لمه ووما خيرا من دمه وان ابتلاءه ابتلاءه ولا ذنب له وان توفيقه فاله رحمة وقال
داود عزم ما جزا المؤمن يصبر على الصايب ابتغى امراضك قال جزاؤه ان البلاء
الايمان فلا انزع ابداً وكان بعض الضاحين في جيب رقعته يحزمها كل ساعة ويظلمها
وكان فيها اواصر حكم ربك فانك باعينا كذا في شرح الخطيب ويحكم المرض ما استطاع في
الحديث ثلث من كنوز البر كتمان الصدقة والبر والامراض ومنها اي من تلك
ان يعظم بتقديدا الميم اي بصبر غوثاً بطول السلامة والصحة في الاثر لا يخلو المؤمن
من علة وذلة وقلة ولا بد ان يتلى المؤمن في كل اربعين يوماً من منها فانهم
انما قال فرعون ان ادرككم الا على طول العافية لا بد ان ابعث اسنة لم يقصد عداوا
ولم يحكم له جسم ولم يغرب لعرق وكان اسنانه مستصلاً واحداً لثلاثين في يده بدو لعم

جده

اصبح

الحديث

في حلالها عند المضغ فادعي التوبة ولو اظننته شقيقا كل يوم شغلته عن الفل
 فلهذا عن الدعوى فانظر ان الحجاب والاضواء في جوهره لمي لا يبطيها الله
 الماعدل بل يسلها ويهدى الى الجليل والانبيا عم ومنها اي من تلك السن ان
 يوب في مرضه كما ان عليه من الحجاب في الحديث اذا مرض العبد في حج ولم يصل قوله
 الملائكة الحفظه بغيره من داوينا مداواة فلم يعاف معافات ويكمن من قراءة
 هذا الدعاء في مرضه طاعة الا الله وحده لا شريك له الملك والحمد لله
 حي لا يموت بجان الدرب العباد و رب البلا والحمد لله كثيرا طيبا مباركا
 فيه على حال والدك اكبر كثيرا جلال الله وكبرياؤه وعظمته وقدرته بكل مكان اللهم
 انك كنت نصيب علي الموت فاعزني وارحمي واخريني من ذنوبي اخرجني واسكني
 حقه عدن اسكننا والعدن في اللغة الخلد والاقامة ويوتني من الوفاة ويمنحني
 اي يكرمني في مرضه اربعة امور الاول لا يكذب قوله فيقول الاخوه بيان للشيخ
 الكذب ما عنت البارحة او ما دخل في حلق شيئا من ذلك فربما غفا غفوة بالغيب
 اللحية والشاء ان نام نومة قليلة قال ابن السكيت تقول اغفيت ولا تقول غموت
 او شرب شربو الثاني لا يطعم فينزل اليك بالظم والتشديد من يدخل عليه عايدا
 اسم فاعل من العيادة و الثالث لا يرائي فينام عن جلوس اي لا يستقل
 موضع الجلوس الا مئة النوم اذا دخل عليه العايد للعيادة رياء له والرايب
 لا يستحيط اي لا يغضب فيقول اذا انى بشي من طعام او شراب قوله بشما
 حنط منقول القول وكان من التسنن من يلقن على نفسه الباب اغلاقا اذا
 مرض مخافة ان يبتلي به منها ومنهم فضيل بن عياض وبشر بن الحارث وكان
 الفضيل يقول اشتد لي مرض بلا غواجر وقال ايضا لا اكره العلة الا لاجل الغواجر
 ومنها اي من تلك السن ان يستشفى اي يطلب الشفاء بالذكر والدعاء والصلوة

والزنا

والقرآن وقوله الطائفة وسورة الاخلاص فينعت بها على نفسه نفثا في الفاخ شفاء
 من كل داء وفيها تعيل العافية اذا طهر للمريض او وضعت في جنبه او كلبت ويصح بها
 على جميع بدن مزة واحدة وعلى موضع الوجع ثلاث مرات ويقول اللهم اني فانت الشافي
 اللهم كم فانت اكفاه اللهم عاف فانت المعافي فاذا فعلت ذلك ببرأ المريض ما ذر الله
 الدرع مالم يحضر اجله كما ان خواص القرآن العظيم الشيوخ القمحي رضي الله عنه قال فاذا كتب في
 انا طاهر ونجيت بما طاهر وغسل المريض بها وجهه عفا بذن الله تع فاذا شرب
 من هذا الماء من يجد في قلبه تعلبا او شكا او رجيفا او حقا فانا يسكن باذن الله تع
 وزال عنه ألمه واذا كتبت بمسكة في انا فاجع ومحبته بماء ورد وشرب تلك الماء
 البليد الذهب الذي لا يحفظ شربه سبعة ايام زالت بلاءه وحفظ ما يسمع واذا
 كتبت في انا طاهر نظيف ومحب بدعني ورد وقط في الاذن الوجعة ابرأها ولم
 يعاودة الوجع وان كتبت في انا ومحبته بدعني بلسان خالص وقرئت على الدهن
 سبعين مرة ورفع ذلك الدهن الوقت الحاجة فانه يبرأ من الزبح والغلط وعرق
 النساء والقوة ووجع الظهر اذا دهن به وقال وفيها من الخواص ما لا يحصى وقال
 في جوة الحيوان فاذا ابن الجوزي ان من واطب على البداة في لبس النعل باليمن
 والطمع من اليسار ومن وجع الخال وفاد غيره ان سوره المعجزة اذا كتبت وكفي
 للملحون لاؤه ببرأ باذن الدرع انتهى وذكره تفسير النعماني من كتب سورة يس ونها
 ادخلت حوزة الف دواء والى يقين والى داء فة والى دمة ونزع عن كل داء
 وغل وعن عبد الله ان النبي عم قال من قرأ قل هو الله احد في مرضه الذي يموت فيه
 لم يلقن في قبره وامر من صقظ وحمله الملائكة يوم القيامة بالقرآن حتى يجزيه من
 الى الجنة وروى انه قال عم عشرة تمنع عشرة سورة الفاتحة تمنع غضب الرب وكثرة
 يس تمنع عطش القيامة وسورة الدخان تمنع احوال القيامة وسورة الواقعة

الزينة بار الله والاعطال شفاء
 فوق الحفاة حفاة

تمنع الفتور والفاقة وسورة الملك تمنع عذاب القبر وسورة الكوثر تمنع خصومة
الخصماء وسورة النكا في تمنع الكفر عند الموت وسورة الاخلاص تمنع النفاق وسورة
القلق تمنع حقد الحاسدين وسورة الناس تمنع الوسواس كراهة وضحة المنعمين
وفي الحديث اذ لفتك شيا من اجلك فليضع اصبعه عليه ويلق وهو الذي انشأكم
كلهم التسليم والابصار والالطيفة قليلا ما تشكرون في البستان وعن بعض الصحابة
من قال على اعطى الله الدنيا رب العالمين على كل حال امن من وجع الفرس وعن النبي
انه قال من سبق العاطس بالماء من الثوب والقبض والقبض يبع اوجاع البرص
والاذن والبطن الثوب وكان النبي يام من الموضع ان يسبح نفسه بيمينه سبعا وثلاثين
بسم الله عوذ بوزة الدوقد من شر ما اجد واحاذر اي خاف كلما على صيغة
المكمل وحدث وقال النبي يام من الموضع ان يسبح نفسه بيمينه سبعا وثلاثين
آخر سورة الحشر يعني ثلث ايات من اخرها يعني قولني هو الله الذي لا اله الا هو
الغيب والشهادة اخره روى لنا في البسملة آخر سورة الحشر وضع يده على رأسه
وقال ارحم الراحمين من كل داء الا الشام اي الموت كراهة الرسالة المستعارة بوصف
فدفع الداء وعن عائشة رضيها قالت سمعت عن رسول الله اذا اصابه جرح فقام
ثم اومع فليقل ثلث مرات سبحان الله كنت من الظالمين وعن ابن عباس قال جاء اعرابي
الى النبي فقال يا نبي الله استقيم الطعام والشباب فمعي في فادع لي بالصبر فقال له
اذا اكلت طعاما او شربت شرابا فقل بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شئ في الارض ولا
في السماء وهو السميع العليم يا حي يا قيوم لا يضرك داء وان كان عظيما ذكره في الطب
النبوي وكان النبي يعمم بعلمهم اي يعلم صحابه ومن في قوله من الاوجاع كلها ومن في
معنى اللام كما في قوله في غيبها عنهم اعرفوا اي علم ذلك لاجل الاوجاع كلها خصوصا التي
وقول ان يقول اي يقرأ هذا الدعاء مغفول ثانيا ليعلم بسم الله الكبير عوذ بالله

مطل
دش آخر
لجوة معالج
البرقور

ان
ان
ان

العظيم

العظيم من كل عرق بالكر والسكر ونحوه فيفتح النور ويشهد العين المهمل من غير
العرق ينور بالفتح فيها نورا اي فافضه الله وظل غلبا لا يريد ان غلبه الله في البعد بولد
الداء فليعوذ بالدعاء منه ومن شر النار وكان النبي يام في الموضع في المغرب
رقاه الرأفة رقية عوذ به ونفث في عوذته من باب ضرب فيسبح في عليه ويقول اذهب
بفتح الهمزة امر من اذ لمب الباء من وهو رقية المرض ربا الباس منصوب لا في معنادي
مضاني حذف حرف نداء واشتد انت انت في لاش في الا انت هكذا وجد في النسخ التي
رايناها لكن المذكور في المصاحح لاشفاء الا شفاء في شفاء لا يغادر بالفتح المعجز والكمال
والداء المهملين اي لا يشرك سقما بفتح السين ويجوز بالفتح والسكر اي امر ضا صرح به
في الديوان عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ان عبد الله راى في حقيقه خطا
فقال ما هذا فقلت خيط رقي في فيه قالت فاحرقه وقطعه ثم قال انتم آل عبد الله لا تغتايه
عن الشرك اي عن اعتقاد ان ذلك سبب قوتي ولنا غير قال سمعت رسول الله يقول
ان الرقي والتمام واليتولة شرك فقلت لم تقول هكذا فقد كانت عينه تغرق في نزع
بالرقي والماء من الوجع وكنت اختلف اي تروى الى فلان اليهودي فاذا رقاها
فقال يا عبد الله انما ذلك عمل الشيطان كان الشيطان يغسها اي يطعمها بيده فاذا رقي
اليهودي كمن عنها يتفقون ان تلك الرقية من اليهودي في حق ثم قال وانما يكلمك ان تقول
كما كان رسول الله يقول اذهب الباء من ربي الناس واشتد انت الشفاء لاشفاء
الاشفاء في شفاء لا يغادر سقما قوله ان الرقية جمع رقية كقوله وظلم يريدها رقية
فيها اسم صم او شيطان او نحوه مما لا يجوز في الشرع وقوله التمام جمع تامة وعلى فرائد
تعلقها الشاء على عني اولادهم يزعن انما دفع العين قوله اليتولة بالكر ثم بالفتح نزع
من السحرة وتربط بقره فمن السحرة واليتيمات او فوطاس يكتب في ثوب منها الحبر كما
في شرح المصاحح وقوله النبي يام من الموضع فاعلى فذما المطر واقرأ عليه فاعلى

مطل
دش آخر
لجوة معالج
البرقور

والطيرة وموالاتكم بمن قال القوي مني قال الجوهري وفي الحديث انه عوم كان
 تحت الحائل وتبين الطيرة وهو من عبيد بن جبير بن عباس بن زقال المراء التي عرس
عليها الولادة يكتب لها في جام وهو طين يبيض من زجاج او فضة كذا في الموط ويقل
وتسقى ماءه بسم الله الذي لا اله الا هو العليم الخليم والمذكور في كتاب حجة الحيوان
 وكذا في كتابي هكذا بسم الله الرحمن الرحيم لا اله الا الله الخليم الكريم بحان الدرر الحيوان
العظيم الولد ربا عليه كانهم يوم يروها لم يلبيثوا الا غشية او صحيحا كانهم يوم يرون
 ما يوعدون لم يلبيثوا الا ساعة من نهار بلاغ فهل يهلك الا القوم الفاسقون قال في حجة
الحيوان عن ابن عباس رضه قال مر عيسى بن مريم بقرعة اعترض ولدها في بطنها فقال
يا كريمة ادعي الله ان يخلصني فقال يا خالق النفس من النفس ومخرج النفس من النفس
خلصني فالت ما في بطنها قال فاذا عرس على المراء الولادة فليكتب لها هذا قال ومن
 فواضل التمر ان لو وضع تحت المراء ريشة من ديت اسرعت الولادة وكذا الذي هو
 اذا علق على ذات طلق سهل عليها الولادة وكذا في غش البهمن اذا شرب
 ماء فان يسهل الولادة وهذا قد ذكره بامرنا اعدية ففتح انتهى وبقرا من خاف
الغرق والحق وفي بعض النسخ والشرق يفتحين مصد سرق مالا وكبراء ام
منه كالسرق ان وليي الله الذي نزل كتابه وعوبتوا الصالحين وما قدر
اللاحق قدر والا ارض جميعا قيضة يوم القيمة والسرا مطويات بجميع بجاء
تعال اعايش شركون وبقرا من خاف السنج على نفسه اهل تقدي كم رسول من النسك
عز ز عليه ما عن م عليكم بالؤمنين روى رحم فان تولوا قتل جسبه الله
لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم ويكتب على صفة المجهول من استل
بالماء الا اصفر في بطنه اي من اتبع بعض بئال بالنكرية صا وليق هكذا فيل
لهم واستغنى فكل من كتب الطوب قوله اية الكريمة فاعلى يكتب على اناء نظفين وبش بها

مطل
 في الحاة التي عرس
 عليها الولادة

مطل
 فمن خاف الغرق
 والحق والشرق

مطل
 في الحون
 من السنج

مطل
 صا

وبقرا

وبقرا على الآية الموج اذا استصعبت عليها صاحبها قوله يا ابني يولد من
من قوله على الآية اغفر بن الديبون ولا اسلم في السموات والارض طوا عاد وكرا
واليه ترجعون وبقرا لرؤ الضالة سوا ليس في الركعتين ثم يقول يا ها هي العليين
وفي بعض النسخ وبقرا الضالة لرؤ عليه صاحبه قوله يا ابني يولد من قوله يا ها هي العليين
امر من رؤ برؤ وعن جعفر المقدي قال ودعته بالحسن فقلت لرؤ ولا شيئا فقال
اذا اضاع منك شيء اواردت ان يجمع الاعز وجلي بينك وبين انسان قتل يا جامع
ليوم لا رب فيه ان الله لا يخلق الميعاد اجمع بينه وبين كذا وسيم باسم فان الله
تعالى يجمع بينك وبين ذلك الشيء او ذلك الانسان فادعوت بها في شيء الا اجيب في ذكر
في حيوة الحيوان هذا المذكور وان تقتناه في فضل طلبها لحوال كن لما كان هذه امما
اعتقدت على صدقة بالجربة من ذكر تقنها ايضا تجبا للافاة من غير مبالاة عن
وصية الاعادة وبقرا لرؤ العبد الابن اسم فاعل من ابق في المصادر الابا
كر يخفن قوله ن او كظلمات في الجحيم الآخرة ايه وهو قوله في سورة النور يفشاها
موج من قوله موج من قوله سما ظلمات بعضها فوق بعض ذا اخر يدلم بكل يد ايها
ومن لم يجعل الله لنورا فما لنور وبقرا لرؤ الشفق لرؤ الشفق لرؤ الشفق لرؤ الشفق
قوله ن فلا ادعوا الله واادعوا الرحمن الاية بالنصب اي قراء الاية الاخرها وهو
تعالى اياما تدعوا الاسماء الحسن وبقرا من بيت بيوت بارض تفر بفتح الفاء
وسكون الفاء اي في ارض خال الانبات فيها ولاما وعلى المسماة بالمغازاة وبالقارة
ببا ان يخاف فيقرا قوله ن ان يحكم الله الذي خلق السموات والارض الاقول
تعالى تبارك الله رب العالمين والسنة في اطفا الحريق ما قال الشيخ عم اذا ارجم
الحريق ككبة وقا ان الكبة يطغنه ومن السنة ان يركي السح حقا اي كانا
اثره في المسحور راعلم ان السح اظم وامر خارق للعادة من نفس تريخ خيثة

مطل
 في رؤ الضالة

قال

مطل
 ويقرا لرؤ الابن

مطل
 ويقرا لرؤ الشفق
 ولرؤ البول على الغرائس

مطل
 ويقرا من
 بيت

مطل
 في الحاة الحريق

مطل
 في السنة

بما شدة اعماله مخصوصه تجري فيها العلم والتعليم وبهذين الاعتبارين ينفارق
 المودة والكرامة وبانه لا يكون محبا فتراحم المقتربين وبانه يتحقق بعض لازمة
 والاكتمال والتقريب وبانه قد يتعدى لمعارضة ويؤثر الجهد في الاثبات بمثل
 وبان صاحبها بما يعلن بالنسبة ويتصف بالرجس في الظاهر والباطن والخزي
 في الدنيا والآخرة وهو السحر عند اهل الحق جازع غلا ثابت سمعا وكذلك لاصابة
 بالعين وقامت المعتدلة بل هو موجود اراءه ما لا حقيقة له بمنزلة السحرة التي
 خفت حركات اليد واخفاء وجه الحيلة فيه لنا وجهان احدهما يدل على الجواز والثاني يدل
 على الوقوع لتمام الاثر فهو كالحال امره نفث شمول قدره الدتق فانه هو الخالق الخا
 الساهر فاعل وكاسب ايضا في اجاع الغنى وانما اختلفوا في الحكم واما الثاني فهو
 قوله يتعلمون الناس السحر وما انزل على الملكين ببابل هاروت وماروت الى
 قوله تعالى ويتعلمون منها ما يوتون به بين الماء وزوجه وما لم يضاربين به من احد
 الاباذين الله وفيه اشعار بان ثابت لا حقيقة ليس مجرد اراءه ونوعية وبان المؤثر
 والخالق هو الله وحده فان قيل قوله في قصة موسى عم يخيل اليه من سحرهم
 شيع بدل على انه لا حقيقة للسحر وانما هو تخيل ونوعية قلنا يجوز ان يكون سحرهم هو
 ابتاع ذلك الخيل وقد تحقق ولو لم قلنا ان في تلك الصنعة هو الخيل لا يدل على
 انه لا حقيقة لا اصلا كما في شرح المقاصد ويحتمل ان يطلب من الدتق الثواب
 فانه سحره بالسحر وكان عم ينسب اليه امن امور دينه ويجوز ثرا في طبعه
 حتى نزلت عليه المعوذتان بكسر الواو المشددة اي سوت قل اعوذ برب الفلق
 قل اعوذ برب الناس يقال عاذ به واستعاذ اي لجأ اليه واعاذه غيره به وعوذ
 به بمعنى الجأ اليه فكان التوذين تلجأ اليه من قراءهما اليه كذا في مختار الصحاح
 فقرأهما النبي عم فدفع الدتق عنه وعم بهما مرة وعلى المساءة والاذى كذا في المختار

خفة

المشكين

يكون النقيض
 مستحورا

السحر

السحر روى ان لبدين اعظم اتخذ لعبة للنبي صلى الله عليه وسلم فجعل فيها احدى عشرة عقدة
 ثم القاها في بئر والى فوقه فتحة فاشتمل من ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فكوي شيئا
 وصارت اعضاؤه المباركة مثل العقد فيقار رسول الله صلى الله عليه وسلم بين النعم واليقظة
 اذ اتاه مكان جلس احدهما عند راسه والاخر عند رجليه فلهذا يقول للذين عنده
 راسه ما سلكوا وقال السحر قال من فعل به قال لبدين اعظم اليهودي قال ابن
 صنع السحر قال في بيكره انما دواؤه قال يبعث الراكب اليه فينزع ماؤها فانه
 ينهي الصورة فاذا راها فليقلعها فان تحتها كوبة وعى كوز سقط عنقه كوبة الكوبة
 وتر في احدى عشرة عقدة قبل كانت مغروزة بالابر فيقربها بالشارب فيله ان شاء
 الدتق فاستيقظ النبي عم وقد فهم ما قاله فبعث غمارا يسرع وعليه رقة الملك البير
 في رده من اصحابه فوجدوه كما وصف النبي عم لهم فنزلت هاتان السورتان وهما
 احدى عشرة آية خمس قل اعوذ برب الفلق وست قل اعوذ برب الناس فكلها قرأه
 اخلفت منها عقدة حتى اخلفت العقد جميعها ثم اخفها بالشارب فيله رسول الله
 فقال كانا انشط من عقال وروى عن النبي عم انه قال قل هو الله احد وقل اعوذ
 برب الفلق وقل اعوذ برب الناس ما سأل سائل ولا استعاذ مستعذ به فكلها
 قط وعنه ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ المعوذتين
 الانسان حتى نزلت المعوذتان فلما نزلت اخبرها وترك ما سواها كذا في تفسيره
 اللث ومعالم التنزيل والمصاحح ومن السنة ان يرى العين حقا اي يعتقد
 ان اثرها حق فانه قال عم العين حق وتحيته ان الشئ لا يعان الا بعد كمال
 وكل كامل فانه يعقبه النقص بقضا ولما كان ظهوره القضا بعد العين اضيف
 اليها وقيل وجه اصابة العين ان الناظر اذا نظر الشئ واستمع لم يرجع الا لادعائه
 والردية حسنه فحدث الدتق في المنظر وعلة بجنائته نظره على غلظته ابتلاء لعباده

عنه

قال

عنه

مجلس
 الذي يرى العين
 حقا

ليقول الحق من اللدغ وغيره من غير فيؤخذ الناطق لكونه سببا وتجهها بعضهم بان
العابن ينبت من عينة قوة عينة يقتل بالمعوي فيهلك ويفسد كما قيل ذلك في
بعض الحيات وينبغي ان يعلم ان ذلك لا يتحقق بالاسباب لكونه في الحق ايضا وقيل عيونهم
انغمضت السنة الزمان وغشاها من ان البتة هم راسي في بيتها جارية في وجهها صفة فقال
استرقولها فان بها النظرة واراد بها العين اصابها من نظر الفوج كذا في شرح المصاحح و
المشاهد ثم قال البتة هم ولو كان شيء يسبق القدر بنتحين لسبقه العين اي لو
كان شيء مهيكل او مفرا بغية قضاء اللدغ وقدره كان العين اى اصابها السنة فضررها
كذا في شرح المصاحح وانه يدخل الرجل القبر ادخاله ويدخل الجمل القدر بالكلية
الفارسية ويكن وما يدفع العين ماريان عثمان رضي حبسها مليحا فقال في رستم
قوته قوله رستموا بفتح الدال المهملة المومن رستم نكسما اي سودا وشويدا في المغرب عن
ابن عباس رضي ان البتة هم خطب الناس وعليه عمامة وسماء اي سودا وعن الازهرقي
ومنه قول عثمان رستموا قوته انتهى والقوة بضم النون الاولى بالفارسية كوزنخ ليللا
بصيلة العين اي سودا وقوة بضم النون وسكون القاف في حقيقه وقته قالوا ومن
هذا القبيل نصب عظام الرؤس في المذابغ والكروم ووجهه ان النظرة الشوم يقع عليه
او لا فينكس سورة فلا يظلمه في السنة في ذلك ايضا اي مثل ماريان عن عثمان رضي
ان يؤمر العابن فيقتل ويقتل بها ثم يقتل به المعين بفتح الميم وكسر العين وكذا
امر البتة هم بنحوه عن الامامة بن سهل بن حنيف انه قال راي عامر بن ربيعة سهل
بن حنيف يقتل فاكتمل بن فعادة اى اصابته عينة قال فليط اى جرحه سهل وسقط على
الارض من تاه غير اصابه عين عامر فانه رسول الدعوم فيقول يا رسول الله هلك في
سهل اى هلك من غير خيرة ومداواة في شأنه والد ما ربيع راسه فقال عم هل تنهون
احدا اى هل تظنون احدا اصابه بالعين فقالوا انتهم عامر بن ربيعة قال فدعى رسول

عامر

عامر افتعلظ علي فقال غلام يقتل احكم اخاه الا انك رب اى هلكت باركة الله عليك
حتى لا تؤثر العين فيه ثم قال عم اغسل لفضل عامر وجهه ويديه ومرفقيه وكبشيه
واطراف رجليه وادخل اذنه في قرح ثم ضمت عليه ذلك الماء فخرج مع الناس اى ذهبهم
وليس به بأس قوله وادخل اذنه قيل لادبه الذكر وقيل الا فافخذوا الووك وقيل طرف
الاذن الذي يلجسد ثوبا في الجانب الايمن كذا في شرح المصاحح والسنة لمن راي شيئا فاجبه
تخاف عليا العين اى اصابته قوله ان يقول خبر قوله والسنة ما شاء الله لا قوة الا
بالدع ثم يترك عليه شبركها فيقول بارك الله فيك وعليك في اشارة الى ان التبرك
معين ان يقول بارك الله كما التبرك والتبرك معين ان يقول لا اله الا الله وسبحان
الله وسلام عليكم ونظايره اكثر من ان يحصى وجاء في الحديث بيان ظاهرة بطلان
عدوى الافات ونحو اى ذلك البيان قوله عم لا عدوى علي وزن سلمي ولا هامة عجب
الميم ولا صفر بفتح القاف والمهملة والفاء فالعدوى اعداء الحرب بنتحين مر من عدو
في ظاهر الحديث يعني ان العدو وي اسم من الاعداء وبلو جاذبة العلة من صاحبها الا غيره و
الهامة طائر اى طير يخرج من هامة المشقول اى من راسه وبفتح الضدى ومعون
طير الليل بالفارسية كوفي فيط بقاء وبكون الهزة اى انتقام صاحبها في عثمان
وكانت العرب تزعم ان دوح القتيل الذي لا يذكر بناءه تعبر هامة فتزقوا بغيره
جناح عينة قبره ويقول استغوي استغوي فاذا ادرك بناءه ده طارت وفي شرح المصاحح
وقد كانت العرب تزعم ان عظام الميت اذا لميت تعبر هامة وتخرج من القبر ويتردد
وباء الميت باخبار اهل قابط البتة هم هذا الاعتقاد بقوله ولا هامة وكلام المص
بنيته على ما في الصحاح كما لا يخفى والقصدية في البطن بعض كبده عفا اى كبد ذكر الانسان
الذي هو في بطنه اذا جاع وفي شرح المصاحح موجبة في بطن الانسان والماسية
وتلدغ اذا جاعت اى تكل فيه فليكن بالتلفيق بينهما قال وقد يقال اراد به الشبيخ

مفسر

المجبول في الجاهلية يتلوه خيرة الحرم الاسود وجعلهم اياه الشهور الحرم فيكون في
الحرم ويحرمونه وصعد به وقيل كانوا يشتبهون بصرفه فناء البني عم يقولوا
صرفنا في فلان بعدى بعن اجابة في المدينة ذكره ابيان الظاهر في بطلان عدو الاقا
لنا لا يتجاوز شي من الامراض شيئا من صاحبها وانما ذكر التجاني وهم
تمكن واستقر في طباع الجبلد وعلا ذكر المذكور قاله ان لا يورد على صيغة
المجبول ذوعا حة بالعين المهملة بمعنى الآفة يعني ان السنة ان لا يورد الخوف
اي المرض على صيغة على صيغة الناعلى على الصبي ولما كان هذا من السن الثانية
يقول البني عم وعلمه المص يقول انما في ذلك ان لا يخاف عم ان يسئل من امر الله
شيء الصحاح فيقول صاحبها العذوى فيا تم وعلى هذا التوجيه الذي ذكره قاله
البني عم قوله بكرة الفاء وفتح الراء المتقدمة وكسرهما من قريب من المجزوم فلذلك
من الاسود ومن البني عم يواد في المجزومين فقال اسرعو السيرة اسرعا فان
كان ايمان وجد شي بعدى فهو هذا واعلم ان ائمة الحبشة اختلفوا في ان المنية يقول
لا عدوى هو نفس راية العلة او اضافتها الى العلة والاول هو الظاهر وعليه كلام
المص فهنا وبعضهم ومنهم شارح المشارق جعل الثانية اولى قال الامام النووي
في شرح مسلم والعلة في قوله من قرئ المجزوم على الجوار من الامراض المعقدة كالجرب
والحصبة والبرص والوباء وغيرهما مما لم يذكر في علم الطب وقد تعدي باذن
الله لا يطبع فيحصل من ضرر وامما قوله لا عدوى فلما دونه في ما كان اصل الجاهلية
يزعمون ان المرض يتعدى بطبعه لا يعمل الله بهذا ما قاله في الجمع بينهما واستقصا
وقال نعم لا لا يوجب النظم المجزومين اذ اقامه من كلهم من كل اى بعض كلام
فيكملة والحال ان بينه وبينهم قيد بكسر القاف في قدر ربح وروى ان عم اخذ
بشيء مجزوم واجلسه فقال لكل بقعة اى اثنى واعتمد اعتمادا بالاداء انوكل

تو كلاً عليه وبنی رجل الا عرض النفری بالسكر وبنی معروف فی القمم قال كذا ثبت
الظاهر فصل ما مضى من زاد من رتبة الظاهر برافعل وكتب ثمنا مائة ووجب بقاء كذب
عليك الخ ای وجب وكذب العقیق ای عليك العقیق قبل كذب ثمنا كانه اخرا عای بكنم
كذا فی الصحاح ولهذا فسره المص بتولای عليك. ومواسم فقل بجمع الزم بالشي
فيها ای فی الظاهر والظهور الهجرة وهي نصف النهار عند اشتداد الحر وقدر وقع
التصحيح في بعض النسخ المصحح هكذا ای عليك بالشي فيها فأكبر اذا ثبت فيها بقاء
فككون كالكاذب. وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول ای يرض عينه فاقطع عليه النفر بالسكر
البا والآواه المثر. فخطأ بكسر الهاء مصدر فقل قال خلف بن حماد بن راعي علي
بن موسى الرضی وانا اشكك عني فقال لا اذكر لك علي شي اذا فعلت لم تشكك عني فقلت
بلي قال خدم من شارك كل فشي لي فعلت فلم تنفع عني ذكر في السنن الوحيد واتفق
الادوية لوجع العين النفخة في المعهن فان البني عم اشكك ای اخذ شكوة العجز المزم
من وجع العين. فاشكك بجي على وجهين مرشح به في شرح الصحاح. فامره بالشفاء للمعهن
ومن السنة الحجامه بالسكر وأن اشهر بالغسل كذا قال في مختار الصحاح. فانها نافعة
من كل داء. قال الامام ابو اليث في البستان روى عن النبي عمه اذ قال ما شئني الا
احد وجعاً في راسه الا قلت له اجمع ولا وجعاً في رجله الا قلت فخصبهما. وهي علي
الربيع ای على الجوع قبل ان يأكل شيئا اشغف والنع وعلي على التبع واد وخر ذكر
في البستان ان يصبغ لمن يريد الحجامه ان لا يقرب النساء قبل ذلك بيوم وليلة و
بعد مثل ذلك وكذلك اذا اراد القصد واذا اراد ان يحجم في العذ فانما يصبغ في يوم
ان يتبع عند العذر فان النع واذا كان الرجل بمرة ای صفاء فليصدق شيئا ثم يحجم
كليلاً يلعب على عقده ولا ينبغي ان يدخل الحمام في يومه ذكر وقال بعض الاطباء من
اجتمع وجاع ودخل الحمام يوم واحد عجبت ان لم يمت واذا اجتمع او انقص فلا ينبغي

کتابت
تاریخ التوحید
تألیف
میرزا محمد باقر
کاتب
کتابخانه
میرزا محمد باقر
کاتب
کتابخانه

مجلد
في الحامه
والفقه

ان ياءه على اقره ملحا فانه ثانيا فبعضه الفرج والبرج وتجب ان لا ياكل في يومه لبنا
 اودايا او نحو ذلك ويقل شرب الماء في يومه ويكره الجماع يوم السبت والاربعاء
 وقدر روي عن النبي عم انه قال من اجمع يوم الاربعاء والسبت فاصابه وجع فلا يلو
 الا نكس انتهى روي عن احمد بن ابي حنيفة المديني اجمع يوم السبت فلزم عليه وجع اي مرض
 البرص وعجز الاطباء من علاجه فتفرغ الى الله تعالى وكبر وحده ونام في سجدة فري رسول
 الله عم فاشتكى اليه من مرضه فقال عم اما بلغك من الحديث في ذلك قال بلى ولكن كنت
 في سجدة قال عم لم لم تخط في كلام روي عن فسيح بن عبيد المباركة ذلك العضو فانتبه
 فاذا قد زال عنه المرض ذكره الامام في الاحياء وفي الحديث الجماع يوم الاحد
 ويسمى الجماع ايضا يوم الثلاثاء بسبع عشرة مضت من الشهر وقيل سبحة الي
 آخره ولكن يكن في الجماع كذا في البستان وفي حديث آخر الجماع في الاربعة اشياء من
 آفات من الجنون والجذام والبرص والغاس ووجع الفرس وظلمة العين والصداع
 قال ابو الليث روي بكون عبد الله ان اقرع بن جالس دخل على النبي عم وموتج
 في وسط الدار فقال انعمل علفا بوا سكت فقال له يا ابن جالس ان ينفع من الجذام
 الاخر السبعة قال ولا ينبغي ان يدوم فانه يفرج وفي الحديث الجماع تزيد العقل و
 تزيد للحافظ حفظا وتجنب الجماع في لغة القفار والنزوة بالعقم والسكون وبني في
 الاصل حرة صغيرة في الارض في الحديث الجماع في لغة الراس تورث النسيان
 فتجنوا ذلك صيغة امر وبني شوك بين الماضي والامر ويؤخذ بينهما بالقرآن الحاز
 كما علم في علم القرف وفي الحديث الحناء بعد النوبة امان من الجذام وقد مر ان في النوبة
 في كل شهيرة تطلع الحادة وتنتع القون وتزيد في الجماع الا بؤنا ذكر هناك من العوار
 فوائد كثيرة **فصل في سنن العيادة** وما يجب في حق
 المريض وحقوق الميت من الصلوة عليه وتكفينه ودفنه ومن سنة الاسلام

مجلس
الجمعة في الراس

وحق الدين

مجلس
في العيادة

وحق الدين عيادة مريض جمع مريض المسلمين في المعاد والعيادة برسيد ن
 بيمار في الحارة لا يابس عيادة اليهودي واختلفوا في عيادة المجوس وقتلوا
 ايضا في عيادة الفارس والاصح ان لا يابس من اثنين فان العيادة يجوز ان يشرع
 في الوجع حتى يجلس عليه فاذا جلس الغسل فيها في درجة الدرع وتتم قبل الفارسية
 نقش عيادة ارجي صورة عيادة شئت لكن ينقطع عبادت زياد شئت
 برسيد ن شئت دلان اهل فضل را نقصان فضل نيت كمال سياد شئت
 والسنة في العيادة ان يغترب بها فيعود يوما ويترك يوما او يومين في الحديث عيادة
 في عيادة المريض واذا بعوا الا ان يكون مغلوبا والاعشاب ان تعود يوما وشئت
 يوما ومنه الحديث زرع خبثا تزدحجنا قال لا يهره رضى والاربع ان تدع يومين
 وتعود في اليوم الثالث اذا كان المريض صحيح العقل فاذا غلب وخيف عليه
 يتعهد كل يوم كذا في الغائب ومختار الصحاح قال ابن عباس رضى عيادة المريض مرة
 ستة فاردت فنافلة ولكن في الاحياء وسبخت ان يجلس العابد عند ركبة
 المريض دون راسه لا ينظر عنه ويسرة بفتح الباء وسكون الميم والتين اي لا ينظر
 العابد الجانبيه مينا وشمالا ولكن يكون بقره الجهة المريض ولا يكثر النظر اليه
 اي الاذات المريض ولا يجد النظر احوالا في وجه خصوصا في حديثه فاذا وقع نظره
 في وجهه وحدقته ينبغي ان يغسل وجهه بعد الخروج من المريض فينع عن الاذات باذنه
 الدرع كذا سمعت من بعض العلماء ولا يدخل العابد عليه اي على المريض في ثياب جدد
 بفتح تين جمع جديد مثل سور وسرد ولا ثياب وبخنة بفتح الواو والسبب المهملة وجوه
 خاهجة بالفارسية جامها يثو فكيف ولا يعس من باب ضرب في وجهه بل يلقاه على
 اللطف والبشاشة ولا يحدق من الاخبار الا بما يجي انما اي يدخل في النجى والمراد
 ان يكون محظوظا منه وينشئ له اي المريض في اجله تنبيه اي يشتره بطول العود عن الصلوة

المجوس

اغتنس

والسلامة فانه يطيب نفس المؤمن تليها ويجتهد الجلوس عند تخفيفا فان خيل العباد
 بالياء المشقة اخفيا قاله الموصي وقيل نعم العيادة التخفيف في العيادة وقيل
 العيادة لخطئه والخطئه وعن ابو العباس بن سروى ان قال عدنا السيرة الشقة ومن
 مودة فاطمنا الجلوس عشره وكان هذه دمع بطن ثم قلنا لا ادع لنا حتى يخرج من عندك
 فرقع يديه اللهم عليهم ليس يعودون للمريض ذكر في الخالصه وروى انه دخل رجل على مريض
 فاطال الجلوس فقال المريض بعدنا ذينا من كثرة من يدخل علينا فقال الرجل اقوم
 وانلق الباب قال نعم ولكن من خارج وبعضهم لم يكتف بائصال هذه الكفاية بل سلك
 طريق التبرع حيث روي انه دخل ثقل على مريض فاطال الجلوس ثم قال ما تشكك قال
 فتعود عندي وروى انه دخل ثقل على مريض فاطال الجلوس فقالوا او جئنا فقال
 اوصيكم ان لا تطيلوا الجلوس اذا عدتم مريضا ذكره الراغب الاصبهاني في المعاني
 وفي الحديث تمام عيادة المريض ان يضع احدكم يده على جبهة او على يده فيسأل كيف هو
 واخذ هذا الحديث قولهم وتقام تحياتكم بكم المصافي قيل معناه انه اذا عدتم المريض
 فتمام عيادتكم بنا ذكره اذا التيمم الاخوان فتمام تحياتكم بالمصافي **ومن السنة**
 ان باء المرء مريض ان يدعوكم فان دعاه كدعاه الملائكة فلا يقول العايد الا خيرا
 عند المريض فان الملائكة يؤمنون على ما يقول العايد تاء مينا عن ام سلمة رضي
 انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حضرتم المريض او الميت فتولوا خيرا الى دعوا
 للمريض خيرا بالثناء والحب والتبرع والمغفرة فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون
 اي فيكون دعاءكم مستجابا بحسنو الملائكة وتاء مينا كذا في شرح المصالح والسنة
 ان يدعو بالثناء او ان ياتي عند المريض ثم يقوم وفي الحديث ما من مسلم
 يعود مسل فيقول سبع مرات اسئال الله العظيم رب العرش العظيم ان يشفيك
 الا شفي الا ان يكون قوحرا جدي وبراء العايد عليه اي على المريض سبعا عود

ابن ع

حكاية

حكاية

حكاية

مجلس
 في اطلال الجلوس
 عند المريض

بركة الله وقدرته من شئ ما اجد ومن شئ ما اذرو من السنة الموكدة ان
 يعود اخاه فيما اعزاه اى صابه من المرض الا في شئ مراض ومن ما قاله عليه السلام
 لا يعادون صاحب الرمد بنقتهن بالمارسية ورجشم وصاحب الفرس اى من
 به وجع السن وصاحب الامل بالغم والتشديد بالمارسية وقيل ويقضي السنة
 بالموكدة يندفع ما يتوهم من المخالفة بين ما ذكره المص وبين ما ذكره في المصالح
 من ان زيد بن ارقم قال عاودني النبي عزم من وشع كان بعينه فانه يحمل على اذن من
 السن الغير الموكدة وخلاصة الكلام انه لا يلزم فيها العيادة لانه منهي عنها
السنة ان يكثر في مريضه اثينا من غير جرع وشكاية تجفف عنه بعض ما به من
 الوجع قال في الطب النبوي يجوز للمريض ان يقول لا تشد يد الوجع قال رسول الله
 وآراءه ولا يظفر الوجع والتسحة ويقول الحمد لا قبل الشكوى ثم لم يكن شكوى
 ويعصب اى يشد المريض راسه بالعصابة ويحب ما يشد الراس ويسحب بالعمامة
 كذا في المغرب وينام على نواشه استعانة بذلك على الصبر ونو قبا عن النبي والتسحة
 اى احراز عن اظهار الشجاعة والاحكام والاستعداد للبلاء فان بلاء الله لا يطيق
 احد ولا يقاوم احد الا غلب عليها ذكر الاحكام المعاقوم وكان النبي عزم ربما بان
 لموضع اثينا فاذا قيل له ذكر الاثين قال النبي عزم ان المؤمن يشد وعليه
 وجعه ليكون كفارة لخطاياهم **ومن السنة** ان يكثر ذكر الموت عن الهزيمة
 انه قال النبي عزم اكثر واكثر هذا في الغزاة الى الموت ذكره في المصالح وكيفية ذكر الموت
 ان يكثر ذكر السكالك واقراءه وامثال الذين مضوا قبله فيذكر موتهم ومصارعهم
 التراب ويذكر قصودهم في مناصبهم عند الجموع وينتال الان كيف يحيى الزباج مصلوب
 وكيف شقوت اجزاؤهم في قبورهم وكيف املوا لساؤهم وايتموا اولادهم وصحبا
 اموالهم وغلت منهم مساجدكم وجماسمهم وانقطع انارهم ودبارهم فها تذكر

دليل
 حكاية

مجلس
 في ذكر الموت

رجل رجلا وفصل في قلبه حاله وكيفيته وموت وتوهم صورته وتذكر نشاطه وأمله
للحيث حيث الموت وتكون إلى القوة والشباب وميله إلى الفصحى والله وغفلت
عما بين يدي من الموت الذريع والهلاك السريع وإن كيف كان والآل كيف تهتت
رجلاه وانفصلت مفاصله وقد اكل الدود لسانه واكل الزراب اسنانه ثم ينظر في
نفسه مثلهم وغفلت كغفلتهم ويكون عاقبة امرهم فينصف في نفسه
باعتدائه غفلا تاهلوا ونعم قال ابو الذرراء السعيد من انعم بغيره وتما يكفينا في ذلك
ما روى شارح الخطيب عن علب بن منه من انه قال مر دانيال عم بيرة فيلسمع فيلسمع
فمن تركها فلم ير شيئا ثم نادى الثانية قال فوقفت فاذا بيت يدعوني الان فقلت
فاذا سرير مريض بالذرة واليا فوت فاذا اسمع النداء من السور اصعد يا دانيال
عجبا فارتفعت السور فاذا فراس من ذهب سحون بالمسك والعنبر فاذا عليه شاب
ميت كان نام واذا عليه من الخيل والحمل بالابوصف وفي يده اليسرى فان من ذهب
وفوق رأسه تاج من ذهب وعلى منبطقة سيف اشتد حفره من البقل فاذا النداء
من السور ان اعمل هذا السيف واقرأ ما عليه قال فاذا مكتوب عليه هذا السيف
صمصام بن عوف بن عوف بن عاد بن ارم وانا عشت الف عام وسبعائة سنة وانا
وافقت في اثني عشرة الف جارية وبنيت اربعين الف مدينة وهرمت سبعين
الف جيش وفي كل جيش قائد وكل قائد اثنا عشر الف مقاتل ويا عدت الحكيم
وقربت السيف وجفت بالجو والعتف والحق عن حد الانصاف وكان يحمل ثمانية
الفاين اربعائة بغل وكان يحمل إلى جراح الدنيا فلم يبار في غني احد من اهل الارض فا
دعيت الربوبية فاصابني الجوع حتى طلبت كفا من ذرة بالف تغلب من ذرة فلم
اقدر عليه فمشي جوعا يا اهل الدنيا اذكروا موتكم وذكرا كثيرا واعبروا به ولا
تفرحكم الدنيا كما غرني فان اهلها لم يعملوا من ذرة شيئا انتهى في الحديث من ذكر

حكاية عيسى في ذكر الموت
في حق كعب عاشر في الدنيا
وبات في سبب مات

صمصام بن
عوف بن عوف

الموت

الموت في كل يوم مرة كان من يحس بالغب فدخل تحت قوته وخشى الرحمن بالغيب
فبشره بعقوبة واجركم ومن لم يذكره جنت ان لا يكون منهم كثرة ذكر الموت تهديم
الغلات هدمنا ونحصى اي نظير الذنوب بحسب بالهاء والسما والهم الذين يقال محصت
الذهب بالنا واخضعت تماشوب ونزهد في الدنيا ترهيدا او عودته الترسيع فيقال
الكثير من البلاء بتقليلا باعتبار انه يستقل باعتبار انه يستغنى بالموت عن قريب وكثير
التقليل من النعم فكثير الاحتمال وورود الموت قبل عزه وحرقه وتذهب هم بهند يد
الهم الدنيا اذعابا وتوسع ماضق منها اي من الدنيا توسعا ومن ذكر الموت كل
يوم عشرين مرة احب الله قلبه وهون الله اي سهل عليه الموت اي سكرته اللهم هون
علينا سكرات الموت برحمتك يا ارحم الراحمين امين يا رب العالمين ذكر في روضة السالكين
ان عايشة رضى قالت يا رسول الله هل يشرع من الشهداء احد قال نعم من يذكر الموت
في اليوم واليلة عشرين مرة حكاية جاء شقيق الطي الاساذه ابا هاشم وفي طرف كين في
مفرود اي مشدود فقال الاساذه اي ش هذا قال لو انك دفعا الى الخ في وقال احب ان
تخط عليه فقال با شقيق وانت تحزن نفسك انك تنسى الا القليل فهل تذكر الموت هكذا لاء
الحكماء اذوا غلغل في وجهه ابا هاشم ومن السنة ما قال النبي عزم لا يمتنع احدكم
الموت من قر بالضم والتشديد سو الخال وبالفتح ضد النفع وجملة اصابه صفة فتر في
الغنى بكروه في الموت لضيق العيش والاول غضب وقوه وكل والاباس بضمه تغية زنا
وظهور المعاصي خوفا من الوقوع فيها وهذا وانما ذكر ذلك لانه الحياة حكم الله عليه طلب
لذات الحياة عدم الرضا بحكمه فان كان لا بد فاعلا اي مريلا لا يمتنع عليه فليقل اللهم
ايضا ما كان الحياة خيرا وتوفى اذا كان اوفاة خيرا لا اللهم يا اذكى في الموت وفيما بعد
الموت وعن عايشة رضى عن النبي عزم من قال كل يوم احدا وعشرين مرة اللهم يا اذكى في الموت
وفيما بعد الموت دخل الجنة بلا حظا ذكر في التوفيق وتوعدت اخر لا يقتل احدكم الموت

واست

حكاية

مطلب
في عن الموت

لا يذبح

والله عو به الآن يقول عليه السلام وقال النبى عم لا يقنعن احدكم الموت انما يخفى من اد
احسانا وفي المصاحح انما يخفى فلعله ان يزداد خيلا واما مسئ فلعله ان يستعجب
اي يستعجب بما يطلب رؤية الله في التوبة يقال استعجب فاعتبه اي استرغبه فارضاه
كذا في مختار الصالحين وفي حديثة آخر لا يقنعن احدكم لما الموت فان هول المطلع شديد
في الصالحين المطلع بنوع اللام وتشديد الطاء موضع الاطلاع من اشرف الا الاخذ الشيبة
ما اشرف عليه من امور الآخرة بذلك فسيح الموت بالمطلع لان عمل الاطلاع امور الآخرة يعني ان
فزع نزول الموت وخوف شديد ولهذا كان ابن سيرين اذا ذكر الموت عنده الموت مات كل
عضومته وكان عمر ابن عبد العزيز يخجل كل ليلة الغفلة فيسأل اكرون الموت والغفلة والآخرة
ثم يكون من كان بن ابراهيم جنازة وكان عيسى عم اذا ذكر الموت عنده يقطع جلده دما
وكان داود عم اذا ذكر الموت والغفلة يكسح بخلعه او صال واذا ذكر الروحة رجعت اليه
فنه قال مطرف روح ان هذا الموت قد نقص على اهل النعم نعمهم فاطلبوا انها لا اموت
فيه قال الاوزاعي بلغنا ان الميت يبدل الموت ما لم يقت من قبه ويروى ان الدخا
قال لابراهيم عم كيف وجدت الموت اي اخيل قال كسوف جعل في صوف رطب فقال اما
انا فقد هو تا عليك ودروى ان قال الله نعم عم كيف وجدت الموت قال وجدت يه
كالعضوم وحين يقف على الغفلة يموت فيستريح ولا يجوز فيطير ودروى لوان قطرة من
الموت وضعت على الجبال كلها لذابت كذا في شرح الخطيب ثم ان بعد ان وضع الميت في
القبور احوال عظيمة واحوال شديدة فان عقيب تمام الدفن برق عليه سؤال منكرو
ثم انواع عذاب القرآن كان معضوبا واعظم من ذلك كل الاخطا التي بين يديه من نعم
الصور والبعث يوم الشهود والعوض على الجبال والسؤال عن القليل والكثير نصب
الميزان لمحرق المقادير برق رد المظالم للمضامين ثم جواز القرآن ثم استظار النداء عند
فصل النفس انما بالاسعاد او بالاشتقا وتلك منها تفصيل عريضة ذكر ها الامام

حكايات عجبة
في ذكر الموت

روايات
في الموت
سواء كان منكرا
وتكبرا

الموت

بمواظبة في آخر منحيات الاحياء وكيفية من تلك المواظبات ما قال فيها
احوال واحوال لا يذكر من موتها ثم الايان بها على سبيل الرجس والصدق ثم يقل
الفكر في ذلك لينبعث من فلك وواجب الاستعداد لها واكثر الغاس لم يدخل الايان
باليوم الاخر صحيح قلوبهم ولم يتمكن من سؤا افئدتهم ويذكر على ذلك شدة تشميم
واستعدادهم في القيف وبزوا الشتا ونها ونهم يخرجهم وزهر ير هام ما يكلف
من المصاعب والاحوال نعم اذا سلوا عن اليوم الاخر نظفت بها السنن ثم غفلت
عنها قلوبهم ومن اخير بان ما بين يديه من الطعام سموم فقال لصاحبه صدقت فقد
يد اليه ليتنا ولكان مصدرا قابلا ومكذبا بقلم وكذب العمل بلغ من كذب البشر
الى منا عبارة وان من سعادة المراة ان يطول عمره وان يرزق الله الدنيا الآخرة
وعلى الرجوع من الطاعة الى الامور لا الطاعة كان التوب على الرجوع من المعصية الى الطاعة
قال الشيخ ابو عثمان المعري الآخرة اجل من التوبة لان التائب اذا رجع ببعض شيء
تايبا ولا يسمى منيبا الا اذا رجع الردية بالكلية وفارق الحا الغات اجمع كذا في خالقة
ومن السنن ان يتوب عن معاصيه كلها في مرضة واذا صح وبرئ من المرض وتجاء
الصالح برئ من المرض بالكسر بزا العلم وعند اهل الحجاز من باب قطع باحتساب
ان يفضل وكذا اذا قدم من سفر وجله يرى الى مظن ان يستأ ن العمل في موت
الحال والسنن لمن حضرة الوفاة اي الموت ما قال عم لا يؤمن بالحكم الآخرة
بحسن الظن بالدخا يعني ليكن الرجل عند الموت رجاؤه غالب على خوفه ولينظر ان
الدفع يستغفر لذنبه وان كان عظيما لكن يشيخ ان يغلب الخوف على الرجاء في الفتنة ليندرج
برضاها الاكثية الاعمال القاهرة فاذا جان الموت وانقطع الاعمال يشيخ ان يغلب الرجاء
وحسن الظن بالدخا كذا في شرح المصاحح والاما ذكر اشا المص بقوله فينبغي ان
يشتر المسلم في ذلك المقام اي حين حضرة الوفاة برحمته الدفع ليقبل اي يستقبل

مطل
في احوال القبيحة
واحوالها

يكتشف
سأه

مطل
في باب التوبة
في المرض والصحة

حكاية

مكة جل جلاله يحسن الظن به قال ثابت البناني كان شاباً به جدة وكانت له ام تظف
 كثر ما تظف لولده لئلا ينجس ثوبه فاذا ذكر يوسمك فلما نزل به الموت اُكبت عليه امه وقالت
 يا بني قد كنت اُخذرك مرعك هذا فقال يا امه اني لو رايتك في العرف واليه لا بد وان
 لا يعذبني اليوم بعض معروف قال ثابت فرج الله عنك بحسن ظنة بربك وموضع عرابك و
 قيل له اكلت موت فقال اني اني ذهب في قيل الا الله قال فما كرا عليه ان اذهب الا من
 لا يري الحية الا منه وراى يوسف السعلوك في المنام على هيئة حسنة لا توصف فقبل
 ثم نكث هذا قال بحسن ظني بربك وراى ماكل بن دينار في المنام فتقبل لما فعل الله
 بك قال فقامت علي ربة بذنوب كثيرة فحماه علي بحسن ظني بالله قال وراى ابو العباس شريح
 في مرض موته كان القيامة قد قامت واذا انبيا كسجاء وتعالى يقول ابن العلماء فجاءوا
 فقال ما ذا علمتم فيما علمتم فقلنا يا رب قد ناولنا ونا ونا فاعاد السوال فكلنا لم نعلم
 به واداهوا با آخر فقلنا انما انا فليكن صبيحة شوك وقد وعدت ان تغفر ما دون
 فقال الله ان اذ صبروا فقد غفرت لكم ومات شريح بعده بثلاث ليال كذا في شرح القلبي
 ويخوف المسلم بربه تعالى اذا كان صحيحاً لكن لا بحيث يوقى الا الياس قال علي
 رضي الله عنه اخبر الخوف الا العتوة وكثرة ذنوبه يا هذا يا اسكن من رحمة الله اعظم من
 ذنوبك ذكروه في روضة الناصحين ومن السنة حسن الوصية عند الموت ولا يبيت
 في موضع ليلتين الا في وصية مكتوبة عنك والسنة ان يوصي بثلاث ماله فان البني عم
 امر بذلك ويوصي باوصاء خصوصاً وقضاء ديونه كذا في الامام الشافعي رحمه الله
 مؤيد مؤيد مؤيد قال مروان فلا تا يغفل فلما مات بلغ خبيثه اليه فخر وقال يا بني
 تتذكرت في في فظف في فاذا علي الشافعي سبعون الف درهم دين كتبه علي غلظ ففدا
 وقال هذا غلظ اياه واراد به هذا ذكرك في الاحياء وفدية صلوة وصيام فاذا
 اوصى رجل ان يطعم عنه ولية لصلوة الغاية بعد موته فالوصية تجازية وجب تنفيذها

مطلب في الوصية

كان

من ثلث ماله ويعطى لكل مكتوبة نصف صاع من الحنطة وكذا للزوجة ويعطى لكل يوم
 من صوم رمضان ايضاً نصف صاع من الحنطة وفي صوم التذرك لكل ولا يجوز ان
 يصوم عنه الوكيل ولا يجوز لصلوة لقوله عدم لا يصوم احداً ولا يصدق ولا يصوم احداً
 ومما ينبغي ان يعلم ان المعبة في الاطعام لصلوة قدر الطعام دون عدد المساكين
 حتى لو اعطي مسكناً واحداً في يوم واحد اكثر من نصف صاع من البر يجوز ولا يجوز ذلك
 في كثرة القسوم والظهار لان المعبة فيها عدد المساكين كذا في شرح القاية واعلم
 ان ما ذكره الحسن من ان الوصية بثلاث ماله سنة انما هو فيمن خلف ماله لئلا ينفق للعالم قل
 ان لا يترك من بعده ماله الا نواحدة فيكون هو في شرواده في خير ولا يدخل سلم
 بن عبد الملك علي بن عبد العزيز عند موته فقال يا امير المؤمنين صنعت صنعة
 بصنعة احد قبلك تركت اولادك ليس لهم درهم ولا دينار ولثلاثة عشر من الولد فقال
 عمر اقعده في فاقعه ودهم قال اما توكل لم تدع لهم مالا فان لم امنعهم حقهم ولم اعطهم
 حقاً لغيرهم وانما اولادك احدى جليلين ايتام طبع الله فيهم فالدكا فيهم وموئيد القضا
 لحين وانما عاصي الله فلا اياه ما وقع عليه وهكذا قال ابو حازم للابي جعفر المرقبة
 لا تحترق ولذك علي نفسك فان كانوا اولياء الله فلا تحس عليهم القسيعة وان كانوا
 اعداء الله فلا تنال ما التوا بعدك ومثل ما يروى عن محمد بن كعب عطي في سبيل
 الله مالا كثيراً فتقبل يا ابا حمزة لو اقرت له لو لذك من بعدك فقال لا ولكن اقره
 لنفسه عند ربه واقرت له لولدي قال علي بن محمد بن معاذ ونعم قال مصيبان لم يسمع
 والاخرون يمثلها للعبد في ماله عند موته قيل ما لها قال يؤخذ منه ويسئل عنه
 كذا في روضة الناصحين وقد قيل ان من مات بغير وصية لم يؤذن له في الكلام
 بالبرزخ وهو ما بين الدنيا والاخرة من وقت الموت الى البعث فمن مات ودخل
 البرزخ كذا في الصحاح قوله الودع العجيب متعلق بقوله لم يؤذن ويتناوون

حكاية

الاموات ويجوزون وهو ما كنت ليقولون ان مات من غير وصية سئل عبد الله بن
 عمر بن العاص عن ارواح المؤمنين قال على صور طير بين في ظل العرش وارواح الكفار
 في الاطن السابعة وقال عبد الله بن المبارك اهل القبور يتكفون الاضفار فاذا انهم
 الميت قالوا ما فعل فلان فيقول الميا، تك وما قدم عليكم فيقولون ان الله وانا اليه
 راجعون سئل عن غير سبلنا وهكذا قال صالح المري كذا في شرح الخطب وصورة الوصية
 ان يكتب بعد البسملة الحمد والتسليمة هذا ما اوصى به فلان. ويستحب باسمه اذ يجي
 وهو يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله وانه الساعة آتية لا ريب فيها
 وان تبعث من في القبور واوصى من خلف بعد ان يشهد بالام اي جعل خلفا لنفسه
 ان يتوبوا الى الله ويصلحوا ذات بينهم اي وان يصلحوا احوال ذات الغنم يقطع
 ما بينهم من الوصلة والرحم وقد حققناه في اوائل فصل ادب الصحن منفصلا فلا نعيد
 وبطبعوا الله ورسوله ان كانوا مؤمنين واوصى بما اوصى به ابراهيم خليل الله عم
 يسميه قول. ويعقوب بالرفع عطف على ابراهيم قوله. يا بني. الا اخذ في محمل الزعم فيه
 محمدا وذاي وهو يا بني يعني البيا، اصله يا بنين حذفت النون بالاضافة الى البيا المستعمل
 ان الله اصطنع لكم الدين فلا تخشوا الا وانتم مسلمون واوصى لاقرباؤه واخوان المسلمين
 ان حدث به حدث الموت. قوله. ان من حاجته كذا وكذا. يعني ان يمنعوا اوصى وقوله
 كذا وكذا كناية عن حوائجهم ومهماتهم المخصوصة. **ومن السنة** ان يغتم الموت في اول
 يغتمه. يعني ان ياتي في اول انشأه عن نومة الغفلة. وفي اول توبة لغول عم
 طوبى لمن مات في الدنيا. اي في اول الانابة والرجوع الى الله ان ذهوا في اوائله
 ضلعت الاقدام على المعاصي فورد الموت عليه في ذلك الزمان وهو اوان النقاوة
 عن قساوة الذنوب عنده والنتاء. تأنيب. يسكن الهمزة الاولى المتوسطة بين التاني
 على وزن الذهبة الضعيف كذا في باب الغريبين. ويغتم الموت اذا نزل به لان الموت

محله
 في صورة
 الوصية

القد

كفارة

كفارة لكل مسلم. واداره المسلم الحق والمؤمن الصدق الذي يسلم المسلمون من لسانه
 وبه ويحقق فيه اخلاق المؤمنين ولم يندرسن المعاصي الا انهم والصفاء في الموت
 منها ويكثر هذا كذا في شرح الخطب وخفة لكل مؤمن. يعني ينبغي ان يكون الموت عند
 المؤمن عزيزا لا تشيع اعطاه الله تعالى وما اعطاه الجيب يكون عزيزا عظيم القدر
 لانه سبب وصول الامة ولذا قال رسول الله عم خفة المؤمن الموت كذا قال في
 شرح المصالح وقد قال انما كان خفة لان الدنيا هي المؤمن اذا نزل فيها من عذاب
 وشدة من مقامات نفوس ترك شهواته ومدا فحة شيطان الموت اطلاق لمن هذا
 العذاب والاطلاق من العذاب خفة واثية خفة واثية وجه تخصيص كذا المسلم كفارة
 والمؤمن مع الخفة فقد حقق بعض المحققين من شرح المصالح بان الاسلام والايمان
 وان اتخذا في الحقيقة لكن الاسلام في الظاهر انقياد الظاهر والايمان انقياد القلب
 فالمتقاد باطنا اقرب اليه من الخفة مناسبة للاقارب والمعارف واما الكفارة
 فهي العلاج فيكون للمقرب والبعيد هذا وان شئت جليلة الحال. فاستمع ما تنقلو
 عليكم من المقال. واعلم انهم قالوا انك لا تعرف حقيقة الموت وما هيته ما لم
 تعرف حقيقة الحياة ولن تعرف حقيقة الحياة الا ان تعرف حقيقة الروح وبموسك
 وحقيقته وعلى اخيه الاشياء عتك ونفع بنفسك روحك التي هي فاصية الامر المفسد
 الا الله في قوله في قول الروح من امر ربي وفي قوله في قوله في من ربي وروح
 الروح الجسمانيه الطيف الذي هو حامل قوة الحس والركه. وهو بخار الطيف الذي
 ينشق من القلب الى جميع البدن من تجا وبين العروق فيفيض منها نور الخس على
 العين والاذن وغير ذلك من سائر القوى كما يفيض النور من السراج على حيطان
 البيت فان هذه القوى تشارك الربايم فيها للسان وتنجي بالموت لانه بخار
 اعتدل نضج عند اعتدال المزاج فاذا اختل المزاج بمرض وانقطاع غذا، او عروض آفة

محله
 خفة المؤمن
 يقال في
 سلطان

محله
 في حقيقة الموت
 والروح

كالقفل بطل كما بطل التوراة النافض من السراج عند انطفائه بانقطاع الهمم أو
 بالفتح فيه فمن على الروح التي يعرف في تعدلها وتوحيها علم الطب ولا محل هذه الروح
 الامانة والمعرفة بل المحال لهما الروح الحاقصة للانسان ومكنة لا تموت ولا تنفخ
 بل تبقى بعد الموت اتما في نعم الله فانه محل المعرفة والايمان والشراب لا يا، كل محلهما
 اذ لم يكن لهما مع البدن علاقة سوى ان يستعملها في امتصاصها والى المعرفة بواسطة
 شبكة الحواس فابعد آلاتها ومركبها وشبكته وبطلان الآلة والمركب والشبكة
 لا يوجب بطلان القسيان ونعم ان بطلت الشبكة بعد الفراغ من الصيد فبطلت غنيتها
 اذ تخلص من حملها ونقلها ولذا قال عم الموت تحفة المؤمن انا لو بطلت الشبكة
 قبل الصيد فقد عظم فيه الحسرة والندامة ولذا يقول المتقون رب ارجعوني لعلني
 اعلم صالحا فيما تركت الآية. ومن الناس من يحب الموت اشتياقا الى الله كما قال عم
 من احب لقاء الله اى المصير الى دار الآخرة احب اللقاء به اى فاض عليه فضله
 اكثر عطاياه له. ومن كره لقاء الله كره اللقاء به اى يقيه عن رحمة وبرحمته
 قال الامام النووي في شرح المسلم ليس مع الحديث ان يحتم لقاء الله بسبب طيب الله
 لقاء، لم ولا ان كره منهم سبب كراهة طيب بل الغرض بيان وصدهم وباتهم محبة لقاء
 الدين احب الله لقاء، لم هذا كلامه وتوضيحه ان المحبة صفة الله في محبة العبد
 تابعة لها ومنعك منها كظهوره وعكس لما، على الحداد يؤتى ما روى انه قال عم اذا
 احب الله عبد اعش عليه وفي تقديم محبتهم على محبتهم في القرآن اشارة اليه في
 الحديث من احب لقاء الله في نفسه فهو سبب للاخبار بان الله يحب لقاءه. اذ اثنى الله جلالة
 محبته. واذا فاشنا بمراد عنانية. كذا في شرح المشار. فالاول صفة المحبة والافضل
 من يجاف عقاب الله على توبته من المؤمنين اوصفة الكفرة. والمفهوم من ظاهر
 ما ذكره في المصباح ان الاوصفة الكفرة تعطف حيث قال لما ذكر النبي عم هذا الحديث

بالفتح

مطلب في حجة لقاء الله ذكر اعمته

فنان

فتالت عايشة رضى انا نكوه الموت فقال عم ليس ذاك ولكن المؤمن اذا حضر الموت
 اشعر برضوان الله وكرامته فليس في احب اليه ما اسماه فاحب لقاء الله واحب الله
 لقاءه وان الكافر اذا حضر شمر عذاب الله وعقوبة فليس في اكره اليه ما اسماه
 نكوه لقاء، الله وكوه اللقاء. ومن السنة ان يكثر ذكر الله حين يحضر الموت
 بل لا يشتغل بشيء غيره فانه اى البشيرة عم شغل عن افضل الاعمال قال ان تموت ويسأل
 رطب عن ذكر الله. وعن معاذ بن جبل رضى عن النبي عم من كان آخر كلامه لا الا الله
 وخلص الجنة ذكره في المصباح. ثم يوطن نفسه توطئا للموت والاقبال الى ربه فينقطع قلبه
 عن الدنيا وما فيها. الغلاة عا بالكلية. وينقطع نهته. ينقطع النون وسكونها، بلوغ
 الهمة في الامر قال عم من هو مؤمن لا يشبعان طالب العلم وطالب الدنيا ذكره في شرح
 الخطيب في صحيح نهته بالباء، الجارة الداخلة على الهمة اى ينقطع. عن الاسباب والاشياء
 بهمة الكاملة الباعثة في الشهادة. وبشيرة، عن حوله وفق به عطف تفسيره للحول ومحمد
 على فضل ربه في وطول. بالفتح والسكون التفضل والمن يقال طل على برحمتك يا ارحم
 اى تفضل على لذا قال الامام ابو الليث وقال في روضة العلماء الطول الى الكشف
 وعصمة. اى حقله على الكرامة كذا في مختار الصحاح قال القبا لحي راج دخلت على عبادة
 بن الصامت وعوفي مرض الموت فبكيت فقال لم يزل لي شئ فوالله ما من حديث سمعته
 من رسول الله عم لم فيه خير الا حديثكوه الا حديثا واحدا اوسوف احديثكم اليوم في
 احب بنسبة سمعت رسول الله عم يقول من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول
 الله حرم الله عليه النار كذا في الاحياء. ويدعو الله بصدق قلبه اخلاص قوله
 ان يحفظ عليه عند انقطاع الدنيا ما نفع. الله. عليه عند انقضاءها. وكذا ي
 ذكر الذي نفع عليه انا. هو نور الايمان والتوحيد ولا يحفظ به. اخطا. ما عمل به
 من خير وشرف فان ذلك. الاخطار يحجب بدفعه عن حسن الظن بربه تعالى. عن. صدق الرجا.

في الحلال

مطلب طالب العلم وغالب الكرامية لا يشبعان

مطلب عظيم من العلم

الفضل فانه استدعا كان من استهال الصحابة ونفرتهم عطف تعبيرى وقوله في ذلك
الموطن خيرة وعن الشيخ علي الترمذي رحمه الله قال راي رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام
مرايا كانت كل منة الختم على السعادة فقال في المرة الاخيرة عليك بدعاء
مؤذن اخرقيه بقرؤه عقيب الاذان وهو هذا وانا اشهد به مع الشاهدين
واذكر الحجة على المجاهدين واعدها اليوم الدين وان الرسول كما ارسلت وان القرآن
كما انزلت وان القضاء كما قدرت وان القول كما قلت وان الساعة آتية لا ريب فيها
وان الله يبعث من في القبور عليها اتجني وعليها الموت وعليها البعث بفضلك و
جودك يا اكرم الاكرمين ويا ارحم الراحمين وعنه ايضا مرة في نوى فقلت يا
رب اني اخاف ذوال الامان فامرني ان اقول في كل يوم مرة بين سنة اليوم فوضه اللهم
يا رب يا حي يا قيوم يا دافع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام يا من لا اله الا
انت سبحانك اسالك ان تحيي قلبي بربوبيتي فلا تموتك كذا في مشكوة الانوار وقد ذكرنا ايضا في
آخر فصل آداب الصلوة ما يناسب ذلك فلا تغفل ودخل النبي صلى الله عليه وسلم على شاب وهو
يكيد اى يقرب الموت فقال عمو كيف تجدك قال ارجو الله واخافه قال عمو ما
اجتمعتا في قلب مؤمن في هذا الموطن اى عند الموت كذا في مرة في شرح المصاحف الاعطاء
الدين ما يرجو وآمنه ما يخاف ومن السنة قراءة بالمدة على وزان الهذلية سورة
يس عند المحقق بنجي الصاد يقال فلان محض اى قريب من الموت وعن ابن كعب رضي
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كل شيء قلبا وقلوب القرآن يسق في قراءها يربده وجهه
غدا الدين لا واعلم لمن الاجر كما قرا القرآن اثني عشر مرة واما يسلم فربيت عنده
يسق حين نزل به ملك الموت ينزل اليه بكل حرف منها عشرة املكا يقومون بين يديه
صفوا فابصروا عليه ويستغفرون ويشهدون وفيه وايضا مسلم مريض قرأ عنده
سورة يسق وهو في سكوت الموت لا يقبض ملك الموت وجهه في كيد رضوان فاذن الجنة

حكاية في رواية
النبي صلى الله عليه وسلم في المنام

رايت

حكاية في رواية
الرب في المنام

ذلك

مطلب
في قراءة يسق
عند المحقق
وقضيله

في قراءة يسق
المراد

المراد

يشترط من ثواب الجنة فيشرها وهو على فراشه فيقبض ملك الموت وروى بطوريه
بحسب وهو ريان ولا يحتاج الاوض من حياض الانبياء حتى يدخل الجنة وهو ريان
في نفسه اليه واليئ وروضة المتقين وحضور الصالحين واهل الخير قال الزاهد رحمه الله
يصنع بالمحقة عشرة اشياء او لا يخرج من عند الحايض والنفس والجذب ثم يوجه الى
القبلة على قفاه او على عيئه ويقرأ عدة سورة يس ويحضر عنده شيء من الطيب ولين
لا اله الا الله ويمد اعضاؤه ويحضر عيناه وبوضع على بطنه سيف لئلا يتبع ويقرأ
عنه القرآن الا ان يرفع ويحضر اهل الخير انتهى وقال في التبيين يكره قراءة القرآن
عنده حتى يغسل ولا يكره شدة الموت على احد فان عاين رحمه الله يقول لا كره شدة
الموت بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم ولفظ عاين نقل في المصاحف هكذا اما اعطى احدا
بهون موت بعد الذي رايت من شدة موت رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فان الله تعالى
الاخرة لتغليل آخر لقوله ولا يكن فلو قال وايضا ان الدين الى كان اظهر بنزع عن
العبد خطايا به ستم في بدنه وابطاه في دوقه وخوفي في دنياه وشدة الموت عليه
وعن عيسى بن عبد العزيز ان قال ما أحب ان تحفظ عني الموت لا اخرجني بوجه عليه
المؤمن وعن مالك بن دينار ان قال فكل الحسن العصري رحمه الله النزع حتى في شدة فراية
بعد موت وسالته عن ذلك قال نودي ملكا الموت وانا اسمع شدة عليه فانه يفتت
خطيئة اى حتى استوفى من كل سيئة عملها فتشك لذلك كذا في الحاشية ويطلب ما حول
الميت فانه يستحضره الملائكة اى يحضرونه والذين للتنا كيد ومن السنة ان
يرجو الخير لمن مات على خير عمل اى على عمل الخير ويخاف على من مات على سوء عمله
كن الا يأس عليه ويخرج ما يرى من اعلام الخير والرحمة وهو ربح الجين يقال رحمه
اى عرق وسجود بضم السين الهله والجيم اى سيلان الدمع وانتشار المنجى
المنجى يوزن ثقب الا لاف وقد يكسر الميم ابتغا لكسرة الفاء كما قالوا من كن كسر الميم
المجلس

مطلب
حكاية في حق
الحسن البصري حين
مات وضعت عنده
موت

مطلب
في علامات الخير والرحمة
وعلامات العذاب

وعنا نادوان كذا في هذا القحاح عند الترفع ويقيم بتدبير الميم باعلام العذاب اي
 بما يري من غلاية وهو هو اللون اي شفاؤه وذو هابه بالكلية وغطيط
 بالعين الميم والطائين المهيمن كغطيط المخفق وهو بخيره وهو بفتح النون
 وكسرة اللام الميم والراء المهمله صوت يحصل من تردد النفس اذ لم يجد مساعدا وبزلة
 مشتق من الراء بفتح الباء الموحدة بالناحية كلف الشدقين اي جانيه فم فاء
 يري من عذاب الدنع ويكره للخط بكسر اللام المشددة من خلط علما صالحا وخر
 شيئا اي المفسد الغير السائب وفي الصحاح التخليط في الامر فساد موت العجاة
 فان البنية عم قال موت العجاة رحمة للمؤمنين وحسرة للمنافقين حيث لم يتكر
 حتى يتوب ويستعد لعاده ولم ير ضده ليكون كفارة الذنوب قال الدنع اخذنا لم يفر
 وعذاب للكافرين قال في شرح المصاحح واما قوله عم موت العجاة اخذت الراء
 اي من انما غضب الدنع فان الراء بفتح السين الغضب فليس بطلق بل محصور
 على الكفار انتهى ولا يكره الطاعون لاحد من المؤمنين اي لصالحهم وطالحهم
 رد لما قال بعضهم من انه اي الطاعون شهادة للصلح دون الطالح وفي الحديث
 الطاعون شهادة لامتني ورحمة لهم حيث لا يقذف وهو اليق بكونه الدنع ورحمة
 وموكرم الاكرمين وادهم الاربعين ورجز بكسر الراء اي عذاب من الدنع على
 الكفار ولا يفر من ارض بها الطاعون ولا يقدم بفتح الدال قدومها على ارض فيها
 الطاعون ومن جبر في ارض لحق بها الطاعون صابرا محتسبا اي طالبا
 للشواب للخط مال او لرض آخر قال عم بعد قول المحتسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما
 كتب الله له كان لا مثل اجر شهيد والمسلم من نقل هذا الحديث نقلنا بالمعنى فخذ من
 البين قوله يعلم الخ والحديث مذكور في المصاحح وغيره وعن ابو هريرة رضي الله عنه
 انه قال لا يخرج بالطاعون لانه لا فيه خصلتان اما احدهما فشهادة والاخر

منه في قوله عمن موت العجاة رحمة للمؤمنين وحسرة للمنافقين حيث لم يتكر حتى يتوب ويستعد لعاده ولم ير ضده ليكون كفارة الذنوب قال الدنع اخذنا لم يفر وعذاب للكافرين قال في شرح المصاحح واما قوله عم موت العجاة اخذت الراء اي من انما غضب الدنع فان الراء بفتح السين الغضب فليس بطلق بل محصور على الكفار انتهى ولا يكره الطاعون لاحد من المؤمنين اي لصالحهم وطالحهم رد لما قال بعضهم من انه اي الطاعون شهادة للصلح دون الطالح وفي الحديث الطاعون شهادة لامتني ورحمة لهم حيث لا يقذف وهو اليق بكونه الدنع ورحمة وموكرم الاكرمين وادهم الاربعين ورجز بكسر الراء اي عذاب من الدنع على الكفار ولا يفر من ارض بها الطاعون ولا يقدم بفتح الدال قدومها على ارض فيها الطاعون ومن جبر في ارض لحق بها الطاعون صابرا محتسبا اي طالبا للشواب للخط مال او لرض آخر قال عم بعد قول المحتسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له كان لا مثل اجر شهيد والمسلم من نقل هذا الحديث نقلنا بالمعنى فخذ من البين قوله يعلم الخ والحديث مذكور في المصاحح وغيره وعن ابو هريرة رضي الله عنه انه قال لا يخرج بالطاعون لانه لا فيه خصلتان اما احدهما فشهادة والاخر

فتره

فتره في الدنيا ورغبة في الآخرة انما تسوق قلوب العباد بطول الاصل ومحو الخيم
 كذا في الفاصلة **ومن السنة** ان يلقن الميت شهادة ان لا اله الا الله وان
 محمدا رسول الله ولكن من غير الحاج وابرار اي لا يقول قل هكذا بل يقول بقلبه
 الشهادة على سبيل الرقة بحيث يشيعها آتاه فانه بما يقولها وان لم يسمع قوله
 او يقولها بقلبه ويرجع عن تركه لانه او يوي شيء من جوارحه وذلك بقلبه عند الدنع
 فانه يعلم السر واخيه عن ابي سعيد انه قال رسول الدعاء لقنوا موتاكم لا اله الا الله
 قال في شرح المشارق لكن كره العلماء الاكثر كرهه خوفا من ان يكون ذلك
 بقلبه لصيق حال وشدة كبره قال والامروفي اللذب وانما اقتصر على التسهيل لئلا يشق
 ان الايمان لا بد فيه من الشهادتين انتهى وقد ذكرنا رواية عن النبي عم ان من كان
 آخر قوله لا اله الا الله دخل الجنة فاذا قالها مرة كفاه ما لم يتكلم بعد ذلك روى انه وكما
 اكثر على ابن المبادك عند الوفاة قال اذا قلت مرة فانا على ذلك ما لم اكلم بكلام
 كذا في شرح الزمخدري **ومن السنة** ان يسترجع الانسان مرفوع فاعل
 يسترجع اي يقول انا لله وانا اليه راجعون حين ينجي على صيغة الجهر لئلا يفتن
 بالنون والعين المهمله خبر الموت البواخه او غيبه اي حين اخبر اليه بموته قوله
 انا لله وانا اليه راجعون بيان وتفصيل لقوله يسترجع فقد كانت الصحابة يفعلون
 ذلك الاسترجاع قال النبي عم من استرجع بعد مصيبة جدد الله له اجرها
 كيوم اصيب بها فذكر في شرح المطبوع هذا من النوادر المهمة فا حفظه وقد مر
 الدنع قولنا هذا اي الاسترجاع داه بهم بسكون الهمزة اي عادتهم قال الدنع
 وبشر الصابرين الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون وانك
 عليهم صلوات من ربهم ورحمة وانك هم المهندون وكذلك الاسترجاع في جميع
 ما يصيب المؤمنين سنة فان النبي عم يقول اذا انقطع شئ بكسر الشين الميم يكون السنين

في لقن الميت شهادة
 ان لا اله الا الله وان
 محمدا رسول الله

والا يلقن لقنهم من كان آخر كلامه لا اله الا الله
 في قوله انا لله وانا اليه راجعون وقت
 نوحى اليه في عباد الله وراى في وقت
 عن القضاة وقيل وقت فحين لا عين تظفر
 الذي كثر على رصف يده اذ ركب
 ويا لزمان انا ما كنت عليه ولم يزل ينادي
 انا لله وانا اليه راجعون وقيل
 مستوفى في القضاة والادب

مطلب
 في الاسترجاع

مطلب
في جعل تغذية
وجه الميت

الاستقبال ولده كما يستقبل الغائب ولذا في شرح المطلب والسنة ان يجعل تغذية
وجه الميت من شئ من لبن أو لبن الشعير والغبين المعجنين عينة اي تنفع وتنفع
الروح حين خروجها من الجسد والشئ الشريفي عند الشوق الا صاحبه ويقتض
عنيانه تعنيها وانما ضا قالت انهم سلموا دخل رسول الدعم على ابي سلمة وقد شق
بصره اي بصره مفتوحا فاعظمهم قال ان الروح اذا قبضت تبع البصر في نظر
الاقابض روحه ولا يرتد اليه طرفة فسبق على تلك الهيئة فينبغي ان يغض لئلا يقع ضوء
ذكره في المشاوق ويستحيها لئلا ينفع فيه والتي ينع اللام وتكون الحاء منبت
الخبية من الانسان وتسمى كل شئ من الشجيرة التغلطة والسنة ويسود وجهه
وتكفيه فان النبي عم يقول اذ مات الميت غدوة اي قبل ذوال الشمس فلا يقبل
مضارع قال قبلوا بعد انام نصف النهار الا في قبره واذا مات عشية فلا يقبل بيوت
الا في قبره ومن السنة ان يحسن كفن الميت فيخذه من اطباء الشباب واشدها باياضا
ولا يخذه من الشباب الفاخرة فان سئل اي شئ كذا فشره شرح المصاحح سلبا
يسكون اللام مصدر ويخرجها المصوب كذا في مختار الصحاح سريعا ولقد اوصى ابو بكر
الصديق رضي الله عنه ان يكفن حين يموت في ثوبين عسليين اي مغسولين كما ناعله قال
انما للميت اهل بالضم والسكون التبع والعصود والشراب وقال ابو بكر ان النبي اوصى
المسلمين ان يكفنوا الميت وسحب بعض الكبراء ان يكفن في ثياب الله كان يصل فيها وسحب
بجمل الكفن في المصاحح فوشش بوي كرون يتخوزر والسنة غسل ما جاء في الحديث
يغسل الميت ادني اي اقرب اهل البيت علم شراب الفل واداه وان لم يعلم
ذلك فاعل الامانة والودع ومن السنة ان يجد الميت طحا ولا يشق في الحديث الحديث
بالنبي والسكون وضيم اللام لغة فيه لنا والشئ لغينا النحوا يجعل شقا في جانب القلب
من القبر موضع فيه الميت والشئ بالفتح والتشديد ان يجعل حنيفة في وسط القبر موضع

مطلب
تغذية الميت

والا ودرج في

مطلب
الحديث للميت

في الممر

فيه الميت ومعنى قول الشئ لغينا ان اختيارا من كان قبلنا من اهل الادب ان ولا يسهل
نهي عن الشئ بل لما جازان ولكن اللانفصل ولهذا قال في التبيين اذا كانت الاشياء
دخوة فلا بأس بالشئ واتخاذ التابوت ولكن يفرش فيه الشراب ويجوز القبر بها
واسحا قبل جعفر قد رخص القامز وقيل الاقدرد وان زادوا وحسن لقولهم اذا
حفر قبره فوا وسعوا واعفوا واعزلوا يعني بعدوا ويقال عز عن العمل فجاء عنه
عن جيرانه جمع جار مثل ثيران في جمع الثور وضافته الى السوء للمبالغة كما في
منبت السوء كما مر في فصل السكاج وتجدد القبر في جوار اهل الخيرة فان الميت يتأثر
بجار السوء كما تأثر في الحي منه ومن السنة تغذية المصائب والله ذكر الضمير
الراجع الى التغذية بناء على ان المصدر مأقول بان مع الفعل من حقوق الاسلام
وفي الحديث من عزى مصا بالخط اجر مثله والتغذية تسكين قلب المصائب بالموعظة
الحسنة واعلامه بجواب الثواب اي بالثواب الجزيل العظيم في شرح المصاحح التغذية ان
يقول اعظم الله اجره واحسن عزاك وغفر لميتك والعزاء بالمدح الضمير انتهى ويصالح
المعوى بصيغة الفاعل المعوى بصيغة المفعول بيده فان ذلك كمن تغلبه و
السكن يغني عن كل ما سكنت اليه والسنة للمصائب ان يستكثروا قول لاحول
ولا قوة الا بالله العظيم فان النبي عم امر بذلك وصورة التوبة المرضية للحسنة
مأذية النبي عم معاذ عن ابنه حين مات وجزع عليه حزنا شديدا فبلغ ذلك
الا بنبي عم فكتب لاسم الله الرحمن الرحيم عن محمد رسول الله الامعاء بن جبل سلام
عليكم اما بعد فان امواتنا واولادنا واهلنا الا هال جمع اهل من مواهب
الدنن الهنيئة بالفارسية كوارند ومن عوارية جمع عارية المستودعة تتع
نحن بها الامام معد وانه يقضيها الابل معلوم تحفة في ذلك الشكر اذا اعطى القبر
اذا اقبل وقد كانت ابلك من مواهب الدنن الهنيئة وعوارية المستودعة في شغل

مطلب
تغذية المصائب

في سرور وغبطة يسر الفين المجة وسكون البها المؤقعة حسن الحال ومنه قوله
اللهم عظيمنا لا تحبطنا اي شاك الفبط ونعوذ بك ان نهبط عن حالنا كما في مختار
القصا ثم قبض مؤخر الاجر وحسنه والمذكور في شرح الخطب باكثر من ثلثي
فيحبط بالنسبة اي يطل جوعك اجر كما لو كشف عن ثواب مصيبك لصوت
عليك مصيبك فتجوز امون بخر الرجل حاجة بالغ بين النون والراء المجة اي
استجبتها موعود الدتع بالصبر قوله والسلام بالرفع مبتدا خبره محذوف
اي السلام عليك والسلام على من اتبع الهدى وفي الحديث لما توفي على صبيغة
المجهول رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعوا قائلوا من غير رؤية الغافل يقول
ان في الله اي في حكمه او في تقديره او ان عند الدعاء اي ثوابه صبر كما في شرح
المصباح وقال في سبعة اجزاء الدعاء ثوابه فيكون المعنى ان عند الله ثوابا
مطلقا سواء كان من صبر او من غيره ولهذا قال المصنف ان من كل مصيبة و
خلطنا من كل هالك ودركا بنقتهن اي ضائنا من كل فائت قبل الله ثوابا امون
من وثق يثق اي اعتمدوا به نفع دون غيره وآياه فارجعوا فان المصائب في الحقيقة
من حرم الثواب دون من مات ولده او قريبه ومن السنة ان يتوة رسوم
الجاهلية اي بحجة دعن عاداتهم من شق بالنفخ والتشديد الجيوب جمع جيب
بالنفخ والتشديد كقربان وضرب الخود جمع خذ وحلق الشعر
وكذا قطع فانه كان من عادة العرب اذا مات احد لم يقرب من اقربائه ان
يخلق را سكا ان عادة البع قطع بعض شوا الرأس وعن ابو موسى رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلق وخلق وخلق وخلق وخلق وخلق وخلق وخلق
اي صاح ورفع صوته بالبكاء والنوح وقبل السلق والظلم والخدش وقوله خلق
اي شق ثوبه عند المصيبة فانه كان جمع ذلك من صنيع الجاهلية كما في شرح المصباح

في الخبر

الخبر

وفي الحديث القرب على الفخ عند المصيبة يحبط الاجر احباطا اي يطل ثوابه وفي الخبر
ان النياحة من عمل الجاهلية ولا تحمد ولا تسموا بالنيحة فان النياحة والمستمع
اليها في لغة الدتع ولا تذكر ومن فضائل الميت شيئا فان الملك يهره هذا اي
يذكره في القبر عند ذلك قائلوا كنت كذا بفتح هاء الاستفهام ولا بأس بالبكاء
على الميت رحمة لا وشقة عليه ونحوه نالما هو فيه من السؤال المحقق والعقاب
الموهوم فانه اي النبي عزم بك لابنه ابراهيم حين قال عبد الله بن عمر عن عائشة
يا رسول الله تبكي واجاب بقوله انما ردة عن ردة عن ردة عن ردة عن ردة عن ردة
وردة على المقبوض شيعت عما هو عليه لامتوحت من البرقع وقلة القبر قال
في المصباح ثم اتبعها باخرى اي تبع النبي عزم الامة الاولى بالاهري والكلمة المذكورة
بكلية اخرى فقال ان العين تدمع والقلب يحزن ولا تقول الاما يرضى ربنا
وانما يراكم يا ابراهيم لمخوفون وفي بعض النسخ ولا تقول ما كخط الرب تعالى
ومن السنة ان يشهد شهادة لمن مات من اهل القبلة بالخير والابان
فان الدتع ربما يقبل شهادتهم فيه ويغفر له ما لا يعلم الناس منه فان الملازمة
شهادته الدتع في السماء والمؤمنون شهداء الله في الارض واصادة الشهداء
الا للتشريع كما في ناقة الله وفيها اشعار بانهم هذا الدتع بمنزلة في قوله
شهادتهم روى ناعم قال حين اشوا على جنازة جابر بن عبد الله وقال يا محمد
ان صاحبكم ليس كما يقولون انه كان يغفل كذا ويستر كذا ولكن الله نفع صديق
فيما يقولون وغفر له ما يعلمون وقال انس رضي الله عنه واثنا عشرة فاشوا عليها خيرا
فقال النبي عزم وجبت ثم تروا باخرى فاشوا عليها شرا وقال وجبت فقال عمر
ما وجبت فقال عزم هذا اثني عشر عليه خيرا فوجبت له الجنة وهذا اثني عشر عليه شرا
فوجبت له النار انتم شهداء الله في الارض وفي رواية المؤمنين شهداء الله

في الارض ذكره في المصباح ومن السنة ان يغتم غسل الميت
 فان في معالجته جد فاعل عن الروح لموعظة بليغة لمن يتعظ ويعتبر قال عم
 يا ابا ذر زبر القبر وتذكر بها الآخرة واعمل الموت فان معالجته جد
 موعظة وصل عليهم لعل ذلك يحرك فان الحزين فظل الله تعالى ذكره في شرح
 الخطب وفي الحديث من غسل ميتا وكفنه وحفظ الحنوط الأديرة بالفارسية
 بوى مرد كان كذا في التامني وصلى عليه صلوة الجنائزة ودلاه تدسية
 اي اوقعه في حفرة قال الله تعالى فدا لما بغر وراي وفعهما فيما اراده من تعزيره
 ولم يغسل عليه اشارة ما راي منه من العيب والسوء بمن لم يغتبه مطلقا مثل
 ان يقول فعل كذا ولم يفعل كذا وفيه عيب كذا بل يستتر الكيل ولم يقل الاصل
 خرج من خطيبته مثل يوم ولدت امة والسنة في الشهيد ان لا يغسل ولكن
 يدفن بخلومه جمع كلم وهو بالفصح والسكون الجاهة وما يجمع دم وتيا به
 التي قتل فيها الا الغزو يفتح الفاء وسكون الزا بالفارسية بوسيتين والخشوع
 بفتح الخاء المعجمة وسكون الشين المعجمة في الاصل مصدر حشا الثوب ثم سمي
 الثوب بالخشوع وهو المراءى منها كذا في المغرب فانها ينزعان عنه اي عن الشهيد
 امر بذلك المذكور سنة للقبية عم بالتأني في قتله بفتح اللام جمع قتيل اخذ
 بضمين جبل بالمدينة وغيرهم من الشهداء ومن السنة اتباع جنازة
 وهي بالكسر السور وبالفتح الميت وقيل لها الفتان وعن الاصمعي انه لا يقال
 بالفتح كذا في المغرب للصلوة عليه وهو من حقوق الاسلام وانها الجنائزة
 مذكورة للأخرة وسبع الجنائزة ولا يتقدمها في الحديث فضل الماشي خلف الجنائزة
 على الماشي اسما افضل الصلوة المكتوبة على التطوع ومن السنة ان
 ياء حذوها انما الاربع ساعة ثم يدعى ان شاء وفي الحديث من حمل ثوبا

مطلب
 في الشهيد

ثم قال:

الذين

جمع قائمه السور والمواظبة بالارباع اليه اثنتان منها جانب الله
 الميت والآخرة في جانب قدميه ايمانا بالله ورسوله لا لطلب الدنيا ولا لطلب الآخرة
 او نحو ذلك واحتسابا اي طلبا لثوابه في الآخرة حفظ الله عنه أربعين
 كبيرة قال في الكافي ينبغي ان يحمل من كل جانب عشر خطوات في الحديث من حمل جنازة
 اربعين خطوة كقول اربعين كبيرة انتهى ومن السنة ان يقوم للجنازة
 وان كان ان الموصل عليها كافر لم تعلم الموت فزاع وهو يتخذه في الذعر
 اي الخوف كذا في المغرب واراودة فزاع اجري الفزع عليه لمبالغة فاذا
 رايه الجنائزة يقوموا امر بالقيام عند رؤيتها لاظهار الفزع والخوف عن نفسه
 فاذا امر عظيم ومن لم يتم فهو علامة غلظ قلبه عظم غفلته وكال قساوته فالمراد
 بالقيام تغيير الحال في قلبه او في ظاهره لاهيئة القيام ففعل كذا في شرح المصباح
 وفي رواية روى عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال كان رسول الله مع عجم يتوفرون
 الجنائزة ثم يقعد بعده فيكون الامر بالقيام للندب والنعوذ لبيان الجواز قال
 زين العوب القيام لها مكروه عند الجمهور وانفرد باصحابه صاحب التمهيد للافا
 الصحيح فيه قال الجمهور لكل الاحاديث منسوخة وتولوا هذا ما وعدنا الله بفتح الواو
 ورسوله وصدق الله ورسوله اللهم زدنا ايمانا وسليما ويسكن من السجدة
 والتمهيد على سبيل الاخفاء خلف الجنائزة ولا يكلم بشيء من الدنيا ولا يهتكل
 ولا ينظر الى الجوانب يمينا وشمالا فان ذكر يفتي القتب ويقول الله اكبر للكل
 اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وهو حي لا يموت سبحان من تعزى بالقدره والبقا
 وقهر العباد بالموت والفناء ولا يرفع صوته بشيء غلظها فانه يشبه بيوم الحشر
 وقد قال الله تعالى وتحدثت الاصوات للرجم اي سكنت وذلقت وخضعت وصف
 الاصوات بالخشوع والمواظبة وذكروا في شرح الوقاية انه يكره رفع الصوت

مطلب
 ان يقوم للجنازة

بالذكر وقراءة القرآن وتشجيعها لان فيه موافقة اهل الكتاب ويجعل الجائزة
 نصب بكون العقل وقد بعث صادده وموفا الاصل ما نصب فبعد من دون
 اللذيق والمراومها ان يجعل الجائزة منظوراً ومتوفاً اليه كانه منصوب بين
 عينيه فانه عظم مصدر وعظ كعدة من وعداى موعظة وعبرة وتذكرة
 ولهذا قال ابو حنيفة المشي خلف الجائزة احب وقال الشافعي المشي امامها
 افضل لانهم شفعوا والشفيع يتقدم في العادة وكان كبراء الناس يشهدون
 الجائزة فيظلمون بفتح الظاء من باب علم اي يصيرون محزونين اياما بحيث
 يعرف ذلك الحزن منهم ويظهر من سماعهم ومن السنة الاسراع بالجائزة
 في الحديث اسرعوا بالجائزة فان كل صالحة خير من فسادها اليه وان كل سوي
 ذلك وشتر تضعونه عن رقابكم عن ابي سعيد رضي الله عنه قال عزم اذا وضع الجائزة
 واحتملها الرجال على اعناقهم فان كانت صالحة قالت قد موني وان كانت غير
 صالحة قالت يا ويلها اين تذهبون بها يسمع صوتها كل شيء الا الانسان ولو
 سمع صوته اى غشي عليه وقيل اى مات قول يا ويلها التفات التكلم الى الغيبة
 اى يا ويله والويل كلمة يقال عند العذاب او خوف ان هذا القول انما هو بالحال
 فيكون استهارة وقالوا المكاشفون انه حقيق لان الجوائز تاطفون وسجون
 بالحقيقة لكن لا يذهب المحبون كذا في شروح المصنفين وبسحب قراءة الفاتحة
 عند راس الميت وقراءة فاتحة البقرة اى من قولهم ان ذلك الكتاب لا قول
 هم المفلحون عند رجليه ويكره ان يستقبل الرجل جائزة الكافر بوجهه في
 الحديث ان بين يديه اى الكافر شيطانا يبعده شهاب من النار الشهاب
 شعلة نار ساطعة وجهه شرب بضمين وشربان ايضا كسب وخسبان
 بضم الخاء ذكر في الذبوان ومن السنة في الصلوة على الميت تخليل الدعاء

مطلب
 الاسراع
 بالجائزة

مطلب
 في الصلوة
 على الميت

لا يلبس

لها الخير والفلح اى النجاة عن العذاب والمكارة عن اية حرة ورضع النبي
 قال اذا صليت على الميت فاخلصوا له الدعاء اى ادعوا له دعاء بار الا ان
 والاعتقاد وكذا في شرح المصنف وبفتح الهم ويقول اللهم اغفر له وارحمه عانه
 واعف عنه ان كان ذا عتوات بالعتوات جمع هفوة بالفتح والسكون وفي
 الزكاة يعنى ان كان الميت عاقلاً بالغاً لان الظاهر انه لا يخرج عن الزكاة واما
 ان كان غير بالغ فيدعون له يقول اللهم اجعلنا فرطاً اللهم اجعلنا فرطاً
 اللهم اجعلنا فرطاً فاعلموا ان فرطاً اي خيراً ينفق سناً وقدمه تفصيله
 ويشترط به في آخر عهد ان كان الميت صالحاً ويؤى في ذلك التخليل الشفاعة
 والتبركة وتوديع المرحل اذ ادا البقاء وفي الحديث ان اول ما يجازي به العبد
 مجازاة ان يقول على صيغة المجهول لمن شهد جنازة ويسحب ان يكون
 عدد المصلين عليه اربعين رجلاً لا بشركون بالله الا يشفعهم الله فيه شفعاً
 اى قبل شفاعتهم في ذلك الميت في القنية لو كان القوم سبعة يصفون ثلثة
 صفوف يتقدم واحد للامامة وثلث ثلث وثلثهم اثنان وثلثهما واحد
 قال النبي عزم والسنة ان لا يرجع حتى يفرغ من دفن في الحديث من صلى
 على جنازة قد فرطاً قال في شرح المصنف قيل نصف دانق وهو بفتح
 النون وكسر هاء شذوذ الدرهم صرح به في الصحاح وقيل نصف عشر دينار
 في الاكثر وعند اهل الشام جزء من اربعة وعشرين وقد يطلق على بعض
 الشيء كما هو متعارف بين اخصه من جنس الاجرة ومن تبعها حتى ينفق فيها عليه
 فيرطان اصغر مما مثل احد بضمين اى لوصو وجسا يكون مثل جبل احد
 فان رجع بعد الصلوة وقيل الدفن فليرجع باذن اهل القبر من كل رجل
 الدعاء والسنة ان يتعد بعد وضع الجائزة عن اعناق الرجال على القبر

في الحديث ما من مسلم يموت فتمت جنازته اربعون رجلاً

من صلى عليه ثلثة صفوف غفر له اثني عشر

مطلب
 في الرجوع من دفن
 الميت

مطلب
وقد منيت

ايضا

وبعد

قبل ان يدفن الكتاب لاهل الكتاب اى اليهود والنصارى فانهم يقولون
والسنة في دفن الميت ان يوجه نحو القبلة ويقول واضع حين وضعه
باسم الله وعلى ملكه رسول الله اى سنة كذا في شرح المصالح اللهم هذا عبدك
وابن عبدك وابن امك بغضتي انزل بك وانت خير منزل به وخلقك بكذا
القام الدنيا وراى ظهره اللهم اجعل ما قدم عليه خيرا لئلا يخلطه وراى ظهره
والحق بنبينا محمد عم الخلق ويقول اللهم انا اكل استودعك يا رب العالمين
بقال استودعك وبعث اى استخلف اياك فاجرة امر من اجاره الله من
العذاب انقذه وخلصه فنقول فاحذره من النار قريب من العطف التفرق
ومن شر الشيطان ومن شر ما خلقت اللهم افتح ابواب السماء لوجه ونبئت
عند المسئلة منطلق اى جعل نطقنا ثابتا على الاستقامة غير متزلزل و
وجاء الارض امر من جاء اى باعدها عن جنبه وكان يقال عند اخذ
السمات بالبين والفاء المهلين على وزن الفتاح بالفتحة بيل اهن
وتحوي بالجم على انه اسم آلة من سحى كالصفات من صفنا لا عن تكلف يعرف
اهل اللغة على ان خلا في المشهور حتى التراب بفتح الحاء المهمله وسكون
الثاثة المثلثة في القبر يقال فيه التراب في وجه الثاثره يقول اول مرة لسم
الدوة الثانية الملك للدوة الثالثة القدرة للدوة الرابعة العزة للملك
وفي الخامسة العفود الغفران للدوة السادسة الرحمة للبراء في السابعة
قولني كحل من عليها فان ويؤجر وجه ربك ذو الجلال والاكرام وبقراء ايضا
قوله تعالى منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة اخرى وسحب ان يقرأ
على المقابر رزم الذين كذبوا ان يبعثوا قبله وانه لا تبعثون ثم لتنبؤن بما
عظم وذلك على الدبيب قوله ثم يقول بالنسب عطف على بقاء الشهداء ان الله

مطلب
في القبر
على المقابر

ش

يحيى ونحيى اعوذ بالله من شر ما بعد الموت قال وصلى بن مية ومن قال هذا
المذكور اى الآية الكريمة والدعاء في مقابر المسلمين كتب الدليل بعد كل ميتة في
الارض حسنة وقد ذكرنا في صدر الكتاب نفعنا عن زهرة الرياض ان قال وصلى
بن مية من قراء لسم الله والحمد لله وعلى ملكه رسول الله الدعاء العذاب عن صاحب
القبر ويعين سنة وسحب ان يقرأ هذا الدعاء على القبر الحمد الذي لا يبي
كل شيء الا وجهه ولا يدوم الا ملكه واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك
له اياها واحدا صمدا فردا وتوالم يخذ صاحبه ولا ولد له ولم يولد ولم يكن له كفوا احد جزى الله محمد النبي عم عنا ما هو اهل وسحب عند دفن
الميت قراءة هذه السور السبع وقرأه هذا الدعاء وكذا يسحب قراها
عند المرحوم جمع مريض فاستور السبع هي الفاتحة والعوذتان وسورة
الاخلاص واذا جاء نزاله وقل يا ايها الكافرون وانا انزلناه واما الدعاء
اللهم اني اسئلك باسمك العظيم واسئلك باسمك الذي هو قوام الدين واسئلك
باسمك الذي يرزق على صيغة الجهمول به العباد واسئلك باسمك الذي قامت
به السموات والارض واسئلك باسمك الذي يحيى على صيغة الجهمول به الموتى
واسئلك باسمك الذي اذا سلكت على صيغة الجهمول الخاطب به اعطيت
واذا دعيت به اجبت رب جبرائيل منادى منسوب حذف حرف نداء و
ميكائيل واسرافيل وعزرائيل يا بدع السموات والارض يا ذا الجلال و
الاكرام اللهم صل على محمد وعلى آل محمد واغفر لنا وله وارحمنا وانا به متمسك
بارحم الراحمين والسنة ان يصفق وفي الميت له قبل ميتة القليلة
الاولية بشئ مما يشيرون وان لم يجد شيئا فليصفق كعتين يقرأ في كل ركعة
بفاتحة الكتاب وآية الكرسي مرة وسورة الفاتحة عشر مرات فاذا فرغ قال

تذكر في زهرة الرياض

باب الدعاء في مقابر المسلمين

اللهم صل على صيغة المكنم هذه الصلوة وانت تعلم ما اردت. انما بها
 اللهم ابعث نوابها اي نواب هذه الصلوة. الا فبرلان الميت فان الدين يعطيه
 نوابا بلا اي عظماء ونورا وحسنه ودرجه وشفاعه ويسحب ان يصدق
 عن الميت بعده اي بعد موته. الاسبعة ايام. كل يوم شيء مما يشاء ويسحب
 ان يجزي اي يثبتها. ويبطل طعاما لاهل الميت فان النبي عم لما اصيب حمرة
 اي جعل شهيدا في غزوة اخذ قال. عم. لاهله. اي لاهل بيته. اصنعوا
 لاهله. اي لاهل حمرة. طعاما فانهم في شغل قيل استنبتت عن ذلك
 يادرس الله. قال. عم في جوابه. انما نبتت عن الزيادة السبعة. بالضم والسكون
 يقال فعل ديا وسعة اي ليراه الناس ويسمعونه وعن عبد الله بن جعفر
 ان قال لما جاء نبي جعفر بن ابي طالب اي خبر موته قال النبي عم اصنعوا لاهل جعفر
 طعاما فقد اتاكم ما يشغلهم اي ما يمنعهم عن تهئية الطعام كذا في المصالح
 وكوه اتخاذ الالواح جمع لوح. المكتوبة على القبور فانها لا تفتح عنه شيئا اي
 لا تجزي عنه ولا تنفعه وانما تجا بعد بذكر الذي كتب. اذا رخص به. كما
 يعذب بذكر فضائله ومناقبه اذا كان يرضها في حيوة ممن خاطبه بها ويكره
 تطيين القبور بالطين وتخصيصها بالخص وفي بعض النسخ وتخصيصها بمعنى
 تخصيصها لاهل القبور بفتح القاف وعلى الحرف لغة مجازية كذا في مختار الصحاح
 ويكره ان يسه على اي على القبر مسجد يصل فيه وان يضرب عليه فسطاط
 بفتح الفاء وسكون السين المهملة بيت من شعر كذا في الصحاح وقال في
 المغرب على القبر العظيمة. اوقية يتقام فيه او ليطفل القبر وانما يطل الميت
 عملا فلا ينفعه شيء من الفسطاط والعتبة وغيرهما. ولا بأس باعلام القبر
 بكسر الهمزة اي جعل معلما. بعلامة. مثل الاجاد او اخذ بالقبوطة على طريق

شجرة
 الامم

مطل
 في زيارة قبور
 المسلمين

مطل
 في اتخاذ الالواح
 على القبر وتخصيصها
 وانشاء عليه

المقابلة

الز

القبور زماننا هذا اذ يعرف بها اي بتلك العلامة التي تفتح لا يطاء عليه احد
 بالاقدام ويدعى بدعوات عنده. ومن سنة الاسلام في زيارة قبور
 المسلمين. والمقصود من زيارة القبور للمآثر الاعتبار والمزود الانشغال
 بدعاياه والاعتقاد ان يصور الزائر في قلبه الميت كيف تدركت اجزائه كما ذكر
 عن عمر بن عبد العزيز انه دخل عليه فتعجب من تغيير صورة الخليفة بكثرة
 الجهد والعبادة فقال عرض للفقير يا فلان لو رايتني بعد ثلثة ايام وقد اخطت
 في قبوري وقد خرجت الحدوتان فسات على الخزين وتخلصت الشفتان وخرج
 الصددين الغم ونشأ البطن وعلا الصدر وانفتح الغم ورجع الدود والصدف
 من المناخر لرايت اعجب مما تراه الآن قال حاتم الاصم من مر بالمقابر فلم يتذكر
 لنفسه لم يدع لهم فقد خان نعت فانهم وكان عثمان رضي الله عنه واقف على قبر
 بك حية بيضاء فقبل له تذكر الجنة وانما فلا تترك هذا قال سمعت الرسول
 يقول ان القبور اول منزل من منازل الآخرة فان نجما صاحبها فابعد
 اسروان لم يبلغ منه فابعد استند من قال سفيان من اكثر ذكر القبر وجد
 روضة من رياض الجنة ومن غفل عن ذكره وجد حفرة من حفرة الشيطان
 كذا في شرح الخطيب فان النبي عم قال ان كنت قد نهيتكم عن زيارة القبور
 في اوائل الاسلام. الا بفتح الهمزة وتخصيف اللام. فزوروها ولا تقولوا
 عند الوصول اليها. بفتح الهمزة والسكون اي فشا واعلم ان هذا
 في حق الرجال وامر في حق النساء. فروى عنه عن زوائد القبور قيل
 ان كان قبلان يرفق في زيارتهما ومنهم من كثرها مطلقا لفتة صبرهن
 وكثرة جزعهن واما اتباع الجنائز فلا رخصة لهن فيه كذا في زين العاب
 وكان النبي عم يزور قبر ابيه من المؤمنين وغيره كل اي وغيره اياه ايضا

مطل
 في زيارة قبور
 المسلمين

هذا
السنة والزيادة

والسنة في الزيادة ان يبدأ بالوضوء فيوضا ويعطي ركعتين يقرأ
في كل ركعة الفاتحة وآية الكرسي مرة وسورة الاخلاص ثلثا ويجعل ثوابها
لميت ثم يمشي على هيئته بكسائها على وزن الرتبة اى يمشي على وقاره
فاذا بلغ المقابر قال وعليكم السلام بتقدم عليكم على السلام على عكس
السلام على الاحياء كذا خصص النبي عم في الحديث اهل الديار نصيب
انه منادي مضاف حذف حرف نوايه من المسلمين والمؤمنين رحم الله
المستقدمين منكم والمشتاء فرب منا انتم لنا سلف بنحيتين ونحن لكم تبع
بنحيتين ايضا اى تابع وانما ان شاء الله بكم لاحقون قبل معناه لاحقون
بكم في المؤاخات على الامان فان شرطية وقبل ان يهتبا بعض اذ وقبل للغير
كقول تع ليدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمين وقبل معناه للتأديب كقول
تعالى ولا تقولن شيئا الا فاعل ذلك عذرا الا ان يشاء الله ويمكن ان يقال
تفليق القهقري بالمشية بناء على ان القهقري مخصوص بالمخاطبين غير متبعين
ثم قال بعد قوله لاحقون شال الله لنا ولكم العافية اى الخلاص من المكروه
قال في شرح المصالح فيه دليل على ان من يدعو للميت والميت يثيب له ان يقدم
دعاء للميت على دعاء الاموات ثم يبعد عند القبر بحمال يكسوها الماهلة
قبل البيا المتئات من تحت اى بمحاملة وجهه قال في الاحياء والمسخة في
زيادة القبور ان يعقن مستدبر القبلة مستقبلا لوجه الميت وان يسم
ولا يسبح القبر ولا يقبله ولا يمسحه فان ذلك من عادة النصارى ويؤا
سودة يسبح او ما تيسر من القرآن واعلم ان ابا حنيفة رحمه كره
قراءة القرآن عند القبور ولم يكرهه محمد قال في المختار وروى عنه وعليه كلام
المصنف ايضا ثم يسبح الله ويدعو للميت ويرجع بعده وفي الحديث ماسن

وهو

عبد بن

عبد بن بقر بن جل كان يعرف في الدنيا فيسلم عليه الا عرفه وود عليه السلام
ومن هذا كان ابن عروضة لا يمر بقبور الا وقف عليه وسلم وقال ما فعلت يا ليت
اى ابن عمائة مرة واكثر حتى ايقرب اليه فبعضوا السلام على النبي عم السلام
على ابوكو السلام على ابي حفص واراد به بن الخطابي يعرف وقال عم ما من
رجل يزور قبر اخيه ويسلم عليه ويجلس عنده الا استاء من به وود عليه
حتى يقوم كذا في روضة الصحبين ولعل المراد انه يرد السلام بلسان الحال
لابسان المقال يؤيده ما ورد في بعض الاخبار من انهم يتأسفون على
انقطاع الاعمال عنهم حتى يحتشرون على ردة السلام وثوابه وفي حديث
آخر من مر على المقابر فقرا قل هو الله احد عشر مرات هذا هو الصحيح و
ان اختلف الشيخ ههنا ثم وهب اجره للاموات اعطى اجره بعد تلك الاموات
قال احمد بن حنبل رحمه اذا دخل المقابر فاقرأ بفتح الكتاب والمعوذتين
وسورة الاخلاص واجعلوا ثواب ذلك لاهل المقابر فانه يصل اليهم كذا
في شرح الخطيب ويسحب قراء سورة يس على المقابر ثبت ذلك الاسحباب
بالحديث المشهور عن انس رضي الله عنه قال قال النبي عم من دخل المقابر فقرأ سورة
يس خفف عنهم يومئذ وكان له بعد من في المقابر حسنة وعن انس رضي
ابن ان النبي عم قال اذا قرأ المؤمن آية الكرسي وجعل ثوابها لاهل القبور
ادخل الله الجنة قبر كل ميت من مشرق المغرب اربعين نورا ووسع الله
عليهم قبورهم ورفعه لكل ميت درجة ويعطي القارئ ثواب اثنين نبيا وجعل
الله تعالى يحل حرف ملكا يسبح له اليوم القيمة وعدا ايضا عن النبي من مشى
بزيادة الاموات وقرا في القبور فأتى الكتاب قل هو الله احد ثلث مرات
والهيك الشكر مرة تكافأ قرا القرآن ثلث عشرة الف مرة كذا ذكره في روضة المتقين

مطلب
ان لا يطاع العقبور
في تعليمه

وهو السنة ان لا يطاع العقبور في تعليمه فانه اي السنة عم كان
يكون ذلك ويستحب ان يمتنع في المعابر حافيا بالحاء المهملة والفاء بعده
اي غير مشتغل ويدعو الله لهم ويستغفر لهم وراى رسول الله ص
رجلا يمشي على القبور في تعليمه فامر بخلعهما الظاهر من هذا التقدير
يجوز الوطى على المعابر اذا كان حافيا غير مشتغل ولم يدعوا هلهما
ويوافقه ما ذكر في الحاشية من انه قال بعضهم لا بأس بان يمر على القبور
او يطأها وهو قارئ القرآن او يبيع او داع لهم بالمغفرة والنجاة
وما ذكر في الغنية من ان الامام الوبري كان يوسع في ذلك ويعتزل
سوقها بمنزلة سقوف الدار فلا بأس بالصعود عليه لكنه يخالف ما
نقل صاحب الغنية عن شمس لايت الخوازمي من انه قال يكره وعن ابن سحر
رضي الله عنه قال لا تطأ على حجر احب الي من ان اطأ على قبر وعن علي بن النضر
جاء من انه قال يا عم بوطي القبور لان سقف القبر حق الميتة **ومن**
السنة ان لا يذكر ميتا من المسلمين الا بخبر فانه عم اسبذ لك
وقال النبي عم لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا افضاء الاموات
تدعيما بغير انهم قد وصلوا الاجزاء ما عملوا واما قول عم وهذا اشبهتم
عليه شرا فوجب لانا وقد ذكرناه قبيل قول المصنف ومن السنة
ان يغتم غسل الميت الا اخذ فمحتمل ان يكون قبل ورود النبي بقوله
عم لا تسبوا او يكون النبي في شأن غير الكفرة والمنافقين والمظالمين
بعضهم وبدعوا واما هؤلاء فلا يحرم ذكرهم بالشرب بعد موتهم بخبر من لا يقيم
والفحش باخلا قديم كذا قال في شرح المصنف وقال عم لا تسبوا الاموات
فتؤذي بها الاحياء من اولاده واثرابا واصدقائه وعن عابته رضي الله عنها

مطلب
لا يذكر ميتا من
المسلمين الا بخبر

ثالث

قالت سمعت رسول الله عليه السلام قال لا تسبوا موتاكم فلا يحل سبهم ودرهم
عليكم ذلك فأتوا الله وكونوا على حدركذا في خالصة الحقائق هذا في العبد
الزوق في مجاد العصيان الحزين من شرا الشهوة والنسيان اوضع من
الشراب اخضع من الذباب يعقوب بن سديد على عفا عنهما الملك العلي
يقول قد جمعت بنوفين خالفن النسم وراى في النسم جبل حلال وعم
نوال زموذ لوامع الافادات وكنوز جوامع التعادات اعني شرح
شريعة الاسلام الشهيرة عند الخواص والعوام من مائة وعشرين
صحيفة ليكون امنية الكلام عنهن لمينة وعلى من كتب التفاسير
اثني عشر تفسير وسط تفسير كبير كشاف تفسير فاضل تفسير
تفسير ابي الليث معالم التنزيل تفسير الشيخ ووفق التفاسير
كشف حقائق كواشف تفسير نفيلي ومن كتب الاحاديث ستة
عشر مصادق شرح لابن ملكة تحفة الابرار مصابيح شرح
للبيضاوي شرح اخلاص ابن ملكة نظير شوير فخر الخواص زين العروة
توارة شفي بخاوي وشرح الكومالي شرح مسلم للنووي شرح
مشكوة طيب ترغيب وترهيب ومن فروع الفقه احدى الفروع
هداية نهاية كفاية عناية معارج الذرارية غاية البيان حدود
الشريعة ترشيح شرح وقاية لابن ملك بغية المنية شرح المقدمة
نقاية شرح اللواجد شرح مجمع لابن ملكة قاض خان محيط
مبسوط شيخ الاسلام قنية غنية الفتاوى خلاصة الفتاوى
فتاوى بزازية كافي در شرح غرر تحفة الفقهاء تسهيل
شرح تحفة الملوك منية المغني نوازل فتاوى ابي الليث

شرح
الحدائق

خواش
الحدائق

تأليف
مولانا خرد و...

شرح لطايف
الاشعار...

شرح قديمه اي المذاهدي • مقدمة غزنوية • جواهر • اشارة شرح مختار
 في بلعي • رفقاواي ظهري • تمة الفتاوى • شرح لطاوي • فتاوي
 تاتار فانية • مجمع الفتاوى • فرائد الفتاوى لصاحب • شرح فرائض
 فتاوي • **ومن كتب الائمة** والمشايج رجم الثلث وعشرين •
 احياء العلوم • عوارف المعارف • اذكاد • تنبيه الغافلين •
 بستان العارفين • روضة العلماء • روضة المتقين لابن ملك •
 روضة الناصحين • زهرة الرياض • شرح اورد ذبيبة • النس
 المنقطعين • مختصر احيا • وصاياي قدسية • فردوس الاخبار •
 كنز الابرار • مشكوة الانوار • خالصة الحقائق • رسالة فتيرتي •
 رسالة ذوقية • حديق الحقائق • دونق المجالس • حصن حصين •
ومن كتب العربية وغيرها من فنون شتى ثمان وعشرين • صحاح
 جوهرى • سامى • مختار صحاح • مفتاح سكاكي • طلب نبوي •
 فضائل الاعمال • مغرب اللغة • تكملة • تاريخ يافعي • سبعة بحر •
 ديوان الادب • حواشي مطول • شرح باب الزنن الحافي • شرح
 شاطبي للمجيب • شرح مفتاح السيد الشريف • قواعد الاعاب •
 تلويح • باب الغريبين • شفاء الطب لماجي پاشا • شرح موجز
 للسدي • شرح عقايد • شرح مواقف للسيد رحمه الله • شرح
 مقاصد لسعد الملة • اغاثة كبير لاي الفرح رحمه الله • كمي جلال • حيوة
 الحيوان للمولود الامام كمال الدين محمد الاسير • محاضرات الشيخ الامام
 ابو القاسم الحسين بن الفضل الشهير بالراغب الاصفهاني • شرح شافيه
 للمولود الفاضل المعروف بشار بن برد • اكرم الله نعت شويهم • وجعل

هذا هو الكتاب
 الذي هو في
 يد صاحب
 المكتبة
 في سنة 1280

منهج الاواب

مكتبة من الرسايل
 الثقلية التي جمعها ابو
 الحسن علي بن موسى
 الرضا لامير المؤمنين
 ماء مون والجب
 النسابوري وان
 الفاضل العظمي الشهير
 بالامام ابو القاسم

الفر

الجنة ماؤيهم • مع كافة المسلمين • اجمعين • امين يا ربة العالمين •
 وصل الله على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين والمولودين العالمين •
 تم تحرير الكتاب • بعون الله الملك الوهاب • على ايدي اضعفت
 عباد الله جعفر بن سبيعي • عفا عنها العافي • يوم
 الجمعة في اوائل شهر صفر • من شهر رسة اخدي
 وخمين وشماية • الحمد لله على التمام • ولو
 افضل السلام • واصل مع كافة اهل الاسلام •
 على محمد وعوضه الانام • غفر الله لكانه ولو
 لديه ولاستاذيه ولن لاحق عليه وجميع
 المسلمين والمسلمات والمؤمنين
 والمؤمنات يا قاضي الحاجات
 ويا مجيب الدعوات ويا مسمي
 المناجات آمين يا غفار
 الذنوب ويا ستار
 العيوب برحمتك
 يا ارحم الراحمين
 وصل الله على
 سيدنا
 محمد وآله
 اجمعين



1. . .

304 Nelt.

LIBRARY
UNIVERSITY OF TORONTO
JAN 11 1970 43.670